

٤
من نراث الرازي

محصل
أفكار المتقدمين والمناخرين
من العلماء والحكماء والمنكلمين

للإمام الأعظم والعالم الأجل الأكرم
فريد دهره ووحيد عصره شيخ الإسلام

فخر الدين محمد بن عمر الخطيب
الرازي

وبذيله كتاب

تلخيص المحصل

للعلامة نصير الدين الطوسي

راجعه وقدم له

صه عبد الرؤوف سعد

حقوق الطبع محفوظة

الناشر
مكتبة الكليات الأزهرية
٩ من القناريه بالقاهرة
القاهرة

محصل أفكار المنقذمين والمناخربين من العلماء والحكماء والمنكلمين

للإمام الأعظم والعالم الأجدد الأكرم
فريد دهنه ووحيد عصره شيخ الإسلام

فخر الدين محمد بن عمر الخطيب
الرازي

وبذيله كتاب

تأخيص المحصل

للعلامة نصير الدين الطوسي


راجعه وقدم له

سطة عبد الرؤوف سعد

حقوق الطبع محفوظة

مكتبة الكليات الأزهرية
٩ سن الصارقية - الأزهر

شبكة كتب الشيعة



shiabooks.net

رابط بديل < mktba.net



مقدمة

الحمد لله بنعمته بكم الصالحات ، وأشهد ألا إله إلا الله شهادة تثقل لنا بهارينا ميزان الحسنات ، وأصلى وأسلم على سيدنا محمد سيد ولد آدم المنزل عليه الكتاب المنير والآيات البينات ، صلاة وسلاما دائما معهم متابعين إلى يوم يقوم الأشهداد .

أما بعد : فقد وفقنا الله ويسر لنا ، وكل ميسر لما خلق له ، أن نخرج أمهات الكتب وجلائل أعمال المؤلفين وقرائح أذهانهم .

ولما كان شيخ الإسلام الإمام فخر الدين الرازي قد أسهم في المكتبة العربية بفرائص لا تعد ودرر لا تحصى وأفكار لا تستقصى ، ولا يخفى على القارئ ما لهذا الإمام من باع طويل في هذا الميدان وما لكتبه من شهرة مرموقة وصيت بعيد وفائدة مرجوة - إن شاء الله

فكان لوأما علينا أن ننقب عن مؤلفات هذا البحر الزاخر فنشرها - إن شاء الله - تباعا .

وقد قننا بعون الله وحسن توفيقه بالاستفتاح بطبع كتاب «لوامع البيئات شرح أسماء الله تعالى والصفات» وهو الكتاب المشهور بشرح أسماء الله الحسنى للرازي ، تبركا بأسماء الله الحسنى وصفاته العظمى وثمينا بكتاب «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» ووضعنا عليه شرحا لطيفا أسميناه المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، وكانت الدية الثالثة التي قدمناها للإمام الرازي هي كتابه الصغير الحجم الكبير الفائدة «معالم أصول الدين» .

وما هو كتابه الرابع المشهور باسم «المحصل» واسمه الحقيقي بالمشكاة العالمية «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين» . وقد قام لصير الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن الحسن الطوسي بوضع كتاب على ذيل كتاب الرازي باسم «تلخيص المحصل» وليس تلخيصا بالمعنى الفقهومي ولكنه شرح

بعض ألفاظه أو أتى بشيء فات على مؤلفه أو نقده نقدا شديدا في بعض الأحوال ولا هيب على الرازي في ذلك لأن تلك العلوم تختلف فيها وجهات النظر كثيرا ، ولكن الطوسي عندما يمدح حنيفة للرازي لا ينكرها ولا يتأخر في الإشادة بها . فمتى تكلم الرازي في الركن الثاني في تقسيم المعلومات ، شرح الطوسي إحدى جملة فقال : « يريد لإيراد جمع الحجج مفصلة بقول موجز وهو في غاية الحسن والبلاغة ، » .

ولقد اطلمت على ما كتب في هذا الفن سواء من سبق هذا الإمام أو جاء بعده فوجدته بحمد الله قد برز من سبقوه وتقدم في علمه وبشبهه عن خلفه ، وهو بلا شك رضاء من الله سبحانه وتعالى عن هذا الإمام الأفخم والحبر الأَعْظَم ، رضى الله عنه جزاء ما أخرج للمكتبة الإسلامية من روائع التأليف ومن عظام التصانيف . ونظرة صادقة منك أيها القاري العزيز في هذا الكتاب الجليل تدرك صدق قولي وتعلم حسن ظني في هذا الكتاب :

وطبعت الكتاب وخطوطاته . لا يستطيع القاري فيها من تفهم موضوعاته فالكلمات مدججة في بعضها وكذلك الفقرات والموضوعات فقامت بمراجعة هذه المواضيع على أصولها وكذلك على ما كتبه المؤلفان في كتبهما الأخرى وراجعت القول التي أتيا بها منسوبة إلى أصحابها ورتبت الكتاب إلى جمل وفقرات ومواضيع وفصول ووضعت لها العناوين ، وقامت باستعمال علامات الترقيم .

وإني أدهو الله سبحانه ، وتعالى أن ينفعني وإياك بهذا الكتاب لأنه نعم المولى ونعم النصير وبالإجابة جدير .

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن أتبع طريقه وسار على هديه إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

المراجع ؟

ترجمة الإمام
الفخر الرازي
صاحب المحصل

مولده :

ولد في اليوم الخامس والعشرين من رمضان سنة أربع وأربعين وخمسمائة وقيل ثلاث وأربعين الموافقة لسنة ١١٤٩ م .

نسبه ولقبه :

هو الإمام الكبير شيخ الإسلام العلامة النحرير ، الأصولي ، المتكلم ، المناظر ، المفسر ، صاحب التصانيف المشهورة في الآفاق ، الحظية في سوق الإفادة بالاتفاق ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي ، التيمي ، البكري ، القرشي ، الطبرستاني ، الرازي المولود ، الملقب فخر الدين ، المعروف بابن الخطيب أو ابن خطيب الري ، ذلك أن أباه كان خطيباً . الفقيه الشافعي المذهب ، الأشعري العقيدة ، الملقب بالإمام عند علماء الأصول ، المقرر لشبه مذاهب الفرق المخالفين ، والمبطل لها بإقامة البراهين ، فاق أهل زمانه في العلوم العقلية والنقلية ، وخصوصاً في الأصولين ، أصول الفقه وأصول الدين ، والمعقولات ، وعلم الأوائل ، فريد عصره ، ولسيغ وحده .

آراء العلماء فيه :

كان العلماء يقصدونه من البلاد ، وتشد إليه الرحال من الأقطار ، وقد حكى شرف الدين بن عنين : أنه حضر درسه يوماً وهو يلقى الدروس في مدرسته بخوارزم ، ودرسه حافل بالأفاضل ، واليوم شاق ، وقد سقط ثلج كثير ، وخوارزم بردها شديد إلى غاية ما يكون ، فسقطت بالقرب منه حمامة ، وقد طاردها بعض الجوارح ، فلما وقعت رجعت عنها الجارح خوفاً من الناس الحاضرين ، فلم تقدر الحمامة على الطيران من خوفها من شدة البرد ، فلما قام فخر الدين من الدرس ، وقف عليها ورق لها وأخذها بيده ، فأنشأ ابن عنين في الحال من بحر السكامل :

يا ابن الكرام المطمئنين إذا شتوا
يا ابن الكرام المطمئنين إذا شتوا
العاصمين إذا النفوس تطايرت
العاصمين إذا النفوس تطايرت
من نبال الورقاء أن علمكم
من نبال الورقاء أن علمكم

في كل مسغبة وثلج غاشف
بين الصوارم والرشيق الراءف
حرم وأنتك ملجأ للخائف

وفدت عليك وقد تدانى حنفيها
لو أنها تجي بمال لانثنت
جاءت (سليمان) الزمان بشكوها
قرم لواء القوت حتى ظله
لحبوتها يبقائها المستأنف
من راحتك بنائل متضاعف
والموت يلع من جناحي خاطف
بإزائه يجري بقلب واجف

وقال فيه بعض العلماء :

خصه الله برأى هو للغيب طليعة
ومدحه الإمام سراج الدين يوسف بن أبي بكر بن محمد السكاكي الخوارزمي بقوله .
أعلمن علما يقينا
لو قضى في عالمهم
أخدم الرازي فخرا
فيري الحق بين دونها حد الطيعة
أن رب العالمينا
خدمة اللاعالمينا
خدمة العبد إن سينا

ولابن عنين فيه قصيدة من جملتها - من (الكامل) أيضا :

ماتت به بدع تمادى همها
فملا به الإسلام أرفع هضبة
غلظ امرؤ بأبي على قاسه
لو أن رسطاليس يسمع لفظه
ولحار بطليموس لو لاقاه من
ولو أنهم جمعوا لديه تيقنوا
دهر وكاد ظلامها لا ينجلي
ورسا سواه في المضيق الأسفل
هيات قصر عن مداه أبو علي
من لفظه ، لمرته هزة أفـكل
برهانه في كل شكل مشكل
أن الفضيلة لم تكن للآول

وقد كان الرازي يعظ باللسانين العربي والفارسي ، وكان يلحقه الوجد حال الوعظ ويكثر البكاء ، وكان يحضر مجلسه بمدينة (هراة) أرباب المذاهب والمقالات ، ويسألونه وهو يجيب كل سائل بأحسن الأجوبة والمجادلات على اختلاف أصنافهم ومذاهبهم . ويهيء إلى مجلسه الأكابر والأمراء والملوك . وكان صاحب وقار وحشمة وبمايك وثروة وبزة حسنة وهيئة جميلة . إذا ركب مشى معه نحو ثلاثمائة مشتغل على اختلاف مطالبهم في التفسير والفقه والكلام والأصول والطب وغير ذلك . ورجع بسببه خلق كثير من الطائفة الكرامية إلى مذهب أهل السنة . وكان يلقب بهراة بشيخ الإسلام .

أساتذته :

كان مبدأ اشتغاله بالعلم على والده ، الذي كان خطيبا بالري حتى مات . وقد ذكر الرازي في كتابه المسمى

وتمصيل الحق ، أنه اشتغل في علم الأصول على والده ضياء الدين عمر ، ووالده على أبي القاسم سليمان بن ناصر الأنصاري ، وهو على إمام الحرمين أبي المعالي ، وهو على الأستاذ أبي إسحاق الأسفرائيني ، وهو على الشيخ أبي الحسن الباهلي ، وهو على شيخ السنة أبي الحسن بن أبي علي بن أبي إسمايل الأشعري الناصر لمذهب أهل السنة والجماعة .

وأما اشتغاله في فروع المذهب ، فإنه اشتغل على والده المذكور ، ووالده على أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، وهو على القاضي حسين المروزي ، وهو على الففال المروزي ، وهو على أبي زيد المروزي ، وهو على أبي إسحاق المروزي ، وهو على أبي العباس بن شريح وهو على أبي القاسم الأنطاقي ، وهو على أبي إبراهيم المزني ، وهو على الإمام الشافعي رضي الله عنه .

وبعد وفاة والده قصد إلى الكوفة السمراني ، واشتغل عليه مدة ، ثم عاد إلى الري ، واشتغل على المجد الجليل صاحب محمد بن يحيى الفقيه أحد تلاميذ الإمام حجة الإسلام الفزالي ، ولما طلب المجد إلى مراغة ليدررس بها ، صحبه وقرأ عليه مدة طويلة علم الكلام والحكمة .

ويقال إن الرازي كان يحفظ الشامل لإمام الحرمين في أصول الدين .
والمستصفي في أصول الفقه للفزالي ، وكذا المعتمد لأبي الحسين البصري .
وكان له يد في النظم . . فن نظمه :

نهاية لإقدام العقول عقاب وأكثر سعى العالمين ضلال
فأرواحنا في وحشة من جسمنا وحاصل دياننا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقال
وكم من جبال قد علت شرفاتها رجال فزالوا والجبال جبال
وكم قد رأينا من رجال ودولة فبادوا جميعاً مزعجين وزالوا 11
وقال أبو عبد الله الحسين الواسطي : سمعت فخر الدين بهراة ينشد على الخبر معاتباً أهل البلد :
المرء ما دام حياً يستهان به ويعظم الرزء فيه حين يفترق

فتنته مع الكرامية (١) :

لما قدم الرازي بهراة ، وقال لإكراما عظيما من الدولة ، واشتد ذلك على الكرامية ، فاجتمع يوماً مع القاضي

(١) تنسب الكرامية لمحمد بن كرام المتوفى سنة ٢٥٥ هـ ٨٦٩ ميلادية . وجملة الكرامية ثلاث فرق : حنافية ، وطرائقية . وإسحاقية ، ويعد جمهورهم فريقاً واحداً ؛ إذ لا يكفر بعضهم بعضاً . ومن ضلالاته أنه كان يسمى معبوده جسماً وله حد واحد من الجانب الذي ينتهي له العرش ، وأن معبوده إحدى الجوهر ثم قوله إنه على صورة إنسان ، وأنه عاس للعرش والعرش مكان له ، إلى غير ذلك من الضلالات الخوية . انظر كتابنا والمرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، (المراجع) .

مجد الدين بن القدوة ، فتناظرا ، ثم استطال فخر الدين على ابن القدوة ونال منه إهانة ، فعظم ذلك على الكرامية فلما كان من الند جلس ابن عم مجد الدين ، فوعظ الناس وقال : « ربنا آمننا بما أنزلت واتبعنا الرسول فآكتبنا مع الشاهدين ، أيها الناس : ما نقول إلا ما صح عن رسول الله وأما قول أرسطو وكفریات ابن سينا ، وفلسفة الفارابی ، فلا نعلمها ، فلا نعلمها ، فلا نعلمها ، فإلى شئ يشتم بالأمس شيخ من شيوخ الإسلام ، يذب عن دين الله ، وبكى فأبكى الناس ، وضجت الكرامية ، وثاروا من كل ناحية ، وحيث الفتنة ، فأرسل السلطان للجند وأسكتها . . وأمر الرازي بالخروج .

ولم يزل بين الرازي والكرامية السيف الأحمر ، فينال منهم ، وينالوا منه سباً وتكفيراً ، حتى قيل لهم سموه فات من ذلك .

وصيته :

وفي وفیات الاعيان لابن خلسكان ، أن الرازي عندما مرض ، وأيقن أنه لا محالة ميت ، أمل على تلميذه إبراهيم بن أبي بكر الأصفهاني وصية تدل على حسن العقيدة . . وقد جاء فيها :

« . . . اعلّموا أني كنت رجلاً محبا للعلم ، فكنت أكتب في كل شئ شيئاً لا أظف على كية ولا كيفة ، سواء كان حقاً أو باطلاً أو غثاً أو سمينا ، إلا أن الذي نظرت في الكتب المتعبرة لي ، أن هذا العالم المحسوس تحت تدبير مفره عن مائة المتحيزات والأعراض ، وموصوف بكال القدرة والعلم والرحمة ، واتقد اخترت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية ، فأرايت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم ، لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلال بالسكينة لله تعالى ، ويمنع من التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات ، وما ذاك إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى أو تضمحل في تلك المضايق العميقة والمناهج الخفية ، ولهذا أقول كلما ثبت بالدلائل الظاهرة من وجوب وجوده ووحدته وبراهنه عن الشركاء في القدم والأزلية والتدبير والفعالية ، فذاك هو الذي أقول به ، وألقى الله تعالى به ، وأما ما انتهى الأمر فيه إلى الدقة والغموض ، فسكل ما ورد في القرآن والأخبار الصحيحة المتفق عليها بين الأئمة المتبعين للمعنى الواحد ، فهو كما مر . والذي لم يكن كذلك ، أقول : يا لله العالمين : إني أرى الخلق مطبقين على أنك أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين . فسكل ما مر به قلبي أو خطر ببالي فاستشهد وأقول : إن هامت مني أني ما سميت إلا في تقديس اعتقدت أنه الحق ، وتصورت أنه الصدق ، فلتكن رحمتك مع قصدي لا مع حاصل ، فذاك جهد العقل . وأنت أكرم من أن تضايق الضعيف الواقع في زلة ، فأغثنى وأرحمني واستر زلتى وامع عيوبتي يا من لا يزيد ملكة عرفان العارفين ، ولا ينقص ملكة بخطأ الجرمين ، وأقول : ديني متابعة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم ، وكتابي القرآن العظيم ، وتعويلي في طلب الدين عليهما . . . »

وفاته :

توفي فخر الدين ، يوم الاثنين ، يوم عيد الفطر ، سنة ست وستائة ، هجرية ، الموافقة لسنة ألف ومائتين وتسع ميلادية بمدينة هراة ، ودفن آخر النهار في الجبسل المصائب لقرية مزداخان . رحمه الله رحمة واسعة .

لرازي تصانيف مفيدة في فنون عديدة ، كلها محققة ، وانتشرت تصانيفه في البلاد ، ورزق فيها سعادة عظيمة ، فإن الناس اشتغلوا بها ، ورفضوا كتب المتقدمين ، وهو أول من اخترع الترتيب في كتبه ، وأتى بما لم يسبق إليه ، ومن مصنفاته :

١ - تفسير القرآن الكريم المسمى « بمفاتيح الغيب » - جمع فيه من الغرائب والعجائب ، ما يطرب كل طالب ، وهو كبير جداً ، وترجع شهرة الرازي إلى هذا التفسير ، إذ جمع فيه بين المباحث الكلامية والفلسفية والدينية ورد فيه على تأويلات المعتزلة للقرآن ، وضمنه محاولته للتوفيق بين الفاسفة والدين .

٢ - شرح سورة الفاتحة - في مجلد .

٣ - تفسير سورة البقرة - مجلد .

٤ - المطالب العلية . في ثلاثة مجلدات . ولم يتمه .

٥ - نهاية المعقول في دراية الأصول - في مجلدين .

٦ - كتاب الأربعين - في أصول الدين - أعاننا الله على إخراجه .

٧ - كتاب البيان والبرهان في الرد على أهل الزيغ والطغيان .

٨ - كتاب المبهمات المشرقية .

٩ - كتاب المباحث العمادية في المطالب المعادية .

١٠ - كتاب تهذيب الدلائل وعيون المسائل .

١١ - كتاب إرشاد النظار إلى لطائف الأسرار .

١٢ - كتاب أجوبة المسائل النجارية .

١٣ - كتاب تحصيل الحق .

١٤ - كتاب الرتبة .

١٥ - معالم أصول الدين - انظره بتحقيقنا ط مكتبة السكليات الازهرية .

١٦ - الملخص - في الفلسفة .

١٧ - شرح الإشارات لابن سينا . وموجزه يسمى « لباب الإشارات » .

١٨ - شرح هيون الحكمة .

١٩ - المرئ المكتوم - في الطلسمات .

٢٠ - شرح أسماء الله الحسنى - انظره بتحقيقنا ط مكتبة السكليات الازهرية .

٢١ - شرح المفصل - في النحو - للزمخشري .

- ٢٢ - شرح الوجيز - في الفقه - للفرزالي .
- ٢٣ - شرح ديوان سقط الزند - للممرى .
- ٢٤ - مختصر في الإعجاز .
- ٢٥ - نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز - في علم البيان . تستعد مكتبة السكليات الأزهرية لنشره .
- ٢٦ - كتاب في إبطال القياس .
- ٢٧ - شرح السكليات للقانون . ولم يتمه .
- ٢٨ - الجامع الكبير - ويعرف بالطب الكبير - ولم يتمه .
- ٢٩ - كتاب في الهندسة .
- ٣٠ - كتاب الفراسة .
- ٣١ - كتاب مناقب الشافعي .
- ٣٢ - أصول الشافعية .
- ٣٣ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ومعه من تأليفنا ، المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، انظره بتحقيقنا ط مكتبة السكليات الأزهرية .
- ٣٤ - المحصل ، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين ، وبذيله تلخيص المحصل للطوسي وهو الكتاب الذي تقدم له .
- وهذا مصنفات له لم يتفق عليها ، وبعضها أنكروا الشافعية ، واستبعدوا نسبتها إليه . منها : كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم على طريقة من يعتقدهم .
- ومع هذا . . فقد كان للرازي باع طويل في التصنيف ، ألف في كل فن ، وأسهم في كل علم ، وكانت مصنفاته غاية في الإتقان والترتيب ، ويقول ابن خلكان : « وهو أول من اخترع هذا الترتيب في كتبه ، وأتى فيها بما لم يسبق إليه ، » .

ترجمة نصير الدين الطوسي

صاحب تلخيص المحصل

اسمه وصفته ومولده :

هو : نصير الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن الحسن الطوسي الفيلسوف .

ولد بطوس سنة سبع وتسعين وخمسة مائة هجرية الموافقة لسنة ١٢٠١ م .

كان حسن الصورة ، سمحا ، جوادا ، كريما ، حلما ، حسن العشرة ، عزيز الفضائل ، جليل القدر ، داهية .
فيلسوفاً ، صاحب علم الرياضة والرصد ، وكان رأساً في علم الأرائل لاسيما في الأرصاد فإنه فاق فيه الكبار .

وكان ذا حرمة وافترة ، ومنزلة عالية ، محبا لعمل الخير ، وكان للمسلمين به نفع كبير خاصة الشيعة والمؤمنين
والحكاه .

صله :

كانت له منزلة كبرى في تاريخ الحياة العقلية الإسلامية عند الفرس فهو من كبار علماءهم وفلاسفتهم الذين
كتبوا بالعربية وآثروها على الفارسية التي لم يصطفوها إلا قليلا لشرح المعاني الفلسفية وبسط حقائقها ، ولذلك
ينتظم في هذه الناحية مع ابن سينا وأبي الريحان البيروني وفخر الدين الرازي وصدر الدين الشيرازي وعبد الرزاق
اللاجي والشيخ الهادي .

التصير وهو لاكو :

كان يعمل وزيرا لهولاكو من غير أن يدخل يده في الأموال ، وكان هو لاكو يطيعه فيما يشير به عليه .
ولاه جميع الأوقاف في سائر بلاده وكان له نائب في كل بلد يشتغل بالأوقاف ، ويأخذ عشرها ويحمله إليه .

وقد ابنتي بمدينة مراغة قبة ورصدا عظيما ، واتخذ في ذلك خزانة عظيمة فسيحة الأركان ، وملاها من
الكتب التي نهب من بغداد والشام والجزيرة ، حتى تجمع فيها زيادة على أربعمئة ألف مجلد ، وقرر بالرصد
المتجمين والفلاسفة والفضلاء ، وأجرى عليهم المرتبات .

قال شمس الدين الجزري : قال حسن بن أحمد الحكيم : سافرت إلى مراغة وتفريجت في هذا الرصد .
ورأيت فيه من آلات الرصد شيئا كثيرا منها ذات الحلق . وهي خمس دوائر متخذة من النحاس وهي : دائرة
نصف النهار وهي مركوزة على الأرض ، ودائرة معدل النهار ، ودائرة منطقة البروج ، ودائرة العرض ،
ودائرة الميل ، ودائرة الدائرة الشمسية ، يعرف بها سمت الكواكب ، واصطرابا بسعة قطره ذراع .
واصطرابات أخرى وكتبا كثيرة .

ولقد احتوى النصير على عقل هولاء كور ، حتى أنه لا يركب ولا يسافر إلا في وقت يأمره به .

حكى أنه لما أراد العمل للرصد رأى هولاء ما ينصرف عليه كثيرا فقال له : هذا العلم المتعلق بالنجوم ما فائدته ؟ أيدفع ما قدر أن يكون ؟ فقال النصير : أنا أضرب لمنفته مثالا . يأمر (القان) - وهو لقب لهولاء كور - من يطلع إلى أهل هذا المكان ويدعه أن يرى من أهله طست نحاس كبيراً من غير أن يعلم به أحد . ففعل ذلك فلما وقع الطست كانت له وقعة عظيمة هائلة روعت كل من هناك ، وكاد بعضهم يصعق ، أما هو وهولاء كور فإنهما ما تغير عليهما شيء لعلهما بأن ذلك يقع . فقال النصير : هذا العلم النجومي له هذه الفائدة . يعلم المتحدث فيه ما يحدث فلا يحصل له الرعب أو الاكترات كما يحصل للذاهل الغافل عنه . فقال هولاء كور : الالباس بهذا . وأمره بالشرع فيه .

دماؤه :

كان نصير الدين داهية ، ذا حيلة ومكر . ففعل حدث أن غضب هولاء كور على علاء الدين الجويني صاحب الديوان ، فأمر هولاء كور بقتله . فجاء أخوه إلى النصير وذكر له ذلك وطلب منه أن يعمل على إبطال ذلك . فقال : هذا القان وهؤلاء القوم إذا أمروا بأمر فلا يمكن رده ، خصوصاً إذا برز إلى الخارج . ولا بد من الحيلة لننقذه . وتوجه النصير إلى هولاء كور ويده عكاز وسبحة واصطربلاب وخلفه من يحمل المبخرة والبخور والنار تضرم . ورآه خاصة هولاء كور الذين على باب المخيم ، وقد أخذ يزيد في البخور ويرفع الاصطربلاب ناظراً فيه ويضعه . ثم سأله عن القان . وهل هو طيب المعاني فقالوا : نعم . فسجد شكراً لله . ثم قال لهم : أريد أن أراه يعني فدخلوا على هولاء كور وأخبروه بحبره وكان في وقت لا يجتمع فيه به أحد . فأمر بإدخاله ، فلما رآه سجد وأطال السجود . فقال له : ما خبرك ؟ قال : اقتضى الطالع في هذا الوقت أن يكون على القان قطع عظيم إلى النهاية فتمت وعملت هذا وبخرت هذا البخور ودعوت بإدعية أعرفها أسأل الله صرف ذلك عن القان . ويتمين الآن على القان أن يكتب إلى الملك ويجهز الألفية في هذه الساعة إلى سائر الملكة بإطلاق من في الاعتقال ، والمفر عن له جناية أو أمر بقتله لعل الله يصرف هذا الحدث العظيم ، ولو لم أر وجه القان ما صدقت . فأمر هولاء كور في ذلك الوقت بما قال ، وأطلق صاحب الديوان في جملة الناس ، ولم يذكره الطوسي وهذا غاية الدهاء ، بلغ به مقصده ، ودفع عن الناس الأذى ، وعن بعضهم إزهاق أرواحهم .

حلته وسمة صدره :

أرسل إليه شخص رسالة يسبه فيها . وكان من جملة ما فيها : أن نسه إلى الكلب فكان الجواب : وأما قوله كذا فليس بصحيح ، لأن الكلب من ذوات الأربع ، وهو تابع طويل الأظفار ، وأما أنا فتصعب الغامة بادي البشرة عريض الأظفار ناطق ضاحك ، فهذه الفصول والخواص غير تلك الفصول والخواص . وأطال في نقض كل ما قاله برطوبة وتأن ، غير منزهج ، ولم يقل في الجواب كلمة قبيحة .

مصنفاته :

(١) كتاب المتوسطات بين الهندسة والهيئة . وهو جيد للغاية .

(٢) مقدمة في الهيئة .

(٣) كتاب وضعه للنصيرية . وإن كان من المعلوم أن النصير لا يعتقد ما يعتقد النصيرية ، فهو فيلسوف وهم قوم يعتقدون ألوهية علي .

(٤) شرح الإشارات . وقد رد فيه على الإمام فخر الدين الرازي في شرحه وقال : هذا به جرح وما هو بشرح . وناقض فخر الدين كثيرا . ولقد ذكره قاضي القضاة جلال الدين القزويني يوما وعظمه (أعنى الشرح) فقيل له : يامولانا ما عمل الطوسي شيئا لأنه أخذ شرح الإمام وكلام سيفه الدين الآمدى وجمع بينها وزاده يسيرا . فقال ما أعرف للآمدى في الإشارات شيئا . فقيل له : له كتاب صنفه وسماه د كشف القويمات عن الإشارات والتنبيهات) فقال : لم أره . والإشارات أصلا لابن سينا .

(٥) التحريد في المنطق .

(٦) أوصاف الأشراف .

(٧) قواعد العقائد .

(٨) التلخيص في علم الكلام .

(٩) العروض . بالفارسية .

(١٠) شرح الثمرة لبطليموس .

(١١) كتاب بحسبى .

(١٢) جامع الحساب في التخت والتراب .

(١٣) الكرة والاسطوانة .

(١٤) تسطيح الكرة .

(١٥) تربيعة الدائرة .

(١٦) المخروطات .

(١٧) الشكل المعروف بالقطاع .

(١٨) الفرائض . على مذهب أهل البيت .

(١٩) تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار .

(٢٠) بقاء النفس بعد بوار البدن .

(٢١) الجبر والمقابلة .

(٢٢) لإثبات العقل الفعال .

(٢٣) شرح مسألة العلم .

(٢٤) رسالة الإمامة .

(٢٥) رسالة إلى نهم الدين السكاكبي في لإثبات واجب الوجود .

(٢٦) حواشي على كليات القانون .

(٢٧) اختصار المحصل وهو الكتاب الذي تقدم له وهو إن لم يكن اختصارا بالمعنى المفهوم فقد عدله وزاد فيه وقلده في كثير من المواضع .

وله شعر كثير بالفارسية . وشعر بالعربية .

وفاته :

قدم الأنصير من مراغة إلى بغداد، ومع جماعة من تلاميذه وأصحابه . وأقام بها عدة شهور ومات . وكانت وفاته في ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين وستمائة هجرية الموافقة لسنة ١٢٧٤ م وشيخه صاحب الديون والكبار .

وكانت جنازته عظيمة ، ودفن في معهد الكاظم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطبة الكتاب

الحمد لله المتعالى بجلال أحديته عن أمثابه الأعراض والجواهر ، المقدس بملوسمديته عن مناسبة الأوهام والخواطر ، المنتزه بسمو سرمديته عن مقابلة الأحداق والنواظر ، المستغنى بكال قدرته عن معاضدة الأشباه والنظائر ، العليم الذى لا يعزب عن علمه شيء من مكنونات الضمائر ومستودعات السرائر ، العظيم الذى فرقت في مطالعة أنوار كبرياته أنظار الأوائل وأفكار الأواخر .

والصلاة على محمد المبعوث إلى الأفاضل والأكابر ، والشفيع المشفع فى الصغائر والكبائر ، وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا .

أما بعد : فقد التمس منى جمع من أفاضل العلماء وأماثل الحكماء أن أصنف لهم مختصرا فى علم الكلام مشتملا على أحكام الأصول والقواعد . دون التفاريع والزوائد . فصنفت لهم هذا المختصر وسألت الله أن يعصنى من الغواية فى الرواية ، ويسمدنى بالإهانة على الإبانة ، إنه خير موفق ومعين .

الحمد لله الذى يدل افتقار كل موجود فى الوجود إليه على وجوب وجوده ، وإفاضته إياه متصفا بما أمكن من الكمال على كمال قدرته وجوده ، وإتقان ذلك الموجود فى ذاته ونظمه مع ما سواه على علمه وحكمته وتخصيصه بخواصه التى لا يشاركه فيها غيره على هباته وإرادته ، واجتماع هذه الآثار فيه مع كونه واحدا على وحدانيته وبراهته عن الخلل والنقصان على نفي الكثرة عن ذاته وصفاته .

والصلاة على نبيه المبعوث للهداية ، المنفذ لمتابيئه من الغواية ، وعلى آله المهادين ، وحقوته المهديين وأصحابه المهتدين . سلام الله عليهم أجمعين .

وبعد : فإن أساس العلوم الدينية علم أصول الدين . الذى يحوم سائله حول اليقين ، ولا يتم بدون الخوض فى سائرهما كأصول الفقه وفروعه ، فإن الشروع فى جميعها يحتاج إلى تقديم شروعه ، حتى لا يكون الخائض فيها وإن كن مقلدا لأصولها كبان على غير أساس ، وإذا سئل عما هو عليه لم يقدر على إيراد حجة أو قياس .

وفى هذا الزمان لما انصرفت المهتم عن تحصيل الحق بالتحقق ، وزلت الأقدام عن سواء الطريق ، بحيث لا يوجد راثب فى العلوم ولا خاطب للفضيلة ، وسارت الطباع كأنها مجبولة على الجهل والرذيلة ، اللهم إلا بقية يرمون فيما يرومون رمية رام فى ليلة ظلماء ، ويخبطون فيما ينحون نحوه خبط عشواء ، ولم تبق فى الكتب التى يتداولونها من علم الأصول هياز ولا خبر ، ولا من تمهيد القواعد الحقيقية عين ولا أثر ، سوى كتاب المحصل الذى اسمه غير مطابق لمعناه ، وبيانه غير موصل إلى دعواه . وهم يحسبون أنه فى ذلك العلم كاف . وعن أمراض الجهل والتقليد شاف ، والحق أن فيه من الغم والسهمين مالا يحصى . والمعتمد عليه فى إصابة اليقين ←

أركان علم الكلام

الركن الأول في المقدمات

علم الكلام مرتب على أركان الركن الأول في المقدمات وهي ثلاثة :

(المقدمة الأولى في العلوم الأولية)

إذا أدركنا حقيقة فيما أن نعتبرها من حيث هي من غير حكم عليها لا بالنفي ولا بالإثبات وهو التصور ، أو نحكم عليها بنفي أو إثبات وهو التصديق^(١)

القول في التصورات

وعندي أن شيئاً منها غير مكاسب لوجهين^(٢) .

← بطائل لا يحظى ، بل يجعل طالب الحق ينظره فيه كهطشان يصل إلى السراب . ويصير المتحير في الطرق المختلفة آيساً عن الظفر بالصواب . رأيت أن أكشف القناع عن وجوه أبحار مخدراته ، وأبين الخلل في مكان من شباته ، وأدل على غثه وسمينه ، وأبين ما يجب أن يبحث عنه من شكة وبقينه ، وإن كان قد اجتهد قوم من الأفاضل في إيضاحه وشرحه . وقوم في نقض قواعده وجرحه . ولم يجر أكثرهم على قاعدة الإنصاف . ولم تخل بياناتهم عن الميل والاعتساف . وأسمى الكتاب وتلخيص المحصل ، وأتصف به بعد أن يتم ويتحصل ، على مجلس المولى المعظم . صاحب الأهظم ، العالم العادل ، المنصف الكامل . علاء الحق والدين جهاء الإسلام والمسئولين . ملك الوزراء في العالمين ، صاحب ديوان الممالك ، دستور الشرق والغرب عطاء ملك ، ابن صاحب السعيد ، جهاء الدولة والدين محمد ، أهر الله أنصاره ، وضائف اقتداره إذ هو في هذا العصر بحمد الله معني بالأمور الدينية لا غير ، موفق في إحياء معالم كل خير . منفرد في اقتناء الكليات الحقيقية ، متخصص بإنشاء الخيرات الأخروية ، فإن لاحظته بعين الرضا فذلك هو المبغى ، وإلى الله الرجى ، والعاقبة لمن امتدى .

ولاشرع فيما أنا بصده ، وأورد عباراته أولاً ثم اشتغل بهل هذه .

(١) أقول : خائف المصنف سائر الحكاه في التصديق ، فإنه عنده إدراك مع الحكم كما أن التصور إدراك لامع الحكم ، وعندهم أن التصديق هو الحكم وحده من غير أن يدخل التصور في مفهومه دخول الجزء في الكل ، والتصور هو الإدراك الساذج ؛ وكأنهم قسموا المعاني إلى نفس الإدراك وإلى ما يلحقه ، وقسموا ما يلحقه إلى ما يجعله محتملاً للتصديق والتكذيب وإلى ما لا يتم له كذلك كالحيات اللاحقة به في الأمر والنهي والاستفهام والنهي وغير ذلك وسموا القسمين الأولين بالعلم وخمير (هو) في لفظ المصنف في قوله : وهو التصديق يرجع إلى مصدر أدركنا كما هو في لفظة وهو التصور ، ولا يجوز أن يرجع إلى مصدر (نحكم) في قوله أو نحكم عليها ؛ لأن ذلك يقتضى كون التصديق هو الحكم وحده .

(٢) أقول : هذه الصفة توم جزئية الحكم ومراده كلفته ، مثل ما يقتضى دخول حرف السلب على التنكرة . ←

الأول : أن المطلوب إن لم يكن مشعورا به استحالة طلبه ؛ لأن ما لا شعور به البتة لا تصير النفس طالبة له . وإن كان مشعورا به استحالة طلبه ؛ لأن تحصيل الحاصل محال .
فإن قلت : هو مشعور به من وجه دون وجه .

قلت : فالوجه المشعور به غير ما هو غير مشعور به . فالأول لا يمكن طلبه لحصوله . والثاني لا يمكن طلبه أيضاً لكونه غير مشعور مطلقاً^(١) .

الثاني : أن تعريف الماهية إما أن يكون بنفسها أو بما يكون داخلها أو بما يكون خارجها أو بما يتركب من الأخيرين ، أما تعريفها بنفسها فحال ؛ لأن المعرفة معلوم قبل المعرفة ، فلو عرفنا الشيء بنفسه لزم تقدم العلم به على العلم به وهو محال ، وأما تعريفها بالأمور الداخلة فيها فحال ؛ لأن تعريفها إما أن يكون بمجموع تلك الأمور وهو باطل ؛ لأنه نفس ذلك المجموع ، فتعريفها بذلك المجموع تعريف الشيء بنفسه وهو محال^(٢) أو ببعض أجزائها وهو محال ، لأن تعريف الماهية المركبة لا يمكن إلا بواسطة تعريف أجزائها^(٣) . فلو كان جزء من الماهية معرفاً لما لكان ذلك الجزء معرفاً لجميع أجزائها ، فيكون ذلك الجزء معرفاً لنفسه وهو محال^(٤) وإسائر الأجزاء وذلك يقتضي كون الشيء معرفاً لما يكون خارجاً عنه وهو القسم الثالث وهو محال ، لأن الماهيات المختلفة يجوز اشتراكها في لازم واحد ، وإذا كان كذلك فالوصف الخارجي لا يفيد تعريف الماهية الموصوف إلا إذا عرف أن ذلك الموصوف هذا الموصوف به دون كل ما عداه ؛ لكن العلم بهذا يتوقف على تصور ذلك

(١) أقول : في هذا الكلام مخالفة صريحة فإن المطلوب ليس هو أحد الوجهين المتناهيين ، بل هو الشيء الذي له وجهان ، وذلك هو الذي ليس بمشعور به مطلقاً وليس غير مشعور به مطلقاً بل هو قسم ثالث ، وسيصرح هو أيضاً بذلك في تقسيم المحدثات في مسألة أن المعلوم على سبيل الإجمال معلوم من وجه ومجهول من وجه عند قوله : الوجهان مجتمعان في شيء ثالث ولو لم يقم ههنا حجة على امتناع طلب ما يكون من هذا القبيل إنما بين امتناع القسمين الأولين فقط .

(٢) أقول : قوله إن مجموع أجزاء الماهية هو نفوس الماهية ليس بصحيح لأن الجزء متقدم على الكل بالطبع ، والأشياء التي كل واحد منها متقدم على شيء متأخر عنها يمنع أن تكون نفس المتأخر ، ويجوز أن تصير عند الاجتماع ماهيته هي المتأخرة فيحصل معرفتها بها ، كما أن العلم بالجنس والفصل وبالتركيب التقيدي متقدم على العلم بالجنس المقيد بالفصل وهي أجزاءه وبهما يحصل العلم به .

(٣) أقول : لو قال تعريف الماهية المركبة لا يمكن إلا بواسطة معرفة أجزائها لكان أصوب ، إذ من الجائز أن تكون الأجزاء غير محتاجة إلى التعريف .

(٤) أقول : هذه الدعوى غير صحيحة لم يقم عليها حجة ، فإن من الجائز أن تكون الأجزاء كلها أو بعضها معرفة للماهية ولا يلزم منه أن يكون معرفاً لجميع أجزاء الماهية حتى لنفسه فلذا بينا أن الماهية مغايرة للأجزاء كلها ، وإنما وقع هذا الغلط من عدم التمييز بين الماهية وبين أجزائها كلها .

الموصوف وعلى تصور كل ما عداه وذلك محال، أما الأول فلأنه يلزم منه الدور وأما الثاني فلأنه يقتضى تقدم تصور جميع الماهيات التى لاهاية لها على سبيل التفصيل^(١) وأما تعريفها بما يتركب من الداخلى والخارج فبطلان ما تقدم من الأقسام يقتضى بطلانه^(٢).

لا يقال: نحن نجد النفس طالبة لتصور ما به الملك والروح فما قولك فيه؟

لأنا نقول: ذلك إما طلب تفسير اللفظ أو طلب البرهان على وجود المتصور وكلاهما تصديق^(٣).

تنبيه: ظهر لك أن الإنسان لا يمكنه أن يتصور إلا ما أدركه بحسه أو وجدته فى فطرة النفس كاللحم واللذة أو من بديهة العقل كتصور الوجود والوحدة والكثرة أو ما يركبه العقل أو الخيال من هذه الأقسام، فأما ما عداه فلا يتصوره البتة والاستقراء^(٤) بحقيقته.

(١) أقول: تعريف الموصوف يتوقف على كون الوصف المعروف بحيث ينتقل الذهن من تصورهِ إلى تصور ماهية الموصوف لاهل العلم بكون ذلك الوصف كذلك حتى يلزم المحال الذى ذكره، وأما كون الموصوف هو الموصوف بذلك الوصف دون كل ما عداه لئيقن كون الوصف إما مساوياً للموصوف وإما أخص منه والأول كإعناحك للإنسان والثانى كالكتاب له وعلى التقديرين يكون الوصف ملزوماً والموصوف لازماً، وللزوم إن كان عقلياً انتقل العقل من تصور الملزوم إلى تصور اللازم فيحصل التعريف، ولا يكون للعلم بالزوم شرطاً فى الانتقال، فلا يلزم ذلك المحال. والتعريف فى الأول يكون مطرداً منكمسا وفى الثانى مطرداً غير منكمس، والذى ذكره من كون الوصف لازماً للماهيات المختلفة على سبيل الاشتراك لا يحصل التعريف به، وإن جعل معرفاً كان التعريف منكمسا غير مطرد.

(٢) أقول: هذا الكلام يقتضى وجوب كون كل واحد من أجزاء المعروف معرفة، وامتناع أن يكون للجموع أثر غير ما يكون لكل واحد من أجزائه بطلانه ظاهر، فإن قيل للجموع من حيث هو مجموع غير الأجزاء وهو خارج عن الماهية، أجب بما مر من جواز كون الخارج معرفة.

(٣) أقول: لانا نعريف تفسير لفظ الروح ونعلم يقيناً وجوده فى كل ذى روح، ونجد العلماء يتخالفون فى ماهيته كما سيذكره هو نفسه، وليس ما يطلب منه أحد التثديقين اللذين ذكرهما وكذلك كثير من الأشياء نعلم تفسير لنظهِ ونحس بوجوده، أو نعلم وجوده قطعاً ويكون مع ذلك تصور ماهيته متعذراً على كثير من الناس كالحركة والزمان والمكان وغيرها.

(٤) أقول ما يركبه الخيال كتصور جبل من ياقوت وإنسان يعاين وما يركبه العقل كالحبوان الناطق أو الموجود الواحد وما يركبانه مما كالسواد الواحد والحرارة السكليه والحدود مما يركبه العقل، واعترف هنا بتصور المركب الذى يركبه العقل. ولا يراد بالتصور المكتسب غير نوع من ذلك فقوله هنا مناقض لمذهبه فى التصورات، ثم إن أكثر الأجناس العالية بما لا يدرك بالحواس ولا بالوجدان ولا بالبديهة ولا بالتراكيب العقلية، فإنها بسائط فى العقل، وقد يتصور بالرسوم وتجزئيل ما يتصور عن أنواعها إليها.

القائلون بالتصور

تفريع: القائلون بأن التصور قد يكون كشيء انفقوا على أنه ليس كله كذلك وإلا لزم التسلسل أو الدور وهم محالان، بل لا بد من تصورات غنية عن الاكتساب، ثم الضابط أن كل تصور يتوقف عليه تصديق غير مكتسب فهو غير مكتسب، أما الذي يتوقف عليه تصديق مكتسب فقد يكون مكتسبا وقد لا يكون مكتسبا، وانفقوا على أنه لا يمكن أن يكون المكتسب نفس المكتسب^(١) بل إن كان مجموع أجزائه فهو الحد التام، أو بعض أجزائه المساوية فهو الحد الناقص، أو الأمر الخارج وحده وهو الرسم الناقص، أو ما يتركب من الداخل والخارج وهو الرسم التام^(٢).

تذييلات (أ) البسيط الذي لا يتركب عنه غيره لا يعرف ولا يعرف به، والمركب الذي يتركب عنه غيره يعرف ويعرف به، والمركب الذي لا يتركب عنه غيره يعرف ولا يعرف به، والبسيط الذي يتركب عنه غيره لا يعرف ويعرف به، والمراد من هذه التعريفات الحديثة^(٣).

(ب) يجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما هو مثله وبالأخفى، وعن تعريف الشيء بنفسه وبما لا يعرف إلا به، إما بمرتبة واحدة أو بمراتب^(٤).

(١) أقول: قوله كل تصور يتوقف عليه تصديق غير مكتسب فهو غير مكتسب، إنما يصح على مذهبه وهو أن التصديق عبارة عن التصورات مع الحكم، ولا يصح على قول من يقول إنه هو الحكم وحده، فإن كثيرا من التصديقات البدئية أعني الأحكام المجردة عن التصورات تتوقف على تصورات غير بدئية كقواننا: كل عدد إما أول وإما مركب.

(٢) أقول: المشهور عند الحكماء أن الرسم التام هو الذي يميز الشيء عن جميع ما عداه والرسم الناقص هو الذي يميزه عن بعض ما عداه، واصطلاحه هنا بخلاف ذلك.

(٣) أقول: يورد في أمثلتها واجب الوجود والحيوان والإنسان والجوهر.

(٤) أقول: قيل في مثال تعريف الشيء بما هو مثله تعريف الزوج بأنه ليس بفردي، وهذا بالحقيقة تعريف بما هو أخفى، أو تعريف دوري لأن الإعدام تعرف بالمسكات، وههنا تمييز الفرد أنه ليس بمنقسم بعددين متساويين، ومعناه أنه ليس بزوج فليس هذا التعريف بما هو مثله، وأمثال المطابق تعريف الأب ببن له ابن، ويوردون في مثال التعريف بالأخفى تعريف النار بأنه اسطقس شبيه بالنفس، وفي تعريف الشيء بنفسه تعريف الإنسان بأنه حيوان بشري، وبما لا يعرف إلا به بمرتبة تعريف الكيفية بما به تقع المشابهة، وقد تعرف المشابهة بأنه اتفاق بالكيفية، وفي ما لا يعرف إلا به بمراتب تعريف الاثنين بأنه زوج أول، والزوج يعرف بأنه منقسم بمساويين، والمتساويين بأنهما شيان يلحقهما نوع واحد آخر من الكميات، ولا بد من أن تؤخذ الاثنينية في حد الفئتين.

(ج) يجب تقديم الجزء الأهم على الأخص لأن الأعم أعرف وتقديم الأهم أولى^(١).

القول في التصديقات

افتراق العالم فرقا أربعا

وهي ليست بأسرها بديهية، وهو بديهي، ولا نظرية ولا لوم الدور أو للنسلسل، وهما محالان، بل لا بد من الانتهاء إلى ما يكون غنيا عن الاكتساب وما هو إلا الحسيات؛ كالعلم بأن الشمس مضيئة والنار حارة، أو الوجدانيات كعلم كل واحد بمجموعه وشيعه وهي قليلة جداً لأنها غير مشتركة، أو البديهيات كالعلم بأن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان، وفي هذا الموقف صار أهل العالم فرقا أربعا.

الفرقة الأولى: المعترفون بالحسيات والبديهيات وهم الأكثرون.

الفرقة الثانية: القادحون في الحسيات فقط، فزعم أفلاطون وأرسطاطاليس وبطليموس وجالينوس أن اليقينيات هي المعقولات لا المحسوسات واحتجوا عليه بأن حكم الحس إما أن يعتبر في الجزئيات أو في الكلليات^(٢) أما في الجزئيات فغير مقبول لأن حكمه في معرض الفاظ، وإذا كان كذلك لم يكن مجرد

(١) أقول: الأولوية لا توجب الوجوب ولا تنافيه، فدليله غير مثبت لدعواه، وإنما يجب تقديم الأهم في الحدود النامة لا غير؛ لأن الأهم فيها هو الجنس، وهو يدل على شيء مبهم يحصله الأخص الذي هو الفصل، ومن تقديم الأخص على الأعم يختل الجزء الصوري من الحد فلا يكون تاما مفتتملا على جميع الأجزاء، أما في غير الحد التام فتقديم الأعم أولى وليس بواجب.

(٢) أقول: الحس إدراك ما له لون فقط والحكم تأليف بين مدركات بالحس أو بنفي الحس على وجه يعرض المؤلف لذاته، أما الصدق أو الكذب واليقين حكم ثان على الحكم الأول بالصدق على وجه لا يمكن أن يزول، وليس من شأن الحس التأليف الحكمي، لأنه إدراك فقط، فلا شيء من الأحكام محسوسة أصلا، فإذا كل ما هو محسوس لا يمكن أن يوصف من حيث كونه محسوسا بكونه يقينيا أو غير يقيني أو حقا أو باطلا أو صوابا أو غلطا، فإن جميع هذه الأوصاف من لواحق الأحكام، اللهم إلا إذا قارن المحسوس حكم غير مأخوذ من الحس وحينئذ يوصف بهذه الأوصاف من حيث كونه حكما ويقال له حكم حسي يقيني، وإذا تقرر هذا ثبت أن المحسوس في قوله إن اليقينيات هي المعقولات لا المحسوسات ليست بمحسوسات فقط، وإنما لا يمكن أن تكون يقينية ولا غير يقينية بمعنى عدم الملذكة، بل إنما هي ليست يقينية بمعنى السلب، كما أن الإدراك وحده ليس حكما إذا كانت المحسوسات في هذا الكلام مقارنة باعتبار كونه مطابقة أو غير مطابقة صوابا أو غلطا؛ فادعاء أن الجماعة المذكورة من الحكماء زعموا أن المحسوسات لا تكون يقينية ليس بحق، وذلك أن الحكماء ذكروا أن مبادئ اليقينيات هي الأوليات والمحسوسات والمجربات والمتواترات، والحديسيات وسموها بالقضايا الواجب قبولها، وذكروا بأن مبادئ المجربات والمتواترات والحديسيات هي الإحساس بالجزئيات، وإن الأوليات يكتسبها الصبيان باستعداد يحصل لعقولهم من الإحساس بالجزئيات، ولذلك حكم كبير الجماعة بأن من فقد حسا فقد علما، وأن أصول أكثر العلم الطبيعي كالعلم بالسماء ←

بيان الاول : في خمسة أوجه .

أحدها : أن البصر قد يدرك الصغير كبراً كما يرى النار البعيدة في الظلمة عظمة كما يرى العنقبة في الماء كالأجاسة وكما إذا قربنا حلقة الخاتم إلى العين فإننا نراها كالسوار وقد يدرك الكبير صغيراً كالأشياء البعيدة (٢) وقد يدرك

العالم والعلم بالكون والفساد والآثار العلوية وبأحكام النبات والحيوانات مأخوذ من الحس وعلم الأرصاد والهيئة المنبئة عليها عند بطليموس وهو علم النجارب الطبية عند جالينوس مأخوذ من المحسوسات ، وهلم المناظر والمرايا وهلم جر الأثقال والحيل الرياضية كلها مبنية على الإحساس وأحكام المحسوسات ، فإذا جهل أفادتهم يقتضى الوثوق بالمحسوسات التي هي مبادئ جميع العلوم ، فكيف سبغ المصنف أن يدعى عليهم بأنهم قالوا إن المحسوسات لا تكون يقينية ، بل لأنهم بنوا أحكام العقل في المحسوسات أنها تكون يقينية وأنها تكون غير يقينية ، فإذا الصواب والخطأ إنما يمرضان للأحكام العقلية لا على المحسوسات من حيث هي محسوسات ، ولو كانت الأحكام التي تقع في مرض الغلط غير موثوق بها لكان المقولات الصرفة أيضاً غير موثوق بها لكثرة وقوع الغلط للعقلاء فيها ، ولما جعل لبيان مواضع الغلط في المقولات ولا في المحسوسات صناعة كصناعتهم في سفسطيقا والمناظر ، وبعد تمهيد هذه المقدمة أقول النظر والبحث لا يمكن تمهيدهما إلا بعد حصول العلم أو الاتفاق على مقدمات هي المبادئ أو حصول اعتراف بوضع مقدمات هي كالمبادئ ، ولو لم تكن المبادئ الأولى معلومة أو موضوعة لم يكن نظر في شيء ولا بحث عن شيء فإن النظر والبحث يقتضيان التأدي من أجل حاصل إلى فرع مستحصل ، وإذا لم يكن الأصل حاصلاً امتنع التأدي من لا شيء إلى شيء ، ولهذا لم يمكن البحث مع فتنكري المحسوسات والأوليات ومن يتسكلم معهم لقصد إرشادهم وتبيينهم أو يحصل اعتراف منه بنوع من الحيل إلى أن يحصل لهم استعداد أن ينظروا في شيء واستحقاق أن يباحثوا في شيء فإذا الشكوك التي أخبر عنها هذا الفاضل عن لسان قوم مفروضين غير عنهم بالسورسطائية لا يستحق الجواب أصلاً إنما يجاب من يثق أو يعترف بالوثوق على الأوليات والمحسوسات ببيان التقصى عن مضائق مواضع الغلط بذكر أسباب الغلط وإحالة تصويب الصواب وتخطئة الخطأ بعد ذلك إلى صريح العقل المرتاض برفض العقائد الباطلة والتقليدات الواهية والعادات المضلة ، والرجوع إلى ما كفاه .

(١) أقول : قد ظهر بأمير أن الحس لا حكم له لا في الجزئيات ولا في الكلبيات إلا أن يكون المراد من حكم الحس حكم العقل على المحسوسات ، وإذا كان كذلك كان الصواب والغلط إنما يمرضان للعقل في أحكامه ، وأيضاً لو كان حكم الحس غير مقبول لكونه في معرض الغلط لكان حكم العقل أيضاً كذلك .

(٢) أقول : قد مر أن الشكوك إذا صدرت عن لا يعترف بالمحسوسات والأوليات فلا يستحق الجواب ولا يمكن أن يجاب عنها إلا إذا صدرت عن من يثق بالأحكام العقلية فينبغي أن يجاب بما ينسب على أسباب الغلط ، أما أن البصر قد يدرك الصغير كبيراً فعليه كلام وهو أن البصر إذا أدرك الشيء صغيراً لم يدركه معه كبيراً ولا بالعكس ، والحاكم بأن المدرك في الحالين شيء واحد لا يمكن أن يكون هو البصر ، لأن الحاكم لا يحكم ←

إلا هذ إدراكه في الحالتين معا ، فإذا هو العقل بتوسط الخيال ، وهذا الغلط إنما توهمه العقل لا البصر وذلك أن العقل يحكم على الشيء المرتسم في الخيال بالصغر إذا البصر أحس بذلك ثم وجد البصر أحس به كبيرا فتوهم أن البصر غلط في إبصاره ولم يغلط هو على ما تبينه ههنا .

وبين ذلك أن الإبصار يكون إما بانطباع شبح المبصر في البصر وإما بوقوع شعاع من البصر على المبصر والأقرب إلى الحق هو الأخير ، وينبغي أن لا يلتفت إلى من يبطل القول بالشعاع بأن الشعاع إن كان جسما لزم منه تداخل الأجسام وإن كان عرضا لزم القول بانتقال العرض من محل إلى محل آخر لأن شعاع النيران كالشمس والقمر والنار موجود يقينا فما يدفع به المحالين هناك يندفع به بعينه ما أورده من الإشكال على الشعاع البصرى ، ثم إن الشعاع يمتد من ذى الشعاع إلى قابل الشعاع من غير تحنن خلل ، خال عن الشعاع أوتراكم باجتماع شعاعين من مأخذ واحد من ذلك الممتد في بعض أجزاء امتداده ، بل على هيئة مخروط مستدير يملؤه جوفه ، رأسه عند ذى الشعاع وقاعدته على سطح قابل الشعاع الكثيف وينعكس منه إذا كان صقيلا إلى ما يحاذيه على زاوية مساوية للزاوية المحاذية بمر الشعاع الممتد والسطح الصليل ولسميه بزاوية الشعاع ، وينفذ في القابل الشفاف ذى السطح الصليل وينعكس عن سطحه وينعطف في ثغره إلى جانب ذى الشعاع كلها معا ، والانعكاس والانعطف يكونان بزوايتين مساويتين لزاوية الشعاع قد بين جميع هذا في موضعه ، والشعاع البصرى في أكثر الحيوانات محتاج إلى مدد من جنسه أعنى إلى شعاع شيء من أجسام ذوى الأشعة ويستعان في تخيل كيفية اتصاله بالمبصرات بتوهم خطوط تخرج من سطح المخروط الشعاعى ، ويكون الإبصار بزاوية تحدث من تلك الخطوط عند رأس المخروط ، فكما كان المبصر أقرب إلى البصر تكون تلك الزاوية أوسع فيراه البصر أعظم ، وكما كان أبعد منه تكون تلك الزاوية أضيق فيراه البصر أصغر إلى أن تقتارب الخطوط وتصير عند الحس لتوهم انطباق بعضها على بعض كخط واحد فيراه البصر كالنقطة وبعد ذلك ينمحي أثره فلا يراه أصلا ، هذا على رأى القائلين بالشعاع .

وأما القائلون بالاتطباع فيقولون إن الزاوية التي تحدث على سطح الرطوبة الجليدية تصغر وتكبر بحسب بعد المرئ وقربه والبصر يدرك المرئ بتلك الزاوية .

ولنعمد إلى القول بالشعاع ونقول : إذا تقررت هذه القاعدة فاعلم أن النار في الظلة إذا كانت قريبة من الرأى عند الشعاع في الظلة القريبة إلى الهواء المضىء ، لمجاورة النار فرأى البصر ما حولها بمعاونة من نورها وميزها منها فرأها على ما تقتضيها زاوية الإبصار ، وإذا كانت بعيدة جدا لم ينفذ الشعاع في الظلة الكثيفة ولم ير ما حولها من النور المضىء بنورها ورأها وحدها بزاوية أصغر فيراها أصغر كما في سائر المرئيات وإذا لم تكن قريبة ولا بعيدة جدا فإن الشعاع البصرى المحاذى لما حولها لم ينفذ نفوذا تاما فلم يبر النار عن الهواء المضىء بها ، بل أدركتهما معا جملة واحدة فيراه البصر بزاوية أوسع من الزاوية التي تحدث من المحاذاة وحدها وذلك هو العلة لكونها في الرؤى أعظم مما لو رؤيت في غير الظلة المذكورة بالمحاذاة وحدها ، وأما السبب في ←

الواحدة لثنتين كما إذا غمزنا لإحدى العينين ونظرنا إلى القمر فإننا نرى قمرين ، وكما في حق الأحوال (١) وكما إذا نظرنا إلى الماء عند طلوع القمر ، فإننا نرى في الماء . قرا وعلى السماء قرا آخر (٢) وقد نرى الأشياء الكثيرة واحدة كالرحى إذا أخرجنا من مركزها إلى محيطها خطوطا كثيرة متقاربة بألوان مختلفة ، فإذا استدارت سريرا رأينا لها لونا واحدا كأنه يمتزج من كل تلك الألوان (٣) وقد نرى المعدوم موجودا كالسراب أو كالأشياء التي يريها صاحب خفة اليد والشعبذة ، وكما نرى القطرة النازلة كالخط المستقيم والعملة التي تدار بسرعة كالدائرة (٤) ونرى المتحرك ساكنا كالظل والساكن متحركا كراكب السفينة ، فإنه يشاهد الشط الساكن

بسرعة العنبة في الماء كالإجامة فهو أن العين ترى في الماء بالامتداد الشعاعى النافذ في الماء والمنعطفة معا ولا يباين الشعاعان لقربهما من سطح الماء ، وأما في الهواء فيراها بالنافذ وحده ، هذا إذا كانت العنبة قريبة من سطح الماء ، أما إذا صارت بعيدة وصار الشعاعان متباينين فرؤيتهما بالنافذة والمنعطفة في موضعين متباينين في حالة واحدة ، وأما رؤية الخاتم كالسوار عند قربه من العين فلترسع الزاوية الشعاعية التي تحيط أضلاعها بالخاتم عند العين وإدراك الأشياء البعيدة صغيرا يكون لتضيق تلك الزاوية كما مر .

(١) أقول : النور يمتد من الدماغ في هصبتين مجوفتين تتلفيان قبل وصولهما إلى العينين ثم يقاعدان . ويتصل كل واحد منهما بواحدة من العينين ، فإذا كانتا مستقيمتين تبصران الشيء معا شيئا واحدا وإذا انحرقتا أو انخرقت إحداها عن الاستقامة صارت محاذة لإحدهما منخرقة عن محاذة الأخرى وصار المبصر من أحدهما غير المبصر من الأخرى ، وإذا أبصرتا شيئا واحدا حسيه المبصر شيئا لوقوع نور بصره عليه من محاذتين متخافتين وحكم العقل بالغلط ، وهكذا الحكم إذ تخالف الوسطى والسبابة من الأصابع في وصفها فأحسنا معا شيئا واحدا كحمصة مثلا تزعم أنهما أحستا بجمعتين ، والأحوال النظرية قلما لا يرى الشيء شيئين لاعتياده بالوقوف على الصواب بل إنما يقع ذلك للأحوال الذي يقصد الحول تكلفا .

(٢) أقول : هذا يكون بنفوذ الشعاع البصرى إلى قر السماء وبانعكاسه من سطح الماء إليه ، فإنه يراه مرتين مرة بالشعاع النافذ ومرة بالشعاع المنعكس .

(٣) أقول : كل ما أدركه حس يتأدى إلى الحس المشترك ثم إلى الخيال ، فإذا أدرك البصر لونا وانتقل بسرعة إلى لون آخر كان أثر اللون الأول في الحس المشترك عند إدراك اللون الثاني ، وكأن الرائي رآهما معا ، ولا يكون بينهما لزمان يمكن لنفس أن تميز أحدهما فيه من الثاني فقدركهما بمتزجين وإن كان الإدراك بالتبيين ، وأيضا إن زلت الألوان عن محاذات البصر وارتسمت في الحس المشترك على توأل لا يدرك الحس تراخي بعضها عن بعض أدرك لنفس من الحس المشترك لونا بمتزجا من جميعها .


(٤) أقول : السراب المرئى ليس معدوما مطلقا إنما هو شيء يترأى للبصر بسبب ترحح شعاع ينعكس من أرض سبخة كما ينعكس عن المياه فيحسب ماء وليس للبصر فيه غلط والأشياء التي يريها خفيف اليد والمشعبذة إنما يكون في التوهم بخلاف ما يكون في الوجود بسبب عدم تمييز النفس بين الشيء وبين ما يشبهه ، أو بسبب سرعة الحركة من الشيء إلى شبيهه ، وإما بسبب إقامة البدل مقام الشيء البديل عنه بسرعة على ما يقف عليه من تعريف تلك الأعمال ، ورؤية القطرة الدالة كالخط للمستقيم والشعلة الجوالمة كدائرة إنما يكون لانصال ما يدركه البصر في

متحركا والدفينة المتحركة ساكنة^(١) وقد نرى المتحرك إلى جهة متحركا إلى ضد تلك الجهة فإن المتحرك إلى جهة يرى الكوكب متحركا إليها إذا شاهد فيما تحته وإن كان الكوكب متحركا إلى خلاف تلك الجهة ، وقد نرى القمر كالسائر إلى النسيم وإن كان سائرا إلى خلاف تلك الجهة إذا كان النسيم سائرا إليه^(٢) وقد نرى المستقيم منكسا كالأشجار التي على أطراف الأنهار^(٣) وإذا نظرنا إلى المرأة رأينا الوجه طويلا وعريضا ومموجا بحسب اختلاف

← موضع يتحرك إليه المتحرك بما قد أدركه الحس المشترك من كونه في موضع آخر قبله وبعده فيه هيئته فهتدرك النفس جميع ما في الآتين وبحسبه شيئا واحدا متصلا.

(١) أقول: الحركة ليست بمرئية والبصر إذا أدرك الشيء في موضع محاذيا لشيء ما بعد أن أدركه في موضع آخر محاذيا لغير ذلك الشيء حكمت النفس عند مجموع الإدراكين بحركة ذلك الشيء ، وإذا كانت المسافة قليلة القدر لا يميز البصر بين الإدراكين فتحسبه النفس ساكنا ، أما راكب السفينة فلما لم يدرك لبدنه انتقالا من موضع إلى موضع حسب ساكنا ، وإذا تبدلت محاذاته لأجزاء الشط مع تحيّل سكونه في نفسه حسب الشط متحركا لسكون ذلك لا تبدل شيئا بالتبدل الأول .

(٢) أقول ليسكن السائر إلى جهة ينتقل من أ إلى ب والقمر بالقياس إليه مثل ج والنسيم المتوسط بينهما الذي لا يحجب القمر لرقته مثل د ، فإذا كان السائر عند أ كان شعاعه الممتد الذي به يرى القمر كخط أ ب وإذا انتقل إلى ب صار شعاعه كخط ب ح د فيتخيّل أن القمر تحرك من ز إلى ح في جهة حركته إذراه أولا محاذيا لنقطة ز ثم منتقلا منها إلى ح وأما القمر المتحرك إلى خلاف تلك الجهة فلا يحس بحركته لمسار ، وأيضا ليسكن الناظر ساكنا عند نقطة أ ورأى القمر وهو ج محاذيا لنقطة ز من النسيم ثم تحرك النسيم في جهة د ووصلت نقطة ح إلى حيث كان في الأول نقطة ز رأى القمر




منتقلا من محاذة لفظة ز إلى محاذة لفظة ح فيتخيّل أن القمر يتحرك من ز إلى ح وهو خلاف جهة حركة النسيم ولا يحس بحركة النسيم لأن انتقاله في المحاذة بالقياس إلى السماء لا يتغير في حسه لتشابه أجزاء السماء وأجزاء النسيم في الحس ، وإذا كان النسيم مثل ح د فقط والناظر عند أ رأى للقمر بعيدا من طرف النسيم بقدر ز ح ثم تحرك النسيم إلى أن وصل مبداءه وهو نقطة ح إلى الموضع الذي كان فيه ز رأى القمر وهو ج محاذيا لنقطة ح فيتخيّل أن القمر متحرك من ز إلى ح فسار إلى جهة النسيم وهو خلاف جهة حركة النسيم .

(٣) أقول: إذا انعكس شعاع البصر من سطح الماء إلى الأشجار على وجهه يكون زاوية الشعاع والانعكاس متساويتين ينعكس الشعاع إلى رأس الشجر من موضع أقرب إلى الراي وإلى أسفله لا من موضع أبعد منه إلى أن يتصل قاعدة الشجر بقاعدة عكسه فليكن الراي أ و سطح الماء ب د والشجر القائم على ذلك السطح ح د ولينعكس الشعاع النافذ من أ إلى نقطة ه منها إلى رأس الشجر وهو نقطة ح بحيث يكون زاوية أ ب ه د متساويتين أقول لا يمكن أن ينعكس مرتبطة تلي جهة ب من ه شعاع إلى جزء أسفل من رأس الشجر كقطة ح ←

شكل المرأة وكل ذلك يدل على غلط الحس (١).

وثانها : أن الحس قد يهزم بالاستمرار على الشيء مع أنه لا يكون كذلك ، لأن الحس لا يفرق بين الشيء ومثله ولذلك يحصل الالتباس بين الشيء ومثله ، فبتقدير توالى الأمثال يظن الحس وجوداً واحداً مستمراً ولا يكون كذلك ؛ فإن الألوان غير باقية عند أهل السنة ، بل يهددها الله تعالى حالاً لحالاً ، مع أن البحر يحكم بوجود لون واحد مستمر ، وإذا احتمل ذلك ، احتمال أيضاً أن يقال : الأجسام لا تبقى مستمرة ، بل الله تعالى يهددها حالاً لحالاً ، لكنها لما كانت متماثلة متوالية يظنها الحس شيئاً واحداً فثبت أن حكم الحس بالبقاء

← وإلا فينمكس من نقطة ر ويكون الشعاع النافذ من أ إلى ر منعكسا عنه إلى ح وحينئذ يجب أن يكون زاوية أ ر ب الخارجة عن مثلث أ ب ح أعظم من زاوية ا ب ل لكن زاوية ا ر ب مساوية لزاوية ح ر د وزاوية ا ب د مساوية لزاوية ي د د فزاوية ح ر د أعظم من زاوية ي د د ويمكن أعظم كثيراً من زاوية ح د د فالداخلة في مثلث ي ر د أعظم من خارجتها هذا خلف محال ، ولا يمكن أن ينمكس من ه شعاع إلى جزء أسفل من رأس الشجر كنقطة ح وإلا كانت زاوية ا ب د مساوية لكل واحد من زاويتي



ي د ح د ، ح د العظمى والصغرى هذا خلف ، فليدأ لا بد من أن ينمكس إلى كل نقطة تميل من الرأس إلى أسفل من نقطة تكون من ه إلى د أميل حتى تصل القاعدة بالقاعدة ، ولما كانت النفس لا تدرك الانعكاس فإنها متعوده لرؤية المرئيات بنفوذ الشعاع على الاستقامة بحسب الشعاع المنعكس نافذاً في الماء ، ولا يكون في نفس الأمر نافذاً فإن الماء ربما لا يكون عميقاً بقدر طول الشجر ، أو يكون كدرا لا ينفذ فيه الشعاع أصلاً ، وحينئذ يجب أن رأس الشجر أكثر نزولاً في الماء لكونه أبعد من أصله وباقى أجزائه على الترتيب ، فراه كأنه متعكس تحت سطح الماء ، وهذه المسائل وإن كانت متعلقة بالهندسة أوردها هنا لأن الكلام انجز إليها .

(١) أقول : المرأة الطويلة المستقيمة في الطول والمنحنية في العرض كقالب أسطوانة مستديرة إذا نظر إليها بحيث يكون طولها محاذياً لطول الوجه يرى الوجه فيها طويلاً طوله بقدر طول الوجه قليل العرض لانعكاس الشعاع العرضي مما هو أقل عرضاً مما لو كان مستقيماً ، وذلك لأن الطول ينعكس من عاكس مستقيم ، والعرض ينعكس من عاكس منحن ، وإذا نظر إليها بحيث يكون طولها محاذياً لعرض الوجه كان الأمر بالعرض ، فترى الوجه عريضاً عرضه بقدر عرض الوجه وطوله أقل من طوله ، وإذا نظر إليها بحيث يكون مورباً في محاذة الوجه يرى الوجه معوجاً ، وإذا كانت المرأة بحيث ينعكس منها الشعاع من موضعين أو أكثر إلى موضع واحد رأى الناظر فيها نفسه وجهين أو أكثر ورأسين أو أكثر ، ومن بعضها يرى وجهه متعكساً ، وكذلك في الاختلافات المنوطة التي تشتمل على أكثرها كتب المرايا ويحتمل لها متخذو المرايا على وجه يقصدونه ، فقد ظهر بما مر أن كل ذلك فلت بديهة الإدراك للنفسي من المحسوسات المتأدية إليها ، لا غلط الحس .

غير مقبول (١) .

وثالثها : أن النائم يرى في النوم شيئاً أو يحزم بشيئته ، ثم يتبين له في اليقظة أن ذلك الحزم كان باطلاً ، وإذا جاز ذلك فلم لا يجوز أن يكون هنا حالة ثالثة يظهر لنا فيها كذب ما رأيناه في اليقظة (٢) .

ورابعها : أن صاحب البرسام قد يتصور صوراً لا وجود لها في الخارج ، ويشاهدها ويحزم بشيئتها ووجودها ويصبح خوفاً منها . وهذا يدل على أنه يجوز أن تعرض للإنسان حالة لأجلها يرى ما ليس بوجوده في الخارج موجوداً (٣) وإذا جاز ذلك فلم لا يجوز أن يكون الأمر كذلك فيما يشاهده الأسماء .

فإن قلت : الموجب لتلك الحالة هو المرض فعند الصحة لا يوجد .

قلت : انتفاء السبب الواحد لا يوجب انتفاء الحكم بل هذا الاحتمال لا يتدفع إلا بخصر أسباب ذلك التخيل الكاذب ثم بيان انتفاءها ، ثم إن السبب لا يجوز حصوله ولا بقاؤه عند انتفاء الأسباب لكن كل واحدة من هذه المقدمات مما لا يمكن إثباته إلا بالنظر الدقيق لو أمكن ، فيلزم أن لا يجوز الحزم بوجود شيء .

(١) أقول : الحكم بالبقاء هو الحكم بأن الموجود في الزمان الثاني هو بعينه الموجود في الزمان الأول ، وهذا الحكم لا يصح من الحس ، فإنه لا يقدر على استحضار الرمانين فكيف يستحضر الموجود فيهما ، فإذا احكم بالبقاء لا يكون إلا من العقل والمقل إنما يغلط إذا عقل المشترك بين الشئيين المتشابهين ولم يقبل ما به يتماز كل واحد منهما عن الآخر ، فأحالة هذا الغلط على الحس ليس بصواب ، وأما حكم الأشاعرة بأن الألوان غير باقية فشيء لزمهم بحسب أصولهم المسلبة عندهم وهي أن الإعدام لا يمكن أن يكون فعلاً انفعالاً ، وأن الموجود الباقي حال بقائه مستغن عن المؤثر ، وأن لا مؤثر إلا الله تعالى ، وإذا شاهدوا أعراضاً لا يدوم وجودها ألزمو القول بتجددها حالاً بعد حال . والمعتزلة لما جوزوا طريان الضد على محل الضد الآخر المقتضى لإفئانه لم يقولوا بذلك ، والفلاسفة لما جدلوا بالبقاؤه محتاجاً إلى أثر لم يحتاجوا إلى ارتكاب ذلك ، والنظام من المعتزلة جعل الأجسام أيضاً غير باقية بمثل ذلك ، وهذه أحكام غير متعلقة بالحس .

(٢) أقول : النائم يرى في خياله مثل ما يرى الحقيقة ، إلا أن المستيقظ لما كان وانفاً على أحكام اليقظة حكم بأن أحد مراتبه واقع حق والآخر غير واقع وغير حق ، والنائم لما كان غافلاً عن الإحساس حسب أن الواقع هو الذي يراه في خياله وهذا ليس بغلط حسي ، بل هو غلط للنفس من عدم بين الشيء وبين مثاله حال الذهول عن الشيء .

(٣) أقول : حكم صاحب البرسام - حكم النائم ، فإنه لا يستفراقه في الخيال وغفلته عن الإحساس تحسب نفسه بمثل ما يحسب به النائم ، وفي جميع هذه الأحوال لم يمرض الإنسان حالة لأجلها يرى ما ليس بوجوده موجوداً فإنه لم يرد ذلك بل أدرك بخياله شيئاً دخل في الإحساس ، فظهر أن الحس لم يدرك ما ليس بوجوده في حال من الأحوال أصلاً .

في المحسوسات إلا بعد العلم بتلك الأدلة وذلك مما يدل على أن مجرد حكم الحس غير مقبول (١) .

وخامسها : أنا نرى الثلج في غاية البياض ، ثم إذا بانعا في النظر إليه رأيناه مركبا من أجزاء جديدة صفار وكل واحد من تلك الأجزاء شفاف خال عن اللون ، فالثلج في نفسه غير ملون ، مع أننا نراه ملونا بلون البياض . وليس لاحد أن يقول إن ذلك إنما كان لانعكاس الشعاع عن سطوح بعض تلك الأجزاء الجمدية إلى بعض .

لأننا نقول : هذا لا يقدح في غرضنا ، لأن الذي ذكرته ليس إلا بيان العلة التي لاجلها نرى الثلج أبيض ، مع أنه في نفسه ليس بأبيض ، ونحن ما إسمينا إلا لهذا القدر ، وأيضا فالزجاج المدقوق نراه أبيض مع أن كل واحد من أجزائه شفاف خال عن اللون ولم يحدث فيما بينها كيفية مزاجية ، لأن تلك الأجزاء صلبة يابسة لم يحصل فيما بينها فعل وافعال ، وأيضا نرى موضع الشق من الزجاج النخين الشفاف أبيض مع أنه ليس هناك إلا الهواء المحتبس في ذلك الشق ، والهواء غير ملون والزجاج غير ملون فعلنا أنا نرى الهواء مع أنه في نفسه غير ملون ملونا (٢) .

(١) أقول : لم يثبت الإحساس بشيء غير واقع في موضع أصلا وأما تجريد الغلط فيما يشاهده الأصحاء لتجويده فيما يدركه النائم والمريض مما يباه العقل الصريح ، ونحن لم نثبت الوثوق بالمحسوسات بدليل بل نقول العقل الصريح يقتضيه ، وهذه الاجرة إنما نوردتها لبيان أسباب الغلط الذهني بعد أن حكم العقل ذلك غلطا للذهن لا لإثبات صحة ما يدركه بالحواس كما قدسنا بيانه ، وأما قوله انتفاء السبب الواحد لا يوجب انتفاء الحكم قلنا : نعم لو أبقينا صحة الحكم ثبتت المحسوسات في الخازج بدليل لكان الأمر على ما ذكره ، لكننا لم نثبت ذلك إلا بشهادة العقل من غير رجوعه إلى دليل ، فليس ههنا أن نجيب عن هذه الإشكالات فإن احتمال عدم الصحة فيما يشاهده الأصحاء مندفع عند بديهة العقل من غير تأمل في الأسباب وحصرها وانتفائها ، وبيان امتناع حصول المسبب عند انتفاء الأسباب وغير ذلك مما يثبت بالنظر الدقيق والجليل .

(٢) أقول : قد تبين عند المحققين أن البياض إنما يتكون بتعكس الضوء من مسطوح أجسام مشقة والجد والوجاج مشقان ، وإشفاقهما كان لهما ضوء ، ومتى كانا ذوى سطح واحد لم يكن تعكس ضوء منهما أما إذا انعكسرا وحدث لهما سطوح تعكس الضوء من بعضهما إلى بعض لحدث البياض فإن لم يكن معها ما يوجب التزاق بعضها ببعض رأى كل واحد من أجزائها شفافا خاليا من اللون لعدم السطوح المختلفة في ذلك الواحد الذي هو شرط في حدوث البياض ، وإذا عرض معها ما يوجب التزاق بعضها ببعض صار جسما واحدا أبيض كما في بياض البيض المسلوق ، فإنه قبل السلق كان له ضوء ولم يكن فيه قابل ضوء كما في الماء ، وبعد السلق يعكس الضوء بين ذى الضوء وبين قائله لحدث البياض والماء إذا كان مائعا ذا سطح واحد كان له ضوء ولم يكن فيه قابل ضوء فلم يكن فيه تعكس ، أما إذا تزايد أو انجمد اجتمع الأمر بأن فيه وحدث البياض وفي بياض البيض المسلوق ما يوجب فيه مع ذلك الالتزاق والتماسك فصار جسما واحدا أبيض ولم يكن امتياز بعض أجزائه من البعض ، فلا يقين للمتأمل فيه شف الجزء الواحد كما في الثلج والزجاج ، فظهر من ذلك أن ما نراه ملونا فهو في نفسه غير ملون ، لأن اللون ليس إلا الغرض الموصوف بتلك الصفة ، ولم يجب من ذلك أن كل مالا يكون جزءه ملونا يتمتع أن تكون أجزاؤه ملونات ،

ثبت بهذه الوجوه أن حكم الحس قد يكون باطلا وقد يكون حقا وإذا كان كذلك لم يجز الاعتداد على حكمه إذ لا شهادة لهم بل لا بد من حاكم آخر فوقه ليبر خطاه عن صوابه ، على هذا التقدير لا يكون الحس هو الحاكم الأول وهو المطلوب (١) .

وأما السكليات فالحس لا يعطيها البتة ، فإن الحس لا يشاهد إلا هذا الشكل وهذا الجزء ، فأما وصف الأعظمية فهو غير مدرك بالحس ، وبتقدير أن يكون ذلك الوصف مدركا لكن المدرك هو أن هذا الشكل أعظم من هذا الجزء ، فأما أن كل وكل ، فهو أعظم من جزئه فغير مدرك بالحس ، ولو أدرك كل ما في الوجود من السكليات والأجزاء ، لأن قولنا كل كذا ليس المراد منه كل ما في الوجود الخارجي من تلك الماهية فقط ، بل كل ما لو وجد في الخارج لصدق عليه أنه فرد من أفراد تلك الماهية ، وذلك مما لا يمكن وقوع الإحساس به فثبت ، أن الحس لا معرفة له على إعطاء السكليات البتة (٢) .

(الفرقة الثالثة : الذين يعرفون بالحسبات ويقدرحون في البديهيات)

قالوا : المعقولات فرع المحسوسات ، ولذلك فإن من فقد حسا فقد علما ، كالألكه والعين والاصل أقوى من الفرع (٣) .

ثم الذي يدل على ضعف البديهيات وجوه خمسة .

أحدها : أن أجلى البديهيات العلم بأن الشيء إما أن يكون وإما أن لا يكون ، ثم إن هذه القضية ليست يقينية ، وإذا لم يكن أقوى الأوليات يقينيا فإظنك بأضعفها . بيان الأول وهو أنا رأينا المعمولين على البديهيات يذكرون لها أمثلة أربعة .

أحدها : أن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان (وثانيها) : أن الشكل أعظم من الجزء ، (وثالثها) أن الأشياء المساوية للشيء الواحد متساوية . ورابعها : أن الجسم الواحد لا يكون في مكانين مما وجدنا هذه الثلاثة الأخيرة متفرعة على الأول (٤) .

(١) أقول : قد ظهر أن الحس ليس له حكم في شيء من المواضع ، فبطل القول بأن حكم الحس قد يكون باطلا ولذلك كان غير معتمد عليه .

(٢) أقول : قد عد في الحسبات في صدر الباب العلم بأن الغمس مضيئة والنار حارة من غير تقيدهما بما يحمل الحكم شخصيا ، وحكم ههنا بأن الحس لا يقوى على إعطاء السكليات البتة وذلك يقتضى أن لا يكون ما هذه في الحسبات حسيا ، بل مبدأه يكون حسيا ، وقد قال ههنا أن الحس لا يشاهد إلا هذا الشكل وهذا الجزء ، فإن لزمه أن يكون الحكم بسكون النار حارة وكون الشكل أعظم من الجزء متساويا في كونهما عقليين ولهما مباد محسوسة وهذا شبط ظاهر .

(٣) أقول : إذا كان الإحساس شرطا في حصول حكم عقلي لم يجب من ذلك أن يكون الإحساس أقوى من العقل ، فإن الاستعداد شرط في حصول السكالات وليس بأقوى من السكالات .

(٤) أقول : لو كانت الثلاثة الأخيرة متفرعة على الأول لسكانت نظرية غير بديهية لكنهم عدوها في البديهيات ، فعلنا أن اعتمادهم في الحكم بصحتها على بديهية العقل لا على مقدمة أخرى .

أما قولنا : الشكل أعظم من الجزء لأنه لو لم يكن كذلك لكان بوجوده الجزء الآخر وعدمه بمثابة واحدة ، حيثئذ يجمع في ذلك الجزء الآخر كونه موجودا معدوما معا (١) .

وأما قولنا : الأشياء المساوية لشيء واحد متساوية لأنه لو لم يكن كذلك لكان الألف المحكوم عليه بأنه يساوي السواد سوادا لا محالة ، ومن حيث إنه محكوم عليه بأنه يساوي ما ليس بسواد يجب أن لا يكون سوادا فلو كان الألف مساويا للآخرين لزم أن يكون الألف في نفسه سوادا وأن لا يكون في نفسه سوادا فيجتمع التناقض والإببات (٢) .

وأما قولنا : إن الجسم الواحد في الآن الواحد لا يكون في مكانين معا ، لأنه لو جاز ذلك لما تميز الجسم الواحد الحاصل في مكانين متباينين عن الجسمين اللذين حملتا كذلك ، وحيثئذ لا يتميز وجود الجسم الآخر عن عدمه فيصدق عليه كونه موجودا معدوما معا (٣) .

لا يقال : كل عامل يعلم بالبدئية حقيقة هذه القضايا الثلاثة وإن لم ينظر بيانه هذه الحجج التي ذكرتموها . لانا نقول : لا لسلم أن حكم العقلاء بهذه القضايا غير متوقف على الحجج التي ذكرناها ، ولذلك يقولون لو لم يكن الشكل أعظم من الجزء لم يكن للأجزاء الأخر أثر البتة ، ولو كان الشيء الواحد مساويا لثلاثة لكان ذلك الواحد مخالفا لنفسه ، وهذا إشارة إلى ما ذكرناه ، نعم قد لا يمكنهم التعبير عن تلك الحجج على الوجه الذي لخصناه ، ولكن معناه مقرر في عقولهم ولا عبرة بالعبارة (٤) . فقد لاح بأن أجلى البدييات قولنا التناقض والإببات لا يجمعان ولا يرتفعان (٥) وهو غير يقيني لوجوده .

(١) أقول هذا البيان مبني على كون الشكل هو الجزء مع زيادة ولا تعني بكون الشكل أعظم من الجزء إلا هذا ، فهو أو كان حجة على ثبوت هذا الحكم لكان مصادرة على المطلوب .

(٢) أقول : هذا بيان أن الشيء المساوي لثلاثين مخالفا لنفسه وهو حين ما ادعى بيانه ، فإن أراد به البيان بالخلاف فليس قولنا المساوي لثلاثين مخالفا لنفسه بأرضح من قولنا المساويان لشيء بعينه متساويان حتى يتبين هذا بذلك .

(٣) أقول : عدم الامتياز لا يكون هو الاتحاد ، فإن المثليين من كل جهة لا يتمايزان ومع ذلك لا يكونان واحدا ، وكان من العوالب أن يقول : لو كان جسم في مكانين لكان للواحد اثنين وحيثئذ يكون وجود أحد المثليين وعدمه واحدا ، مع أن الحكم المذكور غير محتاج إلى هذا البيان .

(٤) أقول : الشكل هو جزمان ، والجزء هو أحدهما ، ولا يحتاج في أن الشيء مع غيره أكبر منه وحده إلى أن تعرف أن لأحد الجزأين أثرا أولا ، والحكم بأن كون الشيء مساويا لثلاثين مقتضى لمخالفته لنفسه بيان لكون الشئيين المساويين لشيء متساويان ليس بأولى من أن يكون هذا الثاني بيانا للآخر ، فإن الحجج ينبغي أن تكون أبين من الدعوى وليس ههنا لأحد الحكمين فضيلة في كونه أبين من الآخر ، ودعوى أن كل من تصور هذه القضايا تصور هذه الحجج وإن لم يقدر على تلخيصه في العبارة غير مسلم .

(٥) أقول : لا شك في أنه أجل من غيره ، ولذلك سماه الحكماء أول الأوائل ، يعني في الوضع ، وكونه أوضح يدل على وضوح غيره ولا يدل على احتياج غيره في الوضع إليه .

أحدها : أن هذا التصديق موقوف على تصور أصل العدم والناس قد تحيروا فيه لأن المتصور لا بد وأن يتميز عن غيره والتميز عن غيره متمين في نفسه ، وكل متمين في نفسه فهو ثابت في نفسه ، فشكل متصور ثابت في نفسه ، فما ليس بثابت فغير متصور فالمعدوم غير ثابت فلا يكون متصورا وإذا كان ذلك التصديق متفرعا على هذا التصور وكان هذا التصور متمما كان ذلك التصديق متمما (١) .

لا يقال : المعدوم المتصور له ثبوت في الذهن ، ولأن قولنا المعدوم غير متصور حكم على المعدوم بأنه غير متصور ، والحكم على الشيء يستدعي كون المحكوم عليه متصورا فلو لم يكن المعدوم متصورا لامتنع الحكم عليه بأنه غير متصور ، لانا نجيب عن الاول : بأن الثابت في الذهن أحد أقسام مطلق الثابت والكلام وقع في تصورهما مقابل مطلق الثابت وذلك المقابل يستحيل أن يكون ثابتا بوجه ما وإلا لكان داخلا تحت مطلق الثابت ، وحينئذ لا يكون قسيما له بل قسما منه ، وعن الثاني أن ما ذكرته ليس جوابا عن دليلنا ، هل أن المعدوم غير متصور بل هو إقامة دليل ابتداء على أن المعدوم متصور ، وذلك يقتضى معارضة دليلين قاطعين في مسألة واحدة وهو أحد الدلائل القادحة في البديهيات (٢) .

وثانها : لو سلمنا إمكان تصور العدم لكان قولنا الثنى والإثبات لا يجتمعان يستدعي امتياز العدم عن الوجود ، وامتياز العدم عن الوجود يستدعي أن يكون لمسمى العدم هوية متميزة عن الوجود لكن ذلك محال ، لأن كل هوية يشير العقل إليها العقل يمكنه رفعها ، وإلا لم يكن له مقابل ، وكان يلزم أن لا يكون للعدم مقابل وكان يلزم نفي الوجود وهو باطل ، فثبت أن ارتفاع الهوية المسماة بالعدم معقول ، لكن ارتفاع تلك الهوية ارتفاع خاص فيسكنر دا-الملاحت العدم المطلق ، فيكون قسم العدم قسما منه هذا خلف (٣) .

وثالثها : لو سلمنا الامتياز لكان الإثبات والثنى قد يكون المراد منهما ثبوت الشيء في نفسه أو عدمه في نفسه

(١) أقول : الذي هو رفع الإثبات ورفع الإثبات لا يمكن عين الإثبات ورفع الإثبات الخارجى لإثبات ذهني منسوب إلى لا إثبات خارجي ، وكونه في الذهن متصورا ومتميزا عن غيره ومتمينا في نفسه وثابتا في الذهن لا ينافي كون ما هو منسوبنا إليه لا ثابتا في الخارج ، فالحكم بأن ما ليس بثابت في الخارج غير متصور مطلقا باطل ، لأنه متصور من حيث إنه ليس بثابت في الخارج غير متصور لا من حيث هذا الوصف وذلك التصديق موقوف على هذا التصور من هذا الحيثية لاعلى ما نسب إليه هذا الوصف فلذلك لم يكن متمما .

(٢) أقول : رفع الثبوت الشامل للخارجي والذهني تصور لما ليس بثابت ولا متصور أصلا فيصح الحكم عليه من حيث هو ذلك التصور ولا يصح من حيث هو ليس بثابت ولا يكون تناقضا لاختلاف الموضوعين ، ولا مانع من أن يكون شيء قسما لشيء باعتبار وقسما منه باعتبار ، مثلا إذا قلنا الموجود إما ثابت في الذهن وإما غير ثابت في الذهن ، فاللاوجود من حيث له مفهوم قسم من الثابت في الذهن فإذا قد انحل الشك من غير تعارض دليلين .

(٣) أقول الحكم بأن الامتياز يستدعي أن يكون للمتمازين هويتان غير مسلم ، فإن الهوية واللاهوية ممتازان وليس اللاهوية هوية ، ولو فرضنا لها هوية كانت بذلك الاعتبار داخلة في قسم الهوية وباعتبار ما فرض له هذا الاعتبار قسيما للهوية ، وكذلك القول في رفع العدم ولا يلزم الخلف .

كقولنا السواد إما أن يكون موجودا وإما أن لا يكون موجودا ، وقد يكون المراد منهما ثبوت الشيء لشيء آخر وهدمه عنه . كقولنا : الجسم وإما أن يكون أسود وإما أن لا يكون .

أما الأول : من المعلوم بالضرورة إن قولنا السواد إما أن يكون موجودا وإما أن لا يكون موجودا لا يمكن التصديق به إلا بعد تصور مفهوم قولنا السواد موجود السواد معدوم ، ولكن كل واحد منهما باطل .
أما الأول : فلأننا إذا قلنا السواد موجود فلما أن يكون كونه سوادا هو نفس كونه موجودا أو مغاير له (١) .

فإن كان الأول كان قولنا السواد موجود جاريا مجرى قولنا السواد سواد وقولنا الموجود موجود ومعلوم أنه ليس كذلك لأن هذا الأخير هذر ، والأول مفيد .
وإن كان الثاني فهو باطل من وجهين .

أحدهما : أنه إذا كان الوجود قائما بالسواد فالسواد في نفسه ليس بوجود وإلا لماد البحث فيه ، ولكن الشيء الواحد موجودا مرتين وإذا كان كذلك كان الوجود قائما بما ليس بوجود ، لكن الوجود صفة موجودة وإلا ثبت الوساطة بين الموجود والمعدوم وأتم أنكرتموه ، فحينئذ يكون الصفة الموجودة محالة في محل معدوم وذلك غير معقول ، إذ لو جاز ذلك لجاز أن يكون محل هذه الأركان والحركات غير موجودة وذلك موجب الشك في وجود الأجسام وهو عين السفطة (٢) .

الثاني : أنه إذا كان الوجود مغايراً للماهية كان مسمى قولنا السواد غير مسمى قولنا موجود فإذا قلنا السواد موجود بمعنى أن السواد هو موجود كان ذلك حكماً بوحدة الاتبع وهو محال ، فإن قلت ليس المراد من قولنا السواد موجود وهو أن مسمى السواد مسمى الوجود ، بل المراد أن السواد موصوف بالموجودية قلت حينئذ ينقل الكلام إلى مسمى الموصوفية ، فإنه إما أن يكون مسمى السواد هو مسمى الموصوفية بالوجود محال فيكون قولنا السواد موصوف بالوجود جاريا مجرى قولنا السواد سواد وهو محال ، وإما أن يكون مغايراً له

(١) أقول الكائن سوادا هو غير الكائن موجودا والسواد مغاير للوجود وذلك لأن ههنا شيئاً واحداً يقال له تارة إنه سواد وتارة إنه موجود ، فالقول عليه منهما واحد ، والمقولان متغايران ، فإذا قسمت أن كون أحدهما عين الآخر أو مغاير له ليست بماصرة ويموزه قسم آخر وهو أن يكونا متحدتين من وجه ومغايرتين من جهة أخرى .

(٢) أقول : لا يلزم من كون المتغايرة قيام أحدهما بالآخر فإنها إذا قيل الحيوان جسم لا يلزم منه قيام الجسم بالحيوان ، وأيضا لا يلزم من كون الوجود قائما بالسواد كون السواد في نفسه معدوما ، وإذا كان السواد في نفسه لا موجودا ولا معدوما لم يعد البحث ولم يسكن الشيء الواحد موجودا مرتين ، وليس الوجود صفة موجودة ، فإن ذلك يقتضى ثبوت وجود الوجود ويسلسل ولا يلزم من سلب صفة الوجود عن الوجود ثبوت المعدم له أو ثبوت الوساطة ، فإن ذلك إنما يلزم بملاحظة نفي الوجود أو المعدم أو سلبهما مع مفهوم الوجود ، ونحن نلاحظ نفس الوجود لا مع ملاحظة الغير لم يلزم ذلك ولا يلزم من ذلك كون الألوان والحركات بمحل غير موجود ، فإن كون الوجود حالا في محل غير موجود يقتضى كون اللون والحركة حالين في محل غير ملون ولا متحرك ، وظاهر أن جميع ما قاله في هذا الموضوع خبط لا يلبق لإبراده بأمثاله .

فيكون الحكم على السواد بأنه موصوف بالوجود حكم بوحدة الاثنين ، إلا أن يقال المراد من كون السواد موصوفاً بالوجود أنه موصوف بذلك الموصوفية وحيث أنه يعود التقسيم في تلك الموصوفية الثانية ، فيما أن يتسلسل وهو محال أو يقتضى رفع الموصوفية وحيث أنه بطل قولنا السواد موجود على تقدير كون الماهية فهم الموجودة (١) وأما قولنا السواد معدوم ، فإن قولنا وجود السواد حين كونه سواداً كان قولنا السواد ليس بموجود جارياً مجرى قولنا السواد ليس سواداً ، والموجود ليس بموجود ، ومعلوم أنه متناقض (٢) وإن قلنا وجوده ذاته عليه توجه الإشكال من ثلاثة أوجه .

أحدها : أنه يلزم قيام الوجود الذي هو صفة موجودة بالماهية المعدومة ، وهو محال .

وثانيها : أن سلب الوجود عن ماهية السواد مطلقاً لا يمكن ما لم يتميز السواد عن غيره وكل ما يتم عن غيره فله تميز في نفسه ، وكل ما له تميز في نفسه فله ثبوت في نفسه ، فالسواد لا يمكن سلب الثبوت عنه إلا إذا كان ثابتاً في نفسه فيكون حصول الوجود له شرطاً في سلب الوجود عنه هذا خلف .

فإن قلت : الذي يسلب عنه الوجود موجود في الذهن .

قلت : فإذا كان موجوداً في الذهن استحال سلب مطلق الوجود عنه لأن الموجود في الذهن أخص من مطلق الوجود فالوجود في الذهن يصدق عليه أنه موجود فلا يصدق عليه حينئذ أنه ليس بموجود وكلامنا الآن فيما يقابل مطلق الوجود لافياً يقابل وجوداً خاصاً .

وثالثها : أنا سنقيم الدلالة في مسألة أن المعدوم ليس بشيء على امتناع خلو الماهية عن الوجود وعلى هذا يستحيل الحكم على الماهية بالمعدم فظهر أنه ليس لقولنا السواد وجود السواد معدوم مفهوم محصل ، وإذا كان كذلك لم يكن لقولنا السواد إما أن يكون موجوداً وإما أن يكون معدوماً مفهوم محصل وإذا كان كذلك امتنع التصديق به فهلا عن كون ذلك للتصديق بديها (٣) أما الثاني وهو قولنا

(١) أقول : لو كان السواد والوجود متغايرين معاً لزم الحكم بوحدة الاثنين لسكتهما ليسا كذلك ، وليس المراد أيضاً أن مسمى السواد مسمى الوجود ولا أن السواد موصوف بالوجودية أو موصوف بذلك الموصوفية حين يعود ، إما التكرار أو وحدة الاثنين ، بل المراد أن الشيء الذي يقال له إنه سواد هو تمييزه الذي يقال له إنه موجود ، وذلك هو القسم الخارج من قسميه اللذين أوردهما .

(٢) أقول : ليس المراد عند من يقول ماهية السواد دين وجوده من قولنا السواد معدوم أن السواد ليس بسواد والموجود ليس بموجود ، بل المراد عنده من هذا القول نفي السواد لإثبات نفيه له ولا يلزمه تناقض .

(٣) أقول قد مر أن الماهية من غير اعتبار شيء معها لا تكون موجودة ولا معدومة فلا يلزم من انصافها بالوجود قيام الوجود بالماهية المعدومة فهذا على الوجه الأول وسلب الوجود عن ماهية السواد لا يقتضى كون الماهية متميزة عن غيرها وتعيينه في نفسها وثابته في نفسها فإن التمييز صفة غير الماهية وكذلك التميز والثبوت ، والمسلوب عنه هو نفس الماهية لا الماهية مع غيرها فإذا لا يكون حصول الوجود له شرطاً في سلب الوجود عنه والذي يقال أن المسلوب عنه الوجود موجود في الذهن فلا يراد به إنه مسلوب عن الوجود عنه كونه موجوداً في الذهن فإن كونه موجوداً في الذهن صفة مغايرة له والمسلوب عنه هو الموصوف فقط لا باعتبار كونه موصوفاً بالصفة أو غيرها وأن كان يجب يلزمها هذه الصفة أو غيرها وهذا على الوجه الثاني وأما امتناع خلو الماهية عن الوجود ←

الجسم إما أن يكون أسود وإما أن لا يكون. فنقول من الظاهر أنه لا يمكن التصديق به إلا بعد تصور معنى قولنا الجسم أسود والجسم ليس بأسود. فنقول: إذا قلنا الجسم أسود فهو محال من وجهين. أحدهما: أنه حكم بوحدة الاثنين على ما تقدم تقريره وهو باطل. الثاني: أن موصوفية الجسم بالسواد إما أن يكون وصفا هدميا أو ثبوتيا. الأول محال لأنه نقيض اللاموصوفية وهي وصف سلبي ونقيض السلب ثبوت فالموصوفية لا يمكن أن يكون أمرا هدميا^(١) ومحال أيضا أن يكون أمرا ثبوتيا لأنه على هذا التقدير إما أن يكون نفس وجود الجسم والسواد وإما أن يكون مغايرا لهما. والاول محال لأنه ليس كل من عقل وجود الجسم ووجود السواد عقل كون الجسم موصوفا بالسواد. والثاني أيضا محال لأن موصوفية الجسم بالسواد لو كانت صفة زائدة لكنت موصوفية الجسم بتلك الصفة زائدة عليهما وهو محال فثبت أن موصوفية الشيء بغيره غير معقولة^(٢) فإن قلب الموصوفية ثابتة في الذهن دون الخارج. قلت الذهن إن طابق الخارج عاد الإشكال وإلا فلا هبة به ولأن موصوفية الشيء بالشيء نسبة بينهما والنسبة بين الثبوتيين يستحيل أن تكون حاصلة في غيرهما وإذا كان كذلك كان الحق من هذه المنفصلة هو الجزء السلبي أبدا لا الثبوتى وذلك عندكم باطل^(٣).

الاختراض الرابع على قولنا الشيء إما أن يكون وإما أن لا يكون: سلطنا تصور هذه القضية بأجزائها لكن لا نسلم عدم الواسطة وبيانها من وجهين. الأول: أن مسمى الامتناع إما أن يكون موجودا أو معدوما أو لا

← فلا ينافى اعتبار الماهية الموصوفة بهذا الامتناع وحدها وتلك الماهية إذا أخذت لامع هذا الامتناع يمكن أن يلحقها عدم عقلا إنما يستحيل الحكم عليها بالعدم إذا أخذت مع لواحقها المقتضية لوجودها؛ فظهر أن قولنا السواد موجود السواد مفهوم محصل والقسمة إليهما صادقة صحيحة.

(١) أقول: أما قوله إذا قلنا الجسم أسود حكمنا بوحدة الاثنين فقد مر الكلام فيه. وأما قوله موصوفية الجسم بالسواد يجب أن تكون وجودية لأن نقيضها وهي اللاموصوفية سلبي ونقيض السلب إيجاب فليس بمستقيم لانا إذا قلنا اللاموصوفية سلبية يلزم منه أن تكون الإيجابية موصوفية بطريق عكس النقيض وذلك لأن سلب الأعم يكون أخص من سلب الأخص والحكم بأن الموصوفية إيجابية عكس ما يلزم من تلك القضية وهذا الغلط من باب إيهام العكس، ثم إن الحكم بأن الموصوفية إيجابية لا يقتضى كونها وجودية، فإن العدمى قد يكون إيجابيا كما في المدولة وهذا غلط في غلط.

(٢) أقول: إن كانت الموصوفية زائدة على الجسم والسواد فمن أين وجب أن تكون تلك الزائدة صفة للجسم وإن كانت صفة ويكون الموصوفية بتلك الصفة زائدة عليهما لم يلزم التسلسل لأن هذه الأوصاف أمور اعتبارية وتحدث بتصور الاعتبار وتقف عند ترك الاعتبار.

(٣) أقول: مطابقة الذهن الخارج إنما يكون شرطا في الحكم على الأمور الخارجية بأشياء خارجية أما في المقولات وفي الأحكام الذهنية على الأمور الذهنية فليس بشرط والنسب والإضافات أمور لا يكون لها وجود إلا في العقل واعتبارها في الأمور الخارجية هو كون تلك الأمور سالحة لأن يفعل منها تلك النسب والإضافات أى تكون بحيث إذا عقلها عاقل حصل في عقله تلك النسبة أو الإضافة.

موجود ولا معدوم لا جائز أن يكون موجودا وإلا لسكان الموصوف به، موجودا لاستحالة قيام الموجود بالمعدوم ولو كان الموصوف به موجودا لم يكن الممتنع ممثما، بل إما واجبا أو ممكنا، ولا جائز أن يكون معدوما لأنه نقيض اللامتناع الذي يمكن حمله على المعدوم فيكون اللامتناع عدمية فلا يكون الامتناع عدمية (١).

ولأن الامتناع ماهية متميزة في نفسها متميزة عن سائر الماهيات إذ لو لم يكن كذلك لاستحال إشارة العقل إليها، وإذا كان كذلك استحال أن يكون نفيها محضا. فإن قلت فثبوت وذهبن. قلت هذا باطل لأن الممتنع لا يمتنع في نفسه سواء كان هناك عقل أو لم يكن ولأن الفرض العقلي إن كان مطابقا للخارج فهو المطلوب وإلا لسكان كاذبا وليس كلامنا فيه بل فما يطابق الوجود، ولأن الذي في الذهن إن كان موجودا استحال اتصافه بالامتناع لأن الموجود لا يكون ممتنع الوجود وإن لم يكن موجودا لم يكن الامتناع القائم به موجودا لاستحالة قيام الموجود بما ليس بوجوده؛ فثبت أن مسمى الامتناع ليس بوجود ولا معدوم وذلك هو الوساطة (٢).

وإنهيهما: أن مسمى الحدوث وهو الخروج من العدم إلى الوجود غير مسمى العدم ومسمى الوجود وإلا لسكان حيث صدق مسمى العدم أو مسمى الوجود صدق مسمى الخروج من العدم إلى الوجود وهو محال، وإذا ثبت ذلك فنقول: الآن الذي يصدق فيه هل الماهية مسمى الخروج من العدم إلى الوجود إما أن تكون الماهية في ذلك الآن موجودة أو معدومة أو لا موجودة ولا معدومة فإن كانت موجودة فقد صدق على الموجود أنه يخرج من العدم إلى الوجود فبكون ذلك كأنه يقال الموجود يخرج إلى الوجود فيكون الشيء موجودا مرتين وهو محال وإن كانت معدومة فهو محال من وجهين. أحدهما: أنه إذا كانت معدومة كانت باقية على العدم الأصلي ومع البقاء على العدم الأصلي يستحيل أن يتحقق مسمى النفي من العدم إلى الوجود ولأن مسمى الحدوث صفة موجودة وإلا ثبت الوساطة، والصفة الموجودة يستحيل قيمتها بالمعدوم. الثاني: متى كانت معدومة كان العدم الأصلي باقيا ومتى كان العدم الأصلي باقيا لم يكن النقل في النفي من العدم حاصلًا؛ فثبت أن الماهية حالة الحدوث لا موجودة ولا معدومة (٣).

(١) أقول: الامتناع اعتبار عقل والكام فيه كما في غيره من الأعبارات، والامتناع إذا حمل على المعدوم لا يكون ذلك الحمل كلياً فإن بعض المعدومات غير ممنوع وبعضها ممنوع، ولا يلزم من كون الامتناع عدمية كون الامتناع وجودها فإن الإنسان وجودي وبعض الإنسان أيضا وجودي واللامتناع بالإمكان العام عدمي وبعض الممكنات عدمي، وهذه قاعدة للمصنف واهية يستعملها كثيرا في كلامه.

(٢) أقول: الامتناع نسبة مقبولة هي متصور وجوده الخارجي في التصور فليس نفيها محضا ولا شيئا ثابتا في الخارج وليس في الخارج شيء موصوف بالامتناع أو لا عقل وليس الامتناع فرض شيء في الخارج حتى يكون سهلا لو لم يطابق، الخارج والمطابق للوجود هو عدم ذلك المتصور في الخارج عدما ضروريا للذات ذلك المتصور. فليس الامتناع من حيث هو وجود في العقل بمتنع لانه هو صفة ثابتة في العقل لم تصور ذهنه مقبس إلى وجوده الخارج ولا يلزم من ذلك القول بالوساطة.

(٣) أقول: الماهية لا تكون موجودة إلا في زمان الوجود أما في زمان العدم لا ماهية إلا في التصور العقلي كما تنقز في بيان الامتناع، وكذلك في أن الحدوث فإن مفهوم الحدوث هل ماقصره معنى يدخل فيه ثلاثة أشياء ←

وله تقرير آخر وهو أن الماهية إذا انتقلت من العدم إلى الوجود فحالة الانتقال لا بد وأن تكون لا ممدومة ولا موجودة ؛ لأنها لو كانت ممدومة فهي بعد لم تأخذ في الانتقال بل هي باقية كما كانت قبل ذلك ولو كانت موجودة فقد حصل المنتقل إليها وحين حصول المنتقل إليها بتأمامه لم يبق الانتقال بل ينقطع ، فظاهر أن حالة حصول الانتقال لا بد وأن تكون متوسطة بين المنتقل عنه والمنتقل إليه فوجب أن يكون خارجا عن حد العدم الصريف وغير داخل إلى حد الوجود الصريف (١) .

فهذه الإشكالات قطرة من بحار الإشكالات الواردة على قولنا الشيء إما أن يكون وأما أن لا يكون وإذا كان حال أقوى البديهيات كذلك فما ظنك بالاضغف (٢) .

المحجة الثانية : لمنكري البديهيات : أنا نجد للعقل جازا بأمر كثيرة يكزمه بالاوليات مع أن الجزم غير جائز فيها ، وذلك يوجب تطرق التهمة إلى حكم العقل .

بيان الأول من وجوه .

الوجود والعدم ونسبة بينهما ولا شيء مما يدخل في مفهومه العدم والنسبة إليه موجودة في الخارج ، والحدوث معنى معقول هو صفة تحصل في العقل عند تمقل العدم ، والوجود المراد عليه في الفعل والماهية الموصوفة بتلك الصفة لا تكون موصوفة بالوجود وحده فلا تكون موجودة في الخارج بل إنما تكون موجودة في العقل ، ولا يلزم من ذلك واسطة بين الوجود والعدم ؛ لأن معنى للواسطة أن تكون الماهية في الخارج غير موصوفة بالوجود ولا بالعدم وذلك محال ؛ لأن كون الماهية في الخارج هو وجودها الخارجى فكونها في الخارج غير موصوفة بالوجود تناقض . لا يقال الجسم في آن انتقاله من السكون إلى الحركة موجود وليس بموصوف بالسكون ولا بالحركة ولا يمكن أن يقال : الجسم في ذلك الآن موجود في العقل فقط فإذا هو في ذلك الزمان لاساكن ولا متحرك ويلزم منه واسطة بين السكون والحركة المتقابلين .

لأننا نقول : وجود الحركة لا يمكن إلا في زمان ، وكذلك وجود السكون ، وانتفاؤهما عن شيء من شأنه أن يوجد أحدهما فيه يقتضى واسطة بينهما ، لكن الجسم في الآن الذى هو الفصل المفترق بين زمان السكون وزمان الحركة لا يكون من شأنه أن يوجد فيه حركة أو سكون ، فلا يلزم من وجوده في ذلك الآن ثبوت واسطة بين الحركة والسكون بكون الجسم موصوفا بهما في ذلك الآن ثبوت وهذا بخلاف ما نحن فيه ، لأن الماهية في الآن الذى لا تكون موصوفة بالوجود المحض لا تكون ثابتة ، فإن ثبوتها في حال انصافها بالوجود فقط .

(١) أقول : الأخذ في الانتقال وانقطاع الانتقال لا يصحان إلا إذا كان الانتقال واقعا في شيء موجود بالتدرج كالحركة ، أما إذا كان الانتقال من لا شيء فلا يكون هناك حد ولا انقطاع ، والمتوسط بين المنتقل عنه والمنتقل إليه لا يعقل إلا إذا كانا موجودين . وههنا لما لم يكن المنتقل عنه ثابتا فلا ثبوت للانتقال أصلا ، والموصوف لا ثبوت صفة له ، إلا إذا كان أصل الثبوت له ، فإذا لامتوسط بين الوجود والعدم .

(٢) أقول : هذه الإشكالات لا تشكك غير الأذهان التى تعودت الخمول ولم تألف النظر في الحقائق والناظر المنعبد لا يشك في أنها أغلط ومغالطات .

أحدها : أنا إذا رأينا زيدا ثم غمضنا العين لحظة ثم فتحنا في الحال وشاهدنا زيدا مرة أخرى جزمنا أن زيدا الذي شاهدناه ثانيا هو الذي شاهدناه أولا ، وهذا الجزم غير جائز لاحتمال أن الله تعالى أعدم الزيد الأول في تلك اللحظة التي غمضنا العين فيها وخلق في الحال مثله وهذا على مذهب المسلمين ، وأما على مذهب الفلاسفة فعمله حدث شكل غريب فلا يمكن اقتضى هذا النوع في التصرف في هيولى عالم الكون والفساد ، وهو إن كان بعيدا جدا لكنه جائز عندهم ، وعلى هذا التقدير يكون الزيد الذي شاهدناه ثانيا غير الزيد الأول (١) .

الثاني : أنا إننا شاهدنا إنسانا شابا أو شيخا علمنا بالضرورة أنه ما خلق الآن دفعة واحدة من غير أب وأم بل كان قبل ذلك طفلا ومترعرا وشابا حتى صار الآن شيخا ، وهذا الجزم غير ثابت ، أما على مذهب المسلمين فللفاعل المختار ، وأما على مذهب الفلاسفة فلاشكل الغريب (٢) .

(١) أقول : العقل جازم بلا تردد أن هذا الزيد هو الأول ولو كان حكمه موقوفا على نفي الاحتمال المذكور لسكان ذلك الجزم نظريا لا بديها ، والمسلمون لم يتفقوا على أن لإعدام الموجودان في مسكن. قالوا المؤثر هو كل موجود يحصل من موجود هو أثر .

ولهذا ذهب الماتولة إلى أن الإعدام يكون بإيجاد ضد الوجود حتى مشايخهم قالوا : إن الله تعالى قبل القيامة يخلق هرنا هو الفناء لاني محل وهو ضد جميع ما سوى الله تعالى ، فيفنى بوجوده ما سوى الله تعالى وهو لا يبقى زمانين فينتفى ولا شيء غير وجهه الله تعالى .

وذهب النظام إلى أن جميع الأجسام والأعراض غير باق زمانين بل يحدته الله تعالى حالا فخالا .
وذهب الأشاعرة إلى مثل هذا القول في الأعراض .

وقال جميع من لا يجوز إعادة المعدوم : بأن الأجسام لا تنفى ولكن تنفى التأييدات التي بين أجزائها فيكون لأجل ذلك هالكه ، فإعدام زيد الأول ليس بممكن عند أكثر المسلمين ، وما لا يمكن لا يكون مقدورا للفاعل المختار .

وأما على مذهب الفلاسفة : فالشكل الغريب لا يكون إلا شيئا فاعليا ولا بد معه من سبب قابل حين يحصل الأثر ، ومادة زيد الأول ونفسه لا يمكن أن تنفى ، ومادة زيد الثاني لا يمكن أن تتصل بها صورته إلا بعد حصول اعتدال إنساني وتغذية ولشو حتى يصير بعد مرور مدة من الزمان إنسانا كاملا ، فهذه الدهوى على المسلمين وعلى الفلاسفة غير مطابقة لمذاهبهم ، وهب أنهم يقولون بذلك إلا أن العقل لما كان جازما بنفي ذلك الاحتمال لا يقع للعقلاء شك في البديهييات بسبب أمثال هذه الخرافات .

فإن قيل : وكيف حال معجزات الأنبياء عليهم السلام ؟

قلت : ليس في معجزاتهم إعدام شيء باق ، فإن جعل للمصاحبة ثم إعادتها إلى سيرتها الأولى ليس إلا تبديل صورة بصورة ، وإخراج للناقة من الجبل وانفجار الماء من الحجر وإحياء الموتى وغير ذلك أمور يمكن في العقل ليس فيها إعدام باق ، وإيجاد مثل المتقدم دفعة مع أن لبعضها تأويلات عليه لا يمكن إيرادها هنا .

(٢) أقول : العقل لا يشك فيما جزم بسبب هذا القول الذي قاله وإن لم يكن هذا الجزم مثل الجزم بأن ←

الثالث : أرى إذا خرجت من دارى فإنى أهل أن ما فيها من الأوانى وغيره لم ينقلب أساسا فضلا مدققين فى علوم المنطق والهندسة ، ولم ينقلب ما فيها من الأحجار زهبا وياقوتا ، وأنه ليس تحت رحلى ياقوت بمقدار مائة ألف من ، وأن مياه البحار والأودية لم ينقلب أدما ودهنا ، والاحتمال فى الكل قائم ، ولا يندفع ذلك بأنى إذا نظرت إليها ثانيا وجدتها كما كانت لاحتمال أن يقال إنها انقلبت إلى هذه المعاني فى زمان غيبت عنها ثم عند عودى إليها صارت كما كانت للفاعل المختار أو للشكل الغريب (١) .

الرابع : إذا خاطبت إنسانا يتكلم بكلام منظوم مرتب يوافق الخطأى ، فعلت بالضرورة أنه حتى عاقل فاهم ، وهذا الجزم غير ثابت لأن المقتضى لذلك الجزم إما أقواله أو أفعاله ، أما الأول فلا يوجب لأنها أصوات منقطعة وحصولها فى الذات لا يقتضى كون الذات حيا عاقلا ، وأما الأفعال فلا تدل أيضا لاحتمال أن الفاعل المختار أو الشكل الغريب اقتضى حصول تلك الأفعال المخصوصة الدالة على ما يوافق غرض المخاطب ، فثبت أن القول والفعل لا يدلان على كونه حيا عاقلا فاهما مع أنا ننظر إلى العلم بذلك (٢) .

الخامس : أنكم رويتم فى الأخبار أن جبريل عليه السلام كان يظهر فى صورة دحية الكلبي ، وإذا لم يتمتع فى بديهة العقل لم يتمتع أن يظهر فى صورة سائر الأشخاص ، فإذا رأى ولدى فلان ليس ولدى بل هو جبريل ، بل الذبابة التى طارت فى الهواء لعلها ليست ذبابة بل هى ملك من الملائكة ، فثبت أن هذا التجويز ثابت ، مع أن العلم الضرورى بعدمه حاصل ؛ فثبت بهذه الوجوه أن البديهة جازمة بهذه الأحكام مع أن جزمها باطل ولما تطرقت التهمة إليها لم يسكن حكمها مقبولا إذ لا شهادة لمنهم (٣) .

لا يقال : جزم العقل بهذه القضايا استدلالى لا بديهى .

الكل أعظم من الجزء ، اكن التفاوت بينهما لا يبلغ حدا يجعل أحد الجزئين طبعيا واعتبر القضايا التجريبية ، فإنها لا تبلغ فى الجزم حد الأوليات مع أنها يقينية بعيدة عن الارتياح ، وأما عند الفلاسفة فمحال أن يتولد شبح من غير أسباب مادية واستعدادات وتربية كما مر .

(١) أقول : أكثر ما ذكر من هذه الاحتمالات محال ؛ فإن قلب الحقائق عند المتكلمين محال غير مقدور عليه ، وتبديل هذه الصورة بالصورة التى ذكرها عند الفلاسفة بمتنع .

(٢) أقول : قال المتكلمون : صدور الكلام المنظوم من شخص هو إنسان يدل بالضرورة على كونه حيا عاقلا ، ولا يندفع ذلك بما قاله ، أما فى غير الإنسان فلا يدل على كون ذلك الشخص حيا عاقلا ، إنما يدل على أن الذات التى يصدر عنها ذلك الكلام حى عالم قادر ، وأما الأفعال فلا خلاف فى أنها إذا كانت محكمة متقنة كان فاعلها عالما قادرا ، فهذا الشك ليس بقاوح فيما أراد قدحه لاعلى مذهب المتكلمين ولا على مذهب الفلاسفة .

(٣) أقول : المحققون من المسلمين وغيرهم من أهل الملل يقولون كل ما أخبر به خبر صادق فإن كان يمكن الوقوع حكمنا بصحته وأحلناه إلى القادر المختار ، وإن كان بمتنع الوقوع إما أن نرجع فيه إلى تأويل مطابق لأصول ديننا أو نتوقف فيه ، وإذا تقرر هذا الأصل لم يبق حيرة فى موضع بما ذكره أو لم يذكره ، ومن المقرر أن العلم القطعى لا ينقدح بالظنون الفاسدة والأوهام البعيدة الكاذبة .

لأننا نقول: لو كان كذلك لوجب أن لا يحصل هذا الجزم إلا لمن عرف ذلك الدليل، ولما يمكن كذلك بل هو حاصل للصبيان والمجانين ومن لا يمارس شيئاً من الدلائل . علمنا أنه بديهى لا نظرى ، على أننا إذا رجعنا إلى أنفسنا وتأملنا أحوالنا علمنا أن على بأن زيدا الذى أشاهده الآن هو الذى شاهده قبل ذلك بلحفظاً وأنه لا يجهز أن يقال عدم الأول وحدث مثله ليس أضرف من على بأن الشيء إما أن يكون موجوداً أو معدوماً (١) .

الحجة الثالثة : مزاوله الصنائع العقلية تدل على أن الإنسان قد يتعارض عنده دليلان فى مسألة عقلية بحيث يمحز عن القدرح فى كل واحد منهما ، إما عجزاً دائماً أو فى بعض الأحوال . والمجز لا يتحقق إلا عند كونه مضطراً إلى اعتقاد صحة جميع المقدمات التى فى الدليلين ، ولا شك أن واحداً منهما خطأ ، وإلا لصدق التناقضان ، وهذا يدل على أن البديهية قد تجزم بما لا يجهز الجزم به .

الحجة الرابعة : قد يكون الإنسان جازماً بصحة جميع مقدمات دليل معين ثم يتبين له خطأ فى بعض تلك المقدمات ولأجل ذلك ينتقل الرجل من مذهب إلى مذهب فجزمه بصحة تلك المقدمة الباطلة باطل فظهر أن البديهية متهمة (٢) .

الحجة الخامسة : أنا نرى لاختلاف الأمرجة والعادات تأمراً فى الاعتقادات وذلك يقدرح فى البديهيات أما الأمرجة فلان ضيف المزاج يستقيح الإيلام وغلظ المزاج القاسى القلب قد يستحسنه . فرب إنسان يستحسن شيئاً ويستقبجه غيره . وأما العادات فهو أن الإنسان إذا مارس كلمات الفلاسفة وأنها من أول عمره إلى آخره ربما صار بحيث يقطع بصحة كل ما يقولونه وبفساد كل ما يقول مخالفهم ، ومن مارس كلام المتكلمين كان الأمر بالمكس . وكذا القول فى أرباب الملل فإن المسلم المقلد يستقيح كلام اليهودى فى أول الوهلة واليهودى بالعكس ، وما ذاك إلا بسبب العادات ، وإذا ثبت أن لاختلاف الأمرجة والعادات أثراً فى الجزم بما لا يجب الجزم به ، فلعل الجزم بهذه البديهيات لمزاج عام أو لإلف عام وعلى هذا التقدير لا يجب الوثوق .

لا يقال : إن الإنسان يفرض نفسه خالية عن مقتضيات الأمرجة والعادات فما يجهز العقل به فى تلك الحالة كان حقاً ، لأن الجازم به فى هذه الحالة فهو صريح للعقل لا المزاج والعادة .

لأننا نقول : هب أنا فرضنا خلوا النفس على المزاج والعادة لكن فرض الخلو لا يوجب حصول الخلو ، فلعلنا

(١) أقول : هذا الكلام هو الدليل على أن القدرح فى الضروريات بما أورده من الاحتمالات لا تؤثر فى جزم العقل أصلاً .

(٢) أقول : قصور أفهام بعض الناس عن التمييز بين الحق والباطل واعتمادهم على ما يتقلدونه من آباءهم وأساتذتهم بوجوب حسن ظنهم فيهم ليس بقادرح فى الأوليات ، وأيضا التشكك فى النظريات ليست تعارض الدليلين أو النقل من مذهب إلى مذهب بسبب ترجيح أحد دليلين متعارضين لا يقدرح فى النظريات ، وصناعة المنطق لاسمياً صناعة موفسطيقاً منه إنما بين لإرشاد العقلاء إلى طريق الحق ومجانبة ما يقتضى الضلال فى العقائد والمباحث النظرية .

إن فرضنا خلو النفس عنهما لكنها ما خلعت عنهما، وحينئذ يكون الجزم بسببهما لا بسبب العقل . سلنا أن
فرض الخلو يوجب الخلو، لكن لعل في نفوسنا من الهيئات المزاجية والعادية ما لانعرفه على التفصيل، وحينئذ
لا يمكننا فرض خلو النفس عنهما وذلك بسبب التهمة (١).

فهذا مجموع أدلة الطاعنين في البدييات . ثم قالوا لخصومهم : إما أن تشتغلوا بالجواب عما ذكرنا أو لا
تشتغلوا به فإن اشتغلتم بالجواب حصل غرضنا لأنكم حينئذ تكونون مهترفين إبان الإقرار بالبدييات لا يصفون
عن الدوائب إلا بالجواب عن هذه الإشكالات، ولا شك أن الجواب عنها لا يحل إلا بتدقيق النظر والموقوف
على النظري أولى بأن يكون نظريا، فكانت البدييات مفتقرة إلى النظريات الممتقرة إلى البدييات هذا خلف.
وإن لم تشتغلوا بالجواب بقيت الشبهة المذكورة خالية عن الجواب، ومن المدلوم بالبديية أن مع بقائها لا يحل
الجزم بالبدييات فقد توجه القدح في البدييات على كلا التقديرين (٢).

(٤) الفرقة : الرابعة السوفسطائية

الذين قدحوا في الحسيات والبدييات . وقالوا ظهر بكلام الفريقيين تطرق التهمة إلى الحاكم الحسي والخيالي
والعقل، فلا بد . وأن يكون في حاكم آخر فوقها، ولا يجوز أن يكون ذلك الحاكم هو الاستدلال لأنه فرعها،
فلو صححناها به لزم الدور ولا نهدحها كما آخر فوقها، فإذا لا طريق إلا للتوقف .

لا يقال : هذا الكلام الذي ذكرتم إن أفاك هنا بفساد الحسيات والبدييات قد ناضت وإلا قد اعترفت
بسقوطه .

(١) أقول أما استحسان الأشياء واستقبالها فيجوز القول فيها، وأما مقتضيات الطبائع والعادات والديانات
فلا شك في كونها مؤثرة في اعتقادات العوام لكنها لا تعارض متانة الحق الذي يعترف به جميع العقلاء حتى
إليه والصبيان والمجانين، وقد حذر العلماء طالبي الحق عن متابعة الأهواء والطبائع والعادات، مثل قول
الغائل رؤساء الشياطين ثلاثة شوائب الطبيعة ووسائل العادة ونوايس الأمثلة، ولا شك أن البدييات
لا تنفح بها .

(٢) أتول : عدم الاشتغال بالجواب لا يقتضى بقاء الشبهة القادحة في الأوليات، فإنها مع جزم العقل غير
مؤثرة في العقول السليمة، بل إنما لا يشتغل بالجواب لفقدها ما يتفقون عليه من مبادئ الإيجاب ولكون
الأروايات مستغنية عن الذب عنها بالحجج والبيانات .

لا يقال في جوابهم : إن شبهتكم التي أوردت، وما ليست قضايا حسية فهي إما بدييات وإما نظريات مستندة
إلى بدييات، فلو كانت قادمة في البدييات لكانت قادمة في أنفسها .

لأنهم يقولون : نحن لم نقصد في إيراد هذه الشبهة لإبطال البدييات باليقين بل قصدنا لإيقاع الشك فيها
وكيف ما كان نقصودنا حاصل .

لأننا نقول : هذا الكلام الذى ذكرته أنت يفيد النطق بالثبوت والذى ذكرته أنا يفيد الأهمية والشك
لأنما يتولد من هذه المآخذ ، فأناشاك وشاك فى أنى شاك وهم جرا .

واعلم أن الاشتغال بالجواب عن هذه الشبهة يحصل بغيرهم على ما قررروه فى كتابهم ، فالصراب أنا لا نفتقر
بالجواب عنها ؛ لأننا نعلم أن علمنا بأن الواحد نصف الاثنين وأن النار حارة والشمس مضيئة لا يزل بما ذكره .
بل الطريق أن يعذبوا حتى يعترفوا بالحسيات ، وإذا اعترفوا بالحسيات فقد اعترفوا بالبدهييات ، أهى الفرق
بين وجود الالم وعدمه ، وأما الأجوبة المفصلة عن هذه الأسئلة فسيجيء فى الأبواب المستتيلة إن شاء
الله تعالى (١) .

المقدمة الثانية فى أحكام النظر

المترفون بالتصديقات البديهية والمحسوسة اختلفوا فى أنه هل يمكن تركيبها بحيث يتأدى ذلك التركيب إلى
صيرورة ما ليس بمعلوم معلوما ، والجمهور من أهل العالم قولوا به ، والكلام فيه وفى تعاريفه يستدعى مسائل .

(مسألة : النظر ترتيب تصديقات ليتوصل بها إلى تصديقات آخر)

فإن من صدق بأن العالم متغير وكل متغير ممكن حتى لو نه التصديق بأن العالم ممكن فلا معنى لفكرة إلا
ما حضر فى ذهنه من التصديقات المتنازعين للتصديق الثالث ، ثم المتنازعين إن كانا يقينين كان اللازم كذلك ،
وإن كانا ظنيين أو أدهم فاللازم كذلك ، ومنهم من جعل الفكر أمرا وراء هذه التصديقات المترتبة إما عدما

(١) أقول : إن قوما من الناس يظنون أن السوفسطائية قوم لهم نخلة ويتشبهون إلى ثلاث طوائف الإيرادية
وهم الذين قالوا نحن شاكون وشاكرون فى أنا شاكون وهم جرا ، والعنادية وهم الذين يقولون ما من قضية
بدئية أو نظرية إلا ولها معارضة ومقاومة بنهايات القوة والقبول عند الأذهان ، والعنودية وهم الذين يقولون
مذهب كل قوم حق بالقياس إليهم وباطل بالقياس إلى خصومهم ، وقد يكون طرفا النقيض - حقا بالقياس
إلى شخصين وإيس فى نفس الأمر شيء بحق ، وأما أهل التحقيق فقد قالوا : هذه أفضة من لغة اليونانيين فإن
(سوقا) بلغتهم اسم العلم والحكمة (واسطلا) اسم للخلط فسوفسطا كمناء علم الخلط كما كان (فيللا) اسم للحب ،
وفيلسوف معناه محب العلم ثم عرب هذان اللفظان واشتق منهما السفسطة والفلسفة قالوا : وليس ولا يمكن
أن يكون فى العالم قوم ينتحلون هذا المذهب بل كل غلط سوفسطائى فى موضع غلطه ، وكثير من الناس متحيرون
لا مذهب لهم أصلا . وقد رتب مثل هذه الأسئلة والإيرادات ذلك المنحيزون من طلبة العلم وأسندوها إلى
السوفسطائين والله أعلم بحقيقة الحال .

والطريق الذى ذكره صاحب الكتاب أهى التعذيب إنما اختاروه لأخذ الاعتراف منهم ببعض القضايا
الواجب قبولها ليمتكنوا من إرشادهم أو البحث معهم بناء على ما اعترفوا به . فهذا ما حدى فى هذه المباحث ،
والحق أن تصدير كتاب الأصول الدينية بمثل هذا الكلام يقتضى تضليل طلاب الحق - والله ولى التوفيق .

وهو الذى يقال التفكير تمهيد العقل عن الغفلات ، أو وجوديا وهو الذى يقال الفكر هو تحديق العقل نحو المعقولات ، وهذا كما أن الرؤية بالعين يتقدمها تحديق النظر إلى المرء وهو تقلاب الحدقة نحوه التماسا لرؤيته بالبر، وكذا الرؤية بالعقل يتقدمها تحديق العقل نحو المطلوب التماسا لرؤيته بالبصيرة (١) .

(مسألة : الفكر المفيد للعلم موجود)

والسمنية أنكروه مطلقا ، وجمع من المهندسين اهتموا به في العدييات والهندسيات وأنكروه في الإلهيات، وزعموا أن المقصد الأنفى فيها الأخذ بالأولى والأخلى ، أما الجرم فلا سبيل إليه .

لنا: أن كل واحد من مقدمة المثال المذكورة يقينى وقد يجتمعان في الذهن اجتماعا مستلزما للنتيجة المذكورة ، فالنظر المفيد للعلم موجود .

احتج المنكرون للنظر مطلقا بأمر أربعة .

أولها : العلم بأن الاعتقاد الحاصل عقيب النظر علم لا يجوز أن يكون ضروريا إذ كنهها ينكشف الأمر بخلافه ، ولا نظريا ولا يلزم التسلسل وهو محال .

ثانيتها : أن المطلوب إن كان معلوما فلا فائدة في طلبه ، وإلا فإذا وجده كيف يعرف أنه مطلوبه .

وثالثها : أن الإنسان قد يكون مصرا على صحة دليل زمانا مديدا ثم يظهر له بعد ذلك ضعفه بدليل ثان ، وذلك الاحتمال قائم في ذلك الثانى ، ومع قيام الاحتمال لا يحصل التعين .

رابعها : أن العلم بالمقدمتين لا يحصل معا في الذهن بدليل أنا نجد في أنفسنا أننا متى وجهنا الذهن نحو استحضار معلوم نقدر عليه في تلك الحالة توجيهه نحو استحضار معلوم آخر ، فالحاضر في الذهن أبدا ليس إلا للعلم بمقدمة واحدة وذلك غير منتج بالاتفاق فالفكر لا يفيد العلم .

احتج المنكرون للنظر في الإلهيات بوجهين .

أحدهما : أن إمكان طلب التصديق موقوف على تصور الموضوع والمحمول والحقائق الإلهية غير متصورة .

لنا ما سبق أننا لا نتصور إلا ما نجد بحواسنا أو نفوسنا أو عقولنا ، وإذا فقد التصور الذى هو شرط

التصديق امتنع التصديق أيضا .

(١) أقول : إنه حد النظر بما هو أخص منه ، لأن هذا الحد مختص بما لا يقال من المبادئ التصديقية إلى

المطالب ، وقبلنا يمين مثل هذا النظر ابتداء وإلا كثر أن ينتقل من المطالب أولا إلى مبادئها ثم من مبادئها إليها ، وهذا لا يدخل بتمامه في الحد المذكور ، وأيضا ترتيب تصورات يتوصل بها إلى تصور آخر لم يدخل

فيه ، وهذا القسم هو الذى أمكن صاحب الكتاب، ويتقدم ذلك تحليل تصور إلى مبادئ ينألف منها الحد أخص الانتقال من المحدود إلى الحد حتى ينافى بعد ذلك الانتقال من الحد إلى المحدود ، والحد الجامع للنظر أن يقال :

النظر هو الانتقال من أمور حاصلة في الذهن إلى أمور مستحصلة هي المقاصد والفكر بحسب الاصطلاح كالمرادف للنظر .

وثانيهما : أن أظهر الأهمية للإنسان وأقربها ، منه هويته التي لا يها يشير بقوله أنا ، ثم إن العقلاء اختلفوا في تلك الهوية اختلافا لا يكاد يمكن الجزم بواحد منها فهم من قال هي هذا الهيكل المحسوس ، ومنهم من قال أجسام سارية فيه ، ومنهم من قال جزء لا يتجزم في القلب ، ومنهم من قال المزاج ، ومنهم من قال النفس للناطقة . وإذا كان علم الإنسان بأظهر الأمور وأقربها منه كذلك فكيف يسكون حاله في معرفة أخفى الأمور وأبعدها مناسبة عنه .

الجواب عن الأول : أنه نظري والسلسل عنه لازم ، لأن لزوم النتيجة عن المقدمات إذا كان طرورها كالتا ضروريتين إما ابتداء أو بواسطة شأنها كذلك ، وهذه علم ضروري بأن اللازم عن الضروري ضروري . علم بالضرورة أن الحاصل علم .

وعن الثاني : أنه معلوم التصور بمحول التصديق والمطلوب هو التصديق ، فإذا وجدته مبرزه عن غيره بالتصور المعلوم .

وعن الثالث : أنه معارض بأغلاط الحس .

وعن الرابع : أن نقد العقل القضية الشرطية وهي مركبة من جملتين ، والحكم بلزوم إحدى الجملتين الأخرى يستدعي حضور العلم بهما حال الحكم بذلك اللزوم ، وذلك يدل على إمكان اجتماع المدين دفعة في الذهن .

وعن الخامس : هب أن تلك المساهيات غير منه ورة بحسب حقائقها لكنها متصورة بحسب هوارضها المشتركة بينهما وبين المحدثات وذلك كاف في إمكان التصديق .

وعن السادس : أن ما ذكرته وه يدل على صعوبة تحصيل هذا العلم لاهل تميزه^(١) .

(١) أقول : حاصل الجواب عن أقل شبهة السمنية أن العلم بأن نتيجة القياس المفروض علم نظري حاصل من مقدمتين إحداهما أن تلك النتيجة لازمة بالضرورة لضرورتين وهذه المقدمة ظاهرة البيان كما ذكره في المنطق ، وثانيتهما أن كل لازم بالضرورة لضرورتين علم بالضرورة ، فإذا نتيجة القياس المفروض علم بالضرورة بديهي يحصل من نفس تصورهما فينتقطع السلسل .
والجواب عن ثاني شبهتهم كما ذكر .

وأما الجواب عن ثالثها وهو المعارضة بفظ الحس : فالحاصل منه أن الحس يفظ مع أنكم معترفون يسكون حكمه حقا ففظ العقل أيضا مثله ، فإذا أن يمتروا بحقيقة أحكام العقل ولما أن ينكروا حقيقة أحكام الحس وهذا جواب جدلي .

والجواب الحق : أن وقوع النلط في البهض مع جواز الاحتراز عنه لا يوجب رد الكل والاحتمال غير باق مع جزم العقل .

وعن رابعها وخامسها : كما ذكر .

مسألة : لا حاجة في معرفة الله تعالى وتقدس إلى المعلم

خلافًا للملاحظة عنهم الله تعالى .

لنا أنه متى حصل العلم بأن العالم يمكن وكل يمكن فله مؤثر علينا أن العالم له مؤثر سواء كان هناك معلم أم لا ، واعتمد الجمهور منا ومن الأمة منزلة في إبطال قولهم على أمرين .

أحدهما : أن حصول العلم بالشئ لرافقه إلى المعلم لا يقتضيه بكونه معلما إلى معلم آخر ولزم التسلسل .

والثاني : أننا لا نعلم كرم المعلم صادقا إلا بعد العلم بأن الله تعالى صدقه بواسطة إظهار المعجزة على يده ، فلما ترقف السلم بالله سبحانه وتعالى على قوله لزم الدور ، فهذان الوجهان ضميضان عندي .

أما الأول : فلاحتمال أن يكون عقل النبي والإمام أكمل من عقول سائر الناس ، فلا جرم كان عقله مستقلا بإدراك الحقائق وعقل غيره لم يمكن مستقلا وكان محتاجا إلى التعليم .

وأما الثاني : فلان ذلك إما يلزم على من يقول العقل معزول مطلقا وقول المعلم وحده مفيد للمعلم ، أما من يقول العقل لا بد منه لكنه غير كاف بل لا بد معه من معلم آخر يرشدنا إلى الأدلة ويوقفنا على الجواب في الشبهات ، ولا يلزم منه ذلك لأننا نقول : عقولنا غير مستقلة بمعرفة الدلائل والجواب عن الشبهات ، فلا بد من إمام يعلمنا تلك الأدلة والأجوبة حتى أننا بواسطة تعليمه وقوة عقلنا نعرف تلك الحقائق ، ومن جهة تلك الحقائق هو أن يعلمنا ما يدل على إمامته وعلى هذا التقدير لا يلزم الدور والتسلسل .

واحتجوا بأننا نرى الاختلاف مستمرا بين أهل العالم ولو كفى العقل لما كان كذلك .

ونرى أن الإنسان وحده لا يستقل بتحصيل أضغاث العلوم بل لا بد له من أستاذ يهديه ، وذلك يدل على أن العقل غير كاف .

والجواب عن الأول : أن من أتى بالنظر على الوجه المذكور لا يعرف له ما ذكرت وعن الثاني أنه لا نزاع في السر لكن الامتناع ممنوع وإلا لزم التسلسل ، ثم إننا نطلبهم بتمين ذلك الإمام ونبين أنه من أجل الناس (١) .

← وأما السادس : فالقول بالجزء الذي لا يتجزأ في القلب مذهب ابن الراوندي والقول بالهيكل المحسوس مذهب بعض المتكلمين ، ومذهب محققهم أن تلك الهوية بأجزاء تتعلق بها الحياة ، والقول بالأجسام اللطيفة السارية في البدن مذهب النظام من المعتزلة ، والقول بالمزاج مذهب جالينوس وبعض الأطباء ، والقول بالنفس الناطقة مذهب جمع من المتكلمين وجمهور الحكماء ، والجواب عنه ما ذكره .

(١) أقول : هم لا ينكرون استلزام مقدمات إثبات الصانع لنتائجها لكن نقول هذا وحده لا يجزى ولا يحصل به النجاة إلا إذا حصل به تعليم لقول النبي ﷺ وأمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، وكثير من الناس كانوا يقولون بالتوحيد لكنهم لما لم يأخذوا ذلك منه ما كان يقبل قولهم ، وأمثال هذا كثيرة مثل قول هو الله أحد ، وداعلم أنه لا إله إلا الله ، فأمر بهذا القول وهو العلم وإن لم تقبلوا قوله كفرتم ، مع أنهم ←

(مسألة: الناظر يجب أن لا يكون عالماً بالمطلوب)

لأن الناظر طلب وطالب الحاصل محال .

لا يقال : ربما علمنا الشيء ثم ننظر في الاستدلال عليه بدليل ثان .

لأننا نقول : المطلوب هناك ليس المدلول بل كونه الثاني دليلاً عليه وهو غير معلوم ، وأن لا يكون جاهلاً جهلاً مركباً لأن صاحب هذا الجهل جازم بكونه عالماً ، وذلك يمنع من الإقدام على الطلب ، ثم امتناع الاجتماع ذاتي أو للصارف فيه خلاف (١) .

(مسألة: المشهور في بيان وجوب النظر أن معرفة الله تعالى واجبة)

ولا يمكن تحصيلها إلا بالنظر وما يتوقف الواجب المطلق عليه وكان مقدوراً للسكف فهو واجب على ما سيأتي بيانه في أصول الفقه - إن شاء الله تعالى .

الاعتراض عليه : لاسلم أنه يمكن إيجاب العلم ، وهذا لأن التصديق يتوقف على حصول تصور الطرفين والتصور غير مكتسب على ما مر ، ثم إذا حصل فإن كان التصديق من لوازمها كما في الأوليات لم يكن التصديق مكتسباً أيضاً ، وإن لم يكن ضرورياً افتقر فيه إلى توسط مقدمة أخرى ، والحال فيها كما في الأول ولا يتسلسل

← معترفون بوجود الصانع كما حكى عنهم في قوله عز من قائل : «وإن سألهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ، وفي أمثاله فلوكالات العقول كافية لقالت العرب نحن نثبت الصانع بعقولنا ونعرف توحيده ولا نحتاج في ذلك إليك . وقد اختصر مقدمتهم هذه في كلام موحى وهو قوله العقل يمكن أم لا فإن كان يمكن فليس لأحد من الخلق حتى الأنبياء عليهم السلام هداية غيره من العقلاء ، وإن لم يكن فهو اعتراف بالاحتياج إلى التعليم ، ولهم كلام كثير في إثبات مذهبهم .

والحق أن التعليم في المعقولات ليس بضروري مع أنه إعانة وهداية وحك على استعمال العقل وفي المعقولات ضروري ، والأنبياء ما جاءوا لتعليم الصنف الأول وحده بل له وللصنف الثاني فإن العقل لا يتطرق إلى ما يرشدون إليه . وأما قوله إنا نطالبهم بتعيين ذلك الإمام وتبين أنه من أجهل الناس ، فغير لازم عليهم لأنهم ما يدعون أن إمامهم يعلمهم هلما إنما يدعون أن متابعتهم والاعتراف بإمامته إذا صار مضافاً إلى المعارف العقلية وغيرها حصل النجاة ، وإلا فلا ، وضعف هذه الدعوى وتعميرها عن الحجمة ظاهر غير محتاج فيها إلى إطناب .

(١) أقول أولاً من قال اجتماع الناظر والجهل المركب في واحد بعينه ممتنع لذاته كاجتماع التقيضين أو الضدين احتج بأن الناظر يجب أن يكون مقارناً للشك والجهل المركب مقارن للجزم واجتماعهما هو اجتماع التقيضين ومناقضة اللوازم قريبة من مناقضة المزومات ، وقال بذلك أبو هاشم ، ومن قال عدم اجتماعهما لوجود الصارف كالأكل مع الامتلاء إنما قال بذلك لأنه يجوز وجود الناظر مع عدم الشك وإليه ذهب القاضى وهو المذهب الحكيم ، قالوا إن كثيراً من الناس يتعلمون من غير أن يسبق شك إلى أذهانهم ، وذهب أبو إسحاق الأسفرائيني إلى أن الناظر ممتنع أن يكون إشاكاً .

إلى غير النهاية بل ينتهي إلى الأوليات وهي غير مكتسبة لا تصور طرفها ولا استلزام ذينك التصورين للتصديق لإثبات أحدهما للأخر أو سلبه عنه ، ثم إن لزوم ما يلزم منها ضروري، وكذا القول في اللازم الثالث والرابع ، فظهر أن العلوم غير مقدورة البتة ، فكان الأمر بها أمرا بما لا يطاق وأنه غير جائز ولو صح لبطل أصل الدليل (١) .

سئلنا إمكان الأمر بالعلم لكن لا نسلم إمكان الأمر بمعرفة الله تعالى لأن معرفة الإيجاب تتوقف على معرفة الموجب فقبل معرفة الموجب لا يمكن معرفة الإيجاب فيكون الأمر بمعرفة الموجب تكليفا بالحال (٢) .

سئلناه إمكان لا نسلم ورود الأمر به بل الأمر إنما جاء بالاعتقاد المطابق لتقليدا كان أو علما ، لأنه عليه الصلاة والسلام ما كلف واحدا بهذه الأدلة (٣) .

سئلنا أن التقليد غير كاف ، لكن لم قلّم أن الظن غير كاف ، والاهتمام على قوله تعالى د فاعلم ، ضعيف لأن الظن الغالب قد يسمى علما ، ولأن الخطاب خاص ، ولأن الأدلة اللفظية غير يقينية على ما سيأتي - إن شاء الله تعالى ، فلا يمكن بناء المطالب اليقينية عليها (٤) .

سئلنا ولكن ما الدليل على أنه لا طريق إلى المعرفة سوى النظر ، ثم إنا على سبيل النبرج نذكر طرقا أخرى وهي قول الإمام المصوم أو الإلهام أو تصفية الباطن كما يقوله أهل التصوف ، ولأننا لو قلنا إنه لا طريق سوى الاستدلال لسكان المسلم إذا ناظر الدهرى وانقطع في الحال وجب أن لا يبتغي على الدين ، لأن التمسك في مقدمة واحدة من الدلائل كاف في حصول الشك في المدلول وذلك يقتضى أن يخرج المسلم عن الدين في كل لحظة بسبب

(١) أقول : قد مر الكلام على قوله التصور غير مكتسب ولا وجه لإعادته ، أما التصديقات فإن كانت فالجمع بين تصوري طرفيها مكتسب ، وهو الحصول في قوله ، إذا حصل ، وما يحصل بتوسيط الكسب فهو مكتسب ، والتوسيط في قوله افتقر فيه إلى توسيطه مقدمة أخرى عبارة عن الأكساب ، فإذا ظهر أن من العلوم ما هو مكتسب والقول بأن الأمر بما لا يطاق غير جائز مخالفت لمذهب أهل السنة . وقوله : لو صح ذلك لبطل أصل الدليل ، كلام يتعلق بسألة الجبر والقدر ولا وجه للاشتغال بهما ههنا .

(٢) أقول : أما المعتزلة فلا يقولون بوجود المعرفة من جهة الأمر بل من جهة العقل فلا يرد عليهم هذا الإشكال ، وأما أهل السنة فيقولون استباح الأمر بالوجود وإمكانه يوجبان في المستمع التفحص منه ، وإذا تفحص حصل العلم السمعي بالوجود ، وهذا هو المراد من قولهم : وجوب المعرفة سمعي ، وإمكان معرفة الإيجاب لا يتوقف على معرفة الموجب ويكفي بالاستباح في تحقيق الإيجاب ، ولا يلزم منه تكليفه بالحال .

(٣) أقول : أما المعتزلة فلا يحتاجون إلى ورود الأمر ، وأما أهل السنة فيقولون بورد الأمر والتكليف به كاف في قوله تعالى د قل انظروا ، وفي أمثاله ظاهر متفق عليه ، إنما الخلاف في أن تحقيق الأدلة فرض على الكفاية أو على الأعيان .

(٤) أقول : الظن ممكن الزوال وفي زواله خطر عظيم ، وقد ورد النص الصريح بالأمر بالاحتراز عن الخطر فيتعين الأمر بتحصيل اليقين قطعا ، وأيضا الوجوب الشرعي يثبت بالأدلة الظنية وهذه الأدلة توقع الظن بوجود المعرفة على الوجه اليقيني .

كل ما يجهس في خاطره من الأسئلة (١) .

سألنا لكن لم قلتم أن مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب فإن قلت لو لم يجب لكان ذلك تكليفا بما لا يطلق
قلت : ولم قلت إنه غير جائز ، بل التكليف بأسرها كذلك ، لأن ما علم الله تعالى وقوعه وجب وما علم عدمه
امتنع (٢) .

سألناه لكن تكليف ما لا يطلق إنما يلزم لو كان الأمر بالمعرفة ثابتا على الإطلاق وهو ممنوع .

فلم لا يجوز أن تكون صيغة الأمر وإن كانت مطلقة في اللفظ لكن في المعنى مقيدة كما في قوله تعالى
هو آتوا الزكاة .

الجواب عن هذه الأسئلة وإن كان يمكننا لكن الأولى التعويل على ظواهر النصوص كقوله تعالى
وقل انظروا (٣) .

(مسألة : وجوب النظر مسمى خلافا للمدتهزلة وبعض الفقهاء من الشافعية والحنفية)

لنا قوله تعالى : وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ، ولأن فائدة الوجوب الثواب والعقاب ، ولا يقبح من
الله تعالى شيء من أفعاله ، فلا يمكن القطع بالثواب والعقاب من جهة العقل ، فلا يمكن القطع بالوجوب .

(١) أقول : القائلون بأن المعرفة تحصل من قول الإمام لا ينسكرون النظر بل يشبهون النظر بنظر العين ،
وقول الإمام بالضوء الخارجى ، ويقولون كما لا يتم الإبصار إلا بهما فلا تحصل المعرفة إلا بمجموعهما ، ولفظة
التعليم دالة على مجموعهما ، وأما الإلهام فهو ثبت وقرعه لما أمن صاحبه أنه من الله أو من غيره إلا بعد النظر ،
ولأن لم يقدر على المهارة عنه ، وأما تصفية الباطن ، فإن أهل التصوف يجمعون على أنها لا تنفذ إلا بعد طمأنينة
النفس في المعرفة سواء حصلت في يقين أو تقليد ، وأما زوال الاعتقاد بوقوع الشك في بعض المقدمات فذلك
إنما يمكن لغير المتيقنين كالمتقليدين ومن يجرى مجرام ، وذلك أن اليقين لا يمكن أن يزول .

(٢) أقول : مالا يتم الواجب المطلق إلا به ، وكان مقدورا للمكلف كان واجبا عليه ، فإن الذى كلفه الإيمان
به كلفه كيف ما كان وهو قادر عليه من جهة تقديم مالا يتم ذلك الفعل إلا به فهو مكلف بذلك التقدم أولا ثم
بتلك الفعل ثانيا وأما وجوب وقوع ما علم الله وقوعه فهو وجوب لاحق بالواقع بعد فرض وقوعه وليس
بوجوب يوجب الوقوع ، فإن العلم بالشيء لا يكون علة له من حيث هو علم ، وإلا فقلنا بطلوع الشمس غدا
يكون علة لطلوعها غدا وذلك محال ، فإن الممول الواحد لا يكون له إلا علة واحدة ، ولو كان العلم السابق إيمانيا
لاختيار لكان الله تعالى غير مختار في أفعاله الحديثة ، وهو باطل بالاتفاق .

(٣) أقول : الوجوب الشرعى لا يرتفع باحتمال التخصيص بل يرتفع بالتخصيص الواقع المعلوم وقوعه ،
وإلا فلا يكون شيء بواجب شرعى أصلا ، وأما التعويل على ظاهر النص مع التشكيك بمنشأ هذه الأسئلة
فكما امتنع .

وأحتجوا : بأنه لو لم يثبت الوجوب إلا بالسمع الذي لا يعلم صحته إلا بالنظر فللمخاطب أن يقول : إنى لا أنظر حتى لا أعرف كون السمع صدقا وذلك مفض إلى إلخام الأنبياء

والجواب : أن هذا لازم عليكم أيضاً لأن وجوب النظر وإن كان عندهم عقليا لكنه غير معلوم بضرورة العقل ، لا أن العلم بوجوب النظر يتوقف عند الممتزلة على العلم بوجوب معرفة الله تعالى ، وأن النظر طريق إليها ولا طريق إليها سواء ، وأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وكل واحد من هذه المقدمات نظري والموقوف على النظري نظري ، فكان العلم بوجوب النظر عندهم نظريا ؛ فللمخاطب أن يقول لا أنظر حتى لا أعرف وجوب النظر ، ثم الجواب أن الوجوب لا يتوقف على العلم بالوجوب وإلا لزم الدور بل يكفي فيه إمكان العلم بالوجوب ، والإمكان هنا حاصل في الجملة (١١) .

(مسألة : اختلفوا في أول الواجبات)

منهم من قال : هو المعرفة . ومنهم من قال : هو النظر المفيد للمعرفة ، ومنهم من قال : هو القصد إلى هذا النظر وهذا خلاف لفظي ؛ لأنه إن كان المراد منه أول الواجبات المقصودة بالقصد الأول ، فلا شك أنه هو المعرفة عند من يجعلها مقدورة ، والنظر عند من لا يجعل العلم مقدورا ، وإن كان المراد أول الواجبات كيف كانت ، فلا شك أنه القصد (١٢) .

(مسألة : حصول العلم عقيب النظر الصحيح بالمادة عند الأشعري وبالتولد عند الممتزلة)

والأصح الوجوب لأهلى سبيل التولد ، أما الوجوب ، فلأن كل من علم أن العالم متغير وكل متغير يمكن لمع حضور هذين العليين في الذهن يستحيل أن لا يعلم أن العالم يمكن ، والطلم به الامتناع ضروري ، وأما بطلان التولد

(١) أقول : حكى عن الفقهاء الشافعي من أصحاب الشافعي ، وعن بعض الفقهاء الحنفية مع كونهم من أهل السنة أنهم قالوا بوجوب المعرفة عقلا ، والقول بأن المعرفة واجبة هي إحدى مقدمتي المسألة المتقدمة وقوله فائدة الوجوب الثواب والمقاب فيه نظر ، لأن أهل السنة لا يوجبون الثواب على الطاعة ، والممتزلة يقولون بأن القول بوجوب الثواب على الطاعة سمعي ، والوجوب العقلي يثبت باستحقاق تاركة الذم عقلا فهنا الاستدلال ساقط ، وأما قوله في معارضة الممتزلة فغير متوجه عليهم ، لأن وجوب النظر عندهم ليس بمتوقف على العلم بالوجوب ، بل قالوا دفع الضرر المظنون الذي لعله يلحق بسبب الجهل بالنعم واجب في البدية العقلية وذلك لا يمكن إلا بمعرفته وذلك لا يزول بترك النظر بل إنما يزول بالنظر ، وأما الوجوب السمعي فلو كفي فيه إمكان العلم بالوجوب للزم أن يجب على المكلفين مالا يعلمونه أصلا ، لأن إمكان العلم بصدق الواجبات غير الذي يعلمونه حاصل ، والاصواب أن يقال : إمكان العلم بصدق الأوامر السمعية يقتضى وجوب النظر فيها .

(٢) أقول : حكى عن أبي الحسن الأشعري أن أول الواجبات هو العلم بآية تعالى ، وأما القول بأن أول الواجبات هو النظر فهو مذهب الممتزلة ، وقيل إليه ذهب أبو إسحاق الإسفرائيني ، وذهب إمام الحرمين إلى أن أول الواجبات هو الشك وهذا ليس بصحيح ، لأن الشك لا يكون مقدورا ، وإن كان مقدورا فلا يكون مرادا للعاقل . وسائر الاختلافات يتعلق باختلاف الاعتبارات كما بينه .

فلان العلم في نفسه ممكن فيكون مقدورا لله تعالى فيمتنع وقوعه بغير قدرته ، والقياس على التذكر لا يفيد اليقين ولا الإلزام ، لأنهم إنما لم يقولوا في التذكر إمامة لا توجد في النظر ، فإن صحت تلك العلة ظهر الفرق وإلا منجوا الحكم في الأصل (١) .

(١) أقول : الأشعري يقول لامؤثر إلا الله تعالى ، والعلم بعد النظر حادث محتاج إلى المؤثر فإذا هو فعل الله تعالى ، وليس على الله شيء واجباً ووقوعه غير واجب وهو أكثرى فهو عادي كطلوع الشمس كل يوم ، وذلك أن أفعال الله المكررة يقال إنه جعلها بإجراء العادة ، وكل ما لا يتكرر أو يتكرر قليلاً فهو غارق للعادة أو نادر .

وأما المعتزلة فلما أثبتوا لبعض الحوادث مؤثراً غير الله تعالى قالوا بأن كل فعل يصدر عن فاعله بلا توسط شيء آخر كالاتهام من الحيوان ، يقولون إنه حصل منه بالمباشرة وكل ما يصدر عنه بتوسط شيء آخر كالحركة التي تصدر عنه بواسطة الاعتماد يقولون إنه حصل منه بالتوايد .

وهنا قال الأشعري : إن الله يخلق العلم بعد النظر على سبيل إجراء العادة وليس بمتنع أن لا يخلقه بعده . وقال المعتزلي : إنه يحصل من الناظر بتوسط النظر على سبيل التوليد فهو متولد واجب وقوعه بعد للنظر وقوع المعلوم بعد العلة النامة .

وصاحب الكتاب : وافق الأشعري في كونه من فعل الله تعالى ووافق المعتزلي في كونه واجب الوقوع بعد النظر ، وخالف الأشعري في قوله ليس بمتنع أن لا يخلقه ، وخالف المعتزلي في أنه من فعل الناظر واستدل على الوجوب بالمثال الذي ذكره ، وله أن يدهى ذلك في جميع اللوازم مع الملزومات .

وللأشعري أن يمنع قوله فمع حضور هذين العليين في الذهن يستحيل أن لا يحصل العلم بالنتيجة بخوارق العادات ، فإن العاقل يحكم باستحالة وقوع النطق من الجمادات ، وقد يقع ذلك عند ظهور المعجز من الأنبياء . قيل وإنما أخذ صاحب الكتاب هذا القول من القاضي أبي بكر الباقلاني وإمام الحرمين فإنهما قالوا باستلزام النظر العلم على سبيل الوجوب لا يكون النظر علة أو مولداً .

ثم إن الأشعرية ردوا قول المعتزلة باستعمال القياس ، فإن القدماء من المتكلمين كانوا يستعملون القياس في علم الأصول الذي يستعمل في الفقه وهو إلحاق فرع لأصل في حكم بسبب جماع لهما يدعون أنه السبب في الحكم بالأصل وهو موجود في الفرع ، فيجب أن يكون مسببه وهو الحكم موجوداً أيضاً في الفرع .

وطلاب اليقين لا يعتمدون عليه بل يقولون : هذا القياس على تقدير صحة لا يفيد اليقين بل يقع ظناً فقط وعلى تقدير المساعدة في استعماله ربما يفرقون بين الأصل والفرع بما يمنع كون الجامع مقتضياً للحكم في الفرع وإن كان مقتضياً له في الأصل . فقال المصنف : قياس الأشعري النظري في قوله إن النظر لا يولد العلم على التذكر فإن المعتزلي يوافق في أن التذكر لا يولد العلم الذي يعود بالتذكر لا يفيد اليقين لكونه قياساً غير مفيد لليقين ولا لإلزام على تقدير المساعدة في استعماله القياس في المطالب العقلية ، لأن المعتزلة لم يقولوا بالتولد في التذكر ، لعله توجد في التذكر ولا توجد في النظر وتلك العلة أن التذكر وبما يحصل من غير قصد التذكر ، والنظر لا يحصل من غير قصد الناظر ، فإن صحت تلك العلة ظهر الفرق فسقط الاستدلال بهذا القياس ، وإلا منع ←

(مسألة : النظر للفاسد لا يولد الجمل ولا يستلزمه عند الجمهور منا ومن المعتزلة)

وقيل : إنه قد يستلزم وهو الحق عندى لما أن كل من اعتقد أن العالم قديم وكل قديم مستغن عن المؤثر لمع حضور هذين الجهلين استحالة أن لا يعتقد أن العالم حق عن المؤثر وهو جهل .

احتجوا : بأن النظر في الشبهة لو استلزم الجمل لكان نظر الحق في شبهة المبتطل يفيد الجمل .

جوابه : أنه معارض بأن النظر في الدليل لو أفاد العلم لكان نظر المبتطل في دليل الحق يفيد العلم ، فإن جعلت هناك شرط الإفادة اعتقاد حقيقة تلك المقدمات فهو جوابنا عما قالوه (١) .

(مسألة : الفكر هو ترتيب تصديقات يتوسل بها إلى تصديقات أخرى)

ثم التصديقات المستلزمة إن كانت مطابقة لمتعلقاتها فهو الفكر الصحيح وإلا فهو الفكر الفاسد (٢) .

(مسألة ذكر ابن سينا أن حضور المقدمتين في الذهن لا يسكني لحصول النتيجة)

فإن الإنسان قد يعلم أن هذا الحيوان بئنة وأن كل بئنة عاقر ومع هذين العالدين ربما رأى بئنة منتفخة البطن فظن أنها غير عاقر ، بل لا بد مع حضور المقدمتين من النطق لكيفية اندراج المقدمة الجزئية تحت الكلية وهذا ضعيف ، لأن اندراج إحدى المقدمتين تحت الأخرى إما أن يكون معلوما مغايرا لتلك المقدمتين وإما أن لا يكون ، فإن كان مغايرا كان ذلك مقدمة أخرى لا بد منها في الإنتاج ، ويكون الكلام في كيفية التناهي مع الأولين كالكلام في كيفية التناهي الأولين ، ويقضى ذلك إلى اعتبار ما لا نهاية له من المقدمات ، وإن لم يكن ذلك معلوما مغايرا للمقدمتين استحالة أن يكون شرطا في الإنتاج ؛ لأن الشرط مغاير للمشروط ، وههنا لا مغايرة فلا يكون شرطا ، وأما حديث البئنة فكذلك إنما يكون إذا كان الحاضر في الذهن إحدى المقدمتين

في التذكر أيضا وهو أن يقولوا ببولد التذكر كما قالوا في النظر بدينه وإنما أمكن ذلك لهم لأن أبا هاشم من المعتزلة قال بأن التذكر السامح للذهن من غير قصد لا يولد العلم التابع له ؛ لأن ذلك إنما يكون من فعل الله تعالى ، والذي يفعله العبد بقصده واختياره فهو مولد لأن ذلك العلم إنما يحصل للعبد بسبب ما هو من فعله .

(١) أقول : لا يولد وإلا لكان الجاهل معذورا ، وأما الذين يقولون بالاستلزام فقد اختلفوا والمصنف يقول باستلزامه للجهل وكلامه ظاهر .

(٢) أقول : الفكر الصحيح مشروط بمطابقة كل واحد من تصديقاته لما في نفس الأمر ، ويكون الترتيب على الوجه الذي يفهم ، والشرط الأخير داخل في تصور التصديقات بالاستلزام ، والفكر الفاسد يكون فاسدا لفوات الشرطين أو أحدهما ، ويفهم من قوله ذلك ، أن لا يكون التصديقات المطابقة عن المستلزمة داخلة في الفكر الفاسد ،

فقط إما الصغرى أو الكبرى ، أما عند اجتماعهما فلا نسلم أنه يمكن التمسك في النتيجة (١) .

(مسألة اختلفوا في أن العلم بوجه دلالة الدليل على المدلول هل هو عين العلم بالمدلول أم لا)

والحق أن هنا أموراً ثلاثة : العلم بذات الدليل كالعالم بإمكان العالم ، ولعلم بذات المدلول كالعالم بأنه لا بد له من مؤثر ، والعلم بكون الدليل دليلاً على المدلول ، أما العلم بذات الدليل فهو مغاير للعلم بذات المدلول ومستلزم له ، وأما العلم بكون الدليل دليلاً على المدلول فهو مغاير أيضاً للعلم بذات الدليل والمدلول لأنه علم بإضافة أمر إلى أمر والإضافة بين الشيئين مغايرة لهما فالعلم بها مغاير للعلم بهما . ولا يجوز أن يكون المستلزم للعلم بالمدلول هو العلم بكون الدليل دليلاً عليه لأن العلم بإضافة أمر إلى أمر يتوقف على العلم بالمتضايقين ، فالعلم بكون الدليل دليلاً على المدلول يتوقف على العلم بوجود المدلول ، فلو كان العلم بوجود المدلول مستفاداً من العلم بكون الدليل دليلاً عليه لزم الدور وأنه محال وباقه التوفيق .

المقدمة الثالثة في الدليل وأقسامه (٢)

(مسألة تعريف الدليل والامارة وبيان أقسامهما)

الدليل : هو الذى يلزم من العلم به العلم بوجود المدلول ، والامارة هو الذى يلزم من العلم بها ظن بوجود

(١) أقول : رده على ابن سينا أضعف من الذى ادعى ضعفه ، لأن الاندراج إن كان مغايراً للمقدمتين لا يجب أن يكون مقدمة ثالثة ، لأن المقدمة قضية جعلت جزء قياس ، والاندرراج ليس بقضية لأنها جزء جزوى يحصل للمقدمتين بعد التأليف ، والجزء الصورى لا يكون مقدمة ، والاندرراج هو العلم بكون الأصغر بعض الجوهريات من الأوسط الذى وقع الحكم بالأكثر على جميعها ، وهذا غير المقدمتين ، ومعلوم أن بعض المقدمتين لا يفيد النتيجة إلا عند هذا العلم وقوله ، فإن لم يكن معلوماً مغايراً للمقدمتين استحالة أن يكون شرطاً في الإنتاج ، وإنما يصح إذا جعل استلزام المقدمتين أما إن جعل مغايراً لهما مغايرة الصورة للمادة أو العارض للعرض وجب أن يكون شرطاً في الإنتاج مع كونه مغايراً لهما .

(٢) أقول : يريد أن يبين أن العلم بوجه دلالة الدليل على المدلول ليس هو عين العلم بالمدلول فيبين أن العلم بإضافة أمر إلى أمر متوقف على العلم بالمتضايقين وهذا يكفيه ، ثم إنه أراه أن يبين أن الأمر الإضافى ليس هو المستلزم للعلم بالمدلول ، واحتج بأنه متوقف على وجود المدلول فلا يكون مستفاداً منه وهذا البيان غير موافق للدهونى ، لأن المعلول مع كونه مستفاداً من العلة مستلزم لها ، فإن أراد نفي تخصيصه بالاستلزام فليس في البيان ما يفيد ذلك .

واهلم أن هذه المسألة إنما تجرى بين المتكلمين عند استدلالهم بوجود ماسوى الله على وجوده تعالى .

فيقولون : لا يجوز أن يكون وجه دلالة وجود ماسوى الله على وجوده مغايراً لهما ، فإن المغاير لوجوده داخل في وجود ماسواه والمغاير لوجود ماسواه هو وجوده فقط .

والجواب عنه : أن العلم بوجه دلالة الدليل على المدلول الذى هو مغاير لهما هو أمر اعتبارى عقلى ليس بموجود في الخارج كما سيجىء في تحقيق التضايق .

المدلول ، وكل واحد منهما إما أن يكون عقليا محضاً أو سمعياً محضاً أو مركباً منهما ، أما العقل فلا بد وأن يكون بحيث يلزم من وجوده وجود المدلول ، فاللزوم حاصل لا محالة من هذا الطرف ، فإن لم يحصل من الطرف الآخر فهو الآخر فهو الاستدلال بالمشروط على الشرط كالاستدلال بالعلم على الحياة ، وإن حصل من الآخر فهو الاستدلال بالعلة المصينة على المعلوم المصين والعلة المطلقة أو المعينة إن ثبت التناهي بدليل منفصل أو بأحد المعلومين على الثاني وهو مركب من الأولين أو بأحد المتلازمين على الآخر كالمضامين ، أما المسمى المحض فمحال لأن خبر الغير مالم يعرف بالعقل صدقه لم يقد ، وأما المركب فظاهر (١) .

(مسألة : الدليل اللفظي لا يفيد اليقين إلا عند يقين أمور هشة)

عصمة رواة مفردات تلك الألفاظ وإهراجها وتصريفها وعدم الاشتراك والمجاز والفعل والتخصيص بالأشخاص والأزمنة وعدم الإضمار والتأخير والتقديم والنسخ وعدم المعارض العقل الذي لو كان لرجح عليه ، إذ ترجيح النقل على العقل يقتضي القدح في العقل المستلزم للقدح في النقل لافتقاره إليه وإذا كان المنتج ظنياً فإذ ذلك بالنتيجة (٢) .

(مسألة : النقليات بأثرها مستندة إلى صدق الرسول)

فكل ما يتوقف العلم بصدق الرسول على العلم به لا يمكن إثباته بالنقل وإلا لزم الدور ، أما الذي لا يكون كذلك فكل ما كان خبراً بوقوع بما لا يجب عقلاً وقوعه كان الطريق إليه النقل ليس إلا وهو إما العام كالأخبار أو الخاص كالكتاب والسنة ، والخارج عن القسمين يمكن إثباته في الجملة بالعقل والنقل مما (٣) .

(١) أقول : الصواب أن يقال : الدليل هو الذي يلزم من النظر فيه العلم بالمدلول ، فإن من المعلوم مالا وجوده ويستدل عليه كتنفي العلم الذي يستدل عليه بنفي الحياة ، وكذلك الدليل والأمانة هي الذي يلزم من النظر فيها الظن بالمدلول . وأما قوله « فاللزوم حاصل لا محالة من هذا الطرف وإن حصل من الطرف الآخر فهو كذا وكذا » فلا شك في أن اللزوم إذا حصل من الطرفين كان الطرفان متلازمين ثم قوله بعد ذلك « أو بأحد المتلازمين على الآخر » هو عين ما قاله أولاً لأنه قسيمه ، والاختلاف بينهما ليس إلا بالأمثلة والتلازم بين المضافين في الحقيقة ليس مغايراً لما ذكر في العلة والمعلوم ، لأن ذات كل واحد من المضافين علة للإضافة المتماثلة بالآخر فهو نوع من دلالة العلة على المعلوم ، إلا أنه واقع مرتين في الجانبين والباقي ظاهر .

(٢) أقول : كثير من الفقهاء يقولون : الدليل اللفظي يفيد العلم ، وذهب المصنف إلى أنه لا يفيد هذه الأمور ، ويراد في بعض النسخ وعدم النسخ ومحركات القرآن لا يقع فيها شك بسبب رواة الألفاظ وتصريفها وإهراجها والاشتراك والنسخ والتأخير وبسبب المعارض العقل فإن وقع فيها شك بسبب المجاز أو التخصيص أو الإضمار فممكن .

(٣) أقول : الذي يستند إلى صدق الرسول فقط كالأشياء التي نقلت عنه عليه الصلاة والسلام بالتواتر فإن

(مسألة : الدليل والمدلول إما أن يكون أحدهما أخص من الثاني أو لا)

إذا استدلنا بشيء على شيء فإما أن يكون أحدهما أخص من الثاني أو لا يكون ، والأول على قسمين ، لأنه إما أن يستدل بالعام على الخاص وهو القياس في عرف المنطقيين أو بالعكس وهو الاستقراء . وأما الثاني فلا يمكن الاستدلال بأحدهما على الآخر إلا إذا اندرجا تحت وصف مشترك بينهما ، فيستدل بثبوت الحكم في إحدى صورتين على أن المناط هو المشترك ، ثم يستدل بذلك على ثبوته في الصورة الأخرى وهو القياس في عرف الفقهاء . وهو في الحقيقة مركب من القسمين الأولين ، ثم القياس بالمعنى الأول على خمسة أقسام .

أحدها : أن نحكم بلزوم شيء لشيء فيلزوم من وجود الملزوم وجود اللازم ومن عدم اللازم عدم الملزوم تحقيقا للزوم ، ولا يلزم من عدم الملزوم عدم اللازم ولا من وجود اللازم وجود الملزوم تصحيحا للعموم .
وثانيها : التقسيم المنحصر إلى قسمين فإنه يلزم من دفع أيهما كان ثبوت الآخر ومن ثبوت أيهما كان ارتفاع الآخر .

وثالثها : إذا حكمنا بثبوت الألف لكل ما ثبت له الباء أو بانتفاء الألف عن كل ما ثبت له الباء ثم رأينا الباء ثابتا لكل الجيم أو لبعضه حكمنا بثبوت الألف .

ورابعها : إذا حكمنا بالألف ثابتا للباء وسلوبا عن الجيم ، فإن كان وقت السلب والإيجاب واحدا كفي ذلك في مبانة الطرفين ، فأما إذا لم يعين الوقت لم ينتج إلا عند اعتبار الدوام في أحد الطرفين ، لأن دوام إحدى القضيتين يوجب الآخر كيف كان .

وخامسها : إذا حصل وصفان في محل واحد فقد التقيا فيه أما في الخارج عنه فربما يحصل ذلك الانتقاء وربما لا يحصل ، فلا جرم كان اللازم منه هو الحكم الجزئي ، وتفاصيل هذه المناهج مذكور في كتبنا المنطقية .

الركن الثاني

تقسيم المعلومات

(المسألة الأولى في أحكام الموجودات)

المعلوم إما أن يكون موجودا أو معدوما فهنا ثلاث مسائل (١) .

→ النقل عنه يصير ضروريا كأمره بخمس صلوات تشتمل على سبع عشرة ركعة في اليوم واليلة وأمثال ذلك لا طريق إليها إلا العقل ، وكل ما كان العلم بصدق الرسول متوقفا عليه هو كإثبات الصانع العالم القادر المختار المتكلم ، والخارج عن القسمين كتوحيد الإله وعصمة الأنبياء ، والنقل العام كالماديات مثل ما ينقل بالتواتر الذي يحصل العلم به لمن يصدق الرسول ولن لا يصدقه ، والخاص لمن يصدقه هو ما شتمل عليه الكتاب والسنة .

(١) أقول : يريد إيراد جمع الحجج مفصلة بقول موجز وهو في إضائة الحسن والبلاغة ، وذلك أنه يقسم الاستدلالات إلى ثلاثة أقسام إقياس المنطقيين والاستقراء وقياس الفقهاء المسمى عند المنطقيين بالتمثيل وآخر القول في القسم الأول ، أما الاستقراء فهو الحكم على كل ما ثبت لجزئياته ، فإن كانت الجزئيات معصورة سمي ←

بالاستقراء التام والقياس المقسم كقولنا العدد إما زوج وإما فرد، وكل زوج يعد بالواحد وكل فرد يعد بالواحد وكل عدد يعد بالواحد وهذا يقيني، وإن لم تكن الجزئيات محصورة فذلك الحكم يكون ظنيا لاحتقال أن يكون جزئي غير ماذكر بخلاف ماذكر والمثال المشهور فيه الحكم بأن كل حيوان يحرك فسكه الأسفل عند المضغ لكون الناس وجميع البهائم والسباع كذلك وذلك الحكم غير يقيني ربما يقع فيه غلط في جزئي غير هذه الجزئيات كالتمساح، فإنه يحرك الفك الأعلى عند المضغ وأما قياس الفقهاء فظني أيضاً لأن ثبوت الحكم في إحدى الصورتين لا يدل على أن علة ذلك الثبوت هو الأمر المشترك، ولو ثبت أن المشترك علة لذلك الثبوت فن الجائر أن يكون علة خاصة بتلك الصورة، أعني يكون خصوصية تلك الصورة شرطاً في عليتها أما إن ثبت أن عليته للحكم عام حيث كان رجع هذا القسم إلى القسم الأول أعني الاستدلال بالكلية على جزئياته، وصار ذكر الصورة بكون الحكم فيه لها ثابتاً حشواً لا تأميراً له أصلاً، وإنما يختص هذا بالفقهاء لأنهم يكتفون بمصطلح الظن ولا يستعمله جميعهم أيضاً.

أما قوله: «هو بالحقيقة مركب من الأولين، فلأنه يستدل فيه بجزئي على كلي كافي الاستقراء إلا أن الاستقراء لا يقتضي على جزئي واحد ثم يستدل من ذلك الكلّي على الجزئي الآخر، وذلك أيضاً ليس يقينياً فهو مركب مما يشبه الأولين وليس مبهما.

ثم القياس بالمعنى الأول ينقسم إلى استثنائي واقتراني فالاستثنائي متركب من مقدمتين أو لاها شرطية والأخرى مقرونة بل يمكن أن تكون عين أحد طرفي الشرطية أو نقيضها، والاقتراني هو الذي لا يكون كذلك، والاستثنائي ينقسم إلى متصلة ومنفصلة، وفي المتصلة يحتمل أن يكون التالي وهو اللازم أهم من المقدم الذي هو الملزوم كوجود العلم ووجود الحياة فيستدل من غير الملزوم ومن غير اللازم ولا يستدل من وجود اللازم ولا من عدم الملزوم.

وقد أورد ذكر المنتج منها وغير المنتج في كلمات قليلة، وفي المنفصلة يستدل بمين كل واحد على نقيض الآخر وبالعكس فينتج أربع نتائج.

وأما الاقتراني فلابد في مقدمتيه من جزء مشترك بينهما ومن جزء خاص لكل واحدة منهما فيقتاسبا وإذا التقى المشترك ثبت الحكم المطلوب بين المنافيتين وهو النتيجة وينقسم إلى أربعة أقسام محكوماً به في إحديهما محكوماً عليه في الأخرى وإما محكوماً به فيهما وإما محكوماً عليه فيهما، والأول ينقسم إلى ما يكون المشترك محكوماً به في المقدمة التي يكون التالي من جزئها محكوماً عليه في النتيجة ويسمى شكلاً أولاً، وإما أن يكون بعكس ذلك ويسمى شكلاً رابعاً، ولا يورد في أكثر الكتب لبعده عن الطبع، وأما إذا كان المشترك محكوماً به فيهما فيسمى شكلاً ثانياً، وإذا كان محكوماً عليه فيهما فيسمى شكلاً ثالثاً والمقدمة هو الأول وينتج منه أربعة ظروف، لأن المقدمة التي تشمل على المحكوم عليه في النتيجة يجب أن تكون موجبة كلية أو جزئية، والأخرى يجب أن تكون كلية موجبة أو سالبة، والنتائج أربع موجبة كلية وموجبة جزئية وسالبة كلية وسالبة جزئية، وقد أورد ذلك في ألفاظ قليلة في غاية الإيجاز، والثاني أوردته على سبيل الاختصار، والمنسج

الأولى: تصور الوجود والعدم بديهي لأن ذلك التصديق يتوقف على هذين التصورين وما يتوقف عليه البديهي أولى أن يكون كذلك ، ولأن العلم بالوجود جزء من العلم بأنه موجود ، وإذا كان العلم بالمركب بديهيا كان العلم بغيره كذلك (١) .

الثانية : ذهب جمهور الفلاسفة والمعتزلة وجمع منا إلى أن الوجود وصف مشترك فيه بين الموجودات ، والأقرب أنه ليس كذلك .

لنا أنه لو كان كذلك لكان مغايراً للماهية فيكون الوجود قائماً بما ليس بموجود ، وتجويزه يفضى إلى الشك في وجود الأجسام (٢) .

احتجوا بأن مقابل الشيء واحد وإلا لبطل المحصر العقلي ، فيجب أن يكون الإثبات الذي هو مقابل الشيء واحداً ولأنه يمكن تقسيم الموجود إلى الواجب والممكن ومورد التقسيم مشترك بين القسمين ، ولأننا إذا علمنا وجود شيء فلا يتغير ذلك الاعتقاد بتغير اعتقاد كونه جوهرأ أو عرضاً وذلك يقتضى أن الوجود أمر مشترك بينهما .

والجواب عن الأول: أن ارتفاع مقابل كل ماهية يحقق تلك الماهية ولا واسطة بين هذين القسمين ، وهذا يدل على ثبوت أمر عام .

جسمه أربعة ضروب أيضاً ، ولا بد من أن يتألف من موجبة وسالبة والمقدمة التي تشمل على المحكوم عليه في النتيجة كلية ولا ينتج إلا سالبة متباينة الباقيين دائم الحكم ليسكون المتباينان كطرفي النقيض ، والنتائج تكون إما سالبة كلية وإما سالبة جزئية . والثالث أيضاً أرده على سبيل الاختصار يجب فيه أن يكون المقدمة التي تشمل على المحكوم عليه في النتيجة موجبة وإحداهما كلية والمنتج منه ستة أضرب كلها جزئية إما موجبة وإما سالبة ، وعبر عن الجزئية بقوله يلتق المحكوم والمحكوم عليه في كل وفي خارج ذلك المحل فربما لا يلتقيان ، وأما الشكل الرابع فلم يذكره لما مر ، وتفصيل ذلك يستدعي كلاماً طويلاً .

(١) أقول : هذا لازم من مذهبه ، وهو أن التصديق عبارة عن مجموع التصورات مع الحكم ، وغير لازم على مذهب من يقوله التصديق هو الحكم وحده ، لكن الحق هنا هو الذي ذكره ، وما اجترأ به عليه فيما مر ظاهر الفساد .

(٢) أقول : لو كان الوجود عرضاً ومحلّه ليس بموجود لكان تجويز ذلك يفضى إلى الشك في وجود الأجسام لكن ليس كذلك ، فإن محل الوجود أمر معقول لامع اعتبار الوجود ولا مع اعتبار الوجود ولا مع لا اعتبار أحدهما ، ثم إذا أخذ ذلك الأمر مع الوجود لا بد وأن يكون بينهما مغايرة ولا يلزم من ذلك كون أحدهما حالاً والآخر محلاً ، وإن كان المصنف يريد أن يقيس الأعراض والأجسام على الوجود والماهية اللذين جعلهما حالاً وعلاً مخصوصين فهينئذ أن يسكون المقايسة مطابقة ، وذلك بأن يقول لو كان الوجود على تقدير كونه حالاً قائماً بما ليس بموجود أي بما ليس بذلك الحال لسكانت الأعراض الباقية قائمة بما لا يدخل تلك الأعراض في مفهومه لا بما لا يكون موجوداً .

وعن الثاني : أن موزد التقسيم بالوجوب والإمكان هو الماهية ، والمعنى أن بقاء تلك الماهية إما أن يكون واجبا أو لا يكون .

وعن الثالث : أنه يقتضى أن يكون للوجود وجود آخر ويلزم التسلسل (١) .

- (المسألة الثانية في المدوم)

المدوم إما أن يكون يتمتع الثبوت ولا نزاع في أنه نقي محض ، وإما أن يكون يمكن الثبوت وهو عندنا وعند أبي الهذيل وأبي الحسين البصرى من المعتزلة نقي محض خلافا للباقيين من المعتزلة ، ومحل الخلاف أنهم زعموا أن وجود المواد زائد على كونه سوادا ثم زعموا أنه يجوز خلو تلك الماهية من صفة الوجود (٢) .

لنا أن وجود السواد عين كونه سوادا على ما مر فيمتنع أن يكون سوادا من عدم الوجود ، ولأن السوادية المدومة مشتركة في الثبوت المقابل للانتفاء المحض ومتباينة بخصوصيتها النوعية ، ومابه الاشتراك غير مابه الامتياز فتبوت تلك الذوات زائد على ماهياتها المنحصرة فهي حال ما فرضناها محالية من صفة الثبوت

(١) أقول : قوله في الجواب الأول أن ارتفاع كل ماهية يقابل تحققها ليس جوابا عن الأول ، فإن ذلك لا ينفى الأول بيانه أن ارتفاع (أ) يقابل تحقق (أ) وارتفاع (ب) يقابل تحقق (ب) فالارتفاع المطلق المحمول عليهما وعلى غيرهما أمر مشترك ، ويقابله تحقق مشترك يصح أن يحمل على كل تحقق خاص بأحدهما وبغيرهما ، ونحن لانفى باشتراك الوجود إلا ذلك التحقق المطلق لا هذا التحقق ولا ذلك للتحقق .

وقوله في الجواب الثاني : ليس جوابا عن قوله للوجود ينقسم إلى واجب ويمكن . فإن الذى فسره به هو رد تلك القسمة في قوله ، وهو أن بقاء تلك الماهية الخاصة إما أن يكون واجبا أولا يكون هو الوجود ، فإن البقاء هو استمرار الوجود ، وكأنه يقول استمرار وجود تلك الماهية كذا وكذا ولولا أن استمرار الوجود مشترك بين الواجب وغيره لما صححت هذه القسمة .

وقوله في الجواب الثالث : أيضاً ليس بجواب عن الحجة الثالثة ، فإنه لا يتصور اشتراك وجود ثان بين الوجود وبين الجوهر المارى عن الوجود وللوجود حتى إذا تغير في التصور وتبدل أحدهما بالآخر نفي ذلك الوجود المشترك ولزم منه أن يكون للوجود وجود آخر .

(٢) أقول : اعترف هنا بأن المدوم مشترك بين المنفيع والممكن ، ويلزمه من ذلك اشتراك مقابله بين الواجب والممكن ، وينبئ أن يعلم أن القائلين بأن المدوم شيء يفرقون بين الموجود والثابت وبين المدوم والمنفى ، ويقولون كل موجود ثابت ولا ينعكس وبشبهت واسطة بين الموجود والمدوم ، ولا يجوزون بين الثابت والمنفى واسطة ولا يقولون للممتنع مدوم ، بل يقولون إنه منفي ، ويقولون للذوات التي لا تكون موجودة شيء وثابت ، وللتعينات التي لا تقبل إلا مع الذوات جال لا موجود ولا مدوم بل هي وسائط بينهما ، والبصريون من مشايخهم كأبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأتباعهم يقولون بأن الذوات في المدوم جواهر وأعراض وأبر للقاسم البلخي والبغداديون يقولون بأنها أشياء والفاعل يجعلها جواهر وأعراضا .

موصوفة بها هذا خلف (١) .

ولأن عدد الذوات المعدودة قابل للزيادة والنقصان فيكون متناهيًا والخصم لا يقول به (٢) .

ولأن الذوات أزيد فلا تكون مقدورة والوجود حال عديم فلا يكون مقدوراً عديم ، وإذا لم يقع الذات ولا الوجود بالفاعل كانت الذات الموجودة غنية عن الفاعل (٣) .

ولأن السواد المعدوم إما أن يكون واحداً أو كثيراً فإن كان واحداً فالوحدة إن كانت لازمة للماهية امتنع زوالها فوجب أن لا يتعدد في الوجود ، وإن لم تكن لازمة فيفرض ارتفاعها ؛ لأن كل ما كان يمكنه لا يلزم من فرض ارتفاعه محال ، فإذا زالت الوحدة حصل التعدد وهو لا يتحقق إلا إذا تبين الشيطان بالهوية ، ثم ما به التباين إن كان من لوازم الماهية فكل شيئين فهما مختلفان بالماهية هذا خلف ، وإن لم يكن من لوازمها كان الشيء حال عديمه مورداً للصفات المتزايلة ، ولو جاز ذلك لجاز أن يكون محل الحركات والسكنات المتعاقبة عدماً محضاً وذلك عين السفسطة (٤) .

احتجوا بأمرين .

الحجة الأولى : المعدوم متميز وكل متميز ثابت فالمعدوم ثابت . بيان الأول من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن المعدوم معلوم وكل معلوم متميز ، أما إن المعدوم معلوم فلأن طلوع الشمس خدأ معلوم الآن وهو معدوم ، والحركة التي يمكنني أن أفعلها كالحركة إلى اليمن والشمال والتي لا يمكنني أن أفعلها كالطيران إلى السماء معلومة مع أنها معدومة ، وأما أن المعدوم متميز فلأن أميز بين الحركة التي أقدر عليها والتي لا أقدر عليها وأميز بين طلوع الشمس من مغربها ومن مشرقها وكذلك أحكم على إحدى المركبتين بأنها توجد غذا وهي الأخرى بأنها لا توجد ، ولا معنى للتمييز إلا ذلك .

ثانيها : أني قادر على الحركة بمنة ويسرة وغير قادر على خلق السماء والأرض ، وهذا الامتياز حاصل قبل

(١) أقول : أما الحجة الأولى فقد مر الكلام فيها . وأما الثانية فالإمام طشترك الثبوت حالة العدم فهم معترفون به وقوله دهن حال فأمر صناعى معرفة عن صفة الثبوت ، جوابه أنا فرضناها معرفة عن الوجود لاعتن الثبوت ، ولا يقولون لما به الامتياز ثابت بل إن كان ولا بد فهى أحوال .

(٢) أقول : إنهم يقولون الزيادة والنقصان يقتضيان التناهي في الموجودات لافى المعدومات .

(٣) أقول : هم يقولون جعل الذوات موصوفة بالوجود أمر زائد عليها كالتركيب الذي هو يدل على الأجزاء وهو بالفاعل ، ولا يلزم من كون الأفراد غنية كون المركب غنيا عنه .

(٤) أقول : لهم أن يقولوا السواد حالة العدم لا يوصف بالكثرة وأيضاً إن كان معدوداً فالتباين ليس من لوازمها ، ولا يجب أن يكون كل ما يكون لازماً للماهية زائلاً فلا يكون المعدوم مورداً للصفات المتزايلة والسفسطة غير لازمة .

دخول هذه الأشياء في الوجود، فلولا تميز بعض هذه الممدومات عن البعض وإلا لاستحال أن يقال إنه يصح من فعل هذا ولا يصح من فعل ذلك .

وثالثها : أن الواحد منا قد يريد شيئاً ويكره شيئاً آخر ، وإن كان المراد والمكروه بعد معدومين ولولا امتياز المراد عن المكروه قبل الوجود وإلا لاستحال أن يكون أحدهما مراداً والآخر مكروهاً ، فثبت بهذه الوجوه الثلاثة أن الممدومات الممكنة متميزة وأما أن كل متميز ثابت فلأننا لا نفي بالثابت إلا كون هذه الماهيات في أنفسها متعينة ومتحققة ، ومن المعلوم بالضرورة أن امتياز هذه الماهية عن تلك الماهية لا يحصل إلا بعد تحقق هذه الماهية وتحقيق تلك الأخرى ، فعلمنا أن هذه الماهيات متحققة حال العدم .

الحجة الثانية : أن الممدوم الممكن متميز عن الممتنع ولا يجوز أن يكون الامتناع وصفاً ثبوتياً وإلا لكان الموصوف به ثابتاً فيكون الممتنع الثبوت واجب الثبوت هذا خلف ، وإذا لم يكن الامتناع ثبوتياً كان الإمكان ثبوتياً ضرورة ؛ لأنه لا بد في المتناقضين من كون أحدهما ثبوتياً والآخر سلبياً ، والموصوف بالوصف الثبوتى ثابت فالمدوم الممكن ثابت .

والجواب عن الأول : لانسلم أن كل معدوم ثابت ، والذي احتجوا عليه فهو معارض بأمر أربعة :

أولها : أننا نحكم على شريك الله تعالى بالامتناع ، ولولا أننا نتصوره متميزاً عما عداه لاستحال الحكم عليه بالامتناع ، لأن ما لا يتصور لا يمكن الحكم عليه .

وثانيها : أننا نتصور بجرأ من زئبق وجبلا من ياقوت ونحكم بامتناع بعض هذه الخيالات عن بعض مع أنها غير ثابتة في العدم ؛ لأن الجبل من الياقوت عبارة عن أجسام قامت بها أعراض وعندكم ماهيات الجواهر والأعراض وإن كانت ثابتة في العدم لكن الجواهر غير موصوفة بالأعراض حال العدم فلا يمكن تقرير ماهية الجبل من حيث إنه جبل حال العدم .

وثالثها : أننا نتصور وجودات هذه الماهيات قبل دخولها في الوجود ونحكم بامتناع بعض تلك الوجودات عن بعض فإننا كأعقل امتياز ماهية الحركة بئمة من ماهية الحركة بسرة قبل دخولهما في الوجود كذلك أعقل امتياز وجود إحدى الحركتين عن وجود الأخرى قبل دخولهما في الوجود ، فلو اقتضى العلم بامتناع الماهيات تحقيراً في العدم لاقتضى العلم بامتناع هذه الوجودات تحقيراً في العدم وذلك باطل بالاتفاق ، ولأن الوجود مناقض للعدم والجمع بينهما محال .

ورابعها : أننا نعقل ماهية التركيب والتأليف قبل دخولها في الوجود وهذه الماهية بمتنع تقريرها في العدم ؛ لأن التأليف عبارة عن اجتماع الأجزاء وتماسها على وجه مخصوص ، وذلك بمتنع تقريره حال العدم بالاتفاق وإذا كان كذلك استحال أن يقرر ماهية التأليف حال العدم ، ثم إننا نتصورها قبل وجودها ونميز بينها وبين سائر الماهيات ، وكذلك نعقل المتحركة والسكونية قبل حصولهما مع أنهما من قبيل الأحوال ولا حصول لهما في العدم ، فثبت بهذه الوجوه أن التميز الذهني لا يستدعي تحقق الماهيات خارج الذهن ^(١) .

(١) أقول : حاصل ما أورده من حججهم على أن الممدوم ثابت هو استدلالهم في الحجة الأولى بالتمييز ←

لأنك إن أردت تضيق الكلام على الختم فقل ، ما لاى نعى بكون المعدوم معلوما إن حثيت به ذلك الضرب من الامتياز الذى تجهده فى تصور الممتنعات والمركبات والإضافيات فذلك مسلم ، اسكنه لا يقتضى تقرر الماهيات فى العدم بالانفصاق ، وإن حثيت به أمراواه ذلك فلا بد من إعادة تصوره ثم إقامة الحجة عليه فإننا من وراء المنع فى المقامون (١) .

وأما قوله: المعدوم مقدور والمقدور متميز فضعيف لأن المقدور إما أن يكون ثابتا فى العدم أو لا يكون ، فإن كان ثابتا لم يكن للقدرة فيه تأثير البتة لأن لإثبات الثابت محال ، وإذا كان كذلك استحال أن يكون مقدورا ، وإن لم يكن ثابتا كان ذلك اهترافا بأن المقدور غير ثابت وحيث لا يمكنهم الاستدلال بكونه مقدورا على كونه ثابتا ، وهذا هو الجواب عن قولهم المعدوم مراد وكل مراد ثابت (٢) .

والجواب عن الحجة الثالثة : أن المحكوم عليه بكونه يمكننا إما أن يكون ثابتا فى العدم أو لا يكون . والأول باطل لأن عندكم الذوات المعدومة يمنع عليها التغيير والخروج عن الذاتية فلا يمكن جعل الإمكان صفة لها ، وإن كان الثانى كان الإمكان وصف لما ليس بثابت فى العدم وحيث لا يمكنكم الاستدلال بالإمكان على كون الممكن ثابتا فى العدم - وبالله التوفيق (٣) .

← على الثبوت وإثبات التميز فى العلم والقدرة والإرادة حال كون المعلومات والمقدورات والمرادات معدومة ، وإدعاء أن التميز يقتضى الثبوت بالضرورة .

وفى الحجة الثانية : بأن الإمكان مقابل الامتناع والامتناع غير ثابت فقابله ثابت وهذه الحجة ليست مرضية عندهم ، فإنهم لا يقولون بثبوت الإمكان والامتناع ومقابلهما : وحاصل الجواب المعارضة بإثبات التميز فى الممتنعات والممكنات والأحوال كالوجود والتركيب والمنحركة والسكونية وهم لا يقولون بثبوتها ، ثم ذكر أن هذه التميزات ذهنية وهى لا تستدعى ثبوتها خارجيا .

(١) أقول : هذا تأكيد للمعارضة وبيان هدم الفرق بين ما يقربه ويدعى ثبوته وبهذه مالا يقربه من المعدومات المتميزة فى الدهن .

(٢) أقول : إنه يقول أثر القدرة والإرادة فى المعدوم الثابت هو جملة موصوفا بالوجود الذى هو أمر وراء الثبوت ، وأنت ما أبطلت ذلك .

فإن قلنا لى أعلم أن الوجود هو الثبوت بالبدئية ، فلم لم تقل فى أول الباب إن دعواكم بأن المعدوم شيء باطل بالبدئية ويستريح من هذا التطويل .

(٣) أقول : قد مر أنهم لا يقولون بذلك ، ولو قالوا اسكان لهم إن يقولوا إمكان الثابت فى العدم هو جواز اتصافه بالوجود بعد العدم ، ولا يلزم من ذلك خروجه عن الذاتية بل يتغير من حيث يحصل له صفة بعد أن لم يكن ، وأيضا لا يلزم من حمل المنق على الممتنع حمل الثابت على الممكن ، ولإمكان كل ممكن ثابتا بل موجودا .

(تفصيل قول الفلاسفة والمعتزلة في المعدومات)

زعم أبو يعقوب الشحام وأبو علي الجبائي وابنه أبو هاشم وأبو الحسين الحياطي وأبو عبد الله البصري وأبو إسحاق بن عياش والقاضي عبد الجبار بن أحمد واللامذة أن المعدومات الممكنة قبل دخولها في الوجود ذوات وأعيان وحقائق وأن تأثير الفاعل ليس في جعلها ذوات بل في جعل تلك الذوات موجودة ، وانفقوا على أن تلك الذوات متباينة بأشخاصها ، وانفقوا على أن الثابت من كل نوع من تلك المعدومات عدد غير متناه .

أما الفلاسفة فقد اتفقوا على أن الممكنات ما هي أتم غير وجوداتها ، وانفقوا على أنه يجوز تسمى تلك الماهيات من الوجود الخارجي ، فإننا قد نقل المثلث وإن لم يكن له وجود في الخارج ، وهل يجوز تعريبها عن الوجودين معاً الخارجي والذمني . نص ابن سينا في المقالة الأولى من إلهيات الشفاء على أنه يجوز ، ومنهم من لم يجوز ، وانفقوا على أن تلك الماهيات لا توصف بأنها لواحدة أو كثيرة لأن المفهوم من الوحدة والكثرة مغاير للمفهوم من السواد ، فإذا اعتبرنا السواد فقط في هذه الحالة لا يمكن الحكم عليها بالوحدة والكثرة وإلا فقد اعتبرنا مع السواد غيره وذلك يناقض قولنا إنما لم نعتبر إلا السواد فقط ، بل الماهية لانفك عن الوحدة والكثرة وانفقوا على أن الماهيات غير مجعولة . قالوا إن كل ما يجب بالغير يجب ارتفاعه عند ارتفاع ذلك الغير ، فلو كان كرون السواد سواداً بالغير لزم عند ارتفاع ذلك الغير أن لا يبقى السواد سواداً ، لكن القول بأن السواد لا يبقى سواداً محال لأن المحكوم عليه هو السواد والمحكوم به أنه ليس بسواد والمحكوم عليه لا بد من تفرده عند حصول المحكوم به فيلزم أن يكون سواداً حال ما لا يكون سواداً وهو محال .

أما المعتزلة فقد اتفق القائلون منهم بالذوات المعدومة على أنها بأسرها متساوية في كونها ذوات ، وأن الاختلاف بينها ليس إلا بالصفات ، ثم اختلفوا فذهب الجمهور منهم إلى أنها موصوفة بصفات الأجناس ومرادهم منها أن ذوات الجواهر موصوفة بصفة الجوهرية وذات السواد موصوفة بصفة السوادية وهم جراً .

وزعم ابن عياش أن تلك الذوات هاربة عن جميع الصفات والصفات لا تحصل إلا زمان الوجود .

ثم القائلون بالصفات زعموا أن صفات الجواهر إما أن تكون عائدة إلى الجملة وهي الحياة وكل ما كان مشروطاً بها أو إلى الأفراد وهي إما في الجواهر أو في الأعراض ، أما الجواهر فقد أثبتوا لها صفات أربعة أحدها الصفة الحاصلة حالي العدم والوجود وهي الجوهرية والثانية الوجود وهو الصفة الحاصلة بالفاعل . والثالثة التحيز وهو الصفة التابعة للحدوث والصادرة عن صفة الجوهرية بشرط الوجود . والرابعة الحصول في الحيز وهو الصفة المعلمة بالماضي . قالوا : وليس للجواهر الفرد صفة زائدة على هذه الأربع فليس له بكونه أسود وأبيض صفة وكذا القول في كل عرض غير مشروط بالحياة . وأما الأعراض فالصفات العائدة إلى الجملة غير معقولة فيها وأما العائدة إلى الأحاد فملائمة الصفة الحاصلة حالي العدم والوجود والصفة الصادرة عنها عند الوجود صفة الوجود . فهذا هو المذهب الذي استقر جمهورهم عليه وهو قول أبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأبي رشيد وابن مشرقة .

ومنهم من خالف هذا التفصيل في مواضع أحدها : أن أبا يعقوب والشحام وأبا عبد الله البصري وأبا إسحاق بن عياش زعموا أن الجوهرية هي التحيز ثم اختلفوا بعد ذلك فزعم الشحام وأبو عبد الله أن

ذات الجوهر كما أنها موصوفة بالجوهرية فهي موصوفة بالتحيز ثم اختلفا . فذهب الشحام إلى أن الجوهر حال عدمه حاصل في الحيز قبل الوجود ، وذهب أبو عبد الله إلى أن الشرط في كون التحيز حاصلًا في الحيز هو الوجود ، فإن الجوهر قبل وجوده موصوف بالتحيز ولكنه غير حاصل في الحيز .

وزعم ابن عياش أن الجوهر حال عدم كما يتمتع اتصافه بالتحيز يتمتع اتصافه بالجوهرية فلماذا تبع الذوات خالية عن الصفات .

وثانها : اختلفوا في أن المعدوم هل له بكونه معدوما صفة ؟ فالكل أنكروه إلا أبا عبد الله البصرى فإنه قال به .

وثالثها : اختلفوا على أن الجواهر المعدومة لا توصف بأنها أجسام حال العدم إلا أبا الحسين الحياطي فإنه قال به .

ورابعها : اختلفوا على أن بعد العلم بأن للعالم صانعا عالما قادرا حيا حكيميا مرسلًا للرسول . يمكننا الشك في أنه هل هو موجود أولا إلى أن يعرف ذلك بالدليل ، لأنهم لما جوزوا اتصاف المعدوم بالصفة لم يلزم من اتصاف ذات الله تعالى بصفة العالمية والقادرية كونه موجودا فلا بد من دلالة منفصلة .

واتفق الباقيون من المقلاء على أن ذلك جهالة وإلا لزم أن لا يعرف وجود الأجسام المتحركة والساكنة إلا بالدليل وبالله التوفيق (١) .

(المسألة الثالثة : الذي نقول به أنه لا واسطة بين الموجود والمعدوم)

خلافا للفاضل وإمام الحرمين أولا منا ، وأبي هاشم وأتباعه من المعتزلة فإنهم أثبتوا واسطة سمروها بالحال وحدوها بأنها صفة لوجود لا يوصف بالوجود ولا بالعدم .

(١) أقول هذا نقل المذاهب وليس فيه موضع بحث ، والقائلون بأن الماهيات غير مجعولة لم يقولوا بأنها غير مبدعة ، بل قالوا إذا فرضت ماهية فكونها تلك الماهية لا يكون بمحل جعل وهذه ضرورة تلحقها بعد فرضها تلك الماهية .

وقول المعتزلة : إن تأثير الفاعل ليس في جعل الذوات ذواتا ليس هكذا لأنهم يجعلون الذوات المعدومة ثابتة في الأزل من غير تأثير فاعل ، ولما جعلوا الذوات متساوية في الذاتية احتاجوا إلى إثبات صفات الأجناس وإلا فكان الشكل نوعا واحدا ، والأعراض المشروطة بالحياة هي الاعتقادات والظنون والأنظار والقدر والشهوات والنفرات والآلام والإرادات والكراهات وهي مع الحياة عشرة ، والموت عند أبي علي أيضا منها .

والتحيز هي الصفة المختصة بالجواهر التي لأنجلها يحتاج إلى حيز وتقتضيها الجوهرية وهي مشروطة بالوجود أما السكانية المعلقة بالمحصل في الحيز ككون الجوهر متحركا أو ساكنا أو مجتمعا أو متفرقا وهي معلقة بالأركان التي هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق بشرط الوجود والاتصاف بالوجود يكون بالفاعل والأعراض بدل التحيز ، والحصول في الحيز صفة واحدة لأنجلها يحتاج إلى محل : وأدلة كل قوم منهم وللإسلام فيها وعليها كثيرة لكنها قليلة الفائدة فلنعرض عنها .

لأن البدية حاكمة بأن كل ما يشير العقل إليه فيما أن يكون له تحقق بوجه من الوجوه ولما أن لا يكون فالأول هو الموجود والثاني هو المعدم ، وعلى هذا لا واسطة بين القسمين ، إلا أن يفصروا الموجود والمعدم بغير ما ذكرنا ، وحينئذ ربما حصلت الوسطة على ذلك التأويل ويصير البحث لفظيا (١) احتجوا بأمرين الحججة الأولى : وقد دللنا على أن الوجود وصف ، مشترك فيه بين الموجودات ، ولا شك أن الموجودات متخالفة بماهياتها ومابه الاشتراك غير مابه الامتياز فوجود الأشياء مغاير لماهياتها ، ثم ذلك الوجود إما أن يكون معدوما أو موجودا أو لا معدوما ولا موجودا والأول محال ، لأن الموجودية مناقضة للمعدومية والثاني لا يكون حين تقيضه ، والثاني محال إذ لو كان الوجود موجودا لكان مساويا في الوجودية للماهيات الموجودة ، ولا شك في أنه مخالف لما بوجه ما ، ومابه الاشتراك غير مابه الامتياز فالموجودية المشتركة بين الوجود وبين الماهيات الموجودة مغايرة لخصوص ماهية الوجود التي بها الامتياز ، فيكون للوجود وجود آخر ويلزم التسلسل وذلك محال ، وثبت أن الوجود لا موجود ولا معدوم (٢) .

الحجة الثانية : الماهيات النوعية مشتركة في الأجناس وذلك يوجب القول بالحال (٣) .

بيان الأول من وجوه أحدهما : أن السواد والبياض اشتركا في القرنية ، وليس الاشتراك في مجرد الاسم لأننا لو سمينا السواد والحركة باسم واحد ولم نضع للسواد والبياض اسما واحدا لكاننا نعلم بالضرورة أن بين السواد والبياض من المجانسة ما ليس بين السواد والحركة ، ولذلك فإن الاشتراك اللفظي لا يكون مطردا في اللغات بأسرها ، وهذا النوع من الاشتراك معلوم لكل العقلاء .

(١) أقول : القسمة لكل ما يشير إليه العقل إلى ماله تحقق وإلى ما ليس له تحقق هو القسمة إلى الثابت والمتنى ، وهم لا يخالفون في ذلك ولا يثبتون بين الثبوت والتنى واسطة ، لكنهم يقولون إن الوجود أخص من الثبوت ، والموجود ككل ذات ليس له صفة الوجود والصفة لا يكون لها ذات ، لاجرم لا تكون موجودة ولا معدومة ، ومن هنا ذهبوا إلى القول بالواسطة فإنهم يمتنون بالذات والشئ كل ما يعلم أو يخبر منه بالاستقلال وبالصفة كل ما لا يعلم إلا بتبعية الغير ، وكل ذات إما موجودة أو معدومة والمعدم يقال على كل ذات ليس له صفة الوجود ويجوز أن يكون له غير تلك الصفة كصفات الأجناس عند من يثبتها للمعدومات ، والحد الذي أورده يحتل عندهم بذلك ، والحق أن الخلاف في هذه المسألة راجع إلى تفسير هذه الألفاظ .

(٢) أقول : هذه حجة مهملها لم من غير أن يرضوا بها ، فإن الموجود والمعدم عندهم ليسا بمتناقضين ، فإن طرفي التقيض يجب أن يقسما الاحتمالات . وعندهم المنتع ليس بوجود ولا معدوم ، والحال ليس بموجود ولا معدوم ، فقوله الموجودية مناقضة للمعدومية والشئ لا يكون حين تقيضه لا يوافق أصولهم .

والصواب أن يقال : الموجود والمعدم لا يجتمعان ، لأن الذات الموصوفة بالوجود لا تكون غير موصوفة بها والوجود لا يكون موجودا لأن الصفة لا يكون لها ذات موصوف بالوجود .

(٣) أقول : اصطلاحهم في الجنس والنوع على عكس اصطلاح المنطقيين ، فإنهم يسمون الأهم نوعا والأخص جنسا ، فإن النوع في اللغة الاختلاف ، والتجانس التماثل .

وثانيها : أن العلوم المنطقية بالمعلومات المتغيرة مختلفة ، ثم إننا نحدد العلم بحد واحد يندرج فيه العلم بالقديم والعلم بالحدث والعلم بالجواهر والعلم بالعرض ، والمحدود ليس هو اللفظ بل المعنى ، فعلينا أن العالمية وصف مشترك فيه بين هذه الماهيات المختلفة .

وثالثها : أنا نقول الممكن إما جوهر وإما عرض ، فلولا أن العرضية وصف واحد وإلا لم يكن التقسيم منحصرا ، كما أن قولنا الممكن إما جوهر وإما سواد وإما بياض ليس تقسيما منحصرا .

بيان الثاني : أنه إذا ثبت أن هذه الماهيات مشتركة من بعض الوجوه وبخلافه من وجوه أخرى فالوجهان إما إن يكونا موجودين أو معدومين أو لا موجودين ولا معدومين ، فالأول باطل وإلا لزم قيام العرض بالعرض ، والثاني باطل لأننا نعلم بالضرورة أن هذه الأمور ليست إعداما صرفا ، فيبقى الثالث وهو المطلوب .

والجواب عن الأول أن الكلام في أن الوجود هل هو وصف مشترك فيه أم لا ، فقد تقدم ذكره .

والآن نساعد عليه ونقول لم لا يجوز أن يكون الوجود موجودا ، قوله لأنه لو كان موجودا لكان مساويا للماهيات الموجودة والموجودية ومخالفا لها في خصوصياتها .

قلنا : التسلسل إنما يلزمه أن لو اشتركا في وجه تبرقوا واختلفا في وجه آخر ثبوتى أما إذا كان الاختلاف في أمر هدمى لم يلزم التسلسل .

بيانه : هو أن الوجود يشارك الماهيات الموجودة في الموجودية وبخلافها بقيد هدمى ، وهو أن الوجود وحده وإن كان موجودا لكن ليس معه شيء آخر ، والماهية الموجودة وإن كانت موجودة لكن لها مع مسمى الموجودية أمر آخر وهو الماهية ، وإذا كان الأمر كذلك لا يلزم أن يكون الوجود موجودا بوجود آخر بل يكون موجوديته عين ماهيته وهى هذا التقدير ينقطع التسلسل .

ثم قالت النفاة : رأينا حاصل أدلة مثبتى الأحوال على اختلافها راجعا إلى حرف واحد ، وهو أن الحقائق مختلفة بخصوصياتها ومشتركة في عمومياتها وما به الاشتراك غير ما به الاختلاف ، ثم بينوا أن ذلك ليس بوجود ولا معدوم فأنبتوا الواحظة قالوا : وهذا يقتضى أن يكون لاحال حال آخر إلى غير النهاية ، لأن هذه الأحوال التى بينوها لا شك أنها متخالفة في خصوصياتها ومساوية في عموم كونها حالا وما به المشاركة غير ما به التمايز ، فيلزم أن يكون لاحال حال إلى غير النهاية .

أجاب المثبتون من وجهين : الأول وهو الذى عليه تعويل الجمهور أن الحال لا يوصف بالتماثل والاختلاف والثانى التزام التسلسل .

فقالت النفاة : أما الأول فضعيف جداً لأن كل أمرين يشير العقل إليهما ، فإما أن يكون المنصور من أحدهما هو المنصور من الآخر ، أو لا يكون . والأول هو المثل والثانى هو المخالف ، فعلينا ، أن القول بإيجاب أمرين لا يوصفان بالتماثل والاختلاف جهالة .

أما الثانى وهو التزام التسلسل فباطل ، لأن ما من جوزناه انسد علينا لإبطال حوادث لا أول لها وانسد باب إيجاب الصانع القديم وكل ذلك جهالة هذا محصل كلام الفريقين .

والذي أقوله : إن ذلك الإلزام غير وارد على القائلين بالحال لأننا بينا أن السواد والبياض مثلا يشتركان في الوجودية ويختلفان في السوادية والبياضية ، وعلينا أن ما به الاشتراك وما به الامتياز لا يجوز أن يكونا سلبيين ، لا جرم أمبنا أمرين ثابتين أحدهما كونه سواداً والآخر وجوده ، أما الوجودية والسوادية فهما يختلفان بحقيقتهما ويشتركان في الحالية ، لكن الحالية ليست صفة ثبوتية لأنه لا تعنى بالحال إلا ما لا يكون موجوداً ولا معلوماً ، وإذا كان الاشتراك واقعاً في وصفي سلبى ، لم يلزم أن يكون الحال صفة قائمة بالوجود ، فلم يلزم أن يكون للحال حال آخر . "فقد ظهر اندفاع الإلزام عنهم مع أن الأولين والآخرين من مثبتي الأحوال كانوا عاجزين عن دفعه - فجز الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .

وأما الجواب عن الحجة الثانية : أن يقول لم لا يجوز أن يكون ما به الاشتراك وما به الامتياز موجودين قوله يلزم منه قيام العرض بالعرض .

فلنا : هذا أقرب إلى العقل من إثبات الوسطة بين الموجود والمعدوم ، وتمويل النفاة في دفع هذه الحجة على إلزام أن يكون للحال حال آخر قد عرفت ضعفه (١) .

(١) أقول : الصفات المشتركة لا تخلو من أن تكون ثبوتية أو لا تكون ، والثبوتية لا تخلو إما أن تكون داخلة في مفهومات ما يشترك في تلك الصفات أو لا تكون ، والداخلة تكون كاللون الذي يشترك فيه السواد والبياض وتكون هي جزء من مفهوم السوادية والبياضية ، والجزء لا يكون عرضاً قائماً بالمركب فلا يلزم من اتصاف المختلفات بهما قيام العرض بالعرض ، وغير الداخلة كالعرض الذي يوصف به السواد والحركة ، والعرض هو هارص لهما غير داخلة في مفهومهما ، وهروض الشيء للشيء لا يكون قيام عرض بعرض ولا يلزم من كون صفة مفتركة هارضة لمختلفين قيامهما بهما إلا بدليل منفصل ، وأما الصفات السلبية فهي غير ثابتة ولا يلزم الاتصاف بهما قيام عرض بعرض ، وأما تزييف قول المثبتين أن الحال لا يوصف بالتماثل والاختلاف فليس يراد عليهم لأنهم يقولون المثان ذاتان يفهم منهما معنى واحد ، والمختلفان ذاتان لا يفهم منهما معنى واحد ، والحال ليس بذات ولا ذات ذات فلا يوصف بالتماثل والاختلاف .

بيانه : أن الذات هي لا تدرك بالانفراد والحال لا تدرك بالانفراد ، فكيف يكون المدرك من كل حال هو المدرك من حال آخر إذا كان كل حال يدرك مع شيء آخر والمشارك ليس بمدرك بالانفراد حتى يحكم بأن المدرك من أحدهما هو المدرك من الآخر أو ليس وأنتم قائم كل أمرين يشير العقل إليهما فيما أن يكون المتصور منهما واحداً أو لا يكون والحال ليس بأمر يشير العقل إليه إشارة لا يكون إلى غيره معه .

وأما دفع صاحب الكتاب الإلزام غير مثبتى الأحوال بأن الحال صفة سلبية لا يقتضى اشتراكاً في أمر ثبوتى بين الأحوال ، فليس بدافع عنهم ، لأنهم يقولون بأن الحال سلب محض بل يقولون لأنها وصف ليس بوجود ولا معدوم ، مع أنه ليس بحال ، فإذا الحال يشتمل عندم على معنى غير سلب الوجود والعدم يختص بذلك الأمور التي يسمونها حالا وتشترك الأحوال فيه وإكونها غير مدركة بانفرادها لا يحكمون عليها بالتماثل والاختلاف ، وقد ظهر أن ذلك الدفع منهم لم يكن بمقتضى لذلك البناء على نفسه .

والفلافة في هذا الباب طريق آخر وهو أنهم قالوا الأجناس والفصول التي بها تقوم والأنواع البسيطة في الخارج موجودات في الأذهان لا في الأعيان فقليل لهم الحكم لذهني إن كان مطابقاً للخارج هاد كلام منبثق الحال وإلا فهو جهل ولا عبرة به - وبالله التوفيق (١) .

(التفرع على القول بالحال)

قالوا ثبوت الحالية للشيء إما أن يكون معللاً بوجود قائم بذلك الشيء كالعالمية المعلقة بالملم أولاً يكون كذلك كسوادية السواد ، والاول هو الحال الممثل والثاني الحال الغير الممثل ، وانفقوا على أن الموجودات متساوية في الذات ومختلفة في هذه الأحوال ، وأما الوجود فزعم مثبتو الحال منا أنه نفس الذات وزعم المتزلة أنه صفة ، والقول بإثبات كون المهدوم شيئاً بناء على هذا .

والذي اختاره تفرعاً على القول بالحال أن ذلك باطل ؛ لأن الذوات لو كانت مشتركة سواء قلنا الوجود هو الذات على ما يقوله أصحابنا أو غيره على ما يقوله المتزلة لصح على كل واحد ما يصح على الآخر ضرورة استواء التماثلات في كل اللوازم ، فكان يلزم صحة انقلاب القديم محدثاً والجوهر عرضاً وبالعكس (٢) وهو محال ؛ ولأن اختصاص الذات الممينة بالصفة الممينة إن كان لا لأمر فقد ترجع أحد طرفي الممكن على الآخر لا المرجح وهو محال ، وإن كان لأمر فذلك الأمر إن كان ذاتاً عاد البحث في اختصاصها دون سائر الذوات بصفة المرجحية وإن لم يكن ذاتاً كان صفة لذات فيعود البحث في اختصاص تلك الذوات بها ، أما إذا جعلنا الخصوصية ذاتاً وما به الاشتراك صفة اندفع الإشكال لأن الأشياء المختلفة يجوز اشتراكها في لازم واحد ، وأما الأشياء المتساوية فلا يجوز اختلافها في اللوازم (٣) .

(١) أقول : الأجناس أو الفصول ليست بتصدقات لإها هي تصورات مفردة ولا يجب فيما لا يشتمل على الحكم بمطابقة الخارج أن يكون مطابقاً وإلا فكان جهلاً ، وذلك أن الجهل المركب حكم على الواقع بخلاف الواقع ، وفي التصور المفرد لا يعتبر المطابقة ولا خلافها بل يعتبر فيما له أجناس وفصول أن يكون فيها حيثيات يمكن للعقول تعقل الأجناس والفصول منهما ، ولذلك يسلبان من الواجب الوجود لامتناع أن يكون فيه حيثيتان ، وليس معنى الاشتراك إلا أن يكون شيء واحد في الخارج موجوداً في شيئين معاً ، أو يصف منه في كل واحد منهما أو خارجاً عنهما وهما متصفان به .

(٢) أقول : الذي اختاره بعد الفراغ من نقل المذاهب وهو أن الذوات لو كانت مشتركة لزم صحة انقلاب القديم محدثاً والجوهر عرضاً فوجب أن يكون الحيوانية المشتركة بين الإنسان والفهرس تستلزم صحة انقلاب الإنسان فرساً وبالعكس . وجوابه عن هذا جوابهم عما اختاره وأورده عليهم .

(٣) أقول لهم : أن يقولوا يلزمك في الأجناس والفصول مثل ذلك ، بل في الأشخاص التي تحم نوع واحد ، فإنك إن جعلت الفصول والمشتقات ذواتاً والحيوان والإنسان لوازم لما كانت الحيوانية والإنسانية جزء المساهمة لأنفسها : فإن اللوازم إنما تلزم بعد تقدم اللزومات ، وأيضاً مذهب كثير من المتكلمين أن المختار ترجع أحد مقدوريه على الآخر لا المرجح ، فإذا يجوز أن الله تعالى خصص بعض الذوات بصفات من

تقسيم الموجودات

الموجود إما أن يكون واجب الثبوت لذاته وهو الله تعالى، وإما أن يكون ممكن الوجود لذاته وهو كل ما عداه .

فإن قيل : الواجب لذاته يساوي سائر الموجودات في أصل الوجود ويخالفها في الوجوب ومابه الاشتراك غير ما به الامتياز فالوجود غير الوجوب ، ولأننا ندرك التفرقة بين قولنا موجود واجب وبين قولنا موجود موجود ، ولو كان الوجود هو الوجوب لما بقى الفرق ، وإذا ثبت أن الوجود غير الوجوب فنقول إما أن لا يكون بينهما ملازمة أو يكون والاول محال وإلا يصح انفكاك كل واحد منهما عن الآخر ، فيمكن انفكاك ذلك الوجود عن الوجوب ، وكل ما كان كذلك استحالة أن يكون واجباً لذاته ، وأيضاً يمكن انفكاك الوجوب عن الوجود وذلك لأن للوجود محال ، إذا للوجوب نعمت الوجود ويستحيل حصول النعمت دون المنعوت . وأما الثاني وهو أن يكون بينهما ملازمة فنالح أن يكون كل واحد منهما مفترقاً إلى الآخر لاستحالة الدور ، ومحال أن يكون الوجود مستلزماً للوجوب وإلا فكل موجود واجب هذا خلاف (١) .

ولأنه يلزم كون الوجوب معلولاً وكل معلول ممكن لذاته واجب بطلته فقبل هذا الوجوب وجوب آخر إلى غير النهاية وهو محال (٢) .

ومحال أن يكون الوجوب مستلزماً للوجود لأن الوجوب نعم الوجود وكيفية فيكون مفترقاً إليه فلو كان الوجود مفترقاً إليه يلزم الدور وأنه محال ، ومحال أن يكونا معلولين له لأن تلك العلة إما أن تكون موصوفة بهما

غير ترجيح ، هذا على قول من يقول إن الصفات لا توجد إلا مع الوجود ، وأيضاً هم عرفت أنه لا مرجع هناك غاية ما في الباب أنك تقول لا دليل على ذلك ولا يجب من عدم معرفته عدمه ، وأصحاب هذه المذاهب لما فسروا الذات بما يصح أن يعلم ويخبر عنه لزعم القول بأن الذرات مشتركة ، والحق أن صحة أنه يعلم ويخبر عنه من لوازم الذات أو عوارضه لأنفسها .

(١) أقول : لو كان الوجود المهترئ يدل على الموجودات بالتواطؤ لم من كونه مستلزماً للوجوب في وضع كون كل موجود مستلزماً له وليس الأمر كذلك ، فإنه يدل عليها بالتشكيك ، والمعاني المشتركة على سبيل التشكيك لا يقتضى استلزام بعضها لشيء استلزام غير ذلك البعض الشيء مثلاً نور الشمس يستلزم ذوال العشى وسائر الأنوار لا يقتضيه لسكون النور بين نورها وبين سائر الأنوار بالتشكيك .

(٢) أقول : لا يلزم من كون الوجوب لازماً كونه معلولاً ، والحق أن الوجوب والإمكان والامتناع أمور معقولة تحصل في العقل من إسناد التصورات إلى الوجود الخارجى وهى في أنفسها معلولات للعقل لشرط الإسناد المذكور ، وليسف بموجودات في الخارج حتى تكون هة الأمور التى يسند إليها أو معلولاتها كما أن تصور زيد ، وإن كان معلولاً لمن يتصوره لا يكون هة لزيد ولا معلولاً له ، وكون الشيء واجباً في الخارج وهو كونه بحيث إذا علة عاقله مسنة إلى الوجود الخارجى لزم في عقله معقول وهو الوجوب .

أوصفة لها أولاً موصوفه ولاصفة والأول محال وإلا كان ما ليس به موجوداً ولا واجب علة للوجوب والوجود، لكن كون ما ليس بموجود ولا واجب علة للوجوب والوجود محال، لأن ما ليس بموجود فهو معدوم، فكون المعدوم علة للوجوب والوجود هذا خلف، ولأنه يلزم كون الوجوب معلولاً وهو محال على ما تقدم. والثاني محال وإلا عاد الإشكال في كيفية ذلك اللزوم، والثالث محال لأنه يلزم أن يكون الموجود الراجب ذاته مفقراً إلى علة منفصلة وهذا خلف (١).

لا يقال: الوجوب سلب.

لأما نقول إنه يتأكد الوجود به والثبوت لا يتأكد بنقيضه، ولأنه يقتضى اللاوجوب بالذى هو عدى لكونه محمولا على المدم فيكون وجوديا، سلنا كونه سلبيا لكن يستحيل أن يكون المقتضى للوجود هو الوجوب لامتناع كون المدم مقتضيا للوجود ولا بالعكس، وإلا كان كل موجود واجبا.

والجواب: أنه بناء على كون الوجود مفقراً بين الواجب والممكن وهو باطل على ما تقدم (٢).

(خواص الواجب لذاته وهى عشرة)

(مسألة: الشيء الواحد لا يكون واجبا لذاته ولنيره معا)

لأن ما بالغير يرتفع بارتفاع الغير وما بالذات لا يرتفع بارتفاع الغير والجمع بينهما محال.

(مسألة: الواجب لذاته لا يتركب من غيره)

لأن كل مركب محتاج إلى جزئه وجزؤه غيره وكل مركب محتاج إلى غيره تمكن لذاته ولا شيء من الممكن لذاته واجب لذاته.

(مسألة: الواجب لذاته لا يتركب منه غيره)

(١) أقول: هذا كله إنما يلزم على تقدير كون الوجود والوجوب موجودين في الخارج متباينين وذلك محال.

(٢) أقول: إذا كان الوجوب سلبيا لا يلزم منه أن يكون نقيضا للوجود، وإن السلبى هو سلب شيء عن شيء أو سلب الشيء عن الوجود لا يكون محل المدم عليه، وأيضاً إن كان الوجوب واللاوجوب نقيضين بمعنى يلفسان جميع الاحتمالات والوجود والمدم كذلك، وكان المدم محمولا على اللاوجوب فلا يلزم أن يكون الوجود محمولا على الوجوب حلا كليا، لأنه من الجائز أن يكون بعض ما هو وجوب عندهما أيضاً، فإن الممكن العام والمنتفع نقضان بالوجه المذكور والمنتفع عدى، فلا يجب أن يكون كل ما هو ممكن بالإمكان العام وجوديا بل بعضه وجودى وبعضه عدى وهذا مما يستعمل في هذا الكتاب في مواضع وفيه غلط فاحش على ما تبين، وعلى أن الشيء منها مع النقيض وشرائطه المذكورة في أكثر كتبه.

وقوله: على تقدير كون الوجوب سلبيا يستحيل أن يكون المقتضى للوجود هو الوجوب لامتناع كون المدم مقتضيا للثبوت جعل السلبى عدما، وكثير من الأهور السلبية يقتضى أمرا وجوديا كما سيحى بيانه وحكم بأن هذه الاعتراضات مبنى على كون الوجود مفقراً كما حكم غير صحيح.

وإلا لكان بينه وبين الجزء الآخر من المركب علاقة والواجب لذاته لاعلاقة له بالغير^(١) .

(مسألة : الواجب لذاته لا يكون وجوده زائدا على ماهيته)

لأن ذلك الوجود إن كان مستغنيا عن تلك الماهية لم يكن صفة لها وإن لم يكن مستغنيا كان ممكنا لذاته مفتقرا إلى مؤثر وذلك المؤثر إن كان غير تلك الماهية كان الواجب لذاته واجبا لغيره ، وإن كان تلك الماهية فهي حال إيجابها ذلك الوجوب ، إما أن تكون موجودة أولا تكون ، والأول محال لأنها لو كانت موجودة بهذا الوجود كان الوجود الواحد شرط نفسه وإن كانت بغيره كانت الماهية موجودة مرتين ، ثم الكلام في ذلك الوجود كالكلام في الأول فيلزم التسلسل ، وإن لم تكن موجودة فهو محال لأنها لو جوزنا كون الممدوم مؤثرا في الوجود لم يمكن الاستدلال بفاعلية الله تعالى على وجوده ، ولأن تأثير الممدوم في الموجود باطل بالبديهة لاعتراض لم لا يجوز أن يكون المؤثر فيه هو الماهية لا بشرط الوجود ، ثم لا يلزم من حذف الوجود من درجة الاعتبار دخول المدم فيها ، لأن الماهية من حيث هي لا موجودة ولا ممدومة ، وهذا كما قالوا في الممكن ، فإن ماهيته قابلة للوجود لا بشرط وجود آخر وإلا وقع التسلسل ، ولم يلزم أيضاً أن يكون القابل للوجود ممدوما وإلا لم كون الشيء الواحد في الوقت الواحد موجودا ممدوما معاً ثم الذي يدل على أن وجود واجب الوجود زائد على ماهيته أن وجوده معلوم وماهيته غير معلومة والمعلوم غير ما ليس بمعلوم^(٢) .

(مسألة : للواجب لذاته لا يجوز أن يكون وجوده زائداً عليه)

إذ لو كان زائداً فإن كان للوجوب مستقبا للوجود اكان الفرع أصلا للأصل وهو محال ، وإن كان تابعا لزم أنه يكون ممكنا لذاته واجبا بغيره فيكون الوجوب بالذات ممكنا بالذات فيكون الواجب لذاته أولى أن

(١) أقول : لأدرى أى شيء يعنى هذه العلاقة فإن الواجب له علاقة العملية والمبدئية بالغير ، وإن أراد بالتركيب الانضمام إلى الغير في مثل قولنا الموجودات بأسرها والواجب المطلق الشامل للواجب بالذات وبالغير فهو جائز ، وإن أراد أن يكون بينه وبين غيره فمسل وانفصال كما في الممتزجات لحال عليه لأنه لا ينقل عن غيره .

(٢) أقول : هذا الاعتراض هو مذهبه الذي يدعيه في سائر كتبه ، ولا شك أن الماهية من حيث هي علة لصفة معقولة لها ، كما أن ماهية الاثنين علة لزوجيتها أما كون من حيث هي علة لوجود أو لوجود فعال لأن بديهة العقل حاكمة بوجوب كون ماهو علة لوجود موجود وليس كذلك في قبول الوجود ، فإن قابل الوجود يستحيل أن يكون موجودا وإلا فيحصل له ماهو حاصل له .

وأما الاستدلال على كون وجوده زائدا على ماهيته بأن وجوده معلوم وماهيته غير معلومة فتعير صحيح ؛ لأن وجوده المعلوم هو المشترك بينه وبين غيره وهو أمر معقول يقع عليه وعلى غيره بالتركيب والذي هو غير معلوم هو وجوده الخارجى الخاص به القائم بذاته الذي لا يمكن أن يحمل على غيره .

والدليل على استحالة كون وجوده زائدا على ماهيته هو استحالة وقوع الكثيره فيه بوجه ، فإن كل كثيرة محتاجة إلى مبادئ لبدأ المبادئ لا يكون فيه كثيرة بوجه من الوجوه أصلا .

يكون ممكنا لذاته ، وأيضاً فوجوب ذلك الوجوب يكون لوجوب مؤثره على هذا التقدير ، فقبل هذا الوجوب وجوب آخر لا إلى غاية ، ولزم التسلسل وهو محال ، فمعرض بأن الوجوب والامتناع كقياس لاقتساب الموضوعات إلى المحمولات فهي لامحالة مغايرة ، للموضوعات والمحمولات وتابعة لهما (١) .

(مسألة : الوجوب بالذات لا يكون مشتركاً بين اثنين)

وإلا لكان هو مغايراً لما به يمتاز كل واحد منهما عن الآخر فيكون كل واحد منهما مركباً عما به الاشتراك وما به الامتياز ، فإن لم يكن بين الجزئيه ملازمة كان اجتماعهما معلول حلة منفصلة هذا خلف ، وإن كان بينهما ملازمة فإن استلزمت الهوية للوجوب كان الوجوب معلول الغير هذا خلف ، وإن كان الوجوب مستلزماً لتلك الهوية فكل واجب هو هو ، ما ليس هو لم يكن واجباً فليل عليه بناء على كون الوجود وصفاً ثبوتياً وهو باطل وإلا لكان داخل في الماهية أو خارجاً وكلاهما باطلان على ما تقدم ، ولأنه لو كان ثبوتياً لكان مساوياً في الثبوت كسائر الماهيات ومخالفاً لها في خصوصيته فوجوده غير ماهيته فإتصاف ماهيته بوجوده إن كان واجباً كان الوجوب وجوب آخر إلى غير النهاية ، وإن لم يكن واجباً كان ممكنًا والواجب لذاته أولى أن يكون ممكنًا هذا خلف ، وأيضاً فهو بناء على كون التمين وصفاً ثبوتياً زمانياً وهو باطل على ما سبق - إن شاء الله تعالى ، وأيضاً فهو معارض بما أن واجب الوجود مسار للممكن في الموجودية ومخالف له في الوجوب فوجوده ووجوبه متغايران ويؤد للتقسيم المذكور في أول الباب .

وقد عرفت هناك أنه لا جواب إلا قولنا الموجود مقول على الواجب والممكن بالاشتراك اللفظي فقط وإذا كان كذلك فلم لا يجوز أن يكون الوجوب بالذات مقولاً على الواجبين بالاشتراك اللفظي فقط (٢) .

(١) أقول : جميع ما قاله في الاستدلال والمعارضه مبني على كون الوجوب أمراً موجوداً عارضاً للواجب ، وقد مر بيان ما هو الحق فيه واعتبر ما أورده في المعارضه فإن وجوب القضاء لا يكون جزءاً من محمولاتها ولا من موضوعاتها بل يكون كيفية عقلية لاقتساب محمولاتها إلى موضوعاتها ، والكيفية العقلية لا تكون مستتبعه للأمور الخارجية بل تكون تابعاً لها ، ولا يلزم من كونها في ذاتها ممكنة كون ما يتعلق به من الأمور الخارجية ممكنة . وفي عبارة صاحب الكتاب سهو فإن الواجب أن يقول : كقيمتان لاقتساب المحمولات إلى الموضوعات .

(٢) أقول إن لزوم التركيب من تقدير كون الوجوب مشتركاً بين اثنين كان الواجب أن يقتصر على ذلك لأنه قد تبين أن كل مركب ممكن .

ثم قوله بعد ذلك : فإن استلزمت الهوية الوجوب كان الوجوب معلول الغير هذا خلف فيه نظر ، لأن الخلف لو كان الواجب معلول الغير لولا الوجوب أما إن كان هويته مستلزماً لوجوبه وكان وجوبه محتاجاً إلى هويته لم يلزم منه كون الهوية أمملاً للغير ، بل يلزم منه كون الهوية غير واجبة بانفرادها إنما تكون واجبة لصفة تقتضيها ذاتها ، ولو قال في الأول الوجوب صفة فهي غير واجبة بدون الموصوف بها فيكون معلول الغير حصل مقصوده ، والأعراض عليه يكون الوجوب غير ثبوتى باطل على مذهبه ، فإن نقيض اللاوجوب المحمول عليه ، فالوجوب يكون محمولاً عليه .

وقوله : وإن لم يكن الوجوب واجباً كان ممكنًا فالواجب لذاته أولى أن يكون ممكنًا ، لإعادة المضى وقد مر

(مسألة : وقوع لفظ الواجب على الواجب بالذات والواجب بالغير بالاشتراك اللفظي)

وإلا فالوجوب بالذات مركب فيكون ممكنا ولأن القدر المشترك إن كان غنيا عن الغير لم يكن تمام ماهية الوجوب بالغير عارضا للغير هذا خلف، وإن كان مفترقا لم يكن تمام ماهية الوجوب بالذات غنيا عن الغير فمعرض بأن مسمى الوجوب يمكن تقسيمه إلى الواجب بالذات وإلى الواجب بالغير ومورد التقسيم مشترك بين القسمين لا محالة ، ولقائل أن يستدل على أن الوجوب ليس وصفا ثبوتيا بأنه لو كان وصفا ثبوتيا لكان إما أن يكون مقولا على الواجب بالذات والواجب بالغير بالاشتراك المعنوي أو بالاشتراك اللفظي وهما باطلان على ما تقدم فالوجوب ليس وصفا ثبوتيا (١) .

← الكلام عليه ، والمعارضة بكون الواجب مساويا للممكن في الوجود فقد بينا أن اشتراكهما في الوجود ليس بالتواطؤ ، والمهرب الذي هرب إليه أخيرا إن الوجوب بالذات مقول على الواجبين بالاشتراك اللفظي لا ينتجيه من هذه الحيرة، فإنه من غاية التحير لا يدري إلى أي شيء يتأدى كلامه ولا يبالي بالتناقض ولا بالإلزام مالا يخصه من حيرته ، وكان من الواجب أن يقول كما قال غيره من الحكماء : للواجب لذاته يستحيل أن يكون محمولا على اثنين لأنه إما أن يكون ذاتيا لهما أو عرضيا لهما أو ذاتيا لأحدهما عرضيا للآخر فإن كان ذاتيا لهما فالخصر صفة التي بها يمتاز كل واحد من الآخر لا يمكن أن يكون داخلا في المعنى المشترك ، وإلا فلا امتياز فهو خارج فينضاف إلى المعنى المشترك ، فإن كان في كل واحدة منهما كان كل واحدة منهما ممكنة من حيث هو موجود ويمتاز عن الآخر ، وإن كان في أحدهما فهو ممكن وإن كان عرضيا لهما أو لأحدهما فمروضه لا يكون واجبا لا يقال الواجب لذاته هو المعنى المشترك فقط لانا بينا أن المعنى المشترك لا يوجد في الخارج من حيث هو مشترك من غير تخصيص يزيل اشتراكه ، فإن قيل المخصص سلبى وكل واحد منهما مختص بأنه ليس الآخر قلنا سلب الغير لا يتحصل إلا بعد حصول الغير وحينئذ يكون كل واحد هو بعد حصول الغير فيكون ممكنا وفيه كفاية في هذا المطلوب .

(١) أقول : لا يلزم من كون الوجوب مفترقا بين الوجوب بالذات والوجوب بالغير كون الوجوب بالذات لا يفترق إلى تعقل غير الذات ، أما الوجوب بالغير فيفتقر تعقله إلى انضمام تعقل الغير وإلى تعقل الوجوب ، ثم لو كان الوجوب الذي هو أمر يحصل في العقل عند إسناد متصور إلى الوجود الخارجى مركبا لم يلزم منه تركيب المسند إليه ، كما لا يلزم من كونه محتاجا إلى موصوف به كون الموصوف به محتاجا إلى غيره ، وأيضا الامتناع أيضا مشترك بين الامتناع بالذات والامتناع بالغير ، ولا يوجب من تركيبه تركيب في الممتنع لذاته الذي يكون ضميا محضا .

وقوله في الوجه الثاني : القدر المشترك إن كان غنيا عن الغير لم يكن تمام ماهية الوجوب بالغير عارضا للغير هذا خلف فيه نظر ، لأنه لا يلزم منه الخلف ، فإن من استغناء الجزء لا يلزم استغناء المركب ، بل إنما يلزم من افتقار الجزء افتقار المركب ، والمعارضة التي أوردها حجة على الاشتراك المعنوي في الوجوب ، واستدلاله على كون الوجوب غير ثبوتى باطل لما مر .

(مسألة : الواجب لذاته واجب من جميع جهاته)

إذ لو فرضنا اتصافه بأمر موقوف أو سلب لا يمكن في تحقيقه ذاته لتوقف حصول ذلك الأمر له أو انتفائه عنه على حضور أمر خارجي أو عدمه فذاته موقوفة على حضور ذلك الحصول أو الانتفاء. والموقوف على الموقوف على الغير موقوف على حضور ذلك الغير ، فالواجب لذاته موقوف على الغير فيكون ممكنًا لذاته هذا خلف ، وهذه الحججة لا تمشي إلا بتبني كون الإضافات أمورا وجودية في الأعيان (١) .

(مسألة : الواجب لذاته لا يصح عليه المدم)

إذ لو صح لكان وجوده متوقفاً على عدم سبب عدمه ، والمتوقف على الغير ممكن بالذات (٢) .

(مسألة : الواجب لذاته يجوز أن تعرض له صفات تستلزمها ذاته)

فيكون الوجوب الذاتي حصّة لتلك الهوية فقط وسائر النعوت واجبة لوجوب تلك الهوية وتكون الوحدة حصّة لتلك الهوية من حيث هي ، وإن كانت إذا أخذت مع الوحدة لم يبق واحدة (٣)

(١) أقول هذه المسألة هي المبركة بين المتكلمين والفلاسفة ، لأنه يقتضى كون الواجب واجبا من جهة الفاعلية فيكون فعله قد بما والمتكلمون لا يسلبون هذا .

وقوله إذا فرضنا اتصافه بأمر موقوف على أمر خارجي فذاته موقوفة على الغير ليس بصحيح ، لأن توقف أمر متعلق بالواجب وغير الواجب لا يوجب توقف الواجب على غير الواجب ، بل لا يوجب إلا توقف ذلك الأمر على غير الواجب والإضافات والسلبات كلها كذلك وهم يقولون باتصافه بهما ، فإذا ليس مرادهم من قولهم الواجب لذاته واجب من جميع جهاته هذا بل المراد أنه واجب من جميع جهات يتعلق به وحده ولا يتوقف على الغير ككونه مصدرا ومبدأ ، لا ككونه الغير صادرا عنه ومتأخرا منه ، فإن بين الاعتبارين فرقا .

(٢) أقول : الله واجب فيه أن يقال لا يصح عليه المدم لأن وجوده واجب لذاته وما ذكره ليس بصواب لأن عدم واجب الوجود يتمتع لذاته لا لغيره ، وتعليله بعدم توقف وجوده على عدمه سبب عدمه تعليل ماهية الشيء لذاته بطله غير ذاته .

(٣) أقول : هذا يتمتع عند الحكماء لأنهم يقولون : الواحد لا يكون من حيث هو واحد ومصدراً لأكثر من واحد .

وقوله : وسائر النعوت واجبة لوجوب تلك الهوية معناه أن صفاته المتكثرة ممكنة لذواتها والواحد لا يكون إلا الذات ، مع أنها مع الوحدة لا تكون أيضاً واحدة ومع الصفات تكون كثيرة ، وهذا ليس بما ذهب إليه الحكماء ولا المتكلمون إلا الإشارة كما سيبيح شرحه .

وقوله : الوحدة حصّة لتلك الهوية وإذا أخذت مع الوحدة لم يبق واحدة ، مجرى قول من يقول إذا علم الإنسان الواحد كان ذلك الواحد مع حله به اثنين فإن الوحدة هي تعقل العقل لعدم انقسام تلك الهوية .

خواص الممكن لذاته وتعريفه

(مسألة: الممكن لذاته هو الذي لا يلزم من فرض وجوده ولا من فرض عدمه من حيث هو محال)

فإن قيل القول بالإمكان يمنع من وجوده .

الأول : أن وجود السواد مثلا إما أن يكون عين كونه سواداً أو غيره فإن كان الأول كان قولك السواد يصح أن يكون موجوداً ويصح أن يكون معدوماً جارياً بجرى قولنا الوجود يصح أن يكون موجوداً وأن يكون معدوماً ، لكن قولنا يصح أن يكون موجوداً باطل ؛ لأن الموجود الذي جعلناه موضوعاً والذي جعلناه محمولاً له كان واحداً كان ذلك إضافة للشيء إلى نفسه بالإمكان وهو محال ، وإن لم يكن واحداً لزم كون الشيء الواحد موجوداً مرتين .

وأما قولنا الموجود يصح أن يكون معدوماً فباطل أيضاً ، لأنه إذا حكم على أمر بأنه يصح اتصافه بأمر آخر فذلك يستتعي إمكان تقرر الموصوف مع الوصف والموجودية لا يعقل تقررهما مع المعدومية فيستحيل أن يكون المحكوم عليه بصفة العدم نفس الموجود . وأما إن كان الحق هو الثاني كان قولنا للسواد يمكن أن يكون موجوداً يرجع حاصله إلى أن المعدوم يمكن أن يصير موصوفاً بالوجود وذلك محال على ما تقدم ، ولأنه إذا كان الوجود غير الماهية فالموصوف بالإمكان إما الوجود وإما الماهية وإما موصوفية الماهية بالوجود ، وأي واحد من هذه الثلاثة فرض الإمكان وصفه فذلك الموصوف بالإمكان إما أن يكون مفرداً أو مركباً ، فإن كان الحكم عليه بالإمكان يرجع إلى تلك الماهية المفردة لسكان معنى الحكم عليها بالإمكان أن تلك الماهية المفردة يمكن أن تكون تلك الماهية ويمكن أن لا تكون فيعود إلى التقسيم الأول الذي أبطناه ، وإن كان مركباً هاد الكلام في أن الإمكان صفة لكل واحد من أجزائه أو لبعض أجزائه على ما تقدم (١) .

وثانيها : أن المحكوم عليه بالإمكان إما أن يكون موجوداً أن معدوماً ، فإن كان موجوداً فهو حال الوجود لا يقبل العدم لاستحالة الجمع بين الوجود والعدم ، وإذا امتنع حصول العدم امتنع حصول إمكان الوجود والعدم ،

(١) أقول : هذا الإشكال لو أضافه إلى ما ذكره في صدر الكتاب من السفسطة لسكان أليق ، وذلك لأن القائل بكون الوجود دين الماهية يريد بقوله السواد يصح أن يكون موجوداً ويصح أن يكون معدوماً ، إذ من الممكن أن يحدث ما يسمى بعد حدوثه سواداً ويصح أن السواد ينعدم مطلقاً ، وأما عند من يقول بتغاير السواد والوجود فليس يرجع حاصله إلى أن المعدوم يمكن أن يصير موصوفاً بالوجود وهو معدوم فإن صاحب الكتاب يعترف من قريب بأن الماهية وحدها لا تكون موجودة ولا معدومة ولا واحدة ولا كثيرة ، فالسواد من حيث هو سواد لا يكون معدوماً .

وقوله : المعدوم يمكن أن يصير موصوفاً بالوجود معناه أن الماهية الموصوفة بالعدم يمكن أن يزول عنها المعدومية ويحدث بعدها لها صفة الوجود ، وإن السواد يمكن أن يوجد معناه أن الماهية التي لا يبرر معها وجود ولا عدم يمكن أن يضاف إليها صفة الوجود ، وما في الكلام خبط ظاهر .

وإن كان معدوماً فهو حال العدم لا يقبل الوجود فلا يحصل إمكان الوجود والعدم ، وإذا استحال الخلو من الوجود والعدم وكان كل واحد منهما منافياً للإمكان كان القول بالإمكان محالاً .

يمكن تقرير هذا السؤال من وجه آخر : وهو أن الممكن إما أن يكون قد حضر معه سبب وجوده أو لم يحضر ، وبالتقدير الأول يجب وبالتقدير الثاني يمتنع فيكون القول بالإمكان ممتنعاً (١٧) .

ثالثها : وهو أن الشيء لو كان ممكناً لكان إمكانه إما أن يكون وصفاً عدمياً أو وجودياً ، والأول باطل ؛ لأنه نقيض للإمكان الذي يصح حمله على المعدوم ، والمحمول على المعدوم معدوم فيكون الإمكان ثبوتياً ضرورة كون أحد النقيضين وجودياً . والثاني باطل ؛ لأنه لو كان ثبوتياً لزم المحال من وجهين :

الأول : أنه إذا كان ثبوتياً كان مساوياً لسائر الموجودات في أصل الثبوت ومخالفاً لها في خصوصية ماهيته المسماة بالإمكان فيكون ثبوته زائداً على ماهيته ، فاتصاف ماهيته بوجوده إن كان واجباً لذاته كان الإمكان موجوداً واجباً لذاته وهو صفة الممكن والموصوف بالوجود موجود فالمتكفل بوجوده شرط لقيام ذلك الإمكان به وما كان شرط الوجود ما كان واجباً لذاته كالفعل أن يكون واجباً لذاته فالمتكفل لذاته واجب لذاته هذا خلف ، وأما إن كان اتصاف ماهيته بوجوده على سبيل الإمكان كان الإمكان إمكاناً آخر ولزم أن يكون إمكان الإمكان زائداً عليه ولزم التسلسل (١٨) .

(١) أقول : القسمة في قوله المحكوم عليه بالإمكان إما أن يكون موجوداً أو معدوماً ليست بحاصرة ، لأن المفهوم منه أن المحكوم عليه بالإمكان إما أن يكون مع الوجود أو مع العدم ويعوزه قسم آخر وهو أن لا يكون مع أحدهما .

وأما قوله : فإن كان موجوداً فهو حال الوجود لا يقبل العدم ؛ يقال له هذا مبسوط ، أما في غير تلك الحال فلم لا يقبل الوجود وليس حال الماهية أما حال الوجود أو حال العدم ، لأن هذين الحالين عند اعتبار الماهية مع الغير يمكن أن يقبل أحدهما لا بعينه ، وهذا الامتناع لا يحق بشرط المحمول .

وفي التقرير الثاني الذي قال فيه إن الممكن إما أن يحضر معه سبب وجوده أو لم يحضر أيضاً فيه خلل ؛ لأن لم يحضر يحتمل أن يحضر معه لم يحضر سبب وجوده ، أو لم يحضر لا بسبب وجوده ، ولا لم يحضر سبب وجوده الذي هو سبب عدمه ، فظهر أن الخلل في هذا الكلام كأن سبب أن القسمة لم تكن مستوفاة .

(٢) أقول ما في قوله في إبطال كثير الإمكان عدمياً لما تبين حاله .

وقوله في الوجه الأول من إبطال كونه ثبوتياً أنه لو كان ممكناً لكان اتصاف ماهيته بوجوده على سبيل الإمكان وكان الإمكان إمكاناً آخر ولزم التسلسل ليس بحق ، لأن الإمكان أمر عقلي فمهما اعتبر العقل للإمكان ماهية ووجوداً حصل فيه إمكان إمكان وإنقطع عند انقطاع احتباره .

وهنا نكتة ينبغي أن تحصل وهو أن كون الشيء معقولاً ينظر فيه العقل ويمتد بوجوده ولا وجوده غير كونه آلة للعقل لا ينظر فيه حيث ينظر فيما هو آلة لتعقله ، بل إنما ينظر به مثلاً للعقل يعقل السماء ولا يحكم عليها بحكم بل يعقل أن العقول بتلك الصورة هو السماء وهو جوهر ، ثم إذا نظر في تلك الصورة أي جعلها

والثاني : أن المحدث قبل وجوده ممكن لذاته ، فلو كان الإمكان صفة موجودة لسكان الشيء حال عدمه موصوفاً بصفة وجوده وذلك محال (١٦) .

لا يقال : الجواب عن الإشكال الأول أن ذلك إنما يتوجه على من يقول الشيء حال وجوده ممكن الوجود أو حال عدمه ممكن العدم ، أما من يقول حال وجوده يمكن أن يصير معدوماً في الزمان الثاني لا يلزمه هذا الإشكال .

وهن الثاني : أنه لا يلزم من صدق قولنا الماهية بشرط كونها موجودة غير قابلة للعدم صدق قولنا الماهية التي هي أحد أجزاء ذلك المجموع غير قابلة للعدم .

وعن الثالث : أن الإمكان وصف ثابت في الذهن لا يمتنع له في الخارج ، وعلى هذا التقدير لا يلزم ما ذكرتم .
لأننا نهيى عن الأول من وجهين : الأول أن القول بالإمكان الاستقبالي محال ، لأننا إذا حكمتنا على الموجود في الحال بأنه يمكن أن يعدم في الاستقبال فإما أن يقال إمكان العدم الاستقبالي حاصل في الحال ، أو يقال إمكان العدم الاستقبالي لا يحصل إلا في الاستقبال ، الأول محال ، لأن العدم في الاستقبال من حيث إنه في الاستقبال موقوف على حصول الاستقبال ، وحصول الاستقبال محال في الحال لحصول العدم الاستقبالي من حيث إنه عدم استقبال موقوف على حضور شرط محال والموقوف على المحال محال ، فالعدم الاستقبالي يمتنع حضوره في الحال ، وإذا استحال حصول العدم الاستقبالي في الحال لا يمكن حصوله إلا في الاستقبال كان إمكان حصوله حاصلًا في الاستقبال لا في الحال .

فإن قلت : إنه وإن كان بهذا الشرط يمتنع الحصول في الحال لكنه غير يمتنع في الاستقبال ، ونحن إنما أثبتنا هذا الإمكان بالنسبة إلى الاستقبال .

قلت : الإمكان نسبة والنسبة لا توجد إلا بعد وجود المنتسبين . فالإمكان بالنسبة إلى الاستقبال لا يوجد إلا عند وجود الاستقبال لحصوله بالحال محال .

← معقولا منظورا إليها لا آلة في النظر إلى غيرها وجدها عرضاً موجوداً في محل هو صفه ممكن الوجود ، وهكذا الإمكان هو كآلة للعاقل بها يعرف حال الممكن في أن وجوده كيف يمرض لماهيته ولا ينظر في كون الإمكان موجوداً أو غير موجود أو جوهرًا أو عرضاً أو واجباً أو ممكناً ، ثم إن نظر في وجوده أو إمكانه أو وجوبه أو جوهريته أو عرضيته لم يكن بذلك الاعتبار إمكاناً لشيء بل كان عرضاً في محل هو العقل ويمكننا أن في ذاته ووجوده غير ماهيته ، وإذا تقرر هذا فالإمكان من حيث هو إمكان لا يوصف بكونه موجوداً أو غير موجود ويمكننا أو غير يمكن وإذا وصف بشيء من ذلك لا يكون حينئذ إمكاناً بل يكون له إمكان آخر فليحقق هذا حتى يتكدر حملة اعتراضات هذا الفاضل على الإمكان وعلى أمثاله وتزول الحيرة الذي عرضت له وتعرض لمن تلعب مقالته .

(١) قد مر أن الإمكان صفة للتصور المسند إلى الوجود الخارجي والشيء حال عدمه يكون متصوراً فيكون موصوفاً بالإمكان .

وأما الثاني : وهو أن يقال إمكان العدم الاستقبالي ، يحصل إلا عند حضور الاستقبال فهو محال أيضاً إذ كان ذلك حكماً بالإمكان على الشيء بالنسبة إلى زمانه الحاضر ، لأن الاستقبال عند حضوره يصير حالاً وحينئذ يعود أول الإشكال الثاني ، وإن سلمنا الإمكان الاستقبالي لكن الإشكال المذكور لا يندفع ، لأن قولنا إنه في الحال يمكن أن يصير معدوماً في الاستقبال يقتضي إمكان صيرورة هويته محكوماً عليها بالعدم ، ولو كانت هويته حين الوجود لكان ذلك حكماً باتصال الوجود بالعدم فيعود الإشكال المذكور (١) .

وعن السؤال الثاني : أن شرط كون الشيء قابلاً لشيء كون القابل حالياً مما يثنى المقبول ، فإذا كان وجود الماهية وهدمها ينافيان الإمكان ، والماهية لا تخلو منهما فقد امتنع خلوها مما يثنى الإمكان فيمتنع اتصافها بالإمكان (٢) .

وعن الثالث : أن حكم الذهن بالإمكان إما أن يكون مطابقاً للمحكوم عليه أو لا يكون ، فإن لم يكن مطابقاً كان جهلاً وكان حاصله أن الذهن حكم بالإمكان على ما ليس في نفسه ممكناً ، وإن كان مطابقاً كان الشيء في نفسه ممكناً فيعود الإشكال المذكور في أنه يثبت أو عدمي ، ولأن إمكان الشيء وصف للشيء ، والذهني شيء آخر مغاير للشيء المحكوم عليه بالإمكان ، ووصف الشيء يستحيل قيامه بغير ذلك الشيء إلا أن يقال إن المراد من قولنا إمكان الشيء أمر حاصل في الذهن ، أن العلم بالإمكان حاصل في الذهن وهذا حق ، لكنه لا يندفع السؤال ، لأن البحث واقع عن نفس الإمكان لا عن العلم بالإمكان (٣) .

والجواب : أن كون الماهيات المتغيرة ممكنة لأمر ضروري ، والنشكيك في الضروريات لا يستحق الجواب

(١) أقول : تصور الاستقبال في الحال مقبول ، والماهية لا من حيث هي موجودة أو غير موجودة مستندة إلى الوجود الخارجي في الاستقبال أو إلى عدمه ليست بمنزلة العقل ، والإمكان الاستثنائي هو الذي يلحق ذلك المتصور عند ذلك الإسناد ، والنظر في أمر إمكان العدم يحصل في الحال أو في الاستقبال ليس نظراً في الإمكان من حيث كونه إمكاناً ، بل فيه أنه من حيث صورته في العقل وهو حاصل في وقت النقل من حيث هي صورة عقلية ومتعلق بالاستقبال من حيث هو إمكان ولا يلزم منه محال ، وأما أن الإمكان نسبة إضافية لا يتحقق إلا عند تحقق للنتيجه فقد ظهر أن مناسبه حاصل في التصور متعلق بالاستقبال .

وأما قوله في الوجه الثاني : لإمكان الإمكان الاستقبالي ، إن كان العدم الاستقبالي لا يحصل إلا عند حصول الاستقبال فباطل ، لأنه لا يتوقف على حصول الاستقبال بل يتوقف على تصور الاستقبال ، وما في كلامه معلوم القصد بما مر .

(٢) أقول : الماهية لا تخلو عن الوجود أو العدم في الخارج ، أما عند العقل فتخلو عن اعتبارهما ، والإمكان صفة لها من حيث هي كذلك مستندة إلى الوجود أو إلى العدم .

(٣) أقول : قد مر أن المطابقة أن تعتبر وأين لا تعتبر ، وتصور الإمكان ليس بحكم حتى يطابق فيه الوجود ، وإن اعتبر فيه المطابقة فيجب أن يكون مطابقاً لما في العقل لأنه اعتبار عقلي كما مر ، والإمكان من حيث هو قائم بالذهن ليس بإمكان ، ومن حيث هو متعلق بتصويره لا يغير حصوله في الذهن ولا حصوله وهذا الخبط يعرض من عدم التمييز بين الاعتبار العقلية والأمر الخارجية .

كما في شبه السوفسطائية (١) .

(مسألة : الممكن لا يوجد ولا يعدم إلا بسبب منفصل)

لأنهما لما استويا بالنسبة إليه استحال الترجيح إلا لمنفصل .

فإن قيل : قولكم لما استويا امتنع الترجيح إلا لمرجح ، إن ادعيت أنه أمر بديهي فهو ممنوع فإنما عرضنا هذه القضية على العقل مع قولنا الواحد نصف الاثنين وجدنا الثانية أظهر والتفاوت يدل على تطرق الاحتمال بوجه ما إلى الأول ، وعند قيام احتمال النقيض لا يبقى اليقين التام ، فإن ادعيت أنه برهاني فأين البرهان .

سأنا صحة ما ذكرته لكنه معارض بأمر .

أولها : لو افتقر الممكن إلى المؤثر لكانت مؤثرية المؤثر في ذلك الأثر إما أن تكون وصفاً ثبوتياً أو لا تكون والقسمان باطلان فالقول بالمؤثرية باطل .

وإنما قلنا : إنه يستحيل أن يكون ثبوتياً لأن ثبوته إما في الذهن فقط أو فيه وفي الخارج والأول باطل لأن الذي وجد في الذهن ولا يكون مطابقة للخارج جهل كمن اعتقد أن العالم قديم مع أنه لا يكون في نفسه كذلك : فلو كان حكم الذهن بالمؤثرية غير مطابق للخارج كان ذلك الحكم جهلاً فلا يكون الشيء في نفسه مؤثراً ، ولأن كون الشيء مؤثراً في غيره صفة لذلك الشيء وكانت حاصلة قبل الأذهان وصفة الشيء يستحيل قيامه بغيره ، إلا أن يقال : الموجود في الذهن هو العلم بالمؤثر ، لكن ذلك لا يفيد كما تقدم .

وأما الثاني : وهو أن يكون له ثبوت في الخارج فهو إما أن يكون نفس المؤثر والأثر أو أمر مغاير لهما والأول باطل ، لأننا قد نعلم ذات المؤثر وذات الأثر مع ذلك في كون ذلك المؤثر مؤثراً في ذلك الأثر ، كما إذا علمنا العالم وعلينا قدرة الله ، ولكن لا نعلم أن المؤثر فيه قدرة الله إلا برهان منفصل والمعلوم مغاير للمجهول ، ولأن مؤثرية قدرة الله تعالى في العالم ليست نفس قدرته ولأن مؤثرية الشيء في الأثر نسبة بينهما والنسبة بين الشئين تتوقف على وجود المنتسبين ، والموقوف على الشيء مغاير له ، وأما إن كانت المؤثرية أمراً زائداً ، فهو إما أن يكون من العوارض المعارضة لذات المؤثر وإما أن لا يكون كذلك بل يكون موجوداً قائماً بنفسه ، لأن كونه عارضاً لشيء آخر غير معقول ، وإن كان الأول كان يمكناً لذاته مفتقراً إلى المؤثر فمؤثرية المؤثر فيه زائدة عليه ولزم التسلسل وهو محال .

وبتقدير تسليمه فالمحال لازم من وجه آخر لأن التسلسل إنما يعقل لو فرضنا أموراً متتالية إلى غير النهاية وذلك يستدعي كون كل واحد متلواً بصاحبه لو لم تكن بينه وبين متلوه غيره ، لكن ذلك محال ، لأن تأثير المتلوف في التالي متوسط بينهما ، وقد كان لا متوسط هذا خلف ، وإن كانت المؤثرية جوهرية قائماً بذاته فهو

(١) أقول : قد أنصف ههنا في شبه هذا للشبه بتلك الشبه إلا أنه كان يجب أن يوردها هناك ، فإن هذا الموضوع موضع التحقيق لا التشكيك .

حال ، لأن مؤثرية الشيء في الأثر نسبة بين الأثر والمؤثر والنسبة بين الشئين لا يمكن أن يكون جوهرأ قائماً بالنفس .

على تقدير التسليم فالمؤثر في وجود هذا الممكن هذا الجوهر أو ذاك أوهما ، وعلى التقديرات يكون مؤثرية ذات المؤثرة في وجود الممكن زائدة عليه ولزم التسلسل .

وثاناً قلنا : إنه لا يجوز أن يكون المؤثرية صفة عدمية لأنها نقيض اللامؤثرية التي يصح حملها على العدم ، والمحمول على العدم عدم ونقيض العدم ثبوت ، فالمؤثرية أمر ثبوت ، ولأن الشيء الذي لا يكون مؤثراً فصار مؤثراً فالمؤثرية حصلت بمد أن لم تكن فهي صفة وجودية ، وإلا فليجوز فيما إذا صارت الذات عالمة بمد أن لم تكن أن لا يكون الملم أمراً وجودياً وذلك نهاية الجهل له فظهر بما ذكرنا فساد كون المؤثرية صفة ثبوتية وكونها صفة عدمية ، فإذا القول بالمؤثرية باطل .

وثانها : أن المؤثر إما أن يؤثر في الأثر حال وجود الأثر أو حال عدمه والأول باطل لاستحالة إيجاد الموجود ، والثاني باطل لأن حال العدم لا أثر له ولا تأثير له ، لأن التأثير إن كان عين حصول الأثر عن المؤثر بحيث لا أثر فلا تأثير ، وإن كان مغايراً فالكلام فيها كالسكلام في الأول .

وثانها : أن المؤثر إما أن يكون تأثيره في الماهية أو في الوجود أو في اتصاف الماهية بالوجود ، والأول محال ، لأن كل ما بالغير يلزم عدمه عند عدم ذلك الغير ، فلو كان كون السواد سواداً بالغير لزم أن لا يكون السواد سواداً عند عدم ذلك الغير وهذا محال ، لأن السواد يستحيل أن يصير غير السواد .

لا يقال : نحن لا نقول السواد مع كونه سواداً يصير موصوفاً بأنه ليس بسواد ، بل نقول يقين السواد ولا يقين ، لانا نقول إذا قلنا يقين السواد فهذه قضية ولكل قضية موضوع وعمول لا محالة ، والموضوع لا بد من تقريره حال الحكم بمصوول ذلك المحمول أو سلبه منه ، فإذا قلنا السواد في فالموضوع هو السواد ، فلا بد أن يكون السواد متقراً حال ذلك الغناء ، وإن كان الغاني هو السواد أيضاً لزم أن يكون السواد متقراً في هذه الحالة ، فيلزم عند صدق قولنا السواد معدوم كون السواد متقراً أو غير متقرر وأما إن قيل المؤثر أثر في الوجود فذلك محال ، وإلا لزم أن لا يبقى الوجود وجوداً عند فرض عدم ذلك التأثير وهو محال على ما مر .

وأما الثالث : وهو أن يقال المؤثر أثر في موصوفية الماهية بالوجود فنقول أولاً لا يجوز أن تكون موصوفية الماهية بالوجود أمراً وجودياً ، لأنها بتقدير أن تكون أمراً وجودياً لم تكن جوهرأ قائماً بذاته بل تكون صفة للماهية فيلزم موصوفية الماهية بها زائدة عليه ولزم التسلسل ، وإذا لم تكن الموصوفية أمراً ثبوتياً استحال جعلها أثر للمؤثر أصلاً ، ثم بتقدير أن تكون أمراً ثبوتياً استحال استنادها إلى المؤثر ، لأن المؤثر إما أن يؤثر في ماهيته أو في وجوده ويعود للتقسيم المتقدم ، وإذا ثبت أنه لا يجوز استناداً لماهية والوجوب وانسحاب أحدهما إلى الآخر إلى المؤثر كانت الموصوفية بالوجود غنية عن المؤثر ، فثبت أن القول بالتأثير باطل .

ورابعها : أنه لو افتقر ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر إلى المرجح لافتقر رجحان العدم على الوجود

إلى المرجح لكن ذلك محال لأن المرجح مؤثر في التريج والمؤثر لا بد له من أثر والعدم نفي محض فيستحيل إسناده إلى المؤثر .

فإن قلت : علة العدم عدم العلة . قلنا هذا خطأ لأنه العلية مناقضة للألية التي هي عدم ، فالعلة مبنوية فالوصف بها ثابت ، وإلا فالعدم موصوف بالوجود وهو محال ، ولأن العدم لا يتميز فيه ولا تعدد ولا هوية فيستحيل جعل بعينه علة والبعض معلولاً .

والجواب : أن تلك القضية بديهية والتفاوت بينها وبين سائر البديهيات محال في العقل، وإن حارلنا البرهان قلنا : الممكن ما لم يجب لم يوجد وذلك الوجوب لما حصل بعد أن لم يكن كان وصفاً ووجودياً ويستدعي موصوفاً موجوداً وليس هو ذلك الممكن ، لأنه قبل وجوده معدوم فلا بد من شيء آخر يمرض ذلك الوجوب له بالنسبة إلى ذلك الممكن وذلك هو الأثر .

أما المعارضة الأولى : فدفوعة ، لأن ذلك التقسيم قد يتوجه فيما يعلم وجوده بالضرورة كما لو قيل لو كنت أنا موجوداً في هذه الساعة لكان كوني فيها إما أن يكون عديمياً وهو محال ، لأنه نقيض اللاكون فيها وهو عدمي ونقيض العدم ثبوت ، أو يكون ثبوتياً وهو إما عين الذات فيلزم أن لا تبقى الذات عندما لا يبقى حصوله في تلك الساعة أو زائداً عليه فيكون ذلك الزائد حاصلًا في تلك الساعة وازم التسلسل ، ولما كان حصوله في هذه الساعة يفضي إلى هذه الأقسام الباطلة وجب أن لا يتكون له حصول في هذه الساعة فظهر أن هذا التقسيم مبطل للبديهيات .

وأما المعارضة الثانية : فهي كذلك أيضاً ، لأنه أحداث ، فإن كان في محل البحث ، ذلك لانزاع في الحدوث والتقسيم الذي ذكرتموه يدفعه لأنه يقال إن حدث هذا الصوت مثلاً فإما أن يكون حدوثه حال وجوده أو حال عدمه ، فإن حدث حال عدمه وجوده فقد وجد الموجود وإن حدث حال عدمه فقد وجد عند عدمه ، فظهر أن هذا التقسيم مبطل لضروريات .

وأما المعارضة الثالثة : فهي أيضاً كذلك لأنه يقال له : إن حدث هذا الصوت لكان الحادث إما الماهية أو الوجود أو موصوفية الماهية بالوجود ، فإن كان الأول فقد انقلب ما ليس بصوت صوتاً وإن كان الثاني فقد انقلب ما ليس بوجود ووجوداً وكذا الثالث فظهر أن هذا التقسيم مبطل للبديهيات وهنا أشكال وهو أن للقادحين في البديهيات أن يقولوا لما عجزتم عن القدح في مقدمات هذا التقسيم مع أنكم علمتم أن نتيجته باطلة لزم منه تطرق القدح إلى البديهيات .

وأما المعارضة الرابعة : فدفوعة لأن العدم نفي محض فيستحيل وصفه بالرجحان ، فلا جرم لا يفترق إلى مرجح (١) .

(١) أقول : التفاوت بين قولنا رجح أحد المتساويين يكون المرجح ، وبين قولنا الواحد نصف الاثنين يدل ←

← على تطرق الاحتمال إلى الأول فلا يكون تمييزاً تاماً ليس بصحيح، لأن التفاوت يمكن أن يكون بسبب التفاوت في تصور المحكوم عليه والمحكوم به دون الحكم، أما في الحكم نفسه فلا يتفاوت كما ذكر هو أيضاً في الجواب، وأما إقامة برهانه على ذلك الحكم الضروري فليس بشيء لأن وجوب الممكن المتضمن لوجود الموصوف به لا يمكن أن يكون قائماً بؤثره لأنه وصف للممكن، ووصف الشيء يستحيل أن يقوم بغيره والقيام بالمؤثر إن كان ولا بد منه فهو لإيجاب لا الوجوب.

والحق: أن ذلك الوجوب أمر عقلي كسائر الصفات ويكون قائماً بالتصور من الممكن عند الحكم بحدوثه وأقول من رأي أن البرهان الذي أقامه مبنى على حكم هو قوله الممكن ما لم يجب لم يوجد وهذا انقضيه لا يصح الحكم فيها إلا إذا علم أن كل مسبب فله سبب، وفي قولنا ترجح أحد المتساويين يحتاج إلى مرجح هذا المعنى بعينه موجود ولكن بعبارة أخرى فإذا البرهان الذي أقامه مبنى على ما يتضمنه الحكم الالهي المذكور الذي عدل عنه إلى ذلك البرهان، فقد وضح من ذلك أن ذلك البرهان فضله غير محتاج إليه.

وأما الممارسة الأولى فالمؤثرية المذكورة فيها أمر إضافي يثبت في العقل عند تعقل صدور الأمر عن المؤثر، فإن تعقل ذلك يقتضى ثبوت أمر في العقل هو المؤثرية كما في سائر الإضافات. وعدم مطابقتها للخارج لا يقتضى كونه جهلاً فإن ذلك إنما يكون جهلاً إذا حكم بشبوهه في الخارج، ولم يثبت في الخارج اعتقاد كون العالم قديماً مع كونه ليس بتقديم الذي يثل به في الجهل يدل على ما ذكرنا لا على ما أورده في مثاله، وعدم مطابقتها لا يقتضى أيضاً أن لا يكون شيء مؤثراً أصلاً كما قال، بل إذا حكم بشبوهه في العقل فقط فمطابقتها بثبوتها في العقل دون الخارج.

وقوله: المؤثرية صفة قبل الأذهان وصفة لشيء يستحيل قيامها بغيره. لجوابه أن كون الشيء بحيث لو عقله طاق حصل لعقله إضافة لملك الشيء إلى غيره هو الحاصل قبل الأذهان لا الذي يحصل في العقل، فإن ذلك يستحيل أن يحصل قبل وجود العقل.

وأما قوله: إلا أن يقل الوجود في الذهن هو العلم بالمؤثرية لكن ذلك لا يفيد لما تقدم، فجوابه الصحيح أن المؤثرية غير العلم بالمؤثرية مع كونها ثابتين في العقل لآمال حال عليه فيما تقدم، والقول في باقي كلامه في فساد كون المؤثرية ثبوتية ظاهر بما ذكرنا.

وأما حجته على أن المؤثرية ثابتة لأنها نقيض اللاهؤثرية فقد مر بيان فسادها واستدلاله بتجدد المؤثرية على كونها ثبوتية لا يقتضى كونها ثبوتية إلا في العقل كما في سائر الإضافات.

وقوله في الجواب: إن مثل هذه التقسيمات مبطل للبداهيات كما إذا قيل كوني في هذه الساعة إما أن يكون ثابتاً أو لا يكون إلى آخر كلامه ليس كما قاله، لأن الكون في الزمان أمر عقلي يعرض للمتكون مشروط بوجود الزمان المتعلق به، ونعني كون المتكون بحيث يصلح أن يمرض له ذلك عند فناء الزمان ولا يتسلسل ولا يلزم منه ما يبطل البداهيات.

← وأما المعارضة الثانية فسمي التأثير بأنه يحصل إما في حال وجود الأثر أو في حال عدمه وهما باطلان فليس كذلك ، لأنه إن أراد بحال وجود الأثر زمان وجوده فليس بمستحيل أن يؤثر المؤثر في الأثر في زمان وجود الأثر لأن العلاقة مع معلولها تكون هذه الصفة ، وإن أراد به مغايرته المؤثر للأثر الذاتية فذلك مستحيل ، وإنما يؤثر فيه لا من حيث هو موجود ولا من حيث هو معدوم ، وبعض المنكلمين يقولون المؤثر يؤثر حال حدوث الأثر فإنها ليست بحال الوجود ولا بحال العدم .

وقوله في الجواب : إن هذه القسمة مبطلّة للضروريات باطل ودال على تحجيره في أمثال هذه المواضع وقد يمكن أن يقال فيه ما يقول المتأخرون من المتكلمين الذين يقولون بمقارنة العلة والمعلول في الزمان ، فإنهم يقولون الذي يوجد في الآن الثاني يصدر من مرجه في الآن الذي قبله فيكون التأثير سابقاً على الأثر (بأن) ويقع بالقياس إلى ما يحصل بعده سواء كان الأثر موجوداً في ذلك الآن بتأثير آخر أو معدوماً ويكون الأثر في آن التأثير ظهر موجود وفي الآن الذي يصير موجوداً لا يكون مقارناً للعدم .

وأما في المعارضة الثالثة : فقوله تأثير المؤثر إما في الماهية أو في الوجود أو في انصاف الماهية بالوجود يجاب عنه بأنه في الماهية قوله ذلك محال ، لأن كون السواد سواداً بالغير يوجب أن لا يكون السواد سواداً عند عدم الغير . جوابه : أنه لما فرض السواد وجب سواديته بسبب العرض وجوباً لاحقاً مترتباً على الفرض ومع ذلك الوجوب يتمتع تأثير المؤثر فيه ، فإنه لا يكون إيجاباً لما فرض موجوداً أما قبل فرضه سواداً فيمكن أن يوجد المؤثر السواد على سبيل الوجوب ويكون ذلك الوجوب سابقاً

وهذه مغالطة من جهة اللفظ المشترك ، لأن الوجوب يدل على المعنيين بالشركة اللفظية ، وأيضاً إذا قلنا في السواد معناه أن السواد الحاصل في زمان ليس بحاصل في زمان بعده ويكون حمل غير الحاصل على المتصور منه لا على الموجود الخارجي ، فإن الوضع والحمل يسكونان في العقول ولا يكرونان في الخارج أصلاً وهكذا القول في حصول الوجود من وجوده ، وإن قيل تأثير المؤثر في جعل الماهية بالوجود كما هو رأى القائلين بأن المعدوم شيء لم يتعلق ذلك بمصوفاة الماهية بالوجود لأن ذلك أمر إضافي يحصل بعد انصافها به ، والمراد من تأثير المؤثر هو ضم الماهية إلى الوجود ، ولا يلزم ما ذكره من المحال ، وظهر من قوله في الجواب عن هذه المعارضة خطبه وتحجيره وقدحه لسبب تارة في النظريات وتارة في البدديات .

وأما المعارضة الرابعة فقوله : افتقار العدم إلى مرجح محال لأن العدم نفي محض ليس بشيء لأن عدم الممكن المتساوي الطرفين ليس نفيًا محضًا وتساوي طرفي وجوده وعدمه لا يمكن إلا في العقل المرجح لا يكون إلا عقليًا وعدم العلة ليس بنفي محض وهو يمكن في الجميع العقلي ، ولكونه يمتاز عن عدم المعلول في العقل يجوز أن يحمل هذا العدم بذلك العدم في العقل .

وقوله : العاية مناقضة للاهلية إلى آخره فقد أمر وجه الغلط فيه وجوابه عن هذه المعارضة ليس بجواب عنها إنما هو تأكيد للمعارضة .

(مسألة : الممكن لذاته متساوي الطرفين.)

لأنه لا يجوز أن يكون أحد طرفيه أولى من الآخر ، لأنه مع تلك الأولوية إما أن يمكن طريان الطرف الآخر أو لا يمكن ، فإن أمكن فيما أن يمكن طريانه لسببه أو لالسبب فإن كان لسبب لم تكن تلك الأولوية كافية في بقاء الطرف الراجع بل لابد معها من عدم سبب الطرف المرجوح ، وإن كان لا لسبب فقد وقع الممكن الموجود لا لعلته وهذا محال ؛ لأن أحد المتساويين أقوى من المرجوح ، فلما امتنع الوقوع حال التساوي فلان يمتنع حال المرجوحية كان ذلك أولى ، وإن لم يمكن طريان المرجوح كان الراجع واجبا والمرجوح ممتنعا^(١)

(مسألة : رجحان الممكن لذاته مسبوق بوجوده وملحوق بوجوده)

أما السابق فلأنه ما لم يترجح صدوره عن المؤثر على لاصدوره عنه لم يوجد ، وقد دللنا على أن الراجع لا يحصل إلا مع الرجوب ، وأما اللاحق فلأن وجوده ينافي عدمه فكان متافيا لإمكان عدمه فكان مستلزما للرجوب .

واعلم أن شيئا من الممكنات لا ينفك عن هذين الوجودين ، لكنهما خارجان لا داخلان^(١) .

(مسألة : علة الحاجة إلى المؤثر الإمكان لا الحدوث)

لأن الحدوث كيفية في وجود الحادث فيكون متأخرا عنه والوجود متأخر عن تأخير القادر فيه المتأخر عن احتياج الممكن إليه المتأخر عن علة احتياجه إليه ، فلو كانت العلة هي الحدوث لزم تأخير الشيء عن نفسه بمراتب .

احتجوا بأن علة الحاجة لو كانت هي الإمكان لزم احتياج العدم الممكن إلى المؤثر وهو محال ، لأن التأخير يستدعي حصول الأثر والعدم نفي محض فلا يكون أثرا .

(١) أنول ما ذكره يقتضى نفي الأولوية مطلقا ، ولقائل أن يقول : طرف الأولى يكون أكثر وقوعا وأشد هند الوقوع أو أقل شرطا للوقوع ، وأنت ما أبطلت ذلك ، وقد قيل في رجحان العدم في الموجودات الغير القارة كالصوت والحركة أن العدم لو لم يكن أولى بها لجاز عليها البقاء ، وأجيب عنه بأن كلامنا في الممكن لذاته لا في الممتنع بغيره ، وبقاء الغير القارة يمتنع بغيره .

(٢) أقول : قد مر تقرير هذين الوجهين والفرق بينهما فيما مضى ، وما كان الممكن لذاته لا ينفك عن الوجود أو عن العدم فهو لا ينفك كل واحد من حاله عن هذين الوجهين لوجوده أو لعدمه وهو لا يقتضى شيئا منهما كما يقتضى أحد الطرفين لذاته ، وهو معنى قوله لكنهما خارجان لا داخلان .

والجواب : ما قيل إن علة العدم عدم العلة وفيه ما فيه (١) .

(مسألة : الممكن حال بقاءه لا يستغنى عن المؤثر)

لأن علة الحاجة الإمكان والإمكان ضروري للزوم لماهية الممكن وهي أبدا محتاجة .
لا يقال : إنه حال البقاء أولى بالوجود وتلك الأولوية مانعة من احتياجه إلى المؤثر .

لأننا نقول : هذه الأولوية المغنية عن المرجح إن كانت حاصلة حال الحدوث لزم استغناء الممكن من المؤثر حال الحدوث وإلا فهو أمر حادث حال البقاء ، ولولاه لما حصل الاستمرار ، والشئ حال استمراره مقتدر إلى المرجح .

احتجوا بأن المؤثر حال بقاء الأثر إما أن يكون له أثر أو لا يكون ، فإن كان له أثر فذلك الأثر إما الوجود الذي كان حاصلا وهو محال ، لأن تحصيل الحاصل محال ، أو أمرا جديداً فكان المؤثر مؤثراً في الجديد لا في الباقي ، وإن لم يكن له أثر أصلاً استحال أن يكون له فيه تأثير .

والجواب : أنا لا نغنى بالتأثير تحصيل أمر جديد بل بقاء الأثر بقاء المؤثر (٢) .

(١) أقول : الصفة متأخرة بالطبع عن موصوفها ، والوجود الموصوف به متأخر عن تأثير موجدته بالذات تأخير المعلول عن العلة ، وتأثير الموجد متأخر عن احتياج الأثر إليه في الوجود تأخيراً بالطبع ، واحتياج الأثر متأخر عن هلكته بالذات وجميعها أربع تأخرات اثنان بالطبع واثنان بالذات وذلك يقتضى امتناع كون الحدوث علة للاحتياج . وقد قالوا في معارضة الإمكان صفة للممكن فهو متأخر عنه والممكن متأخر عن تأثير المؤثر فيه والتأثير متأخر عن الاحتياج المتأخر عن علية وهو فاسد ، ولأن الممكن الموصوف بالإمكان - ليس متأخراً عن تأثير المؤثر لأننا المتأخر عنه وجوده أو عدمه المتأخرين عن ذاته اللذين بسببهما احتج إلى مؤثر ثم إلى علة الاحتياج والقائلون بإمكان الإمكان علة الحاجة هم الفلاسفة والمتأخرون من المتسكمين ، والقائلون بكون الحدوث علة لهما هم الأقدمون منهم ، وقولهم لو كان الإمكان علة الحاجة لزم احتياج العدم إلى المؤثر وهو محال ، ليس بشئ لأن عدم المعلول ليس نفيًا صرفاً ولا مانع من أن يكون معلولاً لعدم العلة كما مر القول فيه ، وقد تبين أن ذلك مهتمل على فساد .

(٢) أقول : القول بأن الممكن حال بقاءه محتاج إلى المؤثر هو قول الحكماء والمتأخرين من المتسكمين وبعضهم يفرقون بين الموجد وبين المبق .

والاعتراض بأن المؤثر حال البقاء إما أن يكون له في الأثر تأثير أم لا يشتمل على غلط ، فإن المؤثر في البقاء لا يكون له أثر البقاء حال العدم ، وتحصيل الحاصل إنما لزم منه . والحق أن المؤثر يفيد البقاء بعد الأحداث .

وقوله : وإن كان أمراً جديداً كان المؤثر مؤثراً في الجديد لا في الباقي جوابه نعم : تأثيره بعد الأحداث في أمر جديد هو البقاء فإنه غير الأحداث فهو مؤثر في أمر جديد صار به باقياً لا في الذي كان باقياً . ←

تقسيم الموجودات على رأى المتسكلمين

الموجود إما أن يكون قديماً أو حديثاً ، أما القديم فهو لأول لوجوده وهو الله سبحانه وتعالى ، والحديث ما لوجوده أول وهو ما عداه .

قاله الفلاسفة : مفهوم قولنا كان الله في الأزل هو وجوداً إما أن يكون عديمياً أو وجودياً والأول باطل وإلا لكان قولنا كان موجوداً في الأزل ثبوتياً فيكون المفهوم موصوفاً بالوصف الوجودى وهو محال فثبت أن ذلك المفهوم وجودى ، وهو إما أن يكون عين الله تعالى أو غيره والأول محال ، لأن كونه في الأزل غير حاصل الآن وإلا لكان الآن هو الأزل ، وكل ما وجد الآن وجد في الأزل هذا خلف ، لكن ذاته حاصلة الآن ، فكونه في الأزل أمر زائد على ذاته وذلك الأمر كان موجوداً في الأزل وقد كان في الأزل مع الله تعالى غيره ، ثم ذلك الغير هو الذى يلحقه معنى كان ويكون لذاته وذلك هو الزمان والزمان موجود في الأزل .

قال المتسكلمون : معنى كون الله تعالى قديماً أنا لو قدرنا أزمنة لا أول لها لكان الله تعالى موجوداً معها بأسرها ، وبما يقرر ذلك أنا لو اعتبرنا الزمان في ماهية الحدوث والتقدم لكن ذلك الزمان إما أن يكون قديماً أو حادثاً ؛ فإن كان قديماً مع أنه ليس له زمان آخر ، فقد صار القديم معقولاً من غير اعتبار الزمان ، وإذا عقل ذلك في موضع فليعقل ذلك في كل موضع ، وإن كان حادثاً لم يعتبر في حدوثه زمان آخر لاستحالة أن يكون للزمان زمان آخر ، وإذا عقل الحدوث في نفس الزمان من غير اعتبار زمان فليعقل مثله في سائر المواضع (١) .

وقوله في الجواب : لا نفي بالتأثير لمحصل أمر جديد بل بقاء الأثر لبقاء المؤثر ليس بشيء لأن البقاء المستفاد من المؤثر أمر جديد لولاه لكان الأثر مما لا يبقى .

(١) أقول صلوات الله تعالى هند من يقول بكونها زائدة على ذاته ليست بمحدثة ، ولذلك كان من الصواب أن يقول وهو الله وصفاته ، وفي الحديث يقول وهو ما عداه وعدا صفاته ، والديه التي أوردتها الفلاسفة أخيرها هو لأجلهم وليست بشيء ، فإنه قل كان الله موجوداً في الأزل صفة ثبوتية لأنه نفيض ما كان كذلك ولو كان النفيض ثبوتياً لكار المعلوم موصوفاً بصفة ثبوتية أقول قد مر ما في هذه الطريقة من الغلط وأيضاً يقتضى كان الله موجوداً في الأزل ما كان الله موجوداً في الأزل ، وهو قضية ولا يكون شيء من المعلومات موصوفاً بصفة الصفه وإن جعل بإزائه شيئاً كان معدوماً موجوداً في الأزل حتى يصير ذلك المعلوم موصوفاً بأنه لم يكن في الأزل لم تكن هذه القضية نقيضاً للأولى لتعالف موضوعهما ، وإن أراد بذلك أن الكون واللاكون متناقضان والكون محمول على الله واللاكون محمول على العدم فيكون الكون وجودياً ، كان لإيراد القضيةين بدل مفردتين حشو والكلام على مثل هذه المناقضة وفسادها بما ذكرناه مراراً ، وللغلافة شبه غير هذه في تقدم الزمان شيئاً ذكرها والجواب عنها .

وقوله : قال المتسكلمون معنى كون الله قديماً أنا لو قدرنا أزمنة لانهاية لها لكان الله معها كلام لم رضيه كل المتسكلمين ، فإن كون الشيء مع الشيء لا يتحقق إلا فيما كان في الزمان أو تقدير زمان ، والمحققون منهم يقولون معناه أنه غير مسبوق بغيره ، لا يقال إن السابق أيضاً لا يتحقق إلا بتقدم زمان ، لأنهم يقولون سلب السابق منه لا يقتضى كونه زمانياً .

خواص القديم والمحدث

(مسألة : اتفق المتكلمون على أن القديم يستحيل إسناده إلى الفاعل وانفقت الفلاسفة على أنه غير متمتع زماناً)

فإن العالم قديم عندهم زماناً مع أنه فعل الله تعالى ، وعندى أن الخلاف في هذا المقام لفظي ، لأن المتكلمين لم ينعوا إسناد القديم إلى المؤثر الموجب بالذات ، ولذلك زعم مشبهو الحال منا أن عالية الله تعالى وعلمه قديمان ، مع أن العالمية معلة بالعلم ، وزعم أبو هاشم أن العالمية والتأدية والحياة والموجودية معلة بحالة خامسة مع أن الكل قديم ، وزعم أبو الحسن أن العالمية حالة معلة بالذات ، وهؤلاء وإن كانوا يمتنعون عن إطلاق لفظ القديم على هذه الأحوال لكنهم يعطون المعنى في الحقيقة (١) .

وأما الفلاسفة فإنهم إنما جوزوا إسناد العالم إلى البارئ تعالى ، لكنه عندهم موجب بالذات حتى لو اعتقدوا فيه كونه فاعلاً بالاختيار لما جوزوا كونه موجد للعالم القديم ، فظهر من هذا اتفاق للكل على جواز إسناد القديم إلى الموجب للقديم وامتناع إسناده إلى المختار (٢) .

(مسألة : أهل السنة رضوا الله عنهم أئمتوا القدماء وهي ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته)

والمعتزلة بالغوا في إنكاره لكنهم قالوا به في المعنى ، لأنهم قالوا بالأحوال الخمسة المذكورة ثابتة في الأزل مع الذات ، فعلى هذا الثابت في الأزل أمور كثيرة ، ولا معنى القديم إلا ذلك ، وأما القول بقديم سوى ذات الله تعالى وصفاته فقد اتفق المسلمون على إنكاره ، لكنهم حولوا فيه على السمع ، لأن دليل النعناع لا يدل إلا على قديم قادر ولا على فلا (٣) .

(١) أقول : إنما ذهب المتكلمون إلى أن القديم يستحيل إسناده إلى الفاعل لا لقولهم حلة الحاجة هو الحدث ، فإن هذا القول يخص ببعضهم كما مر لكن لقولهم بأن ما سوى الله تعالى وصفاته محدث والأحوال التي ذكرها عند منبئها ليست بموجودة ولا معدومة فلا يوصف بالقدم على ما ذكره ، وفي تفسير القديم بما لا أول لوجوده إلا أن تغير التفسير وقول القديم ما لا أول لثبوته ، على أن الوجود والتثبت عنده مترادفان لكما نقول ههنا ما قال المتكلمون وليس عند بعضهم معناها واحداً وأبو الحسن لا يقول بالحال لكنه يقول العلم صفة لله قديمة معلة بالذات وأما أصحاب أبي الحسن الأشعري فيقولون بصفات قديمة لكنهم يقولون لا هي الذات ولا غيرها ، ولذلك لا يطلبون المطوية عليها ، أو الحق في أن جميعهم أعطوا معنى القديم في الحقيقة على هذه الصفات معه فإن إبانهم عن إطلاق لفظ القديم عليها ليس بصحيح .

(٢) أقول : اختلفوا أيضاً في معنى الاختيار فإن الفلاسفة يطلقون اسم المختار على الله تعالى ولكن لا بالمعنى الذي يفهم المتكلمون الاختيار به ، وذلك أنهم يقولون بوجود صدور الفعل عنه تعالى وإنما والمتكلمون يفهمون دوام الصدور عنه ويقولون بوجود الصدور نظراً إلى قدرته وإرادته ، وينفي بعضهم وجوب الصدور عنه أصلاً ، ويقولون إنه تعالى يختار أحد الطرفين المتساويين على الآخر لا المرجح .

(٣) أقول : أهل السنة لا يعترفون بإبواب القدماء لأن القدماء عبارة عن أشياء متغايرة كل واحد منها ←

وأما الحزبانين فقد أثبتوا خمسا من القدمات حيان فاعلان البارى والنفس ، وهنوا بالنفس ما يكون مبدأ للحياة وهى الأرواح البشرية والسمائية ، وواحد منقول وهو الهيولى ، واثنان لا حيان ولا فاعلان ولا منغلان وهما الدهر والقضاء .

أما قدم البارى تعالى فالدليل عليه مشهور، وأما قدم النفس والهيولى فهو بناء على أن كل محدث مسبوق بمادة فقالوا لو كانت النفس حادثة لكانت لها مادة ومادتها إن كانت حادثة افتقرت إلى مادة أخرى لا إلى نهاية ولزم التسلسل ، وإن كانت قديمة فهو المطلوب ، وأما الهيولى فإن كانت حادثة لزم التسلسل وإن كانت قديمة فهو المطلوب ، وأما الدهر وهو الزمان فلأنه غير قابل للعدم ، لأن كل ما يصح عليه العدم كان عدمه بعد وجوده بعدية زمانية فيكون الزمان موجوداً حال ما فرض معدوماً فهذا محال ، فإذا قد لزم من فرض عدمه لذاته محال فيسكون واجباً لذاته ، وأما القضاء فهو أيضاً واجب لذاته لأن الواجب لذاته هو الذى يشهد صريح الفطرة بامتناع ارتفاعه ، والقضاء كذلك لأنه لو ارتفعت لما بقيت الجهات متميزة بحسب الإشارات وذلك غير معقول (١) .

(مسألة زعم عبد الله بن سعيد منا أن القدم صفة ، وزعمت الكرامية أن الحدوث صفة وهما باطلان)

لأن القدم لو كان صفة لكانت قديمة والحدوث لو كان صفة لكانت حادثة ولزم التسلسل (٢) .

(مسألة : زعمت الفلاسفة أن كل محدث فهو مسبوق بمادة ومدة)

أما المادة فلأن المحدث مسبوق بالإمكان فهو صفة وجودية مغايرة لصحة اقتدار القادر عليه موقوفة على كونها ممكنة في نفسها ، فهو كان إمكانها نفس صحة اقتدار القادر عليها لزم بموقف الشيء على نفسه ، فنبت أن الإمكان صفة موجودة وهى سابقة على وجود الممكن فيستدعى محلا وهو المادة .

قديم وهم لا يقولون بالتغاير إلا في الذوات ، أما في الصفات فلا يقولون بالتغاير ، ولا في الصفات مع الذوات على ما ذهب إليه أبو الحسن الأشعري ، والمعتزلة يفرقون بين الثبوت والوجود ولا يقولون بوجود القدمات ، والأحوال الخمسة هو قول أبي هاشم وحده ، فإنه هلل القادرية والحياة بحالة خامسة هى الألفية . والمسئولين أدلة على نفي القدمات منها بيان أن كل ممكن محدث وذلك يدل على حدوث ما سوى الله تعالى وأما بدليل التامع فلا يمكن نفي قدمات إذ كانوا أحياء عالمين . ويدين إلا أنهم غير قادرين لأن امتناع التامع إنما يثبت عند أكثر القادرين ، وأما الأدلة السهمية فكثيرة .

(١) أقول : هذه حكاية مذهبهم وما يصلح لأن تكون دلائلهم عليه ، ومال ابن زكريا الطيب الرازى إلى ذلك المذهب وعمل فيه كتابا موسوماً بالقول في القدمات الخمسة ، وسيأتى القول في كل واحد منها .

(٢) أقول : لا يلزم على عبد الله بن سعيد شيء ، لأنه يقول كل ما ليس القدم داخلها في مفهومه فإذا وُصف بالقدم احتيج إلى صفة زائدة عليه هى القدم ، وأما العدم فلا يحتاج لكونه لذاته قديماً ، وللكرامية أن يقولوا : صفة الحدوث ليست بوجوده على ما مر فكيف يوصف بالحدوث ، ولهم أن يقولوا الصفات لا توصف بالقدم والحدوث ، لأن الاتصاف بهما من شأن الذوات .

والجواب عنها مامر في مسألة المعدم (١) .

وأما المدة فقالوا : كل محدث قدمه قبل وجوده ، فذلك القبلية ليست نفس المدم ، فإن المدم قبل كالمدم بعد وليس القبل بعد ، وهي صفة وجودية فتستدعي موصوفاً موجوداً فقبل ذلك الحادث شيء موصوف بالقبلية لا إلى أول ، فهنا قبلات لا أول لها ، والذي يلحقه القبلية لذاته هو الزمان ، فهنا زمان لا أول له .

والجواب : أن تقدم عدم الحادث على وجوده لو وجب أن يكون بالزمان لكان تقدم كل واحد من أجزاء الزمان على وجوده بالزمان ، ولكان تقدم الباري تعالى على هذا الجزء من الزمان ، فيلزم أن يكون الله تعالى زمانياً وأن يكون الزمان زمانياً فهما محالان (٢) .

(مسألة : العدم لا يصح على القديم)

ولما كانت هذه المسألة إحدى مقدمات مسألة الحدوث رأينا أن نذكر برهانتها هناك .

تقسيم الممكنات على رأي الحكماء

فنقول : المحال قد يكون سبباً لتمام المحل إما بأن يقتضى المحال وجود المحل ثم تصير نفسه حالة فيه أو بأن يقتضى الأثر حلول مؤثره فيه ، وعلى هذين التقديرين لا يلزم منه الدور ، فالمحل المنقزم بنفسه المقوم لما يحل فيه يسمى بالموضوع وهو أخص من المحل ، فيكون عدمه أعم من عدم المحل (٣) .

(١) أقول : مامر في مسألة المعدم أن الإمكان لا يجوز أن يكون ثابتاً حال العدم لأن الذوات المعدومة يتمتع عليها التغير والخروج عن الذاتية فلا يمكن أن تصف بالإمكان ، ثم إنه حكم بصحة في حججهم الثانية بأنه يقتضى اللا إمكان المحمول عليه لثبتي فيجب أن يكون ثابتاً ، وههنا لم يجعل الإمكان صفة المدموم ، بل إنما وجب لسكونه ثابتاً أن يكون الموصوف به موجوداً وإن كان ما يتناول إليه الممكن معدماً .

والتحقيق في هذا الموضوع : هو أن الإمكان يقع بالاشتراك اللفظي عندم على معنيين أحدهما ما يقابل الانتاع وهو عندم صفة عقلية يوصف بها كل ما عدا الواجب والمتع من التصورات ، ولا يلزم من اتصاف الماهية بها كونها مادته . والثاني الاستعداد وهو موجود عندم معدود في نوع من أنواع جنس الكيف ، وإذا كان موجوداً وعرضاً وغير باق أبعد الخروج إلى العقل فيحتاج لا محالة قبل الخروج إلى محل وهو المادة ، فهذا البحث معهم يجب أن يكون في إثبات ذلك العرض ونفيه .

(٢) أقول : إنهم يقولون القبلية والبعدية يلحقان الزمان لذاته وتغير الزمان بسبب الزمان ، والوجود والعدم لما لم يدخل الزمان في مفهومهما احتاجا في صيرورتهما بعد وقبل إلى زمان ، أما أجزاء الزمان فلا تحتاج إلى غير أنفسها ولا العدم بالقياس إليها في كونها بعد أو قبل إلى غيرها ، وأما الباري تعالى وكل ما هو هلة الزمان أو شرط وجوده فلا يكون في الزمان ولا معه إلا في التوهم ، حيث يقبسها الوهم على الزمانيات فهذا ما قالوه ههنا .

(٣) أقول : المحل قابل للمحال فلا يكون عندم قاعلاً فيه ، فالقول بأن يقتضى الأثر حلول مؤثره فيه غير ←

إذا عرفت هذا فنقول : الممكن إما أن يكون في الموضوع وهو العرض ، أو لا يكون وهو الجوهر ، والجوهر إما أن يكون في المحل وهو الصورة أو يكون محلاً وهو الهويلى أو مركباً من الصورة والهويلى وهو الجسم فقط بالاستقراء أو لا حالاً ولا محلاً ولا مركباً منهما ، وهو إما أن يكون متعلقاً بالأجسام تعلق التدبير وهو النفس أو لا يكون وهو العقل ، وأما العرض وهو إما أن يقتضى نسبة أو قسمة أو لا نسبة ، وأما النسبة فقسمة أقسام . الأيمن وهو الحصول في المكان والتمى وهو الحصول في الزمان أو في ظرفه ، والمضاف وهو النسبة المتكررة ، والملك ويقال له الجدة أيضاً وهو كون الشيء عظاماً بغيره الذى يتقل بانتقاله وأن يفعل وهو التأثير وأن يفعل وهو التأثير ، والوضع وهو الهيئة الحاصلة للجسم بسبب ما بين أجزائه من النسب وما بين تلك الأجزاء وبين الأمور الخارجة عنها من النسب .

أما العرض الذى يقتضى القسمة فإما أن يكون بحيث ينقسم إلى أجزاء مشتركة في حد واحد وهو الحكم المتصل أو لا يشترك في حد واحد وهو الحكم المنفصل : أما المتصل فإما أن تكون الأجزاء المعترضة فيه بحيث توجد معاً وإما أن لا يكون كذلك فالأول هو الحكم المتصل القار الذات ، وهو إما أن يكون ذا بعد واحد وهو الخط أو ذا بعدين وهو السطح أو ذا ثلاثة أبعاد وهو الجسم التليمى . وأما الذى لا يكون قار الذات فهو للزمان فقط ، وأما المنفصل فهو العدد ، وأما العرض الذى لا يقتضى قسمة ولا نسبة فهو الكيف وأقسامه أربعة أحدها : المحبوسات بالحواس الخمس . وثانيها الكيفيات النفسانية . وثالثها التهيؤ إما للدفع وهو القوة أو للتأثر وهو اللاقوة ورابعها الكيفيات المختصة بالكميات ، أما المتصلة كالاستقامة والانحناء وأما المنفصلة كالاولية والترتب والتقدم والآخر (١) .

معقول عندهم ، والمراد ههنا من الحال الذى يكون سبباً لقوام المحل ههنا هو الصورة ومن المحل الهويلى ، ويريدون بهذا البيان أن امتناع الانفكاك بينهما لا يحتاج كل واحد منهما إلى الآخر لا يقتضى الدور والحال الذى لا يتقوم به عمله هو العرض وعمله الموضوع .

(١) أقول : فى قوله « أو مركباً من الصورة والهويلى وهو الجسم فقط بالاستقراء » ، نظر فإن الحكماء لا يستعملون الاستقراء ههنا ولا يحتاجون إليه ، بل يقسمون الجوهر إلى الجسم وأجزائه وإلى ما ليس بجسم ولا بالأجزاء وهذه قسمة حاضرة ، ويسمون القسم الأول بالمادى والقسم الثانى بالمفارق ، ويقسمون الأول إلى نفس المادة وإلى ما يقوم بها وإلى ما يتقوم بها . والأول هو الهويلى . والثانى هو الصورة وهما جزء الجسم والثالث هو الجسم . وأما المفارق فإما أن يتصرف فى الماديات أو لا يتصرف وهما النفس والعقل وأسماء أنواع الكيف .

أما النوع الأول فسمى بالانفعاليات والانفعالات ، والأول راسخة كحرة لدم والثانى غير راسخة كحرة الخجل . وأما النوع الثانى فسمى بالحال والملاصقة أما الحال فسريرة الزوال كغضب الخليم ، وأما الملاصقة فبعض الزوال كصحة الصحاح . وأما النوع الثالث فسمى بالقوة واللاقوة وليس اسم القوة للدفع فقط فإن الصلابة قوة وهى تهيؤ لأن ، لا يفعل بسرعة والبطؤ لا قوة وليس يتأثر عن شيء بل هو ما يقطع ذو الحركة بسبب مسافة قليلة فالقوة اسم لاستعداد لسمية تفعل الشيء بسهولة أو تفعل بعسر ، واللاقوة اسم لاستعداد لسمية تفعل بعسر أو تفعل بسهولة ، والنوع الرابع ليس له اسم غير ما ذكر .

أما المتكلمون فقد أنكروا وجود الأعراض النسبية أما الإضافة فلأنها لو كانت موجودة لكانت في محل وحلوها في محلها نسبة بين ذاتها وبين ذلك المحل فكانت غير ذاتها وذلك الغير أيضاً يكون حالاً في المحل فيكون حوله زائداً ولزم التسلسل ، ولأن كل حادث يحدث فإن الله تعالى يكون موجوداً معه في ذلك الزمان ، فلو كانت تلك المعية صفة وجودية لزم حدوث الصفة في ذات الله تعالى ، ولأن الإضافة لو كانت صفة موجودة لكان وجودها غير ماهيتها بناء على أن الوجود وصف مشترك فيه بين كل الموجودات ، لحصول وجودها لماهيتها إضافة بين وجودها وماهيتها وتلك الإضافة سابقة على تحقيق الإضافة الموجودة فيكون الشيء موجوداً قبل نفسه هذا خلف .

وأما نسبة الشيء إلى الزمان فلو كانت صفة وجودية لكان لها نسبة أخرى إلى ذلك الزمان ولزم التسلسل ، وكذا التأثير لو كان صفة زائدة لكانت تلك الصفة ممكنة بذاتها مفتقرة إلى مؤثر وكان تأثير المؤثر فيها صفة أخرى ولزم التسلسل ، وكذا القبول لو كان صفة زائدة لكانت موصوفة بالذات بها صفة أخرى ولزم التسلسل (١) .

أما الحكماء : فقد احتجوا على ثبوت هذه النسب بأن يكون السماء فوق الأرض مثلاً أمر حاصل سواء وجد الفرض والاعتبار أو لم يوجد وهو ليس أمراً عدمياً لأن الشيء قد لا يكون فوقاً ثم يصير فوقاً ، فالفرقية التي حصلت بعد العدم لا تكون عدمية وإلا لكان نقي النقي عدمياً وهو محال ، فالفوقية أمر ثبوتي وليست

(١) أقول : لو كانت هذه المقولات نسباً لكانت أنواعاً لجنس عال هو النسبة ولم تكن أجناساً عالية ، وهم لا يمتنون بها ما يدخل النسبة في ذاتها بل بما يعرض لها النسب إلا الإضافة ، فإن مفهومها النسبة ويستدعي تكرار النسبة ، وأما كون الإضافة عرضاً حالاً في محل لحلوها في ذلك المحل لا يكون إضافة ، بل الإضافة تفرض للحال إلى المحل وللحل إلى الحال بعد الحلول ، كما تفرض للرأس ولدى الرأس والتحقيق ههنا أن وجود الإضافة الحقيقية لا يكون إلا في العقل ولا يكون في الخارج إلا لكون الموجود بحيث يحدث في العقل من تصوره الإضافة ، فإن ولادة شخص من شخص أمر موجود في الخارج ، وإذا تصوره العاقل بعقل أبوة في أحدهما وبنوة في الآخر ولا يلزم التسلسل ، لأن الأبوة إذا عرضت لشخص وإن كان ذلك المروض إضافة أخرى لكانها لا تكون بأبوة أخرى فإذا لا تسلسل الأبوة وتلك الإضافة أيضاً أمر عقلي ولا تسلسل ، لأنها تنقطع عند وقوف العقل ، وهم يقولون إن الله تعالى صفات إضافية كالأول والآخر والحاق والرازق والمبدع والصانع وغير ذلك ، ويلتزمون القول بهذه الصفات غير المعية الزمانية لله تعالى .

وأما قوله : حصول الوجود للذاتية إضافة بينهما فليس بشيء لأن الإضافة ههنا ليست إلا بمعنى الانضمام وليس ذلك ما نحن فيه ، وكون الشيء في الزمان نسبة كون الجسم في المكان الذي يقول بوجوده المتكلم ، وأما النسبة فيلحقها بعد ثبوتها ، وأما التأثير فليس كل تأثير من هذه المقولة بل يريدون التأثير الصادر عن المؤثر في زمان غير آثار الذات كقطع السكين اللحم ، فإن الجزئين لا يقعان في زمان واحد ، فالهيئة الحاصلة للسكين حين يقال له هوذا يقطع لآقبله ولا بعده هي المعنية بأن يفعل ، وقس عليه الانفعال . والنسبة إنما تعرض للعقل بين القاطع والمقطع . والإنصاف يقتضي أن ينقل مذاهب الخصوم على مذهبنا لئلا يلحق الناقلين شناعة بسبب حرم العقل .

لهي نفس الذات ، لأن الجسم من حيث إنه جسم غير مقول بالقياس إلى الغير ، ومن حيث إنه فوق مقول بالقياس إلى الغير ، ولأن الشيء قد لا يكون فوق ثم يصير فوقاً فالذات باقية في الحالين والفوقية غير حاصلة في الحالين (١) .

ثم إن معمرأ من قدماء المتكلمين أثبت لقوة هذه الحجة هذه الأغراض النسبية ولم يجد دافعا للتسلسلات المذكورة فالتزمها وأثبت أعراضا لانهائية لها يقوم كل واحد منها بالآخر .

وقال المتكلمون : هذا باطل ، لأن كل عدد موجود فله نصف ونصفه أقل من كله ، وكلما كان أقل من غيره فهو متناه فنصفه متناه في العدد ، وكل ما نصفه متناه فسكاه متناه لأنه ضعف المتناهي .

قال معمر : لالسلم أن كل عدد فله نصف بل ذلك من خواص العدد المتناهي ، سلمنا لكن لم قلت بأن كل ما كان أقل من غيره فهو متناه ، أليس أن مقدرات الله تعالى أقل من معلوماته وتضعيف الألف مرارا لانهائية لها أقل من تضعيف الألفين مرورا لانهائية لها (٢) .

ونحن نقول : حجة اللاهتة على إثبات النسب يقتضى كون المتقدم والمتأخر صفتين موجودتين وذلك محال ، لأن الإضافتين توجدان معا ومعلما يوجدان معا فالقبل موجود مع البعد هذا خلف ، ولأننا نحكم على اليوم الماضي في اليوم الحاضر بكونه ماضيا والمفهوم من كونه ماضيا ليس أمرا سلبيا لأنه صار ماضيا بعد ما لم يكن ماضيا فإذا هو ثبوتى ، وليس ثبوتى في الذهن فقط ، فإننا لو فرضنا عدم الفرض والاعتبار فذلك اليوم ماضى في نفسه وليس هبارة عن نفس ذلك اليوم ، لأنه حين كان حاضرا لم يكن ماضيا ، فيلزم أن يكون وصف كونه ماضيا عرضيا حقيقيا قائما به حال عدمه فيكون الموجود قائما بالمعدوم وهو محال (٣) .

وأما الوضع وهو كهيئة الجلوس مثلا فإن أريد به ما لكل واحد من أجزاء الجسم من الأين وعماسة الغير فلا نزاع في ثبوتيه ، وإن عني به أمر وراء ذلك قائم بمجموع الأجزاء فهو محال لاستحالة حلول الواحد في المحال الكثيرة .

لا يقال : لم لا يجوز أن يقال إنه عرضى لمجموع تلك الأجزاء وحدة باعتبارها صارت واحدة ، وحينئذ لا يلزم من قيام هيئة الوضع بها قيام الواحد بأكثر من الواحد .

(١) أقول : كون الشيء عقليا كفوقية السماء يبين كونه فرضيا ، فإن تحية السماء ربما يفرض ، بل العقل هو الذى يجب أن يحدث في العقل إذا عقل العقل ذلك الشيء كفوقية السماء . وأما الفرضى فهو الذى يفرضه الفارض وإن كان محالا والذهن يشتملها ، ويجب أن يفهم كل واحد منهما لئلا يقع بسبب الاشتباه غلط .

(٢) أقول : غير المتناهي لا يصير متناهيا بنقصان كل شيء منه ، والشيء ربما يكون متناهيا من وجه غير متناه من وجه فالحقه خواص المتناهي من الوجه الأول وخواص غير المتناهي من الوجه الآخر ، وهذا كتضعيف الألف والألفين مرارا لانهائية لها يكون أحد غير المتناهيين نصف الآخر ، ولا يلزم منه تناهي أحدهما .

(٣) أقول : قد بينا أن الإضافة تعقل عند تصور المضافين والمتقدم والمتأخر موجودان في التصور معا ولا يلزم ذلك قيام موجود بمعدوم ، بل يلزم حدوث معقول متصور وذلك غير محال ، وقد عرفت أن ذلك ثابت في نفس الأمر من غير الفرض وليس بالذهن الصرف .

لأننا نقول الإشكال في كيفية قيام تلك الوحدة بها كالأشكال في قيام هيئة الوضع بها ، فإن كان بسبب وحدة أخرى سابقة لزم التسلسل وكذا القول في الملك (١) .

أما الكميات المنصلة فمقابل لامتني للسطح إلا نهاية الجسم ، ونهاية الشيء هي أن يفنى ذلك الشيء ، وهذا لا يكون أمرا وجوديا وكذا القول في النقطة والخط وأيضا السطح ولو كان عرضا حالا في الجسم المنقسم في الجهات الثلاث ، والحال في الشيء الذي يكون كذلك ينقسم في الجهات الثلاث فيكون جسما هذا خلف (٢) .

وأما الزمان فهو مقدار الحركة عند أرسطاطاليس فقد احتجوا على أنه لا يجوز أن يكون موجودا بأمور. وأما أنه لو كان موجودا لكان إما أن يكون قار الذات فيكون الحاضر عين الماضي فيكون الحادث اليوم حادثا زمان الطوفان هذا خاب ، أو لا يكون قار الذات وحيث يندى العقل بأن جزءا منه كان موجودا ولم يبق الآن فإن جزءا منه حصل الآن ، والماضي والآن هو الزمان فيلزم منه وقوع الزمان في الزمان ، فلو كان أمرا وجوديا لزم التسلسل وهو محال (٣) .

(١) أقول: الهيئة المسماة بالوضع إنما تحصل في الأجزاء بعد صيرورتها جملة واحدة ، وكذلك الزاوية والشكل وليس لك حلول العرض الواحد في عمال كثيرة ، إنما هو حلول عرض واحد في محل واحد ينقسم باعتبار غير اعتبار وحدته ولم يدل على استحالة ذلك دليل ، وأما الوحدة فهي التي تجعل المجموع واحدا ، وإذا اعتبر فيه عدم الانقسام بوجه ما مثلا كمشرة فإنها لا تنقسم من حيث هي عشرة ، وإن انقسمت من حيث هي آحاد هي أجزاء العشرة ، وقد تتكرر الوحدة حين يقال وحدة واحدة ، ولا يلزم منه ثبوته ، فإن موضع الوحدة الأولى هو الشيء الذي يقال إنه واحد ، وموضوع الوحدة الثانية هو الوحدة الأولى ، وإذا لم تتكرر الموضوعات في مرتبة واحدة لم يحصل من الوحدات عدد ، وليس قيام الوحدة بالموضوع المنقسم محتاجا إلى وحدة تسبقها ، بل هي اعتبار عدم الانقسام فيها من حيث اعتبار كونها ذلك المجموع ولا يلزم التسلسل .

(٢) أقول : السطح ليس هو فناء الجسم فقط ، فإن الفناء لا يقبل الإشارة الحسية والسطح يقبلها والتحقيق يقتضى أن هناك ثلاثة أمور فناء للجسم في جهة معينة من جهانه ، ومقدار ذو طول وعرض فقط ، وإضافة عرض للفناء فيقال له بحسب تلك الهيئة جسم ذي نهاية والمقدار موجود بسببه يقبل الإشارة ، والفناء ليس بعدم محض بل عدم أحد أبعاد الجسم وهو مخنه ، والإضافة عارضة لها متأخرة عنها ، وربما يعتبر السطح وحدة في حيث هو مقدار ، وذلك موضوع لعلم الهندسة وكذلك الخط والنقطة ولا يلزم من حلول السطح في الجسم انقسامه في الجهات الثلاث كأنقسام الجسم ، لأن ذلك يكون حكم العرض الساري في محله ، وليس السطح ولا الخط ولا النقطة من الأعراض السارية في محلها وكذلك الوحدة والوضع وغير ذلك مما لا ينقسم بانقسام المحل ، فهذا هو تقريرهم في هذا الموضوع .

(٣) أقول : إن كان الزمان قار الذات لا يكون الحاضر عين الماضي بل يكون معا في الجسم الذي هو قار الذات ولا يلزم منه أن يكون جزء منه هو عين الجزء الآخر ، وأما إذا كان الزمان غير قار الذات ولم يبق جزء منه عند حصول جزء آخر فلا يلزم منه أن يكون للزمان زمان لأن القبالية والبعدية لأجزاء الزمان لذاتها فيكون جزء مقدما على جزء لايزمان غيرهما بل بذاتيهما ولا يلزم منه التسلسل .

ولانها: أن الزمان إما الماضي أو المستقبل أو الحال ، ولا شك أن الماضي والمستقبل معدومان ، أما الحال فهو الآن ، وهو إما أن يكون منقسما أو لا يكن ، فإن كان منقسما لم توجد أجزاءه معا فلا يكون الذي فرضناه موجودا موجودا هذا خلف . وإن لم يكن منقسما كان عدمه دفعة لا محالة وعند فناءه يحدث أمر آخر دفعة فيلزم منه تنافي الآتات ، ويلزم منه تركيب الجسم من نقط متتابعة هذا خلف (١) .

وثالثها : الزمان لو كان موجودا لكان واجب الوجود لذاته وفساد التالي يدل على فساد المقدم ، وبيان الشرطية أنه لو كان موجودا وفرضناه قابلا للعدم فليفرض أنه عدم فيكون عدمه بعد وجوده بعدية لا توجد مع القبل ، وهذه البعدية لا تتحقق إلا عند تحقق الزمان فإذا يلزم من فرض عدم الزمان وجوده وذلك محال . فإذا مجرد فرض عدمه يستلزم المحال ، فإذا كان فرض عدمه محال فهو واجب لذاته .

وإنما قلنا أنه يستحيل أن يكون واجبا لذاته لأن كل جزء منه حادث ويمكن والمجموع يتقوم بالأجزاء والمتقوم بالممكن المحدث يستحيل أن يكون واجبا لذاته (٢) .

ورابعها : لو كان الزمان موجودا لسكان مقدار المطلق الوجود ، فإنما كما تعلم بالضرورة أن من الحركات ما كانت موجودة أمس ؛ ومنها ما يوجد هذا ، كذلك تعلم بالضرورة أن الله تعالى كان موجودا بالأمس ، وأنه موجود الآن وسهيق موجودا هذا فإن جاز إنكار أحدهما جاز إنكار الآخر ، لكن يستحيل أن يكون مقدارا لمطلق الوجود ، لأنه في نفسه إن كان متجددا استحالة انطباقه على الثابت ، وإن كان ثابتا استحالة انطباقه على المتغير (٣) .

فإن قلت : نسبة التغير إلى المتغير هو الزمان ونسبته إلى الثابت هو الدهر ونسبة الثابت إلى الثابت هو السرمد .

(١) أقول : الزمان إما الماضي وإما المستقبل وليس له قسم هو الآن وإنما الآن فصل مشترك بين الماضي والمستقبل كالنقطة في الخط ، والماضي الصنف ليس بعدم مطلقا وإنما هو معدوم في المستقبل والمستقبل معدوم في الماضي وكلاهما في الآن وكل واحد منهما موجود في حده ، وليس عدم شيء في شيء هو عدمه مطلقا ، فإن السماء معدوم في البيت وليس معدوم في موضعه ، ولو كان الآن جزءا من الزمان لما أمكن قسمة الزمان إلى قسمين مثلا تقول من النداء إلى الآن ومن الآن إلى الغد ، فإن كان الآن جزءا لم تكن القسمة صحيحة ولا أمكن قسمة مقدار من الزمان إلى قسمين ، فالآن موجود وهو فرض حال في الزمان كالفصل المشترك في الخط وليس مجرد من الزمان وفناءه إلا تغير زمان فلا يلزم منه تنافي الآتات .

(٢) أقول : فرض الزمان بعد وجوده يكون فرض عدمه مع وجوده ويلزم منه المحال لاغتياله على عدم الشيء وجوده ، وفرض عدم الزمان وحده يمكن إذا لم يقترن ذلك بعدم قبل أو بعد ، وهذا الغلط ينشأ من قياس الزمان على ما في الزمان ومن اقتران وجود الشيء بعدمه .

(٣) أقول : القول بأن الزمان مقدار الوجود قول الشيخ أبي البركات فإنه يقول : الباقى لا يتصور بقاؤه إلا في زمان مستمر ، وما لا يكون في الزمان ويكون باقيا لا بد وأن يكون لبقائه مقدار من الزمان ، فالزمان مقدار الوجود ، والمتكلمون حيث قالوا القديم موجود في أزمنة مقدرة لانهاية لها فقد حكوا بصحة انطباق الثابت على المتغير ولم يقتض ذلك عمالا .

قلت : هذا التحويل خال عن التحصيل ، لأنى قد دللت على أن مفهوم كان ويكون لو كان أمراً موجوداً في الأعيان لكان إما أن يكون قار للذات فيلزم أن لا يوجد في المنفردات وإن كان متغيراً استحاله وجوده في الثابت وهذا التقسيم لا يندفع بالمبارات (١) .

وغامسها : وهو إبطال قول أرسطاطاليس خاصة : أن للزمان لو كان مقدار امتداد الحركة وامتداد الحركة لا وجود له في الأعيان ، لأن الامتداد لا يحصل إلا عند حصول جزئين والجزءان لا يحصلان دفعة بل عند حصول الأول . فالثاني غير حاصل وعند حصول الثاني فالأول ثابت ، وإذا لم يكن لامتداد الحركة وجود في الأعيان لم يكن لمقدار هذا الامتداد وجود لاستحالة قيام الموجود بالمعدوم ، وهذا الوجه لخصه الإمام أفضل الدين الغيلاني رحمه الله (٢) .

وأما الكميات المنفصلة فليسك أموراً وجودية لأنه لا معنى للمدد إلا بمجموع الوحدات ، والوحدة لا يجوز أن تكون صفة وجودية زائدة على الذات ، وإلا لكان كل واحد من أشخاص تلك الماهية أهى ماهية الوحدة وحدة فيلزم التسلسل ، لأن الاثنينية لو كانت صفة واحدة وهي قائمة بالوحدتين فيما أن تكون بتأثيرها قائمة بكل واحدة من الوحدتين فيلزم قيام الواحد بالاثنتين ويلزم أن يكون كل وحدة وحدها اثنين وهو محال ، وإن توزعت على الوحدتين كان القائم بكل واحدة من الوحدتين غير القائم بالأخرى فلم تكن الاثنينية صفة واحدة بل مجموع الأمرين ، وإن جاز ذلك فلتنجمل الاثنينية نفس تلك الوحدتين .

وأما الفلاسفة فقد احتجوا على كون الوحدة صفة زائدة بأن الإنسان الواحد يخالف العشرة في مسمى الواحدية ويشار إليها في مسمى الإنسانية فالواحدية صفة زائدة على الماهية وليس أمرها هدمياً لأنها لو كانت هدمياً لكانت عدم الكثرة فالكثرة إن كانت عدمية كانت الوحدة عدم فلو كانت وجودية ولما معنى للكثرة إلا بمجموع الوحدات ، وإذا كانت الوحدة عدمية لزم أن يكون مجموع العدميات أمراً وجودياً وهو محال فثبت

(١) أقول : لاشك في أن وقوع الحركة مع الزمان ليس كوقوع الجسم القار للذات المستمر للوجود مع الزمان ، وليس كوقوع القار للذات الباقي مع القار للذات الباقي كالتقاء مع الأرض ، وذلك الفرق معقول محصل سواء كان ذلك تحويلاً أو غير تحويل ، وليس محبة التغير والثابت مستحيل ، فإننا نقول نوح عليه السلام عاش ألف سنة وانطبق مدة بقائه على ألف دورة من الشمس ، وإفا تقرر اختلاف المعاني فللمصطلح أن يعبروا عن كل معنى بمباراة ليرى أنها مناسبة لذلك المعنى ، ولا يعنون بتحصيل هناك غير دلالة العبارات على المعاني .

(٢) أقول : امتداد الشيء القار للذات يجب أن يكون فيما أجزاءه حاصلة دفعة ، وأما امتداد الشيء غير القار للذات فلا يمكن أن يكون فيما أجزاءه حاصلة دفعة ، بل يجب أن يكون لا يوجد منه جزءان دفعة ، ولو لم يكن الامتداد إلا لفظ الزمان معقولاً لها معنى العقلاء للزمان بالهبة المختلفة من الامتداد . وأعلم أن أرسطاطاليس قال : الزمان مقدار الحركة ، وهذا المعترض زاد فيه الامتداد ليعترض عليه بمثل هذا الكلام ، ولم يعلموا أن الامتداد هو المقدار المتصل فيكون في هذا التفسير تكرار غير محتاج إليه .

بهذه الدلالة كون الوحدة والكثره وصفين وجوديين قائمين بالذات (١) .

أما الكيفيات فالمتخمة منها بالكميات غير موجودة ، لأن ما دل على بطلان ما يقوم به يدل على بطلانها أما الصلابة وهي عبارة عن التأليف بناء على القول بالجواهر الفرد وأما اللين فهو عبارة عن عدم الممانعة فيكون عديمًا (٢) .

تقسيم المحادثات على رأي المتكلمين

المحدث إما أن يكون متحيزاً أو قائماً بالمتحيز أو لا متحيز ولا قائم بالمتحيز والقسم الثالث قد أنكره الجمهور من المتكلمين .

وأقوى ما لهم فيه أنا لو فرضنا موجوداً غير متحيز ولا حال فيه لكان مساوياً لذات الله تعالى فيه ، ويلزم من الاستواء فيه الاستواء في تمام الماهية وهذا ضعيف .

لأن الاشتراك في السلوب لا يقتضي التماثل وإلا لزم تماثل المختلفات ، لأن كل مختلفين فلا بد وأن يشتركا في سلب كل ما عداهما عنهما .

أما المتحيز فقد قال المتكلمون إنه إما أن يكون قابلاً للانقسام أولاً ويكون الأول هو الجسم والثاني هو الجوهر الفرد . وعند المعتزلة اسم الجسم لا يقع إلا على الطويل العريض العميق وعلى ما قلناه الجسم ما فيه التأليف وأقله جوهران فهذا بحث لغوي (٣) .

(١) أقول: قد مر أن الوحدة أمر عقلي يعقل بها حيث يعتبر عدم الانقسام ، وإذا اعتبرت من حيث كونها موضوعاً لوحدة أخرى لزمّت وحدة أخرى وتكون حينئذ الوحدة واحدة بذلك الاعتبار ولا تكون الوحدةتان اثنتين لأنهما ليستا في مرتبة واحدة ، بل الأولى معقولة من الموضوع ، والثانية معقولة من المعقول الموضوع ولا يتسلسل بل ينقطع عند عدم الاعتبار ، والإيتينية قائمة بمجموع الوحدتين من حيث اعتبار الانقسام فيه إلى وحدتين أما باعتبار عدم الانقسام فيه من حيث هما مجموع واحد لوحدةٍ فيكون اثنتين واحدة من جميع آحاد بالفرض اثنتين ويقال هتتا اثنان .

وأما قوله: إن الفلاسفة قالوا الكثرة عدم الوحدة، ثم قالوا: الكثرة مجموع الوحدات ، فحاصله أنهم قالوا المجموع هو عدم الجزء منه وهذا لا يقوله عاقل والمشهور عن الفلاسفة أنهم قالوا: الوحدة أمر عقلي عام يقع على الموجودات كالوجود والشيء ، وبدونها في الأمور العامة ، ويقولون لأنها تقع على موضوعاتها لا بمعنى واحد فليس وحدة النقطة كمحده الجسم ، ولا كمحده الحيوان ولا كمحده العسكر ، والكثرة مؤلفة من الآحاد .

(٢) أقول: لا شك في وجود الخط المستقيم والخط المنحني والدائرة والكرة والزاوية ، وامتياز بعضها من بعض ، وليس ذلك إلا كيفيات مختصة بالكميات ، ولو كانت الصلابة والتأليف واحداً على رأي القائلين بالجواهر الفرد ، لكان الماء عندهم مؤلفاً من الجواهر الفردة إذ ليس فيه صلابة وكذلك لحوم الحيوانات وجلدها وعدم الممانعة توجد في مثل الغبار والبخار والدخان من غير لين .

(٣) أقول الأقدمون من المتكلمين قالوا المتحيز هو الجوهر والحال فيه هو العرض ، والموجود الذي ←

وأما الحال في المتحيز فهو المرض وهو إما أن يجوز اتصاف غير الحى به أو لا يجوز ، والأول هو المحسوس بإحدى الحواس والأكوان .

وأما المحسوس فنما المحسوس بالبصر إحساساً أولياً وهو الألوان والأضواء أما الألوان فالقدماء قالوا الخالص هو السواد والبياض إنما يتخيل من اختلاط الهوى بالأجسام الصغار الشفافة كما في الثلج والوجاج المدقوق ، ومنهم من اعترف بالبياض كما في بياض البيض المسلوق ، والمعتزلة قالوا الخالص هو السواد والبياض والحمره والصفرة والخضرة .

أما الضوء فقيل إنه جسم وهو خطأ لأن الأجسام متساوية في الجسمية ومختلفة في كونها مضيئة ومظلمة وعند أبي هلى الضوء شرط وجود اللون ، وعندنا شرط صحة كونه مرئياً .

أما الظلمة فنا من قطع بكونها ثبوتية والأقرب أنها هدم الضوء عما من شأنه أن يصير مضيئاً لأن في الليل إذا جلس إنسان عند النار وآخر بعيداً عنها فالبعيد يرى من كان قريباً من النار ويرى الهواء المتوسط بينهما مضيئاً والقريب لا يرى البعيد ويرى ذلك الهواء مظلماً ، فلو كانت الظلمة صفة ثبوتية قائمة بالهواء لما اختلف الحال ، ومنها المحسوسة بالسمع وهي الأصوات والحروف وهي كيفيات إما عارضة للأصوات كالسين والشين أو حادثة في آخر زمان حبس النفس وأول زمان إطلاقه كالباء والطاء ، ومنه يظهر أن الحروف غير الصوت ، ومنها المحسوسات بالذوق وهي الحرافة والمرارة والملوحة والحلاوة والدسومة والحمرضة والعفوصة والقبض والتفاهة .

تنبيه : لاشك أن الحرافة تفعل تفريقاً وللعفوصة قبضاً ، فالمدرك بحس الذوق كله طعم محض أو أمر مركب من الطعم ، ومن تفريق الحاسة هذا متوقف فيه ، ومنها المحسوسة باللس وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والثقل والخفة والصلابة واللين^(١) .

لا يكون جوهرها ولا عرضاً هو الله تعالى وهى هذا الوجه قالوا باستحالة وجود محدث غير متحيز ولا حال فيه كما قاله ، وإن ذلك لا يقوله عاقل .

والقول : بأن كل مؤلف جسم مما تفرّد به أبو الحسن الأشعري والباقون اعتبروا فيه الأبعاد الثلاثة فقال الكعبى أقله يحصل من أربعة جواهر ثلاثة كثلث ورابعها فوقها ويصير بها كمتروط ذى أربعة أضلاع مثلثاً ، وقال باق المعتزلة أقله من ثمانية جواهر يتألف كمدكعب ذى ستة أضلاع مربعات ، وللأفلافة أيضاً اعتبروا فيه قبول الأبعاد الثلاثة مع إنكار كونه مؤلفاً من جواهر أفراد .

(١) أقول : قد مر أن البياض يحصل من اختلاط الهواء بالأجسام الشفافة ، وكذلك السواد أيضاً يحصل من اندماج أجزاء الأجسام الكثيفة بعضها في بعض ، والدليل عليه أن الواج في غايه للذرة لحدته والعفص في غايه القبض وليس أحدهما بأسود ، فإذا امتزجا نفذ الزاج في المسام الصغيرة من العفص وقبضه العفص بقرة فاندماج بعضها في بعض وحدث السواد ومن تركيبات الألوان تحصل ألوان أخرى كما من الصفرة والزرقة والخضرة .

(مسألة : منهم من جعل البرودة عدم الحرارة)

وهو خطأ لأننا نحس من البارد بكمية مخصوصة فذلك المحسوس ليس عدم الحرارة لأن عدمه لا يحس به ولا الجسم وإلا لكان الإحساس بالجسم حال حرارته إحساساً بالبرودة .

(مسألة : هل الرطوبة عدمية أو وجودية)

الرطوبة إن كانت عبارة عن اللانماعة على ما يقوله الفلاسفة كانت عدمية وإن كانت عبارة عن سهولة الإصاق كانت وجودية والبرودة في مقابلتها .

(مسألة : الثقل أمر زائد على الحركة)

لأن الثقل الممكن في الأجواء نحس بثقله والرق المنفوخ الممكن تحت الماء قمراً نحس بخفته مع عدم حركتهما .

(مسألة : اللين معناه عدم ممانعة الفاعل)

فلا يكون وجودياً .

(مسألة : الملائمة عبارة عن استواء وضع الأجزاء والخشونة عبارة عن كون بعضها أرفع وبعضها أخفض)^(١)

وقالت الحكماء الضدان هما البياض والسواد والانجاء من أحدهما إلى الآخر يكون بطرق كالغبرة والزرق والصفرة والحرة وأمثالها ، وكميات الأصوات ليست هي الجروف وحدها بل الثقل والخفة والجهارة والخفافة من كمياتها ، وكذلك كميات أخرى يميز الإنسان صوت شخص من صوت شخص آخر ، وأما الطعوم التسعة قالوا تولد من تأثير ثلاثة أشياء هي الحرارة والبرودة والكمية المتوسطة بينهما في ثلاثة أشياء الكثافة والاطافة والحالة المتوسطة بينهما والثلاثة في ثلاثة تسعة ، ويرد عليه أن العفوصة والقبض مختلفان بالشدّة والضعف ولو صير الشدة والضعف موضوعيهما نوعين لكان كل واحد من هذه الأنواع نوعين .

والحق : أن الطعوم فيها اختلافات كثيرة كما بين حلاوة العسل وحلاوة السكر وحلاوة الدبس وحلاوة البطيخ وغيرها والمركبات منها أيضاً كثيرة لاحد لها ولم يذكر المحسوسة بالشم ، والذين ذكروها قسموها إلى الملائمة وغير الملائمة وفيها اختلاف واحد له كما في سائر المحسوسات ، وعدوا الخشونة والملائمة في الملوسات بدل الصلابة واللين وبالجملة الكلام في هذا الموضوع كثير لا يحتمله هذا الكتاب .

(١) أقول : في قوله عدمه لا يحس به نظر ، لأن الأمر العدمي إذا كان مقتضياً الأمر غير ملائم يحس به من جهة مقتضاه كقربق الاتصال والجوع والعمش ، فإن كانت البرودة عدم الحرارة وكانت الحاسة محتاجة إلى حرارة تعدل مزاجها فعدم تلك الحرارة يقتضي أمراً غير ملائم فيها فيحس به ، ولم يقل أحد أن عدم الحرارة هو الجسم حتى يكون الاجناس بالجسم اجناساً بالبرودة ، والحق أن البرودة كيفية ضد الحرارة ، فإن مقتضياتها كانت كثافة والثقل وأمثالها ضد مقتضيات الحرارة كالخلخلة والخفة وأمثالها ، والفلاسفة لم يقولوا إن

(مسألة: من القدماء من زعم أن هذه المحسوسات قد أتت بعد مفارقة محالها قائمة بأنفسها)

وإبطاله بإبطال انتقال الأعراض (١) .

وأما الأكوان فقد اتفقوا على أن حصول الجوهر في الحيز أمر ثبوتى فقبل هذا الحيز إن كان معدوما فكيف يعقل حصول الجوهر في المعدوم وإن كان موجودا فلاشك أنه أمر مشار إليه فهو إما جوهر أو عرض ، فإن كان جوهرًا كان الجوهر حاصلا في الجوهر وهو قول بالتداخل وهو محال ، اللهم إلا أن يفسروا ذلك بالمماساة ولا نزاع فيها ، وإن كان عرضا فهو حاصل في الجوهر فكيف يعقل حصول الجوهر فيه (٢) .

(مسألة : اختلفوا في حه ول الجوهر بالحيز)

أن ذلك الحصول هل هو معلل بمعنى آخر والحق عدمه لأن المعنى الذى يوجب حصوله في ذلك الحيز ، إما أن يصح وجوده قبل حصوله في ذلك الحيز أولا يصح ، فإن صح فإما أن يقتضى اندفاع ذلك للجوهر إلى ذلك الحيز أولا يقتضى ، فإن كان الأول كان ذلك هو الاعتناء ولا نزاع فيه : وإن كان الثانى لم يكن بأن يحصل بسبب ذلك المعنى في حيز أولى من حصوله في حيز آخر اللهم إلا بسبب منفصل ثم يعود البحث الأول فيه ، وأما أن لا يصح وجوده إلا بعد حصول الجوهر في ذلك الحيز كان وجوده متوقفا على حصول الجوهر

الرطوبة لا ممانعة ، بل قالوا إنها كيفية يقتضى سهولة قبول الأشكال لموضوعها والثقل والخفة لم يذهب أحد إلى أنهما ليسا برائدين على الحركة بل هما عرضان يسميها المتكلمون اعتادا والحكماء ميلا .

وقوله : الين عدم ممانعة الغامز والرطوبة عند الفلاسفة عبارة عن اللاممانعة ، يقتضى أن يكون الين والرطوبة عند الفلاسفة شيئا واحدا وليس كذلك ، بل الين كيفية تقتضى عدم ممانعة مع تفرق أجزاء والملاسة والخشونة لو كانتا من باب الوضع لما عد باقي للكيفيات ويمكن أن يكون الوضع مبدأهما .

(١) أقول : إن هذا الشك إنما حصل لهم من الضوء والرائحة وأمثالهما فإنهم لما رأوا الضوء كأنه ينتقل من ذى الضوء إلى قابله والرائحة تنتقل من ذى الرائحة إلى الحاسة حسبوا أنها تبقى بعد مفارقة محالها .

(٢) أقول : هذا غلط من جهة اشتراك اللفظ ، فإن لفظ (ن) يدل في قولنا الجسم في الجسم بمعنى التداخل والجسم في المكان والمرض في الجسم على معان مختلفة فإن الأول يدل على كون الجسم مع جسم آخر في مكان واحد والثانى يدل على كون الجسم في المكان ، والثالث يدل على كون المرض حالا في الجسم والمكان هو القابل للأبعاد القائمة بذاته الذى لا يمانع الأجسام عند قوم ومرض هو سطح الجسم الحاوى لمحيط بالجسم ذى المكان عند قوم وهو بديهي الأينية خفي الحقيقة ، والمكان إن كان هدميا لم يكن حه ول الجوهر في الأمر العدوى حصوله في المعدوم بمعنى أنه في العدم وإن كان جوهرًا فالجوهر عند القوم الأول ينقسم إلى مقام لداخل عليه ممانع لإياه وهو الذى لا يجوز عليه التداخل ، وإلى غير مقاوم يمتنع عليه الانتقال وهو المكان ، والجوهر المانع يمكن أن يداخل غير المانع وذلك هو كون الجوهر في المكان . وأما عند القوم الثانى لحصول الجوهر في المكان الذى هو عرض بمعنى غير العين الذى يراد به في قولهم - حصول المرض في الجوهر بمعنى الحلول فيه .

فيه ، فلو كان حصول الجوهر محتاجا إلى ذلك المعنى لزم الدور (١) .

(مسألة : الحركة عبارة عن حصول للجوهر في حيز بعد أن كان في حيز آخر)

والسكون عبارة عن حصوله في الحيز الواحد أكثر من زمان واحد فملى هذا حصوله في الحيز حال حدوده لا يكون حركة ولا سكونا ، وقيل هو سكون ، وهو إنما يصح إذا قلنا الحركة عين السكونات والبحث لفظي ، والاجتماع حصول الجوهرين في حيز واحد بحيث لا يمكن أن يتخللها ثالث ، والافتراق كونهما بحيث يمكن أن يتخللها ثالث : والدليل على وجود هذه المعاني الجوهر يحرك بعد أن لم يكن متحركا والتغير من أمر إلى أمر يستدعي وجود الصفة .

لا يقال : هذا منقوض بما أن الباري تعالى كان عالما بأن العالم سيوجد ثم صار عالما بأنه موجود وكذا لم يكن راييا للعالم لاستحالة رؤية المعدم ثم صار راييا والأفوى أنه لم يكن فاعلا ثم صار فاعلا والفعالية يتمتع أن تكون وصفا حادثا وإلا لا تنظر إلى إحداث آخر ولزم التسلسل .

وأيضاً : فالتغير يكفى في تحققه كون إحدى الحالتين ثبوتية وأنتم ادعيتم أن الحركة والسكون كليهما ثبوتيان .

لأننا نجيب عن الأول بأن التغير في الإضافات لا يوجب التغير في الذات والصفات . وعن الثاني أن الحركة والسكون نوع واحد لأن المرجع هما إلى الحصول في الحيز إلا أن الحصول إن كان مسبوقا بالحصول في حيز آخر كان حركة ، وإن كان مسبوقا بالحصول في نفس ذلك الحيز كان سكونا إذا كان كل واحد منهما من نوع واحد وثبت كون أحدهما ثبوتيا لزم أن يكون الآخر كذلك وبهذا الطريق ثبت أن حصول الجوهر في الحيز حال حدوده أمر ثبوتي (٢) .

(١) أقول : قدم أن جماعة من المتكلمين قالوا بأن السكون وهو عرض علة للسكائية وهي صفة ، وقد قال المصنف في التفریح على القول بالحال أن ثبوت الحال للشيء أما أن يكون معللا بوجود قائما بذلك الشيء كالعالمية المعللة بالملم أولا يكون : كسوادية السواد ، وههنا أراد أن يبين الاختلاف الواقع بين المتكلمين وهو أن الحصول في الحيز هل هو معلل بمعنى غير الاعتماد الذي هو عرض أم لا ، فإن أبا هاشم وأصحابه ابتغوا معنى هو علة للحركة والسكون ، وأبو الحسين وباقي المتكلمين بنوا ذلك المعنى ، وذهب جماعة كثيرة من الناظرين في هذا الكتاب إلى أن المعنى المذكور هو السكائية وغفلوا عن كونها معللة بالحصول ، وههنا الكلام في معنى تعليل الحصول به هل ذلك : وحجة مثبتى هذا المعنى أننا لو قدرنا على جعل الجسم كائنا من غير واسطة معنى لقدرنا على ذات الجسم ، كما إذا قدرنا على صفات الكلام ككونه أمرا ونهيا وخبرا قدرنا على نفس الكلام ، وأيضاً الخفيف والثقيل واستويا في جواز التحريك وحال القادر معهما على سواء فلا بد من معنى نسبية يقدر على بعض التحريك دون بعض فهنا معاني ثقل وتكثرت وهي مقدورة للقادر حتى بواسطة تحرك ماتحرك . وضعف هذه الحجج ففى عن الشرح .

(٢) أقول : هذا الحد للحركة موجه عند المتكلمين وهو مبنى على القول بالجوهر الفرد وتتالى الحركات الأفراد غير المتجزئة .

(مسألة : زعم قدماء الاصحاب أن الاجتماع والافتراق أمران مغايران للكون المخصص للجوهر بالحيز)

وهو ضعيف لانا متى عقلنا جوهرين حاصلين في الحيزين بحيث لا يمكن أن يتخللها ثالث فقد عقلناهما مجتمعين فلا حاجة إلى الزائد (١) .

(مسألة : اختلفوا في أن المحوى حال استقراره في الحاوي المتحرك)

هل يكون متحركا ، والأقرب أنه متحرك بالمرض لا بالذات (٢) .

(مسألة : الأكوان بأسرها متضادة)

لأنها إن اقتضت الحصول في حيز واحد كانت متضادة وإن اقتضت الحصول لافي حيز واحد

← وأما قوله : السكون عبارة عن حصوله في الحيز الواحد أكثر من زمان واحد يقتضى أن تكون الحركة التي تكون قبل السكون سكونا بعينه والصواب أن يقال : هو الحصول في حيز بعد حصوله في ذلك الحيز بعينه حتى تخرج منه الحركة وقد قال هو ذلك بعينه في آخر هذا الفصل ، والقول بأن الحصول في الحيز - آلة الحدوث وجوديا يكون متفرعا على وجود الحصول في الحيز مطلقا وقد مر الكلام فيه ، والصواب أن يقال هو السكون الأول والحصول الأول للجسم الحادث ، وقد لا يكون حركة ولا سكونا لخروجه عن حديهما ، وأما من قال هو السكون فإنما قاله لأنه يقول الأكوان في الأجزاء كلها سكونات ويكون بعضها حركات باعتبارات آخر ، وذلك لأنه قد روى عن أبي الحسن الأشعري أنه قال : الجوهر إذا كان في مكان فالسكون الذي فيه سكون وإذا تحرك إلى مكان آخر فأول كونه في المكان الثاني سكونه وفيه حركته إليه ، وذهب القلانسي إلى أن السكون يكونان متواليان في مكان واحد والحركة كونان متواليان في مكانين فإذا السكون الأول سكون ، وعلى هذا القول يلزم أن تكون الحركة عين السكونات ، والاجتماع ينبغي أن يجد بحيث يختص الجوهر حيزا واحدا ، والذي قاله يفهم منه أن يكون لجوهرين اجتماع واحد والصواب أن يقال هو حصول الجوهر في الحيز بحيث لا يمكن أن يتخلل بينه وبين حيزه جوهر آخر ثالث ، والسكون أو الحصول في الحيز عند المتكلمين هو نوع هذه الأربعة أجناس تحتها ، وقد مر أنهم يقولون للأعم نوعا وللأخص تحتها جنسها له .

والجواب عن تغير العلم بأن التغير في الإضافات لا يوجب تغير الذات مبنى على كون العلم إضافة وسيجيء القول فيه .

(١) أقول : تعقل الجوهرين في حيزيهما إن لم يقترن بقيد لا يتخللها ثالث لم يكن اجتماعا والمعنى المطلق مغاير للمقيد وهم لا يعنون بالزائد غير ذلك .

(٢) أقول : لأنه ليس بمتحرك عند من يجعل المكان المسطح الباطن من الحاوي لأنه لم يفارق مكانه و متحرك باعتبار تعيين الإشارة إليه بشيء واحد ، فلذلك قيل لأنه متحرك بالمرض أنه يتبعه الغير لا بالذات من حيث لم يفارق مكانه .

فلا شك في تضادها لكليهما قد تكون بحيث لا يصح تماقبها كالسكون الذي يقتضى الحصول في الحيز الأول مع ما يقتضى الحصول في الحيز الثاني وما فوقه (١) .

(بيان ماهية الحياة)

وأما الأمراض التي لا يتصف بها غير الحي فأجناس منها الحياة .

اعلم أن المراد منها إن كان اعتدال المزاج أو قوة الحس والحركة فهو أمر معقول وإن كان شيئا ثالثا فلا بد من إفاضة تصوره ثم إقامة الدليل على ثبوته ، والجمهور زعموا إنها صفة لأجلها يصح على الذات أن يعلم وأن يقدر ، واحتجوا بأنه لولا امتياز الحس عن الجماد بصفة وإلا لم يكن انصاف الحس بصفة أن يعلم وأن يقدر أولى من الجماد ، واحتج ابن سينا في القانون : بأن العضو المفلوج حي فحياته إما أن تكون قوة الحس والحركة أو قوة التغذية أو نوعا ثالثا والأول باطل ، لأن العضو المفلوج ليس له قوة الحركة والحس ، والثاني باطل لأن قوة التغذية قد تبطل مع بقاء العضو المفلوج حيا ، ولأن القوة الغازية حاصلة للنبات ولا حياة له فثبت أن الحياة أمر ثالث .

والجواب عن الأول : معارض بأنه لولا امتياز الذات الحية بما لأجله صح أن يصير حيا وإلا لم يكن بأن يصير حيا أولى من غيره ، وهذا يقتضى اشتراط الحياة بحياة أخرى وكل ما هو جوابهم هناك فهو جوابنا هنا وعن الثاني أن معنى كون العضو المفلوج حيا بقاء قوة التغذية قوله تبطل هذه القوة مع بقاء الحياة ، قلنا لا نسلم فلم لا يهوز أن يقال القوة باقية لكنها عاجزة عن الفعل . قوله الغازية حاصلة في النبات قلنا أنت تساعدنا على أن غاذية للنبات والحيوان مختلفان بالنوعية والماهية والمختلفان لا يجب اشتراكهما (٢) في الأحكام .

(١) أقول حجبتهم على أن الأكوان التي تقتضى الحصول في حيز واحد متماثلة امتناع تعليل الأمر المشترك بالعلل المختلفة وفيه نظر ، وحد الضدين ، إن كان بالذنين لا يمكن اجتماعهما دخل فيه المثلان لأنها ممتنا الاجتماع ، وإن قيل المختلفان اللذان لا يمكن اجتماعهما لم يدخل المثلان في الحد ، وإن زيد فيه ويصح تماقبهما على محل واحد لا يكون كل الأكوان كذلك ، لأن السكون في حيز لا يمكن أن يعاقبه كونه في حيز يتخلل بينهما حيز أو أحياء ، والمشهور عند المتكلمين الأخير من هذه للحدوده وعلى ذلك التقدير لا يكون الضد إلا ضد واحد فقط .

(٢) أقول : قيل الأمراض التي لا يتصف بها غير الحي عشرة الحياة والعلم والفطنة والاعتقاد والظن والنظر والإرادة والكرامة والغبوة والنفرة ، ولم يقل أحد أن اعتدال المزاج أو قوة الحس والحركة هو الحياة ، بل قالوا إن الأول شرط في حصول الحياة للحيوان المركب من الأخطاط أو من الأركان ، والثاني معلول للحياة .

وقوله في المعارضة ، وهذا يقتضى اشتراط الحياة بحياة أخرى ، ليس بشيء لأنه يقتضى اشتراط الحياة بمخصص هو الاعتدال في الحيوانات ، ومن أين لزم أن يكون ذلك المخصص صفة أخرى .

وقوله في النقل عن ابن سينا ، إن قوة التغذية قد تبطل مع بقاء العضو المفلوج حيا ، فزيادة المفلوج غير محتاج إليها لأن قوة التغذية قد تبطل مع بقاء العضو حيا كالعضو الذابل ، وقوله لم لا يهوز أن تكون القوة ←

(مسألة : القائلون بهذه الصفة وهى الحياة منهم من أثبت أن الموت صفة وجودية)

محتجا بقوله تعالى « خلق الموت والحياة » ومنهم من لم يقل به وزعم أنه عبارة عن عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيا ، وأجاب عن التمسك بالآية بأن الخلق هو التقدير ولا يجب كون المفدور وجوديا^(١) .

(مسألة : البنية ليست شرطا لوجود الحياة خلافا للمعتزلة والفلاسفة)

لما أن العالم بمجموع الأجزاء إما أن يكون له حياة واحدة أو القائم بكل جزء حياة على حدة ، والاول يقتضى حلول العرض الواحد فى الحال الكثيرة وهو محال ، وأما الثانى فمفعال ، لأن الأجزاء متماثلة ، فلوتوقف جواز قيام الحياة لجزء واحد على قيام حياة أخرى لجزء آخر لكانه الأمر من الجانب الآخر كذلك ويلزم الدور وهو محال^(٢) .

ومنها الاعتقادات وهى أمور يمجدها الهى من نفسه ويدرك للفرقة بينها وبين غيرها بالضرورة وهى إما أن تكون جازمة أو مترددة أما الجازمة فإن لم تكن مطابقة للهى الجهل وإن كانت مطابقة فإما أن لا يكون عن سبب وهو اعتقاد المقلد أو عن سبب وهو إما نفس تصور طرفى الموضوع والمحمول وهو البديهيات أو الإحساس وهو الضروريات أو الاستدلال وهو النظريات ، وأما الذى لا يكون جازما فإن كان للتردد على السوية فهو للشك وإن كان أحدهما راجعا عن الآخر فالراجح هو للظن والمرجوح هو الوهم .

← باقية ولكنها عاجزة عن الفعل ، غير وارد لأنه زيد بالقوة الباقية التى تصدر عنه هذا الأثر بالفعل وإلا ففى العضو المنفوخ أيضا قوة الحس والحركة باقية لكنها عاجزة عن الإحساس والحركة واختلاف غاذين النبات والحيوان ليس بحسب المفهوم منهما وإنما هو بحسب مبدأهما ، فإن مبدأ أحدهما للنفس النباتية ومبدأ الآخر النفس الحيوانية وبحسب تصرفهما فيها يميلانه غذاءه ، فإن الأولى تتصرف فى البسائط والثانية فى المركبات واختلاف العلل والأفعال لا يوجب اختلاف ماهية المعلول والفاعل ، وقد علم أن ذلك المفهوم ليس هو الحياة بعينها وهو المطلوب .

(١) أقول : القائل بسكون الموت بثبوتها هو أبو على الجبائى وحده ، والعبارة عن الموت بعدم الحياة عن من شأنه أن يكون حيا ليس بصحيح ، فإن الموت يدخل فى مفهومه سبق الحياة على ذلك العدم لإلا لكان الجنين هند قرب حلول الحياة فيه ميتا .

(٢) أقول : الأولى أن يقول حلول العرض الواحد فى المحال الكثيرة باطل عند أكثر المتكلمين وليس بمحال فى بديهية العقل ولا بالنظر اليقيني كما مر ، وأما الثانى فمفعال يقال له الذى ذكرته يقتضى إحالة وجود الاجتماع والافتراق وغيرهما ، لأنه لو توقف انصاف كل جزء بالاجتماع على انصاف الجزء الأخير له لزم الدور ، ولكن إن قيل هنا قيام الحياة بكل جزء موقوف على كون ذلك مجامعا لغيره من الأجزاء لا يلزم منه دور .

تنبيه : البنية ليست شرطا لوجود الحياة .

لما كانت مراتب القوة أو الضعف غير محدودة كانت مراتب الظن والوهم كذلك (١) .

(مسألة : اختلفوا في حد العلم)

وعندى أن تصور بديهي ، لأن ما عدا العلم لا ينكشف إلا به فيستحيل أن يكون كاشفا له ، ولأنى أعلم بالضرورة كوني عالما بوجودى وتصور العلم جزء منه وجزء البديهي بديهي فتصور العلم بديهي (٢) .

(مسألة : قيل العلم سلبى وهو باطل)

لأنه لو كان كذلك لكان سلب ما ينافيه والمنافى إن كان عدما كان هو عدم العلم فيكون ثبوتيا وإن كان وجوديا فعدمه يصدق على العلم فيكون العدم موصوفا بالعمالية هذا يخالف وقيل لأنه انطباع صورة مساوية للمعلوم فى العالم وهو باطل ولا يلزم أن يكون العالم بالحرارة والبرودة حارا باردا .

لا يقال : المنطبع صورته وشأله .

لأننا نقول : الصورة والمثال إن كان مساويا فى تمام الماهية للمعلوم لزم المخدور والباطل قولهم .

نسكتة أخرى : يلزم أن يكون الجدار الموصوف بالحرارة والبرودة عالما .

لا يقال : حصول الماهية للشيء إيمان أن يكون إدراكا كما إذا كان الشيء عما من شأنه أن يكون مدركا .

لأننا نقول : إن كان الإدراك هو نفس الحصول فالمدرك هو الذى له الحصول ، فكان الجدار من شأنه ، أن يدرك لا من شأنه أن يكون له الحصول .

احتجوا : بأنا نميز بعض المعلومات عن بعض فوجب أن يكون ثابتا ، لأن العدم التصرف لا تميز فيه وإذا قد لا يكون المعلوم ثابتا فى الخارج فهو فى الذهن .

جوابه : هذا يقتضى أن يكون المعلوم بتمام ماهيته حاضرا فى الذهن فمن تخيل البحر فقد حضر فى خياله

(١) أقول : تعريف الاعتقادات بأمر يجدهما الحى من نفسه ويدرك النفرقة بينها وبين غيرها تعريف بما يعم جميع الوجدانات كالجروح والشجج والألم والمرض وغيرها ، والصواب أن يقال : هى أمور يمكن أن يحكم فيها بنى وإثبات حين يختص بها وجعل الظنون والأوهام من قبيل الاعتقادات ليس بما يذهب إليه المتكلمون ، لأنهم يجعلون الاعتقادات نوعا والظنون نوعا .

وفى قوله د أو الإحساسى وهو الضروريات ، نظر فإن الاصطلاح ليس على أن الضروريات هى المحسوسات لا غير .

(٢) أقول : المطلوب من حد العلم هو العلم بالعلم وما عدا العلم ينكشف بالعلم لا بالعلم بالعلم ، وليس من المجال أن يكون هو كاشفا عن غيره وغيره كاشفا عن العلم به .

تمام ماهية البحر وذلك باطل بالبديهة^(١) وقيل إنه أمر إضافي وهو الحق بما أنه لا يمكننا معرفة كون الشيء عالماً إلا إذا وضعنا في مقابله معلوماً والقائلون به منهم من سمى هذه الإضافة بالتعليق وأثبت أمراً آخر يقتضى هذا التعليق ومنهم من قال العلم عرض يوجب العالمية والعالية حالة تتعلق بالمعلوم فيؤلاه أبتوا أموراً ثلاثة ، وأما نحن فلا نقول إلا بهذا التعلق فأما العالمية والعلم فلم يثبت بالدليل^(٢) .

(مسألة : اختلفوا في أن العلم الواحد هل يكون علماً بمعلومين)

وعندى أنا إن قسرنا العلم بنفس التعلق لم يصح ذلك لأنه يصح أن يعقل كون الشيء عالماً بأحد المعلومين مع الذهول عن كونه عالماً بالآخر ولولا التباين لما صح ذلك ، وإن قسرناه بما يوجب التعلق لم يمنع لأن العلم المتعلق بكون السوداء مضاداً للبياض إن لم يكن هو بعينه متعلقاً بهما لم يكن متعلقاً بالمضادة التي بينهما بطلاق المضادة ،

(١) أقول : الحكم بأن القول بكون العلم سلبياً باطل صحيح ولكن في دليله نظر لأن المتان إن كان مطلقاً لعدم كان العلم مطلق الوجود ، وإن كان نهدمياً لا يكون العلم عدم العلم حتى يكون ثبوتياً إما هو عدم العدمى ، ولا يجب أن يكون عدم العدمى ثبوتياً ، فإن عدم العلمى كما في الحجر وبل فيمن نزل في عينه ماء بل في الجدار لا يكون إحصاراً .

وأيضاً يلزم من قوله « ولو كان وجوداً فعدهم يصدق على العدم فيكون العدم موصوفاً بالعلم ، ثبوت ما ادعى إبطاله ، لأن وصف العدم لا يكون وجودياً ، فإذا العلم سلبياً .

وأما إبطال القول بالانطباق لوجوب أن يكون العالم بالحرارة حاراً فليس بصحيح ، لأنهم قالوا بانطباق صورة مساوية للحرارة ، وفرق بين صورة الشيء وبينه فإن الإنسان ناطق وصورته ليس يناطق .

وقوله « وإن كان مساوياً في تمام الماهية ألزم المخذور ، فالصحيح أنها ليست مساوية في تمام الماهية هو نفس الماهية أو شخص من أشخاصها لاصورتها ، وإذا كان الماهية وصورتها اثنتين في النوع لسكانت الصورة غير الماهية ولجاز أن يكون المقتضى لكون المحل حاراً هو مجموع ما به الاشتراك وما به الامتياز .

وأيضاً في التكلفة جعل العلم هو حصول الماهية ، فالذي قاله هنا ليس بما ذهبوا إليه .

وقوله في الجواب : إن كان الإدراك هو نفس الحصول فالجدار من شأنه أن يدرك إذله الحصول ليس بصحيح لأنهم قالوا الإدراك نفس الحصول لقابل مشروط بشرط مخصوص ، فإننا لو قلنا القى حصول مال عنده من شأنه أن يحصل له مال لا يلزم منه أن يكون الحار الذي يحصل عنده مال غنياً .

قوله في الجواب الأخير « هذا يقتضى أن يكون المعلوم بتمام ماهيته حاضراً في الذهن ، مبنى أيضاً على عدم الامتياز والاثنية بين الشيء وصورته لأن الحاضر في الذهن ههنا صورة لو كان الشيء لذى هو صورته موجوداً لسكانت هذه الصورة مطابقة له .

(٢) أقول المعلوم الذى وضعه بإزاء العالم إن كان معدوماً فليت شعري أي يكون إن لم يكن في الذهن والذى سمى هذه الإضافة بالتعلق هو أبو الحسن البصرى ومن تبعه والقول بأن العلم عرض يوجب العالمية هو قول القائلين بالأحوال وبالجملة التعلق من غير متعلق به غير معقول .

وليس كلامنا في ذلك العلم بل في العلم المتعلق بالمضادة المخصوصة ، وإن كان متعلقا بهما فهو المطلوب . ثم المجوزون منهم من فصل فقال كل معلومين يصح أن يعلم أحدهما مع الذهول عن الآخر امتنع تعلق العلم الواحد بهما ، وكل معلومين لا يصح العلم بأحدهما مع الذهول عن الآخر يجب أن يعلميا بعلم واحد وهذا التفصيل باطل عندى ، لأن العلم بمضادة السواد والبياض لما ثبت أنه متعلق بالسواد والبياض مع أنه يصح أن يعلم السواد وحده مع الجهل بالبياض فقد تعلق ذلك العلم بأمرين يصح العلم بأحدهما مع الجهل لآخر (١) .

(مسألة : المعلوم هل سبيل الجملة معلوم من وجه مجهول من وجه)

والوجهان متغايران ، فالوجه المعلوم لإجمال فيه ، والوجه المجهول غير معلوم البتة ، لكن لما اجتمعا في شيء واحد ظن أن العلم الجملى نوع يغير العلم التفصيلى (٢) .

(مسألة : العلوم المتعلقة بالمعلومات المتغايرة مختلفة)

خلافا لديخى والدى .

(١) أقول: العلم القديم عند أهل السنة يتعلق بمعلومات الله تعالى التى لانهاية لها مع أنه واحد وهذا البحث يتعلق بالعلم المحدث ، فقال أبو الحسن الباهلى أن العلم الواحد يجوز أن يتعلق بمعلومات كثيرة وحكى عن أبي الحسن الأشعري ذلك وأنكره الأستاذ أبو إسحاق وقال إنه ذكره في الإلزام على من يقول العلم الواحد يتعلق بمعلومين وذهب الجبائى إلى جواز تعلق العلم الواحد بمعلومين وأوجب ذلك من أهل السنة أبو منصور البغدادى . وقال القاضى أبو بكر كل معلومين لا ينفك أحدهما عن الآخر في العقل يجوز أن يتعلق بهما علم واحد وكل ما يصح أن يعلم مع الذهول عن شيء آخر فلا يمكن أن يتعلق بهما علم واحد ويقال للمصنف إذا فسرت العلم بالتعلق جاز تعلق العلم بالمجموع ويكون الأجزاء داخلا فيه وحيث قد تعلق بأمرين وأنت حكمت بامتناع ذلك وأنت استدلت على الامتناع بصحة تعلق العلم بأحد المعلومين مع الذهول عن كونه عالما بالآخر وههنا لا يصح هذا الاستدلال وأيضا كان يجب أن يقول مع الذهول عن الآخر وأنت قلت مع الذهول عن كونه عالما بالآخر وذلك لأن المطلوب ههنا التعلق بمعلومين لا بمعلوم وبالعلم أيضا ، وأيضا على تقدير تفسير العلم بما يوجب التعلق جعل العلم بمطلق المضادة غير متعلق بشيئين وذلك غير معقول فإن المضادة لا تقبل إلا بين شيئين بل يكون الشيئان شاملين كسكل ما يقع عليه اسم الشئية ، ولا فرق بين المضادة المطلقة والمضادة المخصوصة إلا بعدم التعمين ووجود التعمين فيما يتعلق بالمضادة بهما ، ولا يختلفان من حيث تعلقهما بمعلومين ، وإبطال قول المجوزين بقوله العلم بالسواد والبياض يتعلق بأمرين يصح العلم بأحدهما مع الجهل ، وبالآخر غير صحيح لأن كلامهم في المضادة المتعلقة بهما وتصور السواد وحده غير تصور السواد المضاد للبياض ، فليس ما يصح العلم مع الجهل بالآخر هو أحد الشيئين اللذين يتعلق بهما معا .

(٢) أقول : اعترف ههنا بأن الشيء المعلوم من وجه والمجهول من وجه يغير الوجهين وهذا ما ذكرته في

صدر الكتاب عند إبطال قوله التصور ليس بمكتسب ، ومطلوبه ههنا بيان تغاير الوجهين ، لكن حصل منه وجوب تغاير ما اجتمع فيه الوجهان والوجهين .

لنا أن النظر مناف للعلم بالمدلول ومشروط بالعلم بالذليل ، ولأن اعتقاد قدم الجسم يضاد اعتقاد حدوثه ومشروط بالعلم بماهية الجسم وماهية العدم والحدوث (١) .

(مسألة : العلوم كلها ضرورية)

لأنها إما ضرورية ابتداءً أو لازمة عنها لزوماً ضرورياً فإنه إن بقي احتمال عدم اللزوم لولو على أبعد الوجوه لم يكن علم ، وإذا كان كذلك كانت بأثرها ضرورية (٢) .

(تنبيه : اتفقوا على أنه لا يجوز أن يكون العلم بالأصل كسبياً وبالفرع ضرورياً)

وإلا فعند وقوع الشك يحصل الشك في الفرع فيصير الضروري غير ضروري هذا خلف (٣) .

(مسألة : اختلفوا في أن اعتقاد الضدين يمتنع اجتماعهما لنفسهما أو لا يرجع إلى الصارف)

والأقرب أن المناقاة ذاتية لأن الجزم بالثبوت شرطه أن لا يكون لنقيضه احتمال فيستحيل تحققه دون هذا الشرط (٤) .

(مسألة : منهم من قال المعدوم غير معلوم)

لأن كل معلوم متميز وكل متميز ثابت فكل معلوم ثابت فما ليس ثابتاً لا يكون معلوماً ، فعروض بأن تخصيصه باللامعومية يستدعي تصوره لأن ما لا يتصور لا يصح الحكم عليه ، ثم أجابوا عن كلام الأولين بأن المعدوم في الخارج ثابت في الذهن فقبل عليه الثابت في الذهن أخص من الثابت فيكون المعلوم ههنا ثابتاً وليس كلامنا فيه وإنما الكلام في العلم بغير الثابت ، ولأن الثبوت الذهني مشكل لانا إذا علمنا أن شريك الله تعالى

(١) أقول : والده يذهب إلى القول بتماثل العلوم وأنها لا تختلف باختلاف متعلقاتها ، والمصنف يقول الشرط مخالف للشرط ، وأيضا يقول الاعتقادات متضادة مشروطة بشروط مختلفة ، فإن اعتقاد قدم الجسم مشروط بالعلم بالجسم وبالقدم ، واعتقاد حدوثه مشروط بالعلم بالجسم وبعدمه . ولو الده أن يقول : العلم من حيث هو علم ليس بمختلف في أنها تختلف بسبب متعلقاته فيكون تماثل العلوم لذاتها واختلافها بسبب اختلاف متعلقاتها .

(٢) أقول : يريد الضروري ههنا اليقيني لا البدهي ولا المحسوس وحده ، فإنه قال من قبل المحسوسات هو الضروريات وقد سمي كل اليقينيات ضرورياً موافقة لقول أبي الحسن الأشعري .

(٣) أقول : إن كان المراد من الأصل التصديقات التي يتوقف عليها تصديقات فهو حق وإن كان المراد أعم من ذلك ففيه نظر ، لأن التصورات يمكن أن تكون كسبية والتصديقات المرقومة عليها ضرورية .

(٤) أقول : الجزم بالثبوت المشروط بأن لا يكون لنقيضه احتمال هو الجزم اليقيني والاعتقاد أعم منه ، وإلا صح أن الاعتقاد الذي لا يكون يقينياً كاعتقاد المقلد يمتنع اجتماعه مع الاعتقاد المضاد له لوجود الصارف عنه ، أما في اليقيني فالمنافاة ذاتية كما ذكره .

معدوم لحضور الشريك في الذهن محال ، لأن الشريك هو الذي يجب وجوده لذاته والحاضر في الذهن لا يكون كذلك فإن قلت الحاضر في الذهن تصور الشريك لانفس الشريك ، قلت فقد عاد الإشكال لأن البحث إنما وقع عن متعلق هذا التصور فإنه إن كان نفيًا محضًا فكيف التحير ، وإن كان إثباتيًا فببؤنه إما في الذهن أو في الخارج والكلام فيه مأمور (١) .

(مسألة : في بيان العقل الذي هو مناط التكليف)

المشهور أن العقل الذي هو مناط التكليف هو العلم بوجود الراجبات واستحالة المستحيلات ، لأن العقل لو لم يكن من قبيل العلوم يصح انفكاك أحدهما عن الآخر لكن محال لاستحالة أن يوجد هائل لا يعلم شيئًا للثبته أو عالم بجميع الأشياء ولا يكون هائلًا ، وليس هو علمًا بالمحسوسات لحصوله في البهائم والمجانين فهو إذا علم بالأمور السككية وليس ذلك من العلوم النظرية لأنها مشروطة بالعقل ، فلو كان العقل عبارة عنها لزم اشتراط الشيء بنفسه وهو محال ، فهو إذا عبارة عن علوم كاية بديهية وهو المطلوب .

فقبل عليه : لم قلت إن التغاير يقتضى جواز الانفكاك ، فإن الجوهر والعرض متلازمان وكذا العلة والمعلول سلناه لكن العقل قد ينفك عن العلم كما في حق النائم أو اليقظان الذي لا يكون مستحضرًا لشيء من وجود الراجبات واستحالة المستحيلات ، وعند هذا ظهر أن العقل غريزة يلزمها هذه العلوم البديهية عند سلامة صحة الحواس (٢) .

(١) أقول : المعطوف في الخارج ثابت في الذهن من حيث هو موصوف بالمعدومية وهو محكوم عليه من الجهة المعلومة بالثبوت الذهني ومن غير تلك الجهة غير محكوم عليه بذلك الثبوت ، بل ربما يسلب عنه الثبوت ، وليس بين الحكيمين تناقض لأن موضوعهما ليس شيئًا واحدًا وهكذا غير الثابت المطلق الشامل للخارجي والذهني محكوم عليه بالثبوت من هذه الجهة ومسلوب عنه الثبوت مع عدم اعتبار هذه الجهة .

وأما قوله : شريك الله هو الذي يجب وجوده لذاته والحاضر في الذهن ليس كذلك .

فالجواب : أن مفهوم الشريك هنا يشتمل على مائة شيء من متقارنين فذلك يوجب الاشتراك من حيث المائة وامتناع الوجود من حيث مغايته لذات الله تعالى ، والموصوف بالامتناع محكوم عليه بلسب الوجود الخارجى من حيث ثبوت هذا الوصف العنوان له في الذهن وغير محكوم عليه من غير اعتبار هذا الوصف ، بل هو محكوم عليه بالوجود من حيث المائة ، ومتعلق كل وصف بينهما معلوم من جهة كونه متعلقًا وغير معلوم من غير تلك الجهة ، فينبغى أن يفهم في أمثاله هذا الفرق حتى تحل الإشكالات التي أمددت عليها .

(٢) أقول : قال أبو الحسن الأشعري العقل علوم خاصة ، وزادت المعتزلة في العلوم التي يشتمل عليها العقل العلم بحسن الحسن وقبح القبيح ، لأنهم يعدونه في البدييات ، وقال القاضي أبو بكر هو العلم بوجود الراجبات واستحالة المستحيلات ومجاري العادات ، وقال المحاسب من أهل السنة هو غريزة يتوصل بها إلى المعرفة ، وما ذهب إليه المصنف هو الصواب .

ومنها القدرة والمرجع بها في حقا إن كان إلى سلامة الأجزاء فهو معقول وإن كلف إلى أمر ورأيتها
فيه النزاع .

اخرج أصحابنا بأن حركة المختار متميزة عن حركة المرتمش وليس الامتياز إلا بهذه الصفة .

فيقال لهم : متى ثبت هذا الامتياز قبل الاتصاف بالفعل أو حال الاتصاف . والاول باطل على قولك
لأنك لا تثبت القدرة قبل الفعل ، والثاني كذلك لأن المرتمش كما لا يتمكن من ترك الحركة حال وجودها فالاختار
لا يتمكن أيضا من تركها حال وجودها لاستحالة أن يكون الشيء معدوما موجودا في زمان واحد ، ويقال
أيضا متى ثبت هذا الامتياز حال ماخلاق الله تعالى الحركة أو قبلها ، والاول باطل . لأن حصول الفعل حال ماخلاق
الله تعالى ضروري ، والثاني باطل لأن حصولها قبل أن خلقها الله تعالى محال وعلى التقديرين لا يثبت الاختيار (١) .
ويقال للمعتزلة متى ثبت هذا الاختيار عند استواء الدواعي أو عند رجحان أحدهما على الآخر ، الاول باطل ،
لأن عند الاستواء يتمتع بالفعل وعند الامتناع لا تثبت للمسكنة ، والثاني محال ، لأن عند حصول المرجح يجب
الراجع ويتمتع الرجوح ، وعلى هذا التقدير لا يثبت المسكنة (٢) .

(مسألة : القدرة مع الفعل خلافا للمعتزلة)

لنا أن القدرة عرض فلا تسكون باقية ، فلو تقدمت على الفعل لاستحال أن يسكون قادرا على الفعل

(١) أقول : قوله المختار لا يتمكن من الحركة حال وجود الحركة ، فيه نظر لأن المختار لا يتمكن من
الحركة مع فرض وجود الحركة أما مع قطع النظر عنه فلم لا يجوز ، وهكذا القول في الاعتراض الثاني فإن
الاختيار حال ماخلاق الله الحركة محال بفرض وجود الحركة أما مع قطع النظر عن ذلك فليسكن لوجود القدرة
المقتضية له .

(٢) أقول : الاختيار عند المعتزلة موصفة صدور الفعل أو تركه من القادر تبعا لداعية أو عدم داعية وهو
متساوي النسبة إلى الطرفين عند عدم اعتبار الداعي وغير متساويهما عند اعتبار أحدهما .

ومتقدمه ومجوزوا صدور أحد الطرفين من المختار من غير ترجيح أحدهما على الآخر ، وأوردوا أمثلة
الجانح والمطردان والحارب إذا حضرهم رغيقان متساويان وقدحان متساويان وطريقان متساويان فإنهم يختارون
أحدهما من غير ترجيح ، والذين لا يجوزون ذلك يقولون الرجحان شيء والعلم بالرجحان شيء ، ولعله
يختار أحدهما لوجود الرجحان وإن لم يفتن بالرجحان .

ومتأخروهم قالوا بوجوب الرجحان وقال بعضهم بأن العارف الراجح يسكون أولى ولا ينتهي إلى حد
الوجوب وهو اختيار محمود الملاي ، وأنكر بعضهم كون الاوالية كافية لمثل ما مر في خواص الممكن ،
وأبو الحسين وأصحابه قالوا عند الداعي يجب الفعل وعند عدمه تمتنع وذلك لا ينافي الاختيار ، فإن تفسير
الاختيار هو أن يسكون الفعل والترك بالقياس إلى القدرة متساويين وبالقياس إلى الداعي وعدمه إما واجب
أو تمتنع ، ومن عدم التميز بين الأمرين في هذه المسألة يحدث الاختلاف الجاري بين القائلين بالإيجاب والاختيار .

لأن حال وجود القدرة ليس إلا عدم الفعل ، والمعدم المستمر يستحيل أن يكون مقدورا وحال حصول الفعل لا القدرة (١٥) .

احتجوا بأن الكافر حال كفره مكلف بالإيمان فلو لم يكن قادرا على الإيمان حال كونه كافرا كان ذلك تكليفا بما لا يطاق ، ولأن الحاجة إلى القدرة لأجل أن يدخل الفعل من العدم إلى الوجود وحال حدوث الفعل قد صار الفعل موجودا فلا حاجة به إلى القدرة ، ولأنه لو وجب أن تكون القدرة مع المقدور لزم إما قدم العالم أو حدوث قدرة الله تعالى .

والجواب عن الأول : أنه وارد عليكم أيضا لأنه حال حصول القدرة لا يمكنه الفعل وحال حصول الفعل لا قدرة له عليه ، فإن قلت إنه في الحال مأمور لا بأن يأتي بالفعل في الحال بل بأن يأتي به في ثانی الحال ، قلت هذا مخالفة ، لأن كونه فاعلا للفعل إما أن يكون نفس صدور الفعل منه وإنما أن يكون أمرا زائدا عليه فلو كان الأول استحالة أن يصير فاعلا قبل دخول الفعل في الوجود ، وإذا كان كذلك استحالة أن يقال إنه مأمور بأن يفعل في الحال ، وإن كان الثاني كالتالي تلك الفاعلية أمرا حادما فيفتقر إلى الفاعل ، والسلام في كيفية فعلها كالسلام في الأول فيقوم التسلسل .

وعن الثاني : أنه منقوض بالعلة والمطلوب أو الشرط والمشروط .

وعن الثالث : أن المتأثر في وجود أفعال الله تعالى تعلق قدرته بها زمان حدوثها ، وأما التعلقات السابقة فلا أثر لها البتة وهذا لا يمكن تحققه في قدرة العبد لأنها غير باقية (١٦) .

(١) أقول المسألة مبنيّة على كون القدرة عرضا ، وامتناع بقاء الأعراض والذي استدل به من فرض القدرة من عدم الفعل أو وجوده ليس بدليل على ذلك لأن ذلك الامتناع إنما يلزم من فرض اجتماع القدرة والفعل ، والهدى امتناع وجود القدرة قبل الفعل لذاتها .

(٢) أقول : السؤال الأول غير متوجه ، لأن الكافر مكلف بالإيمان من حيث هو قادر حتى يؤمن في حال قدرته وهذا ليس تكليفا بما لا يطاق ، ومن حيث فرض وقوع الكفر منه في حال قدرته على الإيمان لو كان ممكنا بالإيمان كان تكليفا بما لا يطاق .

وهكذا السؤال الثاني ، فالحاجة إلى القدرة وحدها لأجل أن يدخل الفعل من العدم إلى الوجود لا إليها مأخوذة مع حدوث الفعل وحده .

ول السؤال الثالث : لاسبية إلى قدرة الله تعالى إلى قدرة العبد مع أن قدرته تعالى إذا أخذت مع وجود الإرادة أو مع عدمها لا يبقى للاختيار وجه كما قيل في العبد .

وقوله في الجواب : هنا وارد عليكم لأن حال حصول الفعل لا يمكنه الفعل أيضا فيه نظر ، لأنه إذا أخذ حال حصول القدرة حال وجود الفعل بمبنيته فالفعل لا يمكنه لأن من حيث القدرة بل من حيث فرض مقارنتها بالفعل ، وكون الفعل واجب الوقوع حيثنذ وإيراد النقص بالعلة والمطلوب والشرط والمشروط ليس بنافع ، -

(مسألة : القدرة لا تصلح للضدين خلافا للمعتولة)

لأن القدرة عبارة عن الممكنة والمفهوم الممكنة من ذلك ولأن نسبة القدرة إلى الطرفين إن كانت على
أية احتمال أن تصير مصدرا للأثر إلا عند مرجح فلا يكون مصدر الأثر إلا المجموع فلا يكون الذي فرضناه
مصدر الأثر ، فلا يكون قدرة ، وإن لم تكن على السوية لم تكن القدرة قدرة إلا على المرجح (١) .

(مسألة : عند بعض الأصحاب العجز صفة وجودية)

وهو ضعيف لعدم الدليل والذي يقال ليس جمل العجز عبارة عن عدم القدرة أول من المكس ضعيف ،
نساعد على أن كليهما محتمل وأنه لولا الدليل لبق ذلك الاحتمال (٢) .

ومنها الإرادة والسكرامة ، ومن الناس من زعم أن الإرادة عبارة عن علم الحى أو اعتقاده أو ظنه بأن له فيه
قدرة وهو باطل ، لأننا نجد من أنفسنا ميلا مربيا على هذا العلم فيتغيران ، والفرق بين الإرادة والظن أن
الإنسان ينفر طبعه عن شرب الدواء ثم يريد (٣) .

لأن العلة أيضا قبل وقوع المعلوم بمنتهى العمية وكذلك حال وقوعه وذلك الانصاف للقبل والحال إليها والقول
إن تعلق قدرة الله تعالى زمان حدوث الفعل مؤثر في وجود للفعل أيضا ليس بشيء لأن للفعل سبب زمان
يحدثه وإن لم تكن قدرة ، ومنشأ جميع هذه الأخطا شيء واحد وهو ما مر إذا كره .

(١) أقول : المعنى لا يختلف بتبديل لفظ للقدرة بلفظ الممكن ، ومفهوم الممكن من هذا ومفهوم الممكن
من ذاك يشتركان في مفهوم واحد ، وإنما يختلفان من حيث تعلقهما بأثر هذا وتارة بذاك ، فإن كان المراد من
القدرة ذلك الأمر المشترك كانت صالحة للضدين ، وإن كان المراد منها مجموع المشترك مع ما به الاختلاف
يقع اسم القدرة على أنواعها إلا بالاشتراك القسطن ويقع على أنواع تمدد المقدرات وهذا لم يقل به أحد .

وقوله : إن كانت نسبة القدرة إلى الطرفين على السوية احتاجت إلى مرجح وقبل المرجح لا يكون قدرة على
الفعل ، يقتضى أن تصير القدرة مبدأ للفعل مع زائد ، وهو عين مذهب من يقول القدرة صالحة للضدين ،
وإنما ذهب من ذهب إلى أن القدرة لا تصلح للضدين لقوله القدرة عرض لا يبقى زمانين ، فالقدرة التي
تكون مع أحد الضدين غير التي تكون مع الضد الآخر لا سيما إنهم لا يفرقون بين القدر وبين مبدأ
الفعل والترك .

(٢) أقول : إن كانت القدرة عبارة عن سلامة الأعضاء فالعجز عبارة عن آفة تعرض للأعضاء ويكون
حيث وجد وجودها ، والقدرة أولى بأن لا تكون وجودية ، لأن السلامة عدم الآفة إن كان العجز ما يعرض
للمرض وتمتاز به حركة المرض عن حركة المختار فالعجز وجودي ، ولعل الأصحاب ذهبوا إليه ، أما إن
كانت القدرة هيئة تعرض عند سلامة الأعضاء يعب عنها بالتمكن أو بما هو علة له فالعجز عدم تلك الهيئة ،
فالقدرة وجودية والعجز عدمي .

(٣) أقول : القائل بهذا لا يقتصر على هذا بل يريد فيه بقوله بأن له أو لغيره من يؤثر فيه فيه منفعة ←

(مسألة : منهم من قال لإرادة الشيء كراهة ضده وهو باطل)

لأنه قد يراد الشيء حالة الغفلة عن ضده (١) .

(مسألة : العزم عبارة عن إرادة جازمة)

حصلت بعد التردد فيه ، والحجة عبارة عن الإرادة لكنها من الله تعالى في حق العبد لإرادة الثواب ، ومن العبد في حق الله تعالى لإرادة الطاعة والرضا ، قيل إنه الإرادة وقيل إنه ترك الاعتراض (٢) .

(مسألة : المناقاة بين إرادتي الضدين ذاتية أو للصارف)

فيه ما تقدم في باب الاعتقاد (٣) .

(مسألة : الإرادات تقدم على إرادة ضرورية دفعا للتيسر)

وذلك يوجب الاعتراف باستناد السكّن إلى قضاء الله تعالى وقدره (٤) .

← يمكن وصولها إليه أو إلى ذلك الغير من غير مانع من تعب أو معارضة ثم في وجود ميل يترتب على هذا الاعتبار مغاير له نظر ، قالوا هذا المثل يحدث بين لا يقدر على تحصيل ذلك الشيء وقدرة تامة فيحصل له ميل إلى شيء يريد حصوله ولا يحصل بحسب ما يتمناه ، وذلك مثل الشوق إلى المحبوب من لا يصل إليه أما في القادر التام القدرة فيكفي الاعتقاد المذكور .

(١) أقول : الصواب أن يقال لإرادة الشيء يلزمها كراهة ضده بشرط التفطن للعند .

(٢) أقول : للتردد المذكور يحصل من الدواعي المختلفة المنبثقة عن الآراء العقلية وعن الشهوات والغفلات المتخالفة ، فإن لم يوجد ترجيح لطرف حصل التحير وإن وجد حصل العزم ، والحجة تقع باشتراك الاسم على إرادة هو مبدأ فعل وهو الذي نسيب إلى إرادة الثواب أو الطاعة وعلى تصور كمال من لذة أو منفعة أو مشاكلة كحبة العاقق لمشوقه والمنعم عليه لمنعمه والوالد لولده وأما محبة الله سبحانه وتعالى عند العارفين فهو لتصور السكّن المطلق فيه والرضا .

قال أبو الحسن الأشعري : إنه إرادة لإكرام المؤمنين ومثوبتهم على التأييد وهذا من الله تعالى ، وأما من العبد فهو ترك الاعتراض ، والرحمة قيل هي النعمة وقال أبو الحسن هي إرادة الإنعام ، والولاية لإرادة الإكرام والتوفيق ، والبغض والعداوة لإرادة الإهانة ، والطرد والتعذيب والسخط لإرادة التعذيب ، والاختيار عند أبي الحسن هو الإرادة واختياره أي فعل به خيراً ، والمشيشة هي الإرادة ، والسكرامية يفرقون بينهما .

(٣) أقول : قيل لإرادة الحركة ترجيح صدورهما وإرادة السكون ترجيح صدره وكما أنهما متقابلان لذاتيهما كذلك إرادتهما ، وقوم آخر قالوا لإرادة الحركة تصرف الفاعل عن إرادة السكون والسلام فيه مثل ما مر .

(٤) أقول : قيل استناد السكّن إلى قضاء الله تعالى وقدره إما أن يكون بلا توسط في إيجاد الشيء أو يكون ←

ومنها كلام للنفس ولم يقل به أحد إلا أصحابنا قالوا الأمر والنهي والخير أمور معقولة يعبر عن كل واحد منها في كل لغة بلفظة أخرى فبى معان متغايرة وليس عبارة عن تحييل الحروف ، لأن تحييلها تابع لها ومختلف باختلافها وهذه اللماميات لا تختلف البتة ، وليس الأمر عبارة عن الإرادة لأن الله تعالى قد يأمر بما لا يريد ويريد ما لا يأمر به ، وظاهر أنه ليس عبارة عن العلم والقدرة والحياة فلا بد من نوع واحد (١) .

ومنها الالم واللذة أما الالم فلا نزاع في كونه وجوديا ، ثم قال محمد بن زكريا اللذة عبارة عن الخلاص عن الالم وهو باطل بما إذا وقع بصر الإنسان على صورة مليحة فإنه يلتذ بإبصارها مع أنه لم يتمكن له شعور بتلك الصورة قبل ذلك حتى تجعل تلك اللذة خلاصا عن ألم الموق إليها .

وزعم ابن سينا أن اللذة: إدراك المرافق والالم إدراك المنافي ، ويقرب قول المعتزلة منه فإنهم قالوا إن المدرك إن كان متعلقا بالصورة كالحركة في حق الأجرح كان إدراكه لذة ، وإن كان متعلقا بالذرة كما في حق السليم كان إدراكه ألما ، ومثل هذا الكلام لا يفيد القطع بأن الالم ليس إلا الإدراك .

وانتمت الفلاسفة على أن تفرق الاتصال بموجب الالم في حق الحى وعالمتهم ، لأن التفرق عدوى فلا يكون علة الأمر الوجودى ، وزاد ابن سينا سببا ثانيا وهو سوء المزاج ، قال لأن حد الالم إدراك المنافي والحد يتعكس وكل إدراك المنافي ألم وهذه الحججة لفظية (٢) لأنه أخذ من العكس .

← بتوسط ، والاولى يقتضيه انتهاء الإرادات إلى إرادته ، والثانى لا يناقض القول بالاختيار ، فإن الاختيار هو الإيجاد بتوسط قدرة أو إرادة سواء كانت تلك القدرة والإرادة من فعل الله تعالى بلا توسط أو بتوسط شيء آخر ، فإذا من قضاء الله تعالى وقدره وقوع بعض الأفعال تابعا لاختيار فاعله ، ولا يندفع هذا إلا بإقامة البرهان على أنه لا مؤثر إلا الله تعالى .

(١) أقول : قالوا كلام النفس هو الفكر الذى يدور فى الخاطر وتدل عليه العبارات تارة وما يصطلح عليه من الإشارات أخرى ، والدليل على إثباته أن الفاعل إذا أمر عبده بأمر وجد فى نفسه اقتضاء الطاعة منه وجدانا ضروريا ثم إنه يدل على ما يجده ببعض العبارات أو بضروب من الإشارات أو برقوم من الكتابة هكذا قيل : وقيل أبو هاشم أثبت كلاما فى النفس سماه بالحواطر وزعم أن ذا الخاطر يسمعها ويدركها ، وقال أبو الحسن إن لفظ الكلام يقع على كلام النفس وعلى الكلام المؤلف من الحروف بالاشتراك ، وقال قوم على الاول بالحقيقة ، وعلى الثانى بالمجاز ، وقال قوم بالعكس من ذلك .

(٢) أقول : نقل عن ابن زكريا أنه قال اللذة خروج من الحال الغير الطبيعية وذلك ليكون الإدراك إنما يحصل بانفعال للحاسة يقتضيه تبدل حال وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وقول المعتزلة يدل على أنهم يقولون إن اللذة والالم هما الإدراك نفسه ويختلفان باختلاف متعلقهما وهذا الكلام لا يفيد القطع بأن الالم ليس غير الإدراك ، ومخالفة المصنف فى أن تفرق الاتصال ليس بموجب الالم فى الحى ، إنما كان لأنه يقول التفريق بموجب سوء المزاج الذى يقتضيه طبائع المفردات عقد تفريقها ، فالسبب الذاتى هو طبائع المفردات والتفريق يقتضى زوال الاعتدال الذى حصل من الكسر والانكسار ، فالتفريق ليس سببا بالذات ←

ومنها الإدراكات وهي غير العلم لأننا نبصر الشيء ثم نغيب عنه فيدرك تفرقة في الحالتين مع حصول العلم فيهما ، فالإبصار غير العلم اسكن الفلاسفة والسكبي وأبو الحسين زعموا أنه هائد إلى تأخر الحدقة بصيرة المرئي والمتكلمون محتاجون إلى القدح في هذا الاحتمال ليتمكنهم بيان أنه تعالى سميع بصير^(١)

(مسألة : اختلفوا في الإبصار)

منهم من قال إنه بخروج الشماع من العين وهو باطل وإلا لوجب تشوش الإبصار عند هبوب الرياح ولا تمتع أن يرى نصف السماء لامتناع أن يخرج من حدقتنا ما يتصل بكل هذه الأشياء أو يؤثر في جميع الأجسام المتصلة في حدقتنا^(٢) ؛ ومنهم من قال بالانطباع وهو باطل وإلا لما أدركنا العظيم لامتناع انطباع العظيم

← إلا الأمر هدى هو زوال الاهتدال والالام وإنما يحصل من سوء المزاج، هكذا فسر قوله تليذه قطب الدين المصري لكن قوله عقيب ذلك وزاد ابن سينا سبها ثانيا وهو سوء المزاج يدل على خلاف ذلك .

أما قوله « التفرق هدى فلا يكون علة للوجودى ، ففيه نظر لأن لعدم لا يكون علة للموجود والعدمى ربما يكون علة كعدم الحركة فيما من شأنه أن يتحرك ، فإنه علة لأحد الأكوان الذى هو السكون ، وعدم السمع علة للخرس ، وعدم الغذاء فى الحيوان السحيح للجوع ، وتفرق الاتصال فى العضو الذى لا يكون فيه حس أو حرص له خدر أو يكون معه استمرارا ، ويكون التفرق طبيعيا كما يحصل فى المتئذى عند نفوذ الغذاء فى أجزائه ، لا يكون مؤلما بل الالام عندهم إحساس عضو بتفرق اتصال يحدث فيه غير طبيعى ، وكلامهم يدل على ذلك ، ولا شك فى أن الحى وهو سوء المزاج مؤلم وإن لم يكن هناك تفرق اتصال ، والمعنى الجامع هو الإحساس بالمتأذى فهو إذا حد الالام ، وإلما كان التحديد صحيحا فلا يكون انمكاسه لتظا .

(١) أقول : قالوا الإدراكات خمسة هى الحواس ، وزاد القاضى أبو بكر فيها إدراك الالام واللذة وقوم جعلوها علوما خاصة فقالوا كل إدراك علم وليس كل علم إدراكا ، والأقول بأن الإبصار مؤثر فى الحدقة خاص بمن يبصر بالآلة وليس يبعد أن يكون فى غيره على وجه آخر كما فى الإرادة فإنها فى العبد بخلاف ما نثبته لله تعالى .

(٢) أقول القائلون بالشماع وهم الحكماء المتقدمون لا يقولون بخروجه عن العين إلا بالمجاز كما يقال الضوء يخرج من الشمس وإبطاله بوجود تشوشه عند هبوب الرياح ليس بوارد لأن شمع الشمس والقمر والنيرات لا يتشوش به وأيضا قالوا لو كان الشماع جسما لزم تداخل الأجسام ولو كان عرضا لزم انتقال الأعراض وأيضا قالوا إن الشماع من العين كيف يصل إلى السماء دفعة فإن الحركة محتاجة إلى الزمان وغير ذلك ، وكل ذلك لازم على سائر الأشعة وكل ما يقولون فى جوابه هناك هو الجواب ههنا وامتناع رؤية نصف السماء بشمع الحدقة دعوى مجردة ولو قال بدل الامتناع الاستبعاد لكان أصوب وإذا جاز نور سراج صغير أن يضيء بهواء بيت كبير وجدرانه ولم يستبعد ذلك فذلك أيضا ليس بمستبعد واستدلوا على كون الإبصار بالشماع باشتراطه بكون المبصر فى ضوءه ولو لا أن شماع البصر والضوء من جنس واحد لما كان بعضه معيناً فى إفادة البعض وأيضا كما يقع لشماع الأجرام النيرة انعكاس وانعطف ونفوذ فيما يحاذيها من الأجسام الشفافة يقع لشماع العين مثله بعينه كما تبين ←

في الصغير ولما رأينا القريب على قربه والبعيد على بعده ، فهذان الوجهان إنما يلزمان من قال المرئي هذه المنطبعة فقط ، وأما من جعل انطباع الصورة الصغيرة في الحدقة شرطا لإدراك المرئي الكبير في الخارج لا يرد عليه ذلك (١) .

(مسألة : الإدراك عند سلامة الحاسة وحصول المبصر وسائر الشرائط المشهورة

غير واجب عندنا خلافا للمعتزلة والفلاسفة)

لنا أنا نرى الكبير من البعيد صغيرا وماذاك إلا لأننا نرى بعض أجزائه دون البعض مع استوائها بأثرها في كل الشرائط ، ولأننا لما رأينا الجسم الكبير فقد رأينا كل واحد من تلك الأجزاء ، وليست رؤية كل جزء مشروطة برؤية الجزء الآخر ولا وقع الدور ، فرؤية كل واحد منها غيبة عن رؤية الآخر ، واحتجوا بأنه لولم يجب ذلك لجاز أن يكون بمحض تماشيموس وجبال ونحن لا نراها . الجواب : أنه معارض بجميع العاديات (١٢) .

(مسألة : اختلفوا في أنه هل يعتبر في السمع وصول الهواء الحامل للصوت إلى الصباح)

فندنا أنه غير واجب خلافا للفلاسفة والنظام ، لنا أنه لو كان كما قالوا لما سمعنا كلام من يجول بيننا وبينه

في كتاب المناظر والمرايا وبالجملة الكلام في هذا الموضع طويل والاشتغال به غير مناسب لهذا الموضع فليطلب من الصناعة المختصة به .

(١) أقول : إنما قال بالانطباع أرسطاطاليس وأصحابه وبينوا السبب في رؤية العظيم من بعيد صغيرا وإبطاله بامتناع انطباع العظيم في الصغير غير صحيح لأنهم لا يفترون فيه انطباع العظيم نفسه أو مقداره بل قالوا بانطباع شبح منه ولعل مقدار الشبح هل صغر محله يقتضي إدراك ذي الشبح على عظمه وذلك كما ينطبع في المرآة نصف السماء والأجرام التي فيه وأما رؤية القريب على قربه والبعيد على بعده يعني الأبعاد فعمل المنطبع في العين يكون على هيئة يفيد إدراك الأبعاد ونحن لما تعذر هاتين أن نعتبر عنه استبعدناه مع أننا نرى النقاشين يتقشرون صور الأجسام على السطوح على وجه يدرك الناظر فيها أحماق تلك الأجسام وأبعاد ما بينها .

(٢) أقول : الله تبارك وتعالى لا يفترون بأن إبصار الله تعالى للوجودات غير مله بالمبصرات لا يقولون بوجود الإبصار عند الرابطة المذكورة لامتناع أن يكون إبصاره آله وأن يحجبه شيء من شيء . وأما المعتزلة والفلاسفة فيقولون : إبصاره تعالى هو علمه بالمبصرات ويوجبون إبصار الخلق عند عشر شرائط بعد سلامة الآلة وهي كون المبصر كثيفا غير مفرط الصغر ومحاذيا الآلة أو في حكم المحاذاة زمانا والمتوسط بينهما شفاف ووقوع الضوء على المبصر وكون الضوء غير مفرط وعدم القرب المفرط والبعيد المفرط ، وأن يتهدد الإبصار ذو آلة الإبصار وأن لا يقاربه ما يوجب الغلط ، ويدعون في وجوب الإبصار العلم الضروري وأما تحليل رؤية الكبير صغيرا برؤية بعض أجزائه دون بعض فليس بشيء فإن ذلك يقوله من لا يعرف السبب فيه ومعارضة الشك في ذلك بالعاديات هو أن يقال من المحتمل أن الشمس لا تطلع غدا وأرجبال الغائبة هنا صارت جواهر والبحار دما وأمثال ذلك مع أننا نجزم بعدمها بسبب إجراء العادة ، كذلك ههنا من المحتمل أن لا يبصر مع اجتماع الشرائط لسكننا نقطع بالإبصار ولا يلتفت إلى ذلك الاحتمان لأن العادة جارية بالإبصار .

بجدار صلب لأن الهواء النافذ في مسام ذلك الجدار لا يبقى على الشكل الأول الذي باعتباره كان حاملاً للحروف، ولأنه كان يجب أن لا يدرك جهات الصوت، كما أنا لا نلصق الشيء إلا حال وصوله إلينا، لاجرم لاندرك بمجرد اللمس جهة وصوله (١).

(مسألة : إدراك الشم)

قد يكون بتكيف الهواء المتصل بالحيث يتم بكيفية ذى الرائحة وقد يكون لانفصال أجزاء لطيفة منها ووصولها إلى غيشره منا كما في التبخرات، وله يكون تعلق القوة المدركة بالرائحة وهى هناك وهذا أضنف الاحتمالات، وأما إدراك الذوق فقد تقدم الكلام فيه، فهذا إشارة مختصرة إلى أقسام الأهراس (٢) وأحكام الأهراس.

(مسألة : اتفاق المتكلمون والفلاسفة على امتناع انتقال الأهراس)

لأن الانتقال عبارة عن الحصول في حين بعد الحصول في حين آخر وذلك إنما يعقل في المتحيز والعمدة المدهورة أنا لو قدرنا العرض خالياً عن جميع الأوصاف اللازمة فإما أن لا يحتاج حينئذ إلى المحل أو يحتاج والأول باطل لأنه حينئذ يكون غنياً بذاته عن المحل والغنى بذاته عن المحل يستحيل أن يمرض له ما يحوجه إليه، لأن ما بالذات لا يزول بما بالعرض، وإن احتاج فإما أن يحتاج إلى محل مبهم وهو محال لأن مقتضى الوجود في الخارج موجود في الخارج والمبهم من حيث هو كذلك غير موجود في الخارج، أو إلى محل معين فيلزم استحالة مفارقتة عنه وهو المطلوب.

ولفائل أن يقول: لم لا يجرى أن لا يحتاج إليه قوله لأن الغنى بذاته عن المحل لا يمرض له ما يحوجه إليه. قلنا: العرض عندنا لا يصدق عليه أنه يجب أن لا يكون في المحل حتى يكون ذلك منافياً للحصول في المحل، بل يصدق عليه أنه نظراً إلى ذاته لا يجب أن يكون في المحل، وهذا لا يتنافى الحصول في المحل بسبب منفصل.

(١) أقول: القائلون بالتموج لا يفترطون فيه بقاء الهراء على شكل والذي يتمثلون به من تموج الماء ليس المراد منه حدوث الشكل المرئي فيه بل الكيفية الحاصلة في نفس جزئه بسبب القرع وانبساط تلك الكيفية في الماء الذى يلى موضع القرع، فإن الشكل يختص بالسطح الظاهر والتموج يحصل فى عمق الماء والهواء، وأيضاً لا يقولون بامتناع وجود التموج فى جسم غير الماء والهواء بل يجرزون فى غيرهما كما يحس به فى الآوانى الصغرى وارتعاشها زماناً بسبب القرع وإحداثها الصوت بعد القرع زماناً طويلاً، وأيضاً إذا حدث القرع على جسم مصمت لا مسام له أصلاً فإن السامع يسمع الصوت ومن غير أن يصل من موضع القرع هواء إلى صياحه بل يتأدى التموج من ذلك الجسم إلى الهواء الذى يجاوره ومن الهواء إلى الصياح، وإدراك الجهات بسبب رنين يبق فى الهواء يفيد الإحساس بجهة القرع، وقال أبو البركات البغدادي كأن الغض تتبع الهواء المقروع فى جهة القارح حتى يحس بذلك وقياس السمع على اللس لا يجدى بطائل.

(٢) أقول: الوجهان الأولان موجودان فى أشياء لانقضاء باحتباس رائحة وفى التبخيرات. والوجه الثالث بعيد فإن القوة لا تعلق بغير محلها ولا تنقل من محلها.

سلمنا أنه يحتاج إلى المحل لكن لم يحتاج إلى معين ، وما ذكروه منقوض باحتياج الجسم المعين إلى مكان غير معين ، ولأن الواحد بالنوع معين ، فاحتياج الواحد بالشخص إلى المحل الواحد بالنوع لا يوجب تعين المحل الواحد بالشخص (١) .

(مسألة : اتفق المنكلمون على امتناع قيام العرض بالمرض خلافاً للفلاسفة)

ومعولنا أنه لا بد من الانتهاء بالآخرة إلى الجوهر وحينئذ يسكون الكل في حين الجوهر تبعاله وهو الأصل فالكل قائم به ، احتجوا بأن السواد يشارك البيض في اللونية ويخالفه في السوادية والبياضية ، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، فاللونية صفة مغايرة للسواد قائمة به ، وهما موجودان لأنه لا واسطة بين الوجود والمعدم فاللونية عرض قائم بالسوادية ، وأيضاً فـكون العرض حالاً في المحل ليس نفس المرض ونفس المحل ، لصحة أن يعقل مع الذهول عن ذلك الحلول ، وليس أيضاً أمراً عديمياً لأنه نقيض اللاحلول فهو صفة قائمة بتلك للعرض ، ثم الكلام فيه كما في الأول ، فهنا أعراض لا نهاية لها يقوم كل واحد منها بالآخر ، والجواب عنها بتقديمها (٢) .

(١) أقول نفي الانتقال بمعنى الحصول في حين بعد الحصول في غيره من الأحياز عن الأعراض لا يحتاج إلى بيان ، فإن العاقل لا يمكن أن يتخيله فضلاً أن يدعيه والمطلوب هنا هو نفي الانتقال عنها بمعنى الحصول في محل بعد الحصول في محل غير ذلك المحل ، وهو لم يتعرض لذلك أصلاً وما أورده من الحجة مزيف بما ذكره .

والبرهان عليه : أن العرض هو الموجود الذي لا يتحقق وجوده الشخصي إلا بما يحل فيه والشئ المحتاج في وجوده الشخصي إلى علة لا يمكن أن يحتاج إلى علة مبهمه ، لأن المبهم لا يكون من حيث هو مبهم موجوداً في الخارج وما لا يكون موجوداً في الخارج لا يفيد وجوداً في الخارج بالبدئية ، فالعرض إذا لا يتحقق وجوده إلا بما يحل بعينه يتحقق وجوده الشخصي ويبطل بتبدله ذلك الموجود ولذلك يمنع انتقاله عنه ، وأما الشئ المحتاج في صفة غير الوجود وإلى غيره من حيث طبيعة ذلك الغير كالجسم المحتاج في التحيز لافي الوجود إلى حيز لا بعينه فلا يمنع أن ينتقل من حيز بعينه إلى حيز آخر يساوي الحيز الأول في معنى الحيز ، وهكذا إذا تعين مكان الواحد بالنوع كان الواحد بالشخص من جملة ذلك النوع محتاجاً إلى أحد أجزاء حيز ذلك النوع لا بعينه ، ولذلك أمكن انتقاله إلى حيز آخر ، وأيضاً الوجود الشخصي الحاصل من سبب موجود معه يمكن أن تختلف شرائطه بحسب أوضاع مختلفة كالهولي المحتاج إلى الصورة لبعينها ، وذلك غير مانع فيه .

(٢) أقول : وجوب الانتهاء إلى ما يقوم بالجوه لا يدل على امتناع قيام البعض بالبعض وقيام البعض الآخر بالجوه ، والقائل بإمكان قيام العرض بالمرض مقر بأن الانتهاء لا يمكن أن يكون إلا إلى الجوهر ، وإنما الخلاف في المتوسط هل يمكن أو لا ، وهو لم يتعرض لذلك ، وما أورده في احتجاج القائلين بذلك ليس بصحيح ، لأنه أقام الصفات فيها مقام الأعراض والصفة مالا تعقل إلا مع غيره ، والمرض مالا يوجد إلا في غيره ، وقيام بعض الصفات ببعض الأجسام لا يوجب قيام بعض الأعراض ببعض ، أما اللونية لجنس للسوادية ←

(مسألة : انتفتت الأشارة على امتناع بقاء المرض)

لأن البقاء صفة فلو بقي المرض لزم قيام المرض بالمرض ولأنه لو صح بقاء المرض لامتنع عدمه ، لأن عدمه بعد البقاء لا يجوز أن يكون واجباً وإلا لانقلب الشيء من الإمكان الذاتي إلى الاحتجاج ، بل يكون جائزاً أو له سبب وهو إما وجودي أو عدمي ، أما الوجود فإما الموجب كما يقال إنه يفتي لطريان العند وهو محال ، لأن طريان العند على المحل مشروط بعدم العند الأول عنه ، فلو طلى ذلك لعدم به لزم الدور ، وإما المختار كما يقال انه تعالى بعدمه وهو محال لأن المعدم عند الإعدام إما أن يكون قد صدر عنه أمر أو لم يصدر ، فإن صدر عنه أمر فتأثيره في تحصيل أمر وجودي فهذا يكون لإيجاداً لا لإعداماً ، وإن لم يصدر عنه أمر فهو محال لأن القادر لا بد له من أمر ، وأما العدمي فإنه يقتضي لانتفاء شرطه لكن شرطه الجوهر وهو باقٍ والسكرام في كيفية عدمه كالسكرام في كيفية عدم المرض فثبت أنه لو صح بقاءه لامتنع عدمه ، ولكنه قد بعدم لامتنع بقاءه فقبل على الأول لا نسلم أن البقاء عرض سلناه لكن لم لا يجوز قيام مثل هذا المرض بالمرض ، وعلى الثاني لم لا يجوز أن يجب عدمه بعد بقاءه في زمان معين ، وهذا لأن المرض عندكم كان جائز الوجود في الزمان الأول ثم انقلب ممتنعاً في الزمان الثاني فلم لا يجوز أن يبقى أزمناً كثيرة ثم ينتهي إلى زمان يصير فيه ممتنع الوجود بعينه وحينئذ يفتي لا لسبب سلنا أنه لا بد له من سبب لكن لم لا يجوز أن يقتضي لانتفاء الشرط وهو أن تكون الأراض الباقية مشروطة بأراض لا تبقى فعند انقطاعها يفتي الباقي ، ولا يبقى في دفع هذا الاحتمال إلا الاستقراء الذي لا يفيد إلا الظن ، ثم حجوا على جواز بقائها بأنها لو كانت ممكنة الوجود في الزمان الأول وتكون كذلك في الزمان الثاني إذ لو جاز أن ينقلب الممكن لذاته في زمان ممتنعاً في زمان آخر لجاز أن ينقلب الممتنع في زمان واجباً في زمان آخر ، وعلى هذا يجوز أن يكون العالم قبل وجوده ممتنعاً الوجود بعينه ثم انقلب واجباً بعينه ، وعلى هذا التقدير يلزم نفي الصانع تعالى عنه علواً كبيراً (١) .

→ وهو جزء من مفهوم السوادية لأن السواد لون يلقينه البصر واللون أحق بأن يكون صفة ، والمنس لا يكون عرضاً قائماً بالنوع ولا الجزء بل كل ، وأيضاً كون المرض حالاً في محله إضافة لا وجوده لما إلا في العقل كإسار ولا يتسلسل بل تقف عند وقوف العقل عن الاعتبار وكون المحلول تقيضاً للحلول لا يقتضي وجود المحلول كما بيناه مراراً وحواجة الجواب على ما أمر غير مفيد هنا . والقائلون به يقولون كل عرض يحمل في محله فإنه يفيد صفة لمحله ، والسرعة تجعل الحركة سريعة ولا يوصف الجسم بها فهو عرض للحركة لا للجسم ، والوحدة إن كانت عرضة فوحدة المرض تحمل فيه والنقطة فصل للنخط لا للجسم .

(١) أقول : أبو الحسين البصري يدهى أن العلم ببقاء الأراض كالسواء والبياض ضروري .

وقوله : بأن طرو العند على المحل مشروط بعدم العند الأول دهوي مجردة لا يقبلها القائل بأن العند يقتضي عند طريان عنده ، بل يقول عدم العند الأول معلل بطريان العند على محله وترجيح أحد القولين على الآخر ، يحتاج إلى دليل .

وقوله : المعدم إن صدر عنه أمر فتأثيره في تحصيل أمر وجودي أيضاً غير مسلم عنده ، فإنه يقول تأثيره أمر متجدد وذلك الأمر ليس لإيجاد معدوم بل هو لإعدام موجود ، ما للدليل على أن الأول ممكن وحده دون ←

(مسألة : اتفقوا على أن العرض الواحد لا يحل في محلين إلا أبا هاشم)

فإنه قال : التأليف عرض واحد حال في محلين ووافقنا على أنه يستحيل قيامه بأكثر من محلين ، وجمع من قدماء الفلاسفة زعموا أن الإضافة عرض واحد قائم بمحلين كالجوار والقرب . لنا لو جاز في العقل أن يكون الحال في هذا المحل عين الحال في ذلك لجاز أن يكون الحاصل في هذا المكان هو الحاصل في ذلك فيكون الجسم الواحد حاصلا في مكانين ، ولأنه وافق على امتناع الحلول في الثلاثة فطالبه بالتمرق وإحالة صعوبة التفكير على الفاعل المختار أولى من التزام هذا المحال ⁽¹⁾ .

أما الأجسام فالنظر في مقوماتها وعوارضها .

أما المقومات ففيها مسائل .

(مسألة : لاشك في تركيب الأجسام المركبة عن الأجزاء أما البسيط المحسوس فلاشك أنه قابل للانقسام)

← الثاني ، بل الممكن إذا حصل مع ترجيح أحد الطرفين ووجب حصول ذلك الطرف وجودا كان أو عدما ، إلا لما كان الطرفان متساويين في النسبة إلى ماهيته .

وقوله : شرط الجوهر محتاج إلى انحصار الشرائط فيه فإن الجوهر قابل للعرض فقط وربما محتاج فاعله إلى وجود شرط آخر ، فإن الشمس فاعلة لإضاءة وجه الأرض ، وشرطه المحاذاة فإنها إن زالت صار وجه الأرض غير مضاء وإن كان القابل والفاعل موجودين ، وباقى للكلام ظاهر .

(١) أقول : ينبغي من كون العرض الواحد حالاً في محلين معنيين أحدهما أن العرض للواحد الحال في محل هو بيمينه حال في الآخر ، والثاني أن العرض الواحد حال في مجموع شيئين صاروا باجتماعهما محلاً واحداً له والأول باطل بما قاله ، فإنه قاس العرض على الجسم المنتع كونه في مكانين ولو صح ذلك القول يمنع اجتماع عرضين في محل واحد قياساً على امتناع الجسمين في مكان واحد ، لكن اجتماع الأراض الكثيرة في محل واحد كالسواد والحركة والتأليف والحياة بما لا يدفعه أحد ، والدليل على بطلانه أن العرض محتاج في وجوده إلى المحل الذي هو فيه ولو أمكن حلوه في محلين ثم استغناء كل واحد منهما عن الآخر فيكون محتاجاً إلى كل واحد منهما ومستغنياً عنه معاً وهو باطل . والثاني لم تقم حجة على امتناعه والقلافة يقولون بقيام العرض الواحد بمحل ينقسم إلى أجزاء كثيرة كالوحدة بالعشرة للوحدة ، والتثنية بمجموع الأضلاع الثلاثة المحيطة بسطح ، والحياة بنية متجزئة إلى أعضاء .

وأبو هاشم إنما قال بقيام تأليف واحد بجهتين لأن عدم انفكاك المؤلف عنهما دون المتجاورين محتاج إلى علة ، ولو قام بكل واحد منهما ذلك لليلة يتعذر انفكاكهما ، ولم يقل بقيامه بما فوق الاثنين ، لأن التأليف لو قام مثلاً بثلاثة جواهر ثم أزيل واحد منها من الاجتماع بالباقيين ووجب انعدام التأليف لانعدام محله فلا يبقى الباقيان مؤلفين وذلك بخلاف ما عليه الوجود .

وقال بعد إبطال قيام العرض الواحد بمحلين في جواب أبي هاشم : إن إحالة صعوبة التفكير على الفاعل المختار بأن يلتصق أحدهما بالآخر أولى من التزام جوار حلول العرض في محلين .

فالانقسام الممكن إما أن يكون حاصلًا بالفعل أو لا يكون كذلك ، فعلى التقديرين فيما أن يكون متناهيًا أو غير متناه فخرج من هذا التقسيم أقسام أربعة .

أحدها : أن الجسم مركب من أجزاء متناهية كل واحد منها لا يقبل القسمة أصلاً وهو قول جمهور المتكلمين .
وثانها : أنه مركب من أجزاء غير متناهية بالفعل وهو قول النظام .

وثالثها : أنه غير مركب لكنه قابل لانقسامات متناهية وهو قول مردود .

ورابعها : أنه غير مركب لكنه لا يتهى في الصغر إلى حد إلا وهو بعد ذلك يكون قابلاً للتقسيم وهو قول جمهور الفلاسفة (١) .

لنا وجوه .

الأول : أن النقطة بالاتفاق أمر وجودي ، ولأن الخط يماس بها خطاً آخر وما به يماس الشيء غيره لا يكون عدماً محتماً ، وهي غير منقسمة بالاتفاق ولأنها طرف الخط فلو كانت منقسمة لكان طرف الخط أحد نصفها فلا يكون الطرف طرفاً ، ولأن موضع الملاقات من الكرة الحقيقية المماسية للسطح المستوي الحقيقي غير منقسم وإلا لكان المنطبق منها على المستوى مستويًا فكانت الكرة مضاعمة ، ثم هذه النقطة إن كانت متحدة ثبت الجوهر الفرد وإن كانت عرضاً فحلها إن كان منقسماً لزم انقسامها بانقسام محلها وإن لم يكن منقسماً فهو المطلوب (٢) .

الثاني : أن الحركة لها وجود في الحاضر وإلا لم تكن ماضية ولا مستقبلية ، لأن الماضي هو الذي كان موجوداً

(١) أقول : إطلاق اسم المقوم على الأجزاء مخالف للعرف فإن المقوم يقال للمحمول الذاتي والجزء لا يحمل على كله والذي يصير الشيء المبهم بسببه محصلاً بالفعل كالفصل للجنس والجزء لا يكون ذلك ، القول مردود هو الذي نسبه في سائر كتبه إلى محمد الشهرستاني ، فإنه قال بذلك في كتابه الموسوم بالمناهج والبيانات .

(٢) أقول : قوله إن النقطة بالاتفاق أمر وجودي ، ثم قوله وهي غير منقسمة بالاتفاق مناقض لقوله نهاية الشيء عدمه فلا يكون وجودياً ، والنقطة عند من يقول بها نهاية الخط فإذا هذا اتفاق من غير تراضى الخصمين ، ولو قال بدل ذلك باعتراف القائلين به لكان أصوب .

قوله : وإن كانت عرضاً فحلها إن كان منقسماً لزم انقسامها بانقسام محلها أيضاً غير مسلم عند مخالفيه فإنهم يقسمون الأعراس إلى السارية في محلها وإلى غير السارية ، ويمدون النقطة في غير السارية ويقولون إن غير السارية لا يجب انقسامها بانقسام محلها وملافة الكرة الحقيقية للسطح الجملي المستوي يكون عندهم بنقطة هي طرف قطر تمر بمركز الكرة بموضع التماس ، وإلا فإذا ماست الكرة سطحاً آخر مستويًا لطرف الآخر من ذلك القطر ومرت دائرة عظيمة بقطر التماس انقسمت تلك الدائرة بسبب التماسين إلى أربع قسماً اثنتان متساويتان للسطح واثنتان غير متساويتين ، ويلزم من ذلك انطباق القوس على السطح المستقيم وذلك محال ، وكون التماس بنقطة وانقسام محل النقطة لا يوجب كون النقطة منقسمة على ما مر .

في زمان حاضر ، والمستقبل هو الذي يتوقع ضروره كذلك وما يمنع حضوره لا يصير ماضيا ولا مستقبلا ، ثم ذلك الحاضر عن منقسم وإلا إمكان بعض أجزائه قبل البعض ، فعند حضور أحد الطرفين لا يكون النصف الآخر موجودا فلا يكون الموجود موجودا هذا خلف فإذا الجزء الحاضر من الحركة غير منقسم وعند قيامه يحصل جزء آخر غير منقسم ، فالحركة مركبة من أمور كل واحد منها قابل للقسمه ، ثم نقول القدر المقطوع من المسافة لكل واحد من تلك الأجزاء التي لا تنجزى إن كان منقسما كانت الحركة إلى نصفه نصف تلك الحركة فتلك الحركة منقسمة هذا خلف ، وإن لم يكن منقسما فهو الجوهر (1) .

الفرد الثالث : لو تركيب الجسم من أجزاء غير متناهية لا تمتنع الوصول من أوله إلى آخره بالحركة إلا بعد الوصول إلى نصفه ولا تمتنع الوصول إلى نصفه إلا بعد الوصول إلى ربه ، فإذا كانت المفاصل غير متناهية وجب أن لا يصل المتحرك إلى آخر المسافة إلا في زمان غير متناه وفساد اللازم فساد اللازم .

لا يقال : هذا إنما يلزم على من يقول الأجزاء التي لانهاية لها حاصلة بالفعل ، ونحن لا نقول به بل الجسم عندنا واحد قابل لانقسامات غير متناهية .

لأننا نقول القول بوحدة ما يقبل القسمه باطل لوجوه .

أحدها : أن وحدته إن كانت نفس الذات أو من لوازمها امتثمت إزالتها إلا عند عدم الذات وإن كان من العوارض الوائلة فهو معال ، لأن القائم بما يقبل الانقسام قابل الانقسام فالوحدة في نفسها قابلة للانقسام ، فإن قامت بها وحدة أخرى لوم التسلسل وإن لم تتم بها وحدة أخرى كانت تلك الوحدة منقسمة بالفعل فالوصف بها كذلك ، فالجسم منقسم بالفعل .

وثانيهما : أنا إذا جعلنا الماء الواحد مائتين فلما ان الحاصلان إن قلنا إنهما كانا موجودين قبل ذلك فن المعلوم بالضرورة أن أحدهما ما كان عين الذات فكان مغايرا له فالجزءان كانا موجودين بالفعل وإن قلنا إنهما ما كانا موجودين قبل ذلك كان ذلك إحداها لهنين المائتين وإعدادا للماء الأول وهو باطل بالبدية .

وثالثها : أن كل جزء يمكن فرضه في الجسم فهو موصوف بخاصية غير حاصلة في الجزء الآخر ، لأن مقطع النصف موصوف بالنصفية ولا يتصف بها إلا مورد القسمه وكذا مقطع الثلث والربع ، وإذا كان لكل واحد من المقاطع الممكنة خاصة بالفعل وهدم أن الاختصاص بالخواص المختلفة يوجب حصول الانقسام بالفعل لوم

(1) أقول: يخالفه يقول الحركة لا وجود لها إلا في الماضي أو في المستقبل ، وأما الحال فهو نهاية الماضي وبداية المستقبل وليس بزمان وما ليس بزمان لا يكون فيه حركة لأن كل حركة في زمان ، وكذلك - ث الفصول المشتركة للمقادير ان جزء ليست بأجزاء لها إذ لو كانت الفصول المشتركة أجزاء المقادير التي هي فصولها لكانت القسمه إلى قسمين إلى ثلاثة أقسام قسمه إلى خمسة أقسام هذا خلف ، فإذا الحاضر ليس بحركة ، وهو أدهى أنه هو الحركة وبني عليه بيانها ، والمخالف لا يسلم أن الماضي من الحركة كان موجودا إلى أن صار حاضرا وإنما قول هو الذي كان بهضه بالقياس إلى أن الحال مستقبلا وقبل بهضه ماضيا وصار في الحال كله ماضيا وهكذا في المستقبل وفي الآن الفاصل بين الماضي والمستقبل لا يمكن أن يتحرك فإن الحركة إنما تقع في زمان وليس شيء من الزمان بمحاضر لأنه غير قار الذات .

حصول الانقسامات بأسرها بالفعل^(١) .

احتجوا بوجوه أحدها : أن كل متحيز يفرض فإن الوجه الذي منه يلاقى ماعلى يمينه غير الذى منه يلاقى ماعلى يساره فيكون منقسما .

وثانيها : أنا إذا ركبنا سطحا فزق آخر لا يتجزى ثم نظرنا رأينا أحد وجهيه دون الثانى والوجه المرئى غير الذى ليس بمرئى فيكون منقسما .

وثالثها : أنا لوركبنا خطا من ستة أجزاء ووضعنا فوق طرفه الأيمن جزءا وتحت طرفه الأيسر جزءا ثم تحركنا إلى أن يصل كل واحد منهما إلى آخر المسافة فلا بد أن يمر كل واحد منهما بالآخر ولا يمكن ذلك إلا بعد أن يتحاذيا وموضع التحاذى متصل الثالث والرابع ، وإذا وقع الجزء على ذلك الموضع فقد ماس لكل واحد من نصفيه نصف كل واحد منهما فيلزم التجزئة . الجواب أن ما ذكرتموه يدل على تغاير جهات الجزء وذلك لا يوجب القسمة فى الذات ، فإن مركز الدائرة يحاذى جملة أجزاء الدائرة مع أن المركز نقطة غير منقسمة^(٢) .

(مسألة : زعم ابن سينا أن الجسم مركب من الهوىلى والصورة)

ومعناه أن التحيز صفة حالة فى شئ . فالتحيز هو الصورة ومحل الهوىلى ، واحتج عليه بناء على نقي الجوهري الفرد بأن الجسم فى نفسه واحد وهو قابل للانفصال ، والقابل للشئ موجود مع الهوىلى لاهالة والاتصال لا يبق مع الانفصال فالقابل للانفصال شئ مغاير للاتصال .

(١) أقول : كما أن المسافة تنقسم إلى أجزاء لا لى حد يقف عندها كذلك زمان الحركة ، والمفاصل غير متناهية إلا بالعرض كذلك الزمان الذى تقطع فيه تلك المسافة يكون فى العرض قابلا للأجزاء كأجزاء المسافة بعينها فإن كانت المسافة ذات مفاصل غير متناهية كان زمان قطعها مثلها . قوله فى إبطال وحدة ما يقبل القسمة أن القائم بما يقبل الانقسام قابل للانقسام باطل لما مر وقيام الوحدة بالوحدة يمكن فى العقل وفى الوجه الثانى ادعاء الضرورة بأن أحد المائتين الموجودين قبل القسمة ليس هو غير الثانى مشتمل على دهوىلى فى القسمة مع فرضها ولذلك لزم المحال ولا يلزم من كونهما غير موجودين قبل القسمة هدم شئ . بعد القسمة غير الاتصال وحدث شئ . غير الاتصال وذلك محسوس فضلا عن أن يكون باطلا بالبديهة . وفى الوجه الثالث أن الأجزاء المفروضة تستلج الخواص ليس بشئ . لأن تغاير الخواص اللازمة من الفرض لا يقتضى الانقسام الموجود بالفعل مع هدم الفرض .

(٢) أقول : إنما حكم فيما مضى بنفى السطوح والنقطة وأجاب ههنا بما هو مبنى على ثبوتها وعلى تغاير الجهات ولقاتل أن يقول الجهات المتغايرة إن كانت عدمية فلا تمايز بينها على قولك وإن كانت وجودية وكانت جواهر عاد السلام فيها كما كان فى الأول وإن كانت أعراضا وكانت حالة فى غير تلك الجواهر لم تكن مقتضية لتغاير التماس فيها وإن كانت حالة فيها أوجب تغايرها انقسام الجواهر لتمييزها وكون المركز محاذيا لجملة أجزاء الدائرة لا يفيد فى هذا الموضع لسكون ما يتعلق به تلك المحاذيات المنكرة واحدا وكون ما يتعلق به التماسات غير واحد فإن تماس ما يماسه من جهة لا تقع على موضع تماس ما يماسه من جهة أخرى ولذلك يلزم التغاير ههنا ولم يلزم فى المركز .

جوابه : لم لا يجوز أن يقال الانفصال هو التعدد والاتصال هو الوحدة فالجسم إذا انفصل بعد اتصاله لأن معناه أنه صار متعددا بعد أن كان واحدة ، فالطائر والوائل هو الوحدة والتعدد ، وهما عرضان المورد هو الجسم^(١) .

(مسألة : زعم ضرار والنجار أن ماهية الجسم مركبة من لون وطعم ورائحة وحرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة)

وهو باطل لأن المتحيزات متساوية في ماهية التحيز ومتباينة بألوانها وروائحها وطعومها وما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، فالتحيز ماهية مغايرة لهذه الصفات^(٢) .

النظر الثاني في العوارض

(مسألة : اختلف أهل العالم في حدوث الأجسام)

والوجوه الممكنة فيه لاتزيد على أربعة .

فإنه إما أن يكون محدث الذات والصفات .

أو قديم الذات والصفات .

أو قديم الذات محدث الصفات .

أو بالعكس .

أما الأول : فهو قول الجمهور من المسلمين والنصارى والمجوس .

(١) أقول القول بأن الجسم مركب من الهيولى والصورة ليس بما ابتدعه ابن سينا ولا بما اختص به بل قال به جميع الفلاسفة والتحيز لا يقول به إلا بعض المتكلمين وموضعه الماهية بشرط الوجود وليس له إلى الصورة نسبة ولو كان الاتصال والانفصال هما الوحدة والتعدد لكان القابل لهما ليس يتمصل ولا بمنفصل ولا بواحد ولا بمتعدد ، وكل ما هو جسم فيما متصل أو منفصل وإما واحد أو متعدد فإذا لاشئ مما هو قابل لهما بجسم ، فقد سموا القابل بالهيولى ، والاتصال والوحدة هو الصورة ، هذا على تقدير نفي الجوهر الفرد أما على تقدير ثبوته فالقابل هو الجوهر ويعرض له التأليف فيصير جمعا .

(٢) أقول : هذا مذهب غير معقول إن كان المراد بهذه الأجزاء التي يتركب منها الجسم أعضاها أما إن كان المراد أنها جواهر مختلفة يلتزم منها الجسم فتساوى الأجسام في التحيز ، وتباينها في هذه الأجزاء لا يدل على أنها ليست بأجزاء للجسم ، لأن التحيز صفة للجسم ، وقد قال المصنف في مسألة تماثل الأجسام أن الحصول في التحيز حكم من أحكام الجسم ، والأشياء المختلفة يجوز اشتراكها في حكم ، فإذا الاشتراك والتباين في الأجزاء لا يدل على اجتماع كون الجسم مؤلفا من تلك الأجزاء .

وأما الثاني : فهو قول أرسطاطاليس وثاوفرسطس وثالوماسطيوس وبرقلس ومن المتأخرين أن نصر الفارابي وأبو علي ابن سينا، وعدم أن السموات قديمة بذاتها وصفاتها المعينة إلا الحركات والأوضاع ، فإن كل واحد منها حادث ومسبوق بآخر لا إلى أول وأما العناصر والميول فهي قديمة بمخصها والمجسمية قديمة بنوعها وسائر الصور قديمة بمجنسها أى كانت قبل كل صورة صورة أخرى لا إلى بداية.

وأما الثالث : فهو قول الفلاسفة الذين كانوا قبل أرسطاطاليس بالزمان كثاليس وانكساغورس وسقراط وقول جميع الثنوية كالمناوية والديسانية والمرقونية والمساهانية ، ثم هؤلاء فربقان .

الفرقة الأولى : الذين زعموا أن تلك المادة جسم ثم زعم ثاليس أنه الماء لأنه قابل لكل الصور وزعم لأنه إذا انجمد صار أرضا وإذا لطف صار هواء ومن صفوة الهواء تكوّنات النار ومن الدخان تكوّنات السموات ، ويقال إنه أخذ من التوراة لأنه جاء في السفر الأول منها أن الله تعالى خلق جوهرها فنظر إليه بنظر الهيبة فذابت أجزاءه فصارت ماء ثم ارتفع منه بخار كالدخان فخلق منه السموات فظهر على وجه الماء زبد فخلق منه الأرض ثم أرساها بالجبال ، وزعم انكساينس أنه الهواء وكون النار من لطفه والماء والأرض من كثافته ، وزعم أبو يسطس أنه النار وكون الأشياء عنها بالكثافة ، وآخرون قالوا إنه الأرض وكون الأشياء عنه بالتلطيف ، وآخرون أنه البخار وكون الهواء والنار عنه بالتلطيف والماء والأرض بالكثيف ، وعن انكساغورس أنه الخليط الذي لا نهاية له وهو أجسام غير متناهية ومنه من كل نوع أجزاء صغيرة متعاقبة : أجزاء على طبيعة الخبز وأجزاء على طبيعة اللحم فإذا اجتمع من تلك الأجزاء شيء كثير صار بحيث يحس ويرى ظن أنه حدث ، وهذا القائل بنى على هذا المذهب إنكار المزاج والاستحالة ، وقال بالكون والظهور ، وزعم بعض هؤلاء أن ذلك الخليط كان ساكنا في الأزل ثم إن الله تعالى حركه فكون منه هذا العالم، فزعم ديمقراطيس أن أصل العالم أجزاء صغيرة كرية الشكل قابلة للقسم الوهمية دون القسمة الانفساكية متحركة لذاتها حركات دائمة ، ثم اتفق في تلك الأجزاء أن تصادفت على وجه خاص فحصل من تصادفها على ذلك الوجه هذا العالم على هذا الشكل فحدثت السموات والعناصر ، ثم حدثت الحركات السماوية امتزاجات هذه العناصر ومنها هذه المركبات ، وروى الثنوية أن أصل العالم هو النور والمظلمة (١) .

(١) أقول : صاحب الملل والنحل نقل عن ثاليس الملطي أنه قال المبدأ الأول أبداع العنصر الذى فيه صور الموجودات والمعدومات كلها فالبث من كل صورة موجود في العالم على المثال الذى في العنصر الأول ، فمحل الصور ومنبع الموجودات هو ذات العنصر ، وما من موجود في العالم العقلي والعالم الحسى إلا وفي ذات العنصر صورة ومثال منه قال : ويتصور العامة أن الصور والمعلومات في ذات المبدأ الأول لا بل هي في مبدعه وهو تعالى بوحديته أن يوصف بما يوصف به مبدعه ، ثم قال ومن العجب أنه نقل عنه أن المبدع الأول هو الماء، منه أبداع الجواهر كلها من السماء والأرض وما بينهما ، فذكر أن من جموده تكوين الأرض ومن انحلاله تتكون الهواء ، ومن صفوة الهواء تكوّنات النار ، ومن الدخان والأبخرة تكوّنات السماء فدارت حول المركز دوران المسبب على سببه بالعروق الحاصل ، وفي الأخير قال وفي التوراة في السفر الأول جوهر خلقه الله ثم نظر إليه إلى آخره ، قال وكان ثاليس الملطي إنما تبنى مذهبه من هذه المشكاة النبوية ، قال والماء على القول الثاني شديد الشبه بالماء الذى عليه الدرر وكان عرشه على الماء ، وأما انكساغورس الملطي نقل عن مذهبه في التوحيد وخلق الأشياء ثم

الفرقة الثانية : الذين قالوا : أصل العالم ليس بمهيم وم فریقان الفرقة الأولى الجرمانية وهم الذين ثبتوا القدماء الخمسة الباری تعالی والنفس والهیولی والذهر والحلاء ، فقالوا الباری تعالی باب العلم والحكمة لا یمرض له سهو ولا غفلة ویفیض عنه العقل کفیض النور عن القرص ، وهو تعالی یعرف الأشياء معرفة تامة ، وأما النفس فإنه یفیض عنها الحیاة فیض للنور عن القرص لسکنها جامعة لا تعلم إلا شیئاً ما لم تمارسها . وكان الباری تعالی عالماً بأن النفس تیل إلى التعلق بالهیولی وتمسقها وتطلب اللذة الحسية وتكره مفارقة الأجسام وتنسى نفسها ، فلما كان من شأن الباری تعالی الحكمة التامة عمد إلى الهیولی بعد تعلق النفس بها فركبها ضرورياً من الأجزاء کثیرة مثل السموات والعناصر وركب أجسام الحيوانات علی الوجه الاكمل والذي بقی فیها من الفساد فذلك لأنه لا یمکن إزالته ، ثم إنه تعالی أفاض علی النفس عقلاً وإدراكاً وصار ذلك سبباً لتذكورها عالماً وسبباً لعلها بأنها مادامت فی عالم الهیولی لا تنفك عن الآلام وإذا عرفت النفس ذلك وعرفت أن لها فی عالمها اللذات الخالية عن الآلام اشتاتت إلى ذلك العالم وهرجت علیه بعد المغارقة وبقيت هناك إلى أبد الآباد فی نهاية البهجة والسعادة ، قالوا وبهذا الطريق زالت الشبهات الدائرة بین القائنین بالقدم والحدوث .

فإن أصحاب القدم قالوا لو كان العالم محدثاً فلم أحدثه تعالی فی هذا الوقت المبین وما أحدثه قبل ذلك لا بعده ، وإن كان خالق العالم حکمياً فلم تملأ الدنيا من الآفات .

وأصحاب الحدوث قالوا : لو كان العالم قديماً لسكان خنيا عن الفاعل وهذا باطل قطعاً لما نرى أن آثار الحكمة ظاهرة فی العالم وتمیز الفریقان فی ذلك .

وأما علی هذا الطريق فالإشكالات زائلة لانا لما اعترفنا بالصانع الحكيم لاجرم قلنا محدث العالم فإذا قيل ولم أحدث العالم فی هذا الوقت ؟ قلنا لأن النفس لما تعلقت بالهیولی فی ذلك الوقت وعلم الباری تعالی أن ذلك التعلق سبب للفساد إلا أنه بعد وقوع المحذور صرفه إلى الوجه الاكمل بحسب الإمكان ، وأما الشرور الباقية فإنما بقيت لأنه لا یمکن تحمید هذا التركيب عنها .

قال فی الآخر ونقل عنه أيضاً أن أوائل الأرائل من المبدعات هو الهواء ، وذكر ما ذكره المصنف ، وفي الآخر قال وهو أيضاً من مشكاة النبوة قال وحكى فلوطراطيس أن أربقليطس زعم أن الأشياء إنما انتظمت بالبحث وجوهر البحث هو نظر عقلي منه في الجوهر السلكي وأما انكساغورس فقد نقل عنه أن مبدأ الموجودات تشابه الأجزاء وهي أجزاء لطيفة لا يدركها الحس ولا يناها العقل ، وهو أول من قال بالكهون والظهور ولم ينقل القول بالخليط عنه ، واسدافلس بعده أيضاً قال بالكهون والظهور مع قوله بالعناصر الأربعة فهذا ما أورده صاحب الملل والنحل ، ويدل على أن في بعض هذه الأقول شكاً وإسناده إلى التوراة فيه نظر ، وقال المصنف في بعض مصنفاته أن ديمقراطيس قال : إن البسائط التي ينأف منها الأجسام كرية الشكل ، والشيخ ذكر في الشفاء في الفن الثالث من الطبيعيات أنهم قالوا إنها غير متخالفة إلا بالشكل وإن جوهرها جوهر واحد بالطبع ، وإنما يصدر عنها أفعال مختلفة لأجل الأشكال المختلفة ، وذكر أن بعضهم جعل أشكال المجسمات الخمسة المذكورة في مجسمات إقليدس هي أشكال الفلك والعناصر ، وبالجملة نقل عنهم اختلافات لافتة في ذكرها .

بن هبنا سؤالان .

أحدهما أن يقال : لم تعلق النفس بالهيولى بعد أن كانت غير متعلقة بها فإن حدث ذلك التعلق لاعت سبب لجوز حدوث العالم بـكلية . لاعت سبب .

والثاني : أن يقال فهلا منع الباري تعالى النفس من التعلق بالهيولى .

أجابوا عن الأول : بأن هذا السؤال غير مقبول في المتكلمين ، لأنهم يقولون القادر المختار قد يرجح أحد مقدوريه على الآخر من غير مرجح فهلا جوزوا ذلك في النفس ؟ وغير مقبول أيضاً من الفلاسفة لأنهم جوزوا في السابق أن يكون علة لللاحق ، فهلا جوزوا أن يقال النفس قديمة ولها تصورات متحددة غير متناهية ولم يزل كل سابق علة لللاحق حتى انتهت إلى ذلك التصور المرجح لذلك التعلق ؟

وأجابوا عن السؤال الثاني : بأن الباري تعالى علم بأن الأصلح للنفس أن تتصور عالمها بمضاد هذا التعلق حتى يخلصها بنفسها تتمتع من تلك المخاطلة ، وأيضاً فالنفس بمخاطلتها الهيولى تكسبها من الفضائل العقلية ما لم يكن موجوداً لها فلهذين الفرضين لم يمنع الباري النفس من التعلق بالهيولى (١) .

للفرقة الثانية هم أصحاب فيثاغورث : وهم الذين قالوا المبادئ هي الأعداد المتولدة في الوحدات ، قالوا لأن قوام المركبات باليسائط وهي أمور كل واحد منها في نفسه واحد ، ثم تلك الأمور إما أن تكون لها ماهيات وراء كونها وحدات أو لا تكون ، فإن كان الأول كانت مركبة ، لأن هناك تلك الماهية مع تلك الوحدة وكلامنا ليس في المركبات بل في مبادئها وإن كان الثاني كانت مجرد وحدات ، وهي لا بد وأن تكون مستقلة بأنفسها وإلا لكانت مضمرة إلى الغير فيكون ذلك الغير أقدم منها ، وكلامنا في المبادئ المطلقة هذا خلف ، فإذا الوحدات أمور قائمة بأنفسها ، فإن عرض الوضع للوحدة صارت نقطة ، فإن اجتمعت نقطتان حصل الخط ، فإن اجتمع الخطان حصل السطح ، فإن اجتمع السطحان حصل الجسم ، فظهر أن مبدأ الأجسام الوحدات (٢) .

وأما القسم الرابع : وهو أن يقال العالم قديم الصفات محدث الذات فذلك مما لا يقوله عاقل ، وأما جالينوس فقد كان متوقفاً في الكل .

(١) أقول قد مر أن الجرمانيين يقولون بالقدماء الخمسة ، وقال صاحب الملل والنحل إن المنقول عن جالينوس الذي يقال إنه شيك بن آدم أنه قال القدماء الأول خمسة : الباري تعالى والنفس والهيولى والزمان والحلاء ، وبعدهما وجود المركبات ، وبعض هذه الأسئلة والاجوبة كأنها كلام هؤلاء المتأخرين ، وإنما أورد هذا المذهب في القسم الذي أهدى قول الذين قالوا أصل الأجسام ليس بجسم لقولهم الهيولى قديمة ، وذكر فيه قولهم بأهم من ذلك ، وهو أن أصل العالم ليس بجسم وهو هذه القدماء الخمسة .

(٢) أقول : نقل منه أن الوحدة تنقسم إلى وحدة بالذات غير مستفادة بالغير وهي التي لا يقابلها كثرة وهو المبدأ الأول ، وإلى وحدة مستفادة من الغير وهي مبدأ الكثرة وقعت داخلة فيها بل يقابلها الكثرة ، ثم تألف منها الأعداد وهي مبادئ الموجودات ، وإنما اختلفت الموجودات في طبائرها لاختلاف الأعداد بخصوصها ، وفي شرح ما ذكره طول ليس فائدة فيه زائدة .

لنا أن الأجسام لو كانت أزلية لسكانت في الأزل إما متحركة أو ساكنة والقسمان باطلان فالقول بأزليتها باطل .

بيان الحصر : أن الجسم إن كان مستقراً في مكان واحد أكثر من زمان واحد فهو الساكن وإن لم يستقر كذلك كان متحركاً ، وإنما قلنا إنه لا يجوز أن يكون متحركاً لوجهين .

الأول : أن ماهية الحركة حصول أمر بعد فناء غيره فماهيتها تقتضى المسبوقية بالغير ، والأزلية ماهيتها تقتضى اللا مسبوقية بالغير والجمع بينهما متناقض .

والثاني : وهو أن كل واحد من الحركات يحدث فهو مقتدر إلى موجد وكل ما كان كل واحد منه مفتقراً إلى الموجد فلا بكل الحركات موجد مختار فهكل ما كان فعلا لتفاعل مختار فلا بد له من أول ، فليس كل الحركات أول وهو المطلوب .

وإنما قلنا إنها لا يجوز أن تكون ساكنة لوجهين .

الأول : أنها لو كانت ساكنة لكانت إما أن يصح عليها الحركة أولاً يصح والأول محال ، لأن صحة الحركة عليها ، متوقف على صحة وجود الحركة في نفسها ، وقد دللنا أن وجود الحركة الأزلية محال ، فنبت أن لا تصح الحركة عليها ، فذلك الإمتناع إن كان لازماً للماهية وجب أن لا تزول البتة فوجب أن لا تصح الحركة على الأجسام فيما لا يزال هذا خلف ، وإن لم يكن من لوازم الماهية أمكن زوالها ويكون الحركة عليه جائزة وقد أبطنا .

الثاني : أن الساكن أمر ثبوتي على ما دللنا عليه فنقول لو كان ذلك الساكن قديماً لا تمتنع زواله ولكنه يزول فليس بقديم ، بيان الملازمة أن القديم إن كان واجباً لذاته لا تمتنع عدمه وإن لم يكن واجباً لذاته افتقر إلى مؤثر فلا بد من الانتهاء إلى الواجب لذاته قطعاً للتسلسل على ما سبق في ذلك الواجب إما أن يكون مختاراً أو موجباً ، لجائز أن يكون مختاراً لأن فعل المختار يحدث لاستحالة إجهاد الموجد والقديم ليس يحدث فتعين أن يكون موجباً ، فإن لم يتوقف تأثيره في كل شرط لزم من وجوب ذلك المؤثر وجوب الأثر ، وإن توقف على شرط فذلك للشرط إن كان يمكنه التقسيم في الحاجة ، وإن كان واجباً لزم في وجوب العلة والشرط امتناع زوال ذلك للقديم ، وإما أنه يمكن عدم الساكن فهو مفاد في الفلكيات والمنصريات ولا جسم إلا هذين عند الخصم ، ومن أراد تعميم الدلالة فلا بد له من بيان تماثل الأجسام ، ولما ثبت فساد كون الجسم متحركاً أو ساكناً في الأزل صار الجسم مستحيلاً أن يكون أزلياً .

قيل الدهوى متناقضة لوجهين .

الأول : أن إمكان وجود العالم ليس الأول وإلا فقد كان قبل ذلك محالاً لذاته ثم انقلب ممكناً لكن ذلك باطل ؛ لأن الإمكان الممكن ضروري فيكون العالم مثل ذلك الوقت تمتنع الاتصاف بالوجود لذاته بالإمكان ثم صار واجب الاتصاف به لذاته ، وإذا جررتهم ذلك لجوزوا أنه كان تمتنع الاتصاف بالوجود لذاته ثم صار واجب الاتصاف به لذاته ، ويلزمكم نفي الصانع وهذا محال ، ولأنه لو جاز أن ينقلب الممتنع لذاته ممكناً لذاته جاز ذلك في شريك الإله والجمع بين الصدين وهو يرفع الأمان عن القضايا العقلية ، وإذا ثبت أنه لا أول لإمكان وجود العالم كان القول بأنه تمتنع الوجود في الأزل منافياً له فكان باطلاً .

وثانيهما : أنكم إما أن أنفسروا المحدث بأنه الذي يكون مسبوقاً بعدم نفسه أو بأنه الذي يكون بوجود

الله تعالى أو بتفسير ثالث ، فإن كان الأول فإما أن تريدوا به أن العدم سابق عليه بالعلية أو بالشرف أو بالمكان والكل باطل بالاتفاق ، أو تريدوا بأن العدم سابق عليه بالطبع لأن الممكن المستحق العدم من ذاته والوجود من غيره وما بالذات أسبق ما بالغير أو تريدوا به السبق بالزمان فهذا يوجب قدم الزمان ، لأنه إذا لم يكن المفهوم ذلك السبق أول وكان ذلك المفهوم مقتضى تحقق الزمان لزم أن لا يكون للزمان أول ، ثم يلزم من قدم الزمان قدم الحركة والجسم على ما هو معلوم فالقول على هذا الوجه يوجب قدم الزمان ، وأما إن فسرتم الحدوث بكونه مسبوقا بوجود الله تعالى فإن أردتم السبق بالعلية أو بالطبع أو بالشرف فالشكل مسلم والسبق بالمكان باطل بالاتفاق ، وأما بالزمان فإنه يوجب قدم الزمان على ما تقدم ، وإن أردتم بالحدوث معنى ثالثا فليذكروه لتكلم عليه .

نزلنا عن هذا المقام لكن لا نسلم أن الجسم لو كان قديما لكان إما أن يكون متحركا أو ساكنا ، بيانه أن الحركة عبارة عن الانتقال من مكان إلى مكان والسكون هو الاستقرار في المكان الواحد وهذان القسمان فرع الحصول في المكان ، وعندنا الامام ليس في مكان فيستحيل وصفه بكونه متحركا ولا بكونه ساكنا ، تحقيقه أنه لو كان لامام مكان لكان مكانه إما أن يكون مبدوما أو موجودا والأول محال لأن حصول الموجود في العدم محال ، وإن كان موجودا إما أن يكون مشار إليه بالحس أو لا يكون ، فإن كان مشار إليه كان إما متحيزا أو حالا فيه ، فلو كان متحيزا أو حالا فيه لكان مكان الجسم جسما وكل جسم تصح عليه الحركة فإذا تصح الحركة في مكان المتحرك فلذلك المكان مكان آخر فيفضى إلى وجود أجسام لانهاية لها وهو محال وبتقدير تسليمه ، فالمقصود حاصل لانها كلها أجسام وهي قابلة للحركة ، وكل ما يتحرك فإنما يتحرك من مكان إلى مكان ، فإذا لسلك الأجسام مكان وذلك المكان لا يكون جسما لأن الخارج عن كل الأجسام لا يكون جسما وإن لم يكن مشار إليه استحال أن يكون مكانا للجسم ، لأن مكان الجسم هو الذي يصح أن يتحرك منه وإليه وذلك لا محالة مشار إليه .

سئلنا الحصر ، لكن لم لا يجوز أن يقال إنها كانت متحركة .

قوله : الحركة تقتضى المسبوقية بالغير والأولية وتنافيها .

قلنا الأولية تنافي وجود حركة معينة لكن لم قلت إنها تنافي في وجود حركة قبل حركة الثاني في أول أما الوجه الثاني وهو أن المجموع فعل فاعل مختار وله أول قلت لا نسلم إنه فعل فاعل مختار .

بيانه أن الموجب قد يتخلف عنه الأثر إما لقوات شرط أو لحصول مانع فلم لا يجوز أن يقال المؤثر في وجود هذه الحوادث موجب بالذات إلا أن كل حادث متقدم فتقدمه شرط لأن يهدر عن العلة الموجبة حادث آخر بعده بواسطة .

سئلنا أنه فعل المختار لكن لا نسلم أن فعل المختار يحدث ، وذلك لأن وجود الحادث وصحة تأثير المؤثر فيه ممكن أبدا وإلا فقد كان يمتنع لذاته ثم انقلب ممكنا وذلك محال وإذا كان كل واحد منهما ممكنا أولا كان تأثير القادر في وجود الأثر جائزا أولا ، سئلنا أن الأجسام ما كانت متحركة فلم لا يجوز كونها ساكنة .

قوله امتناع الحركة إما أن يكون لازماً للماهية أو لا يكون فلنا الامتناع عدم فلا يعطل، سلنا كونه ممللاً لكنه لازم ووارد عليكم أيضاً فإن العالم ممتنع أن يسكن أزلياً فهذا الامتناع إن كان لازماً للماهية ووجب أن يبقى ممتنعاً أبداً وإن لم يكن لازماً كان هذا اعترافاً بجزاؤ كون العالم أزلياً وذلك يبطل قولكم .

أما الوجه الثاني فنقول : لا نسلم كون السكون وصفاً ثبوتياً سلناه لكن لا نسلم افتقاره إلى المؤثر لأن علة الحاجة عندكم الحدوث فلا يمكنكم بيان افتقار هذا السكون إلى المؤثر إلا إذا بينتم حدوده وأنتم فرعتم حدوده على هذه المقدمة فيصير ديراً .

سلناه لكن لا نسلم أن القديم لا يندم ، فإن الله تعالى قادر من الأزل إلى الأبد على إيجاد العالم ، فبعد أن أوجده ما بقيت تلك القادرية لأن إيجاد الموجود محال ، فقد عدم ذلك التعلق القديم .

لا يقال إنه سبحانه وتعالى قادر على إيجادها بواسطة أن يمدمه ثم يميده مرة أخرى ، لانا نقول كلامنا في إثبات ذلك التعلق المخصوص أعني تعلق قدرته بإيجاد العالم ابتداءً وهذا الذي ذكرتموه تعلق آخر ، وأيضاً ينتقض بأن الله تعالى كان عالماً في الأزل بأن العالم معدوم ، فإذا أوجده فقد زال ذلك العلم القديم .

والجزاب عن الأول : أنه لا بداية لإمكان حدوث العالم ، لكن لا يلزم منه صحة كون العالم أزلياً ، كما أنا إذا أخذنا هذا الحادث بشرط كونه مسبقاً لعدم سبقاً زمانياً فإنه لا أول لصحة وجوده مع هذا الشرط وإلا فسيتهدى في فرض التقدم إلى حيث لو وجد قبله بلحظة صار أزلياً وذلك محال ، ثم على فرض أنه لا بداية لهذه الصحة لم يلزم صحة كونه أزلياً لما أن الأزلية وسبق العدم بالزمان لا يجتمعان فكذلك .

وعن الثاني : أن تقدم عدم العالم على وجوده وتقدم وجوده تعالى على وجود العالم عندنا كتقدم بعض أجزاء الزمان على البعض عندكم ، وكما أن ذلك التقدم ليس بالزمان وإلا لزم التسلسل فكذا هذا .

وعن الثالث : أنا إذا فرضنا جوهرين متحيزين متمايين فنعني بالسكون بقاها على هذا الوجه وبالحركة أن لا تبقى تلك المماثلة بل يصير مماثل شيء آخر وعلى هذا التفسير لا حاجة إلى بيان ماهية المكان .

لا يقال : لم لا يجوز أن يقال العالم لم كان في الأزل جسماً واحداً والحركة والسكون بالتفسير الذي ذكرتموه لا يفرض إلا عند حصول الجزئين .

لانا نقول : بينا أن الواحد يستحيل أن ينقسم فلما صار العالم منقسماً الآن علمنا أنه لم يكن واحداً .
قوله الأزل نوع الحركة لا شخصها .

فلنا هذا باطل ، لأن الحركة ماهيتها بحسب نوعها مركبة من أمر ينقضى ومن أمر حصل فإذا ماهيتها متعلقة بالمسبوقية بالغير وماهية الأزلية منافية لهذا المعنى فالجمع بينهما محال .

قوله لم لا يجوز أن يكون المؤثر في الحادث موجبا لا مختاراً ويكون كل سابق شرطاً لحصول اللاحق عن ذلك الموجب .

قلنا سنقيم الدلالة على فساده في باب إثبات القادرية إن شاء الله تعالى .

قوله : لم لا يجوز أن يكون القديم فعلاً لفاعل مختار .

قلنا : قد تقدم لإبطاله .

قوله : لم لا يجوز أن يكون ساكناً

قلنا لما تقدم قوله على الوجه الأول الامتناع عدم فلا يطل ، قلنا بما صفة الجسم أو مباينته لجسم آخر وصف

وجودي لأنه يقتضي الالمامة التي هي وصف عدى .

قوله : يلزم هذا في صحة العالم .

قلنا : العالم معدوم محض فلا يصح الحكم عليه بالصفة الثبوتية أما ههنا للسكون بموتى فيصح التقسيم

الذي ذكرناه .

قوله : علة الحاجة للحادث ،

قلنا : بل الإمكان وهو تقدم بيانه .

قوله : تعلق قدرته تعالى بإيجاد العالم وتعلق هله بأن العالم سيوجد قديم وقد عدم بعد وجود العالم .

قلنا الموجود هو القدرة والمعلم وهما باقيان أزلا وأبداً^(١٠) .

(١) أقول : هذه الحجة بما أوردها صاحب الكتاب وذكرها في تصانيفه والحجة التي اعتمد عليها جمهور المتكلمين هي التي تشمل على أربع دعاوى ، وهي أن كل جسم لا يخلو من الحوادث وكل مالا يخلو من الحوادث فهو حادث ، والدعاوى الأربع هي إثبات الحوادث وامتناع خلو الجسم منها ووجوب سبق العدم على مجموعها ووجوب سبق العدم على ما يمتنع أن ينفك عما يجب أن يسبق عليه العدم ، وكان من الواجب على مصنف الكتاب أن يبين ماهية الأول حتى يقرر معنى لو كان الجسم أزلياً لكان في الأزل إما كذا وإما كذا ، وقد فسر بعض المتكلمين الأزل بنفي الأزلية وفسره بعضهم باستمرار وجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي ، ولا شك أن كل واحد من الحركات لا تكون أزلية على أي تفسير فسر به الأزل كما ذكره في إبطال القسم الأول ، إنما الكلام في مجموع الحركات التي لا أول لها كما عبر عنه صاحب الكتاب في الاعتراض على هذه الحجة بقوله لم قلت إن الأزلية تنافي وجود حركة قبل حركة لا إلى أول . وجوابه عن ذلك بأن ماهية الحركة بحسب كونها مركبة من أمر ينقض ومن أمر حصل ، فإذا ما هيها متعلقة بالمسبوقة بالغير وما هي الأزلية منافية لهذا المعنى ليس بنفيد ، لأن النوع باق مع الأمور المنقضية والأمور الحاصلة وهو لم يورد حجة على أن ذلك النوع مسبوق بالعدم وما هي الحركة يمكن أن توصف بالدوام لأشخاصها وذلك لا ينافي الأزلية ويلزمه شيء آخر ، وذلك أنه فسر الحركة بالحصول في حين بعد الحصول في حين آخر ، فليس هي نفس الحصول وحده بل يجب أن يقترن بها معنى بعدية الحصول السابق وهي أمر إضافي ، والإضافات عند

غير ثبوتية وقد أطلق القول بوجود الحركة فيلزم أن يكون أحد جزئى ماهيتها معدوما فلا يكون القول بوجودها على الإطلاق صحيحا أما قوله في الوجه الثانى من بيان امتناع كون الحركة أزلية أن كل الحركات محتاج إلى موجد مختار فغير بين بنفسه ولم يورد عليه دليلا وقد يلوح من كلامه عند الاعتراض عليه أنه إنما قيد بالموجد المختار لنخلف الحركة عنه وامتناع تخلف المعلول عن العلة الموجبة، ولكن لو سلم له هذا لسلم فى كل واحد من الحركات، أما المجموع والنوع فلم يثبت كونهما متخلفين عن مؤثرهما حتى يسوغ له الدلالة بالتخلف على كون الموجد مختارا، وقد أحال فى الجواب بيان امتناع كون الموجد وجبا وكون كل سابق شرطا للحصول اللاحق لى باب لإثبات القادر، وفى ذلك لم يزد على قوله، وأما حوادث لأول لها فقد تقدم لإبطاله لكنه قال قبل ذلك فى المسألة التى ذكر فيها أن مدبر العالم واجب الوجود هكذا حال حدوده ذلك السابق لم يكن القديم مؤثرا بالفعل فى الحادث اللاحق وعند فناءه يصير مؤثرا فيه بالفعل فتلك المؤثرية حكم حادث ولا بد له من مؤثر، فإن كان هو الحادث الذى عدم الآن لزم تعليل الوجود بالعدم وهو محال، فيقال له لم لا يجوز أن يكون عدم السابق بعد وجوده شرطا لوجود اللاحق، ولا يلزم من امتناع تعليل الوجود بالعدم امتناع اشتراط الوجود بالعدم، فإن عدم النعيم شرط فى إضاءة وجه الأرض من الشمس وعدم الدسوسة شرط فى انصباح الثوب من الصبغ.

وأما قوله فى الوجه الأول فى إبطال القسم الثانى بامتناع كون الجسم فى الأزل ساكنا إن صحة الحركة تتوقف على صحة وجود الحركة فى نفسها وقد مر بيان استحالتها فى الأزل فيقال له قد بين ما مر لإمكان استمرار نوع الحركة فى الأزل، وإذا كان كذلك فقد بطل أصل هذا الدليل، وأيضا امتناع الحركة لا يكون لذاتها وهو عدمى والعدمى عنده لا يكون علة ولا معلولا ولا مضافا إذ الإضافة عدمية عنده أيضا فلا يكون لازما للمأثر، وهو أن القزوم من غير اعتبار العلية والمعلولية غير معقول، وأشار إلى ذلك فى الاعتراض بقوله الامتناع عدم فلا يطل.

وأما قوله فى الجواب: إن ممانسة الجسم أو مباينته لجسم آخر وصف وجودى لأنه نقيض اللاممانسة فنقول عليه قد مر الكلام على هذا التقرير وأيضا الممانسة والمباينة إضافيتان وعندك لاشئ من الإضافات بوجود وأيضا السكون ليس إضافيا، فلا يصح تفسيره بالإضافات.

وبوله فى الوجه الثانى: إن السكون إن كان أزليا ولم يكن واجبا لذاته افتقر إلى مؤثر موجب، والموجب إن لم يكن تأثيره موقوفا على شرط امتنع زواله، وإن كان موقوفا على شرط فذلك الشرط إن كان واجبا امتنع زوال السكون وإن كان ممكنا عاد التقسيم.

فيقال له: لا نسلم هذا بعد تسليم كون السكون ثبوتيا إلا بعد بيان امتناع كون كل شرط مشروطا بشرط آخر قبله، لا إلى أول ولم يوجد ذلك البيان فى كلامك.

وقوله: من أراد تميم الدلالة فلا بد له من بيان ممانسة الأجسام ليس بوارد لأن الدليل إن صح دل على امتناع وجود مالا ينفك أما عن الحركة أو عن السكون سواء كان ذلك شيئا واحدا أو أشياء متماثلة أو مختلفة، ولو ثبت اتفاق الانصافات برما أزلا لشيء لا يخلو عنهما لثبت حدوث ذلك الشيء كيف ما كان.

وأما الفلاسفة فقد قالوا كل محدث فلا بد له من علل أربعة الفاعل والمادة والصورة والغاية ، قالوا ونحن نبين في هذه الجهات امتناع حدوث العالم .

أما بالنظر إلى الفاعل فلأن العالم لو كان محدثا لكان له مؤثر قديم ، فنخصيص إحداثه بالوقت الذي أحدثه فيه إيمان يكون مرجح أولا لمرجح ، والأول باطل لأن النقي المحض لا يعقل فيه الامتياز ، والثاني باطل لما سبق أن ترجح أحد طرفي الممكن على الآخر من غير مرجح محال .

وأما قوله في الوجه الأول من المناقضة إن إمكان وجود العالم لا أول له فالقول بأنه يتمتع الوجود في الأزل مناقض له وقوله في الجواب إنه لا بداية لإمكان حدوث العالم ، لكن أزليته مع فرض الحدوث محال فزاد في الجواب أفظ الحدوث ليصح له المغالطة ، وكان من الصواب أن يقول الإمكان الذاتي والامتناع بالغير لا يقاضان وإنما يمنع وجود العالم أزلا مسكانه لا امتناده إلى فاعل مختار أو غير ذلك مما يقتضيه حدوثه .

وقوله في الجواب عن الوجه الثاني من المناقضة : وهو أن سبق عدم الجسم على وجوده يقتضي قدم الزمان أن ذلك كتقدم بعض أجزاء الزمان على بعض ليس بوارد عند خصمه ، لأنه يقول التقدم والتأخر يلحقان للزمان لذاته وغيره به فتقدم عدم على الوجود محتاج إلى زمان يقمان فيه لعدم دخول الزمان المقتضى للتقدم وللتأخر في مفهومهما ، وأما بعض أجزاء الزمان فيتقدم على البعض الآخر لسكون التقدم والتأخر داخلين في مفهومهما .

وقوله في الجواب عن الاعتراض الذي بعده : وهو أن العالم ليس في مكان فلا يكون متحركا ولا ساكنا فإننا إذا فرضنا جوهرين متماثلين هيننا بالسكون إقامتهما على ذلك الوجه وبالحركة . والحما عنه ، تفسير جديد للحركة والسكون بما لا يفيد ، وذلك القول يقتضي أن الجسم الواحد لا يكون متحركا ولا ساكنا ، وأيضا أن الجسم إذا تحرك كان أجزاءه ساكنة إقامتها على المماسه وأيضا لما كان العالم عبارة عن جميع الأجسام ولا يمكن أن يكون معه جسم آخر فلا يكون متحركا ولا ساكنا ، وإن كانت أجزاءه متحركة وساكنة وحيثئذ بطل أصل الدلائل ومن قبل فسر الحركة والسكون بالحصول .

وقوله في تحقيق إمكان العالم إنه إما أن يكون معدوما أو موجودا ثم اعترض بأن الجيز لو كان عدما كان الموجود في المعدوم ، وادعى أن ذلك محال ، واعتراضه ذلك باطل لأن ذلك يقتضي كون الجسم في مكان هو أمر عدوى وليس ذلك بمتنع ، وقد وقع هنا في النسخ التي وقعت إلينا ترك ذكر امتناع كون المكان خلافا في متحيز فكأنه قال بمتنع أن يكون ذلك المتحيز غير العالم لأنه حيثئذ يجوز أن يكون داخلا لامتناع كون المكان داخل الممكن ، ولا يجوز أن يكون خارجا لأن خارج العالم لا متحيز وبتنع أن يكون ذلك المتحيز هو العالم لاقتضاء الدور ، فإن العالم يكون فيه وهو في العالم .

وجوابه : أن الدور يلزم لو كانت أفضة في ، بمعنى واحد لكنها هبنا تدل بالاشتراك على شغل الجيز وعلى القيام بالمحل فلا يلزم الدور .

قوله : لو كان المكان جسما لصح عليه الحركة ويكون له مكان آخر ويلزم منه وجود أجسام لانهاؤها لها ، ليس بصحيح لأن اللازم منه إما الانتهاء إلى جسم لا يصح عليه الحركة أو وجود أجسام لانهاية لها .

وأما بالنظر إلى المادة فلأن كل محدث فقد كان قبل حدوثه ممكنا والإمكان وصف ثبوتى فى الممكن فيستدعى موصوفا ثابتا وذلك هو المادة، ثم هى إن كانت حادثة افتقرت إلى مادة أخرى ولزم التسلسل وإلا لزم قدم المادة .

وأما بالنظر إلى الصورة فلأن الزمان لا يقبل العدم الزمانى لأن كل محدث فعدمه سابق على وجوده فمفهوم ذلك السبق أمر مغاير لعدمه، لأن العدم قد يكون قبل وبعد والقبل لا يكون بعد، وتلك للقبلى صفة ثبوتية فقبل أول الحوادث حادث آخر والسكلام فيه كما فى الأول فقبل كل حادث حادث لا إلى أول .

وأما بالنظر إلى الغاية فهو أن يوجد العالم إن كان مختارا فلا بد له من غاية الإيجاد فكان مستكلا بذلك الإيجاد فكان ناقصا لذاته، وإن لم يكن مختارا لكان موجبا لذاته فيلزم من قدمه قدم الأثر .

والجواب عن الأول أن اختصاص حدوث العالم بوقته المعين كاختصاص السكواكب بالموضع المعين من الفلك مع كونه بسيطا، واختصاص أحد جانبي المنعم بالثغن المخصوص والجانب الآخر بالرقعة، ثم الجواب الحقيقى أن المتقضى لذلك الاختصاص تعلق إرادة الله تعالى بإحداثه فى ذلك الوقت وذلك التعلق عندنا واجب فيستغنى عن المرجح .

لا يقال تخصيص الأحداث بالوقت المعين يستدعى امتياز ذلك الوقت عن سائر الأوقات وهذا يقتضى كون الأوقات موجودة قبل ذلك الحادث .

ولانا نقول : كما أنه يجوز امتياز وقت عن وقت وإن لم يكن للوقت وقت آخر، فلم لا يجوز امتياز العدم عن الوجود من غير وجود الوقت .

ومن الثانى : أن يكون الإمكان ليس وصفا وجوديا على مامر، وأيضا فالمادة ممكنة فهلزم أن يقوم إمكانها بمادة أخرى وهو محال .

فإن قلت المادة قديمة فإمكانها قائم بها أما إمكان الحادث لا يمكن قيامه به لاستحالة قيام الموجود بالعدم . قلت لو قام إمكان المادة بها لكان وجود المادة شرطا فى إمكانها، لأن وجود المحل شرط فى وجود المحال فلو كان إمكان المادة قائمة بها لكان إمكانها مشروطا بوجودها، لكن وجودها عرض مفارق والموقوف على العرض المفارق مفارق فالإمكان عرض مفارق هذا خلف .

وعن الثالث أنك إذا قلت كل محدث فعدمه سابق على وجوده فقد اعترضت بسكون المعدوم موصوفا بالسابقية فوصف المعدوم لا يجوز أن يكون موجودا لاستحالة قيام الموجود بالمعدوم، فثبت أن السابقية ليست صفة وجودية فيبطل كلامكم بالسكلىة .

ومن الرابع : أناسيبن أنه تعالى فاعل مختار إن شاء الله العزيز (١) .

(١) أقول : أما التفكيك الأول بأن إحداث العالم فى وقت دون وقت يقتضى ترجيح أحد المتساويين على الآخر من غير مرجح .

والجواب : بأنه كاختصاص للكوكب بموضع من الفلك دون موضع والاختصاص نحن المتمم بجانب دون بجانب فغير مفيد ، لأن في الأمور الموجودة يمكن أن يقال المرجح هناك موجود وليس معلوم وأما في الأمور العدمية فلا يمكن ذلك .

وقوله في الجواب الحقيقي : بأن إرادة الله تعالى تتعلق بأحد الوقتين تعلقاً واجباً من غير احتياج إلى مرجح دعوى مجردة عن الحجة ، والاعتراض عليه بأن القول بالترجيح يستدعي وجود الأوقات صحيح .

والجواب : أن الامتياز هناك كما لا يقتضى أن يكون للوقت كذلك لا يقتضى في امتياز العدم عن الوجود أن يكون لها وقت ليس بهوَاب عنه ، وقد مر الكلام في كون الوقتين غير محتاجين إلى وقت آخر والعدم والوجود محتاجان إلى وقت غيرهما . والجواب الصحيح أن يقال الأوقات التي يطلب فيها الترجيح معدومة لا تهايز بينها إلا في الوجود وأحكام الوجود في أمثال ذلك غير مقبولة إنما يبتدىء وجود الزمان مع أول وجود العالم ولا يمكن وقوع ابتداء سائر الموجودات قبل ابتداء وجود الزمان أصلاً .

وأما التشكيك الثاني بأن كل محدث محتاج إلى مادة تسبقه وتكون عللاً لإمكانه والمادة وإن حدثت احتاجت إلى مادة تسبقها والجواب عنه بأن الإمكان غير وجودي وأيضاً المادة ممكنة فيلزم أن يقول إمكانها بمادة أخرى ليس بوارد ، لأن الإمكان الذي علته المساهية غير الإمكان الذي علته المادة ، فإن الأول منها أمر عقلي يعقل عند انقسام المساهية إلى وجودها والثاني عبارة عن الاستعداد وهو استعداد وجود شيء يكون قبل وجود ذلك الشيء ويحتاج إلى محل لأنه هُدم عرض موجود من جنس السكيف .

والجواب الصحيح : أن الأمور الإبداعية لا يتصور فيها استعداد يتقدم وجودها وإمكانها إنما يعقل عند وجودها وهو صفة لمساهيتها التي لا توجد قبل وجودها .

والتشكيك الثالث : بأن سبق العدم على الوجود يقتضي وجود حادث مثل ذلك الحادث . والجواب بأن السابق ليس ثبوتياً أيضاً ليس مفيد لأنهم يمترون بأن ذلك السابق ذهني يلزم من توهم القدم السابق إلا أنه يوجب وجود زمان هُدم يقع فيه العدم السابق والوجود المسبوق ، وهو لم يبطل ذلك .

والتشكيك الرابع : بأن فعل المختار يكون لغاية يستعمل بها الفاعل وذلك في حق الله تعالى عمل ، فلم يجب عنه إلا بقوله إنما سنبين أن الفاعل مختار .

والجواب الصحيح على رأي بعض المتكلمين : أن الغاية هناك استكمال الفعل لا الفاعل وعلى رأي بعضهم أنه لا غاية هناك ، وعند الملافة أن الغاية هناك نفس الفاعل لأنه تعالى إنما يفعل لذلك ولأنه فوق الكمال ، فهنا بأورده المصنف . والكلام فيه وعليه في هذا الباب وبقى علينا أن نذكر ما هو الصحيح مما قالوه من مسألة الحدوث فنقول :

المداهيل الذي اعتمد عليه جمهور المتكلمين في هذه المسألة يحتاج إلى إقامة حجة على دعوى واحدة من الدعوى

(مسألة : الأجسام بأثرها متناهية خلافا للنظام)

واحتج أصحابنا بثلاثة أوجه .

أحدهما : أن الأجسام بتقدير استوائها في الاعراض تلبس بعضها ببعض ولولا تماثلها لما كان كذلك الاعتراض
أن هذه الدلالة إنما تصح في حق من تصفح جميع الأجسام وشاهد التلبس كل واحد منها بكل ماعداها ، وأما قبل

الأربع المذكورة وهو امتناع وجود حوادث لا أول لها في جانب الماضي فنورد أولا ما قيل فيه وعليه ثم
أذكر ما عندي فيه فأقول .

الأوائل قالوا في وجوب تنامي الحوادث الماضية : أنه لما كان كل واحد منها حادثا كان الشكل حادثا راعترض
عليه بأن حكم الشكل ربما يخالف الحكم على الأحاد ثم قالوا الزيادة والنقصان يتطردان إلى الحوادث الماضية فتسكون
مقماهية ، وهو مرض بمعلومات الله تعالى ومقدوراته فإن الأولى أكثر من الثانية مع كونها غير متناهين ، ثم قال
المحصلون منهم الحوادث الماضية إذا أخذت تارة مبتدأة من الآن مثلا ذاهبة في الماضي وتارة مبتدأة في مثل هذا
الوقت من السنة الماضية ذاهبة في الماضي وأطبقت إحداها على الأخرى في النوم ، بأن يجعل المبدأ واحدا وهما
في الذهاب إلى الماضي متطابقان استحالة تساويهما ، وإلا كان وجود الحوادث الواقعة في الزمان الذي هو الآن
وهي السنة الماضية وعدمها واحدا ، واستحالة كون المبتدأة من السنة الماضية زائدة على المبتدأة من الآن لأن
ما ينقص من المتساويين لا يكون زائدا على كل واحد منهما فإذا يجب أن يكون المبتدأة من السنة الماضية في
جانب الماضي أنقص من المبتدأة الآن في ذلك الجانب ، ولا يمكن ذلك إلا بانتهائه قبل انتهاء المبتدأة من الآن
ويكون الانقص متناهيا والزائد عليه بمقدار متناه يكون متناهيا فيسكون الشكل متناهيا .

واعترض الخصم عليهم بأن هذا التطبيق لا يقع إلا في الوجود وذلك يكون بشرط ارتسام المنطابقين فيه
وغير المتناهي لا يرتسم في الوجود ، ومن البين أنهما لا يحصلان في الوجود مما فضلا عن توهم التطبيق فيهما في الوجود ،
فإذا هذا الدليل موقوف على حصول ما لا يحصل لا في الوجود ولا في الوجود وأيضا الزيادة والنقصان إنما فرض
في الطرف المتناهي لا في الطرف الذي وتوسع النزاع في تناميه فهو غير مؤثر فيه فهنا حاصل كلامهم في
هذا الموضوع .

وأنا أقول : إن كل حادث موصوف بكونه سابقا على ما بعده ويكون لاحقا بما قبله والاعتباران مختلفان ،
فإذا اعتبرنا الحوادث الماضية المبتدأة من الآن تارة من حيث كل واحد منها سابق وتارة من حيث هو بعده
لاحق كانت السوابق والأواخر المتباينين بالاعتبار متطابقين في الوجود ولا يحتاج في تطابقهما إلى توهم تطبيق
ومع ذلك يجب كون السوابق أكثر من الأواخر في الجانب الذي وقع النزاع فيه ، فإذا اللواحق متناهية في الماضي
لوجوب انقطاعها قبل انقطاع السوابق ، والسوابق الزائدة عليها بمقدار متناه متناهية أيضا ، فإذا قدم هذا
الدليل في سقوط ما اعترض عليه منه ويتم بذلك الدليل على حدوث العالم بطريقة الجمهور ، هذا ما عندي فيه
وأعود إلى النظر فيها في الكتاب .

ذلك فليس إلا الرجم بالظن .

وثانها بأسرها متساوية في قبول جميع الاعراض فتكون متساوية في الماهية .

الاعراض أنه لم يصح عندنا أن جرم النار قابل للكثافة الأرضية وأن جرم الفلك قابل للصفات المزاجية وقصة إبراهيم عليه السلام جزئية فلا تدل على الحكم الكلي ، وأيضاً فلم لا يجوز أن يقال إن الله تعالى خلق في بدن إبراهيم كيفية عندها يستلذ بماسة النار كما في النمامة ، ثم بتقدير استواء الكل في قبول الاعراض فلا يلزم منه استوائها في تمام الماهية لأن الاشتراك في العوازم لا يدل على الاشتراك في المازومات .

وثالثها : أن الجسم لا معنى له إلا الحاصل في الحيز والاجسام بأسرها متساوية فيه فتكون متساوية في الماهية ، والاعتراض أن الحصول في الحيز ليس ذات الجسم بل حكماً من أحكامها وقد ذكرنا أن التساوي في العوارض لا يدل على التساوي في الملزومات (١) .

(مسألة : الاجسام باقية خلافاً للنظام)

إنا أنه يصح وجودها في الزمان الأول فيصح في الثاني لامتناع الانقلاب من الإمكان الذاق إلى الامتناع المذاق وهو منقوض أهل قول أصحابنا بالاعراض ، ولا يمكن الاعتماد فيه على الاستمرار في الحس لما عرفت أن عند تعاقب الامثال يظن الحس واحداً مستمرا ، لأنه منقوض بالألوان على قول أصحابنا بالاعراض وما يقال أنا أعلم بالضرورة أني أنا الذي كنت بالكرة فهو بناء على النفس الناطقة ولأن هوية الحيوان المعين ليست عبارة عن الجسم فقط بل لا بد فيه من أعراض مخصوصة وهي غير باقية ، وإذا كان أحد أجزاء الهوية غير باقية كانت الهوية غير باقية (٢) .

(مسألة : النداخل محال في الاجسام خلافاً للنظام)

(١) أقول : الحد الدال على ماهية الجسم ، على اختلاف الأفعال فيه واحد عند كل قوم بلا وقوع القسمة فيه ، ولذلك اتفق الكل على تماثله ، فإن المختلافات إذا اجتمعت في حد واحد وقع فيه للتقسيم ضرورة كقولنا الجسم إما القابل للإمامة أو المقتل عليها ويراد بهما الطبيعي والتعليقي . والنظام يقول بتخالفه تخالف خواصها وذلك بوجوب تخالف الأنواع لا تخالف المفهوم في الحدود ، وذكرنا أن تقي الدين العجالي أيضاً ذهب إلى تخالف الاجسام وأنا ما رأيت في كلامه إلا ما قاله الجمهور .

(٢) أقول : هذا النقل من النظام غير ممتد عليه وقال بعضهم إنه قال باحتياج الاجسام إلى المؤثر حال البقاء بلذهب وهم النقلة إلى أنه لا يقول ببقائها ، والأولى دعوى الضرورة في بقاء الاجسام ، ولا ينتقض ذلك بما يورد عليه بما ذكره في باب السفسطة ، وقيل إنه قال بذلك لأنه قال بأن الإهدام من المؤثر غير معقول وأنه لا هدم للأجسام حتى يقولوا أنه ينتن بطريان للضد ولا يقول بثبوت المعدوم حال العدم ، ومذهبه أن الاجسام تنتن عند القسمة ، فلا بد له من القول بأنها لا تبقى كما قيل في الاعراض .

لأنها متماثلة: فلو تدخلت لارتفاع الامتياز بالذات واللازم والعوارض فيفضى إلى اتحاد الاثنين (١) .

مسألة الأجسام يجوز خلوها عن الألوان والطبوم والروائح خلافا لأصحابنا

لنا أن الهواء لا لون له ولا طعم له احتجوا بقياس اللون على السكون وبقياس ما قبل الانصاف على ما بعد الأول خال عن الجامع ، وأما الثاني فمعدنا يجوز خلوه عما لا يبقى بعد الانصاف بها ، وأما الباقي فهو لا يتفق عن المحل إلا بضد يزيله ، فإن صح هذا ظهر الفرق وإلا منعنا الحكم في الأصل (٢) .

(مسألة : الأجسام مرئية خلافا للفلاسفة)

لنا أننا نرى الطويل والعريض والطول لا يكون عرضا لأنه ثبت كونه الجسم مركبا من الأجزاء التي لا تتجزأ ، فلو كان الطول عرضا لمكان عمله الجزء الواحد لاستحالة قيام المرض الواحد بأكثر من محلين ، فالجزء الموصوف بالطول يكون أكثر مقدارا مما ليس موصوفا فيكون الطويل قابلا للقسمة وهو حال ، وإذا كان الطول الجوهر وطويل مرتئي فيكون الجوهر مرتئيا الاعتراض أننا تباعدنا على إثبات الجوهر الفرد ولكن لانسلم أن الطول نفس الجوهر وإلا لمكان الجوهر الفرد طويلا فيعود الانقسام ، بل هو عبارة عن تألف الجواهر في سمع مخصوص والأليف عرض ، فلم لا يجوز أن يكون المرئي هو التأليف .

وأجيب عنه بأننا نرى الطويل حاصل في الحيز وذلك يعقل في العرض فقلنا أن المرئي هو الجوهر نفسه أن يكون ذلك كلاما غير الأول (٣) .

(١) أقول : لما انزمت النظام القول بوجود الجواهر الفردة غير المنتهية في الجسم المنتهى لومه القول بتداخل الجواهر والدليل الذي ذكره المصنف عام في الأجسام والأعراض ، والنظام لا يقول بتألف الأجسام فلا يكون ذلك حجة عليه والمعتمد هو حكم بديهية العقل بأن الجسمين لا يجتمعان في حيز واحد ، وأما في الأعراض فوضع نظر لأن القائلين بوجود الفصول المشتركة للكليات جوزوا اجتماع النقط في محل واحد مطلقا ، واجتماع الخطوط لا في جهة الطول واجتماع السطوح لا في جهة الطول والعرض .

(٢) أقول : لعل هذا من أبو الحسن الأشعري ، وقيل لم يكن مراده ما فهم من شأنه أن يحس به من غير مانع يقتضى التني وإلا لادى إلى الفسطة ، وادعوا أن أبا الحسن قاس اللون على السكون يعني لما امتنع خلوه الجسم من السكون امتنع خلوه عن اللون قياسا عليه ، ومنع المصنف هذا القياس لخلو حكمي اللون والسكون عن الجامع ، وأيضا اتفق الفريقان على أن أبا الحسن والمعتزلة على امتناع خلوه الجسم عن الأعراض التي هي قارة والحس كالألوان لا التي غير قارة كالأصوات بعد انصافها ، أما الأشعري فلإجراء الأداة بخلق أمثالها عقيب زوالها ، وأما المعتزلة فلامتناع اتفانها من غير طريان الضد عليها فقام أبو الحسن ما قبل الانصاف على ما بعده وقال كما امتنع خلوه الجسم منها بعد الانصاف امتنع خلوه عنها قبل الانصاف قياسا عليه ، فمنع المصنف هذا القياس بالفرق بين الصورتين وهو أن امتناع الخلو بعد الانصاف موقوف على طريان الضد وقبل الانصاف ليس هكذا ، فإن صح هذا ظهر الفرق وإلا منعنا الحكم في الأصل وقلنا يجوز الخلو بعد الانصاف أي خالفنا الاتفاق .

(٣) أقول : الفلاسفة لا ينكرون كون الأجسام مرئية بل إنما يقولون الأجسام مرئية بتوسط الألوان

(مسألة : الخلاء . جائز عندنا وعند كثير من الفلاسفة خلافا لأرسطاطليس وأتباعه)

والمراد من الخلاء كون الجسمين بحيث لا يتماسان ولا يكون بينهما ما يماسانه .

لنا إذا رفعنا صفحة عن مثلها ارتفع جميع جوانبها دفعة واحدة وإلا وقع الفلك فيها ، وفي أول زمان الارتفاع حال وسطها ، لأن حصول الجسم هناك لا يكون بعد مروره في الطرف لخال كونه في الطرف لم يكن في الوسط فيكون الوسط خاليا ، ولأن الجسم إذا انتقل من مكانه إلى مكان فالمكان المنتقل إليه إن كان خاليا قبل ذلك فقد حصل الفرض ، وإن كان مملوا فالذي كان فيه إن لم ينتقل عنه لزم التداخل ، وإن انتقل عنه فإما أن ينتقل إلى مكان الجسم المنتقل إليه فيلزم منه الدور ، ولأنه يتوقف حركة كل واحد منهما على مكانه على حركة الآخر عن مكانه أو إلى مكان آخر ، والسلام فيه كمانى الأول فيلزم أن البتة إذا تحركت أن يتدافع جملة كرة العالم وهو باطل

احتجوا : بأن الخلاء يحتمل التقدير فيكون مقدارا .

جوابه : لأن سلم أنه يحتمل التقدير على سبيل التحقيق بل على سبيل التقدير ، كما أنا نقول لو كان نصف قطر العالم ضعف ما هو الآن لكان ذلك المحيط واقعا خارج العالم ، لكن لما كان ذلك على سبيل التقدير لم يلزم ثبوت مقدار خارج العالم ، كذا ههنا (١) .

والأضواء ، وليست بمرئية بذاتهم من غير توسط شيء ، وإلا لرؤى الهواء ، والأشاهرة يقولون عند إثبات الرؤية في الله سبحانه أن مصحح الرؤية هو الوجود والجسم موجود فيكون مرتباً ، وصاحب الكتاب بين في الدليل الأول أن المرئي هو الجوهر مع التأليف ثم ذهب في المتع إلى تمييز كون التأليف هو المرئي .

والاصوب أن يقول : كون الجوهر مع التأليف القائم به مرتباً لا يقتضى كون جزئه الذى هو الجوهر مرتباً ، وهى أن جوابهم الذى أجاوا به انتقال إلى دليل غيره ، وهو أن المرئي يرى حاصلًا في الحيز فليس بعرض ، فإن الدليل الأول هو أن المرئي يرى طويلاً فليس بعرض ، وبإيانه صحيح وظاهر أن كلا الدليلين ضعيف .

(١) أقول : إذا رفعت الصفحة للمساء عن مثلها رفعا مستويا من غير ميل إلى جانب ارتفعت للتحتانية معها وذلك مما يستعمله أهل الحيل في مقاسدهم ، ثم إذا مالت إلى جانب البعض ارتفع أكثر من البعض الآخر ودخل الهواء في الوسط ، وأما الجسم المنتقل من مكان إلى مكان فيلزم المحال الذى ذكره لولا التخلخل والتكاثف الحقيقيان ، لكن القائلين بنفى الخلاء يقولون بهما وهما هبارتان عن ازدياد حجم الجسم وانتقاصه من غير دخول شيء فيه أو خروج شيء عنه ، وذلك لما يقع في الأجسام الرشيقة القوام كالهواء فإذا تحرك الجسم من مكان إلى مكان تكاثفت الأجسام التي في الجهة المنتقل إليها وتخلخل الشيء في الجهة المنتقل منها ، والخلاء الذى هو بين الجسمين يتقدر ، وإن لم يتقدر فإن بعضها يكون نصف بعض وبعضها ضعف بعض وإن لم يكن هناك فأرض ولا فرض بخلاف فرض قطر العالم أكبر أو أصغر عما هو الآن .

قالوا : ولولا ضرورة الخلاء لما بقى الماء في الهواء معلقا في بركة الماء ولما تحرك إلى فوق في آلات مثل الآنة التي يحدث بها البول من صاحب أسر البول يسمى بأنايل وغيرها من آلات أصحاب الحيسل ، والمناقضة بالمصاحبة لا يخشى مع إمكان التخلخل والتكاثف .

ثنيه: الحركة في المثل الذي نسبة رفته إلى رقة الماء كنسبة زمان الحركة في الخلاء إلى زمانها في الماء إنما يقع لا في زمان إذا لم يكن استحقاقها الزمان لذاتها بل للعائق لكن ذلك معلوم الفساد .

(مسألة : الأجسام متناهية خلافا للهند)

لنا إذا فرضنا خطأ غير متناه وفرضنا خطأ آخر متناهيا موازيا للأول ، فأما إذا مال المتناهي عن المرازاة إلى المسامته فلا بد من نقطة هي أول نقطة المسامته ، لكن ذلك محال ، إذ لا نقطة إلا وفوقها أخرى فتسكون

(١) أقول : المسألة التي أوردتها ههنا تستعمل في نفي الخلاء وفي إثبات الميل أعني الاعتماد فيقولون الحركة في الخلاء تقع في زمان لا محالة وفي الماء مثلا في زمان أطول ، لسكون قوام الماء مفارقا للتحرك وقوامات الأجسام قابلة للتزيد والتقص ، فإذا فرض جسم أرق من الماء بحيث يكون نسبة قوامه إلى قوام الماء نسبة الزمانين وجب أن يكون الحركة فيه في زمان مساو للحركة في الخلاء فيكون وجود المفارق وعدمه سواء وهذا محال ، فإذا الخلاء تمتنع الوجود .

وأما في إثبات الميل فيقولون : الحركة مع عدم الميل تقتضي زمانا ومع ميل مفروض زمانا أقل من ذلك الزمان لمنارفة الميل ، والميل قابل لشدة وضعف ، فإذا فرض جسم يكون نسبة ميل إلى الميل المفروض نسبة زمان عدم الميل إلى زمان ذى الميل المفروض ، وكان زمان حركته مساويا لزمان حركة عدم الميل فيكون وجود الميل وعدمه واحدا هذا خلف ، فإذا الجسم لا يتخلو عن ميل وهو المطلوب .

قالوا : وليس لنا أن يقول : أو مع عدم الميل يقع لا في زمان والزمان يتوزع على المنحركات بحسب رقة القوام وكثافته أو بحسب قلة الميل وكثرتة ، لأن المنحرك يستحق زمانا لذاتها ، فإن قطع نصف المسافة يكون قبل قطع تمامها ، هذا ما يقولون في هذا الموضع .

واعترض الشيخ أبو البركات عليه بأن قال : لما كانت الحركة تستحق زمانا لذاتها كان فصل زمان الحركة على الحركة في الخلاء أو مع عدم الميل متوزعا على الرقة والكثافة أو على الميل القليل والكثير ، ويكون زمان حركته كل جسم بمجموع زمان حركته لولا القيام أو الميل مع حصة القوام أو الميل مساويا لزمان حركة عديهما . وأجيب عنه : بأن الحركة يستحيل أن توجد إلا في حدها من السرعة والبطء ، وزمان السرعة والبطء مختلفان ، فالحركة وإن كانت تستحق زمانا لذاتها لسكنها من حيث هي حركة فقط يستحيل أن يعنى لها زمان ، فإن كل زمان معنى يجب أن يكون قابلا للنقصان والزيادة وحينئذ كانت مع حد من السرعة والبطء وفرضت مجردة عنها هذا خلف ، فهذا ما قيل في هذا الموضع .

وما في الكتاب جواب سؤال وتقريره هكذا : الحركة في المثل الذي نسبته فيه إلى رقة الماء إما أن يقع في زمان أو لا في زمان ، لكن يستحيل أن يقع في زمان لأنه يستلزم كون الحركة في المثل الذي هو أرق من ذلك المثل أسرع من الحركة في الخلاء ، والمقاوم يجب أن يجعل الزمان أكثر وعلى هذا التقدير جملة أول ، هذا خلف ، فإذا تلك الحركة تقع لا في زمان ، وذلك إنما يمكن إذا لم يكن استحقاقها للزمان لذاتها بل للعائق وذلك معلوم الفساد ، ويلزم منه ما ذكره أبو البركات - رحمه الله بعينه .

المسامة مع الفوقانية قبل المساماة مع التحتانية ، فلان فرض خط غير متناهية يفضى إلى هذا المحال (١) .

احتج الخصم بأن الأجسام لو كانت متناهية لكان الخارج عنها بأسرها إما أن يتميز فيه جانب عن جانب فيكون محالا وإما أن لا يتميز فإن تميز لم يكن ذلك عدما محضا لأن النقي المحض لا خصوصية فيه ولا تحقق فكيف يحصل الامتياز ، بل لابد وأن يكون أمرا وجوديا ولاشك في أنه إما أن يكون مشاراً إليه فيكون مقدارا أو يكون جسما فالخارج عن كل الأجسام جسم هذا خلف ، وإن لم يتميز جانب فيه عن جانب فهذا محال عن بداهة العقل ، لأن العقل الصريح يشهد بأن الطرف الذى يلي القطب اليمين غير الذى يلي القطب الشمالى ، فلو تكار ذلك مكابرة في البدييات .

الجواب أما المتكلمون فقد سلموا أحيانا متميزة خارج العالم غير متناهية ، وزعموا أنها أمور تقديرية غير موجودة وهذا ضعيف ، لأن المقدر هو الذى لا وجود له إلا فى الذهن والذى لا وجود له إلا فى الذهن إن لم يكن مطابقا للخارج كان ذلك فرضا كاذبا وإن كان مطابقا لزم منه وجود الأحياء فى نفس الأمر وحينئذ يعود الإلزام وأما الحكماء فإنهم أصروا على أن خارج العالم لا يتميز فيه جانب عن جانب وأن الحاكم بهذا التميز هو الوهم لا العقل وحكم الوهم غير مقبول (٢) .

(مسألة : العالم لا يجب أن يكون أبديا خلافا لـ (سنة) والكرامية)

لنا أن ما لم يكن أزليا وجب أن لا يكون أبديا لأن ما لا يكون أزليا كانت ماهيته قابلة لعدم وذلك القبول

(١) أقول : هذا دليل أو رده الحكماء فى هذا الموضوع ، قالوا لو كانت الأبعاد غير متناهية لامتنعت الحركة على الاستدارة ، إذ يجب أن ينتقل القطر الموازى لبعد غير متناه عند الحركة المستديرة من الموازاة إلى المساماة فيكون للمساماة أول ، ويمتنع أن يكون لها أول لما ذكره المصنف ، فإذا الحركة المستديرة على ذلك التقدير تمتنع الوقوع لكنها موجودة ، فإذا البعد غير المتناهي تمتنع الوجود وفيه نظر ، لأن الأمور الواقعة فى الزمان إنما يكون أوائلها أن هو مبدأ ذلك الزمان كالحركة وإن مبدأها هو الآن الذى لم يشرع المتحرك فى الحركة بعد وكل آن بعد ذلك الآن ، فإن الحركة قد عبر عنها جزء حين وصل إليه وذلك الجزء يقبل القسمة إلى ما لا نهاية لذلك مساماة الخط للخط بعد الموازاة فإنها تقع فى زمان بخلاف مساماة الخط للنقطة الواقعة فى آن فتبدأ المساماة تكون آن الموازاة وكل آن بعد ذلك الآن يكون الخط فيه مساماته بعد آن غير من المساماة شئ ينقسم إلى ما لا نهاية ، وبأن من ذلك أن المحال الذى ذكره غير لازم ولا متعلق بتناهي الخط ولا تناهيه .

(٢) أقول : المتكلمون سلموا أحيانا غير متناهية ولم يزعموا أنها تقديرية ، بل زعموا أن التمايز فيها تقديرى وذلك هو القول بالخلاء الذى شغفته الأجسام ويكون مكانا حيزا لها .

وأما قوله : الذى يلي القطب الشمالى غير الذى يلي الجنوبي ، يقولون فى جوابه أن هذا التمايز فى القطبين وهما وجوديان وفى الخلاء الذى يليهما تقديرى يتوهم بالقياس إليهما ولولا همال يمكن مبين أصلا والحكماء القائلون بأن الامسكنة سطوح الحاديات يقولون هذه الأحياء وهمية والحكم بوجودها فى الخارج كاذب وما لا وجود له أصلا لا يكون فيه امتياز أصلا .

من لوازم تلك الماهية فكون الماهية قابلة للعدم أبداً، أما الفلاسفة فقد احتجوا بأمر أحدها أن المؤثر في العالم موجب بالذات فيلزم من دوامه دوام العالم وثانها أنه لو هدم الرومان لكان عدمه بعد وجوده بعديه بالزمان فيكون الزمان موجوداً حال ما فرض معدوماً هذا خلف، وثالثها أن كل ما يقبل العدم فإمكان عدمه حاصل قبل عدمه، وذلك الإمكان لا بد له من محل أي لا بد من شيء محكوم عليه بأنه الانتصاف بذلك العدم، وذلك ليس هو وجود الشيء لأن الذي يمكن انتصافه بالشيء لا بد وأن يكون ثابتاً مع ذلك الشيء، ووجود ذلك الشيء لا يتقرر مع عدمه فإذا فلا بد من شيء آخر يقوم إمكان عدمه وذلك هو الهيولى، فإذا كل ما صح عليه العدم فله هيولى فلو صح العدم على الهيولى لافتقر إلى هيولى أخرى لا إلى نهاية، فإذا الهيولى لا تقبل العدم، وقد ثبت أن الهيولى لا تخلو عن الصورة الجسمية فإذا عدم الجسم محال^(١) احتج السكرامية المسلمون على وجوب أبدية العالم بأن هدم العالم بعد وجوده، إما أن يكون بإعدام معدوم أو بطريزان ضد أو بانتفاء شرط، والأقسام الثلاثة باطلة، فالقول بعدم العالم باطل بعد وجوده، وإنما قلنا أنه لا يجوز أن يعدم بالإعدام لأن الإعدام إن كان أمراً وجودياً لم يكن ذلك الوجود عين عدم العالم وإلا لكان الوجود عين العدم، بل غايته أن يقتضى عدم الجوهر فيكون ذلك إعداماً بالضد، وليس هذا هو القسم بل هو القسم الثاني، وإن لم يكن وجودياً كان عدماً محضاً فيمتنع إسناده إلى المؤثر لأنه لا فرق في العقل بين أن يقال لم يفعل البتة، وبين أن يقال فعل العدم وإلا فيكون أحد العدمين مخالفاً للثاني فيكون لكل واحد من العدمين تغير وثبوت فيكون العدم ثبوتياً هذا خلف .

وإنما قلنا إنه لا يجوز أن يعدم لحدوث الضد لوجبهين .

أحدهما : أن حدوث الضد يتوقف على انتفاء الضد الآخر فلو كان انتفاء الضد الآخر ملاماً بحدوث هذا الضد لزم الدور وهو محال .

الثاني : وهو أن التضاد حاصل في الجانبين وليس انتفاء أحدهما أولى من العكس، فإما أن ينتفى كل واحد منهما بالآخر وهو محال، لأن المؤثر في عدم كل واحد منهما وجود الآخر والمؤثر حاصل مع المؤثر فلو حصل العدمان معاً لحصل الوجودان معاً فيكونان موجودين معدومين دفعة واحدة وهو محال، أو لا ينتفى واحد بالآخر فيلزم اجتماع الضدين .

لا يقال : الحوادث أقوى من الباقي لأن الحادث حال حدوثه متعلق بالسبب والباقي ليس كذلك، ولأن الحادث

(١) أقول : إنه استدل على دعواه بكون العالم يمكناً لذاته وأورد من جانب الفلاسفة دلائل يرجع كلها إلى أنه واجب لغيره وليس بين أمرين منافاة يقتضى مخالفتها أما في الدليل الأول فظاهر أنه أسند امتناع عدمه إلى مؤثره الموجب وأما في الدليل الثاني فلأن امتناع عدم الزمان المقيد بكونه بعد وجوده وذلك لا يزول على امتناعه لذاته، وأما في الدليل الثالث فلم يفرق بين الإمكان الذاتي والإمكان بمعنى الاستعداد فدعا بينا فيما مر والإمكان الثاني يقتضى الاحتياج إلى المادة دون الأول ولم يدع أحد الخصمين ذلك الإمكان وامتناع العدم بهذا المعنى ليست لذات الممكن لذاته وإنما يكون عنده من يقول به لاحتياج المعدوم إلى المادة السابقة فقد بين أن الدلائل التي أوردها دلت على الامتناع بالغير وذلك لا يخالف ما ادعاه .

حال حدوثه لو عدم لزم اجتماع الوجود والعدم بخلاف الباقي ، ولأنه يجوز أن يكون عدم الحادث أكثر فيكون أقوى .

لأننا نحبب عن الأول بأننا بيننا أن الباقي حال بقائه متعلق السبب ، وعن الثاني أننا لانقول الحادث يوجد ويعدم معا بل نقول الباقي يمنع الحادث من الدخول في الوجود ، وعن الثالث أنه بناء على جواز اجتماع المتلین وهو محال وإنما قلنا أنه لا يجوز أن يكون لانتفاء الشرط لأن ذلك الشرط لا يكون إلا المرض لأن الشرط هو الخارج عن ماهية الشيء . فيكون عرضا فيكون الجوهر محتاجا إلى العرض وكان المرض محتاجا إلى الجوهر فيلزم الدور وهو محال .

والجواب عن الثلاثة الأول ما تقدم في مسألة الحدوث وعن الرابع أن نقول لم لا يجوز أن يعدم بإعدام الفاعل . قوله الإعدام إما أن يكون أمرا وجوديا أو لا يكون قلنا يقتضى أن لا يعدم شيء البتة ، لأنه يقال إذا عدم الشيء فهل يتجدد أمر أم لا يتجدد ، فإن لم يتجدد أمر فهو لم يعدم ، وإن تجدد فالتجدد عدم أو وجود ، لا يجاز أن يكون عدما لأنه لا فرق بين أن يقال لم يتجدد وبين أن يقال تجدد العدم وإلا فأحد العدمین يخالف الآخر وهو محال وإن كان وجوديا كان حدوثا لموجود آخر لا عدما للوجود الأول ، سلنا فساد هذا القسم فلم لا يجوز أن يفتى بحدوث العدم .

وقوله في الوجه الأول : حدوث الحادث متوقف على عدم الباقي قلت لا نسلم فإن عندنا عدم الباقي معلول الحادث ، والعلة وإن امتنع انفكاكها عن المملول لكن لا حاجة بها إلى المملول .

قوله في الوجه الثاني : المضادة حاصلة من الجانبين ، قلنا لم لا يجوز أن يكون الحادث أقوى لحدوثه وإن كنا لانعرف لية كون الحدوث سلبا للقوة سلنا فساد هذا القسم لكن لم لا يجوز أن يعدم الجسم لانتفاء الشرط ، بيانه هو أن المرض لا يبق والجوهر يمنع الخلو عندنا ، فإذا لم يخلق الله تعالى العرض انتفى الجوهر .

قوله : يلزم الدور قلنا لم لا يجوز أن يقال الجوهر والمرضى يتلازمان وإن لم يكن لاحدهما حاجة إلى الآخر كما في المتضادين ومعلولى العلة الواحدة فإذا لم يوجد أحد المتلازمين وجب عدم الآخر^(١) .

(١) أقول : مذهب الكرامية أن العالم محدث بمنع الفناء وإليه ذهب الجاحظ وقال الأشعرية وأبو علي الجبائي يجوز فناء العالم عقلا ، وقال أبو هاشم إنما يعرف ذلك بالسمع ثم أن الأشعرية قالوا إنه يفنى من جهة أن الله تعالى لا يخلق الأعراض التي يحتاج الجواهر إلى وجودها ، أما القاضي أبو بكر قال في بعض المواضع أن تلك الأعراض هي الأكران وقال في بعض المواضع أن الماهل المختار يفنى بلا واسطة وبمثله قال محمود الحياط وقال في موضع آخر أن الجوهر يحتاج إلى نوع من كل جنس من أجناس الأعراض ، فإذا لم يخلق أى نوع كان انعدام الجوهر وقال إمام الحرمين بمثل ذلك ، وقال بعضهم إذا لم يخلق البقاء وهو عرض انعدم الجوهر وبه قال السكبي ، وقال أبو الهذيل كما أنه قال كن فكان يقول افن فيفنى ، وقال أبو علي وأبو هاشم إن الله يخلق الفناء وهو عرض فيفنى جميع الأجسام وهو لا يبق ، وأبو علي يقول إنه يخلق لسلك جوهر فناء والباقيون قالوا بأن فناء واحدا يكفي لإفناء الكل فهذه مذاهبهم .

وقول المصنف في الإعدام : إنه باطل لأنه لا فرق بين أن يقال لم يفعل البتة وبين أن يقال جعل العدم ليس بشيء ، وذلك أن الفرق بينهما حاصل في بديهة النظر ، فإن الأول أنه لم يفعل حكم بالاستمرار على ما كان ←

وعدم صدور شيء عن الفاعل ، والقول بأنه فعل العدم حكم بتجدد العدم بعد أن لم يكن وصدوره عن فاعل وتميز العدمين يكون بانقسامهما إلى وجودين أو بانقسام أحدهما دون الآخر .

وقوله في الجواب : أن هذا يقتضى أن لا يعدم شيء البتة ليس بجواب وإنما هو زيادة الإشكال وتأكيده لقول من يقول الإعدام غير ممكن إلا بطريان الضد وانتفاء الشرط وهو مذهب أكثر المتكلمين كما ذكره وهو إن عدم الباقي مملول الحادث وقولهم إن الحادث لا يكون أقوى من الباقي بكونه متعلق السبب لأن الباقي حال البقاء أيضا متعلق السبب ليس بصحيح ، لأن الباقي عند قدماء المتكلمين مستغن عن السبب ، وأما عند القائلين بأنه محتاج إلى سبب مبق ، فجوابهم أن الموجد أقوى من المبقى ، لأن الإيجاد إعطاء الوجود الذى لم يكن أصلا والتبعية حفظ الوجود الحاصل ولذكونه أقوى ترجح الحادث حال الحدوث لكان موجودا معدوما معا وهو محال ، والباقي لو عدم بسبب حادث مالم منه محال .

ثم الجواب بأن الباقي يمنع الحادث عن أن يصير موجودا ولا يلزم منه محال ليس بمرطى ، فإن الباقي لو كان بحيث يمنع لكان أقوى ، وليس كذلك ، والافتراض بتجويز كون الحادث أكثر عددا من الباقي ، والجواب بامتناع اجتماع المثاليين ليس ما ذهب إليه ويتم جواب الوجه الثانى من إبطال الإعدام بطريان الضد ، وهو أن التضاد حاصل من الجانبين على السواء بتجويز كون الحادث أقوى لترجح الموجد على المبقى ، وأما إبطال الإعدام بسبب انتفاء الشرط وأن الشرط لا يسكون إلا عرضا فدهوى مجردة فإن من الجائز أن يكون شرطا هناك غير المعرض كما يكون الجود الذى هو المحل شرطا في إيجاد الأعرض فيه ، وأيضا يجوز أن يسكون الشرط لا جوهرًا ولا عرضًا بل أمرًا عديمًا ، وقد مر بيان جواز الاشتراط به وزوال ذلك لأمر يقتضى انعدام المشروط ، وبيان المنصف كون المعرض شرطا في الإعدام بأن المعرض لا يبقى والجوهر تمتع الخلو عنه فيعدم بانعدامه ليس بما يفيد مع هؤلاء الخصوم ، لأن الكراميين لا يقولون بذلك كإمتزاج ، وأما إلزامهم الدور بسبب احتياج الجوهر إلى المعرض فباطل لأن الدور يكون إذ كان المحتاج محتاجا إلى المحتاج فيما يحتاج فيه إليه ، وهما ليس كذلك فإن احتياج الجوهر إلى عرض لا يبيته لا إلى عرض معين ، والمعرض المعين محتاج إلى جسم بعينه فلا يلزم منه الدور .

وجواب المنصف بتجويز التلازم من غير احتياج لأحدهما إلى الآخر ليس بفيده هنا فإن المعرض محتاج في وجوده إلى الجسم والتلازم وإن كان باحتياج كل واحد من المتلازمين إلى عين الآخر محال لكنه من غير احتياج أحدهما إلى الآخر ، وإلى ما يتعاق بالآخر ليس بمقول فإن ذلك يكون مصاحبة عامة وهى لا تقتضى امتناع الانفكاك ، وإيراد المثال بالمتضايقين على الوجه المشهور غير صحيح فإن إضافة كل واحد منهما محتاجة في الوجود إلى ذات الآخر لا إلى إضافته ، ومملولا علة واحدة يحتاج كل واحد منهما إلى آخر فليس فيما عدم الاحتياج مطلقا من غير لزوم الدور .

وأما قوله : فى الانتقال بالجواب إلى الجواب عن الثلاثة الأولى ما تقدم فى مسألة الحدوث ، فذلك الثلاثة هى التى أوردها من جانب الملاسفة وهو كون المؤثر موجبا وامتناع عدم الزمان بعد وجوده واحتياج ما يجوز عدمه إلى مادة قبل عدمه وقد مر الكلام فيها .

تقسيم الأجسام

الجسم إما أن يكون بسيطاً وهو الذي يشابه كل واحد من أجزائه كله في تمام الماهية ، وإما مركب وهو الذي لا يكون كذلك ، أما البسيط فإما فلكي وإما عنصري .

(الجسم الفلكي)

أما الأجسام الفلكية فقد زعمت الفلاسفة أنها لا ثقيلة ولا خفيفة ولا حارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة ، ولا يصح الحرق والالتئام والكون والفساد عليها واحتجوا بأن الجهة مقصد المتحرك ومتعلق الإشارة فتكون موجودة لأن النقي لا يتميز فيه وهي غير منقسمة وإلا لكان المتحرك إذا وصل إلى أحد نصفها وبقي متحركاً فلما أن يقال إنه لا يتحرك عن الجهة فتكون الجهة ذلك الحد لا ما وراءه أو إليها لحيث لا يكون ذلك الحد من الجهة بل الجهة ما وراءه فثبت أن الجهة حد غير منقسم ثم بينوا أنه لا بد من محدد كرى يتحدد الفوق والتحت بمحيطه ومركزه ثم أقولوا وهذا المحدد غير قابل للحركة المستقيمة وإلا كانت الجهتان أهني ما عنه وما إليه حاصلتان لا به وإذا لم يكن قابلاً للحركة المستقيمة لزم أن لا يكون ثقيلاً ولا خفيفاً لأن الثقل هو الذي يصعد منه وذلك حركة مستقيمة ولم يقبل الحرق والالتئام لأن ذلك حركة مستقيمة وإذا لم يقبل الحرق كان بسيطاً لأن كل مركب قابل للانفلال وكل بسيط فكل جزء يفرض فيه يمكن أن يتحصل على الوضع الذي حصل عليه الجزء الآخر وكل ما كان كذلك كان قابلاً للحركة وكل ما كان كذلك ففيه ميل يحركه وكل ما كان كذلك فهو متحرك بالاستدارة لحركته ليست بطبيعية وإلا لتحرك بالطبع مما عنه يحرك بالطبع فيكون الطبيعة الواحدة طالبة للشيء الواحد وهاربه عنه وهو محال ولا قسرية لأن القمر ما يكون على خلاف الطبع وهناك لا طبع فلا قسر فتلك الحركة إرادية فالسما حيوان متحرك بالإرادة والجواب عن هذه الكليات مستقصى في كتاب الكلامية والحكمة (١) .

(١) أقول : إنما بنى الفلاسفة لإثبات الجهات ومحدودها على القول بتمامها الأبعاد ، وقالوا لما كانت الأبعاد متناهية فالإشارة الحسية لا يمكن أن تذهب إلى غير النهاية ولا المتحرك المقاصد جهة ولوجوب كون المشار إليه بالحس موجوداً فتكون الجهة موجودة وكل موجود قابل للإشارة ، فلما أن يكون جسماً أو جسمانياً ولا يجوز أن تكون الجهة جسماً لأن كل جسم قابل للتجزئة ولا شيء من الجهة يقابل لها لما ذكره ، فإذا الجهة جسمانية غير قابلة للتقسيم ، وكل جهة تشتمل على مأخذين ضرورة ، والجسم الذي تتحدد به الجهة لا يجوز أن يركب من أجزاء مختلفة لكونها لمختلفة الجهات وجوب كون الجهات متقدمة على أجزائها ثم عليها ، فإذا المحدد يكون بسيطاً في نفسه متشابهاً في شكله ولا يشابه في الشكل غير الكرة فإذا هو كرة ، ولا يمكن أن يحدد ما هو خارج عنه لا احتياجه في التعلق بما هو خارج عنه إلى الجهة المتقدمة عليها فإذا تحدد ما هو داخل فيه ولا يتميز فيما هو داخل فيه باعتبار الجهة إلا بالمركز أو بالمحيط فإذا يتحدد به جهتان هما مأخذاً امتداد واحد لا غير وهما العلو والسفل ، وما عداهما لا يكون متميزاً بالطبع بل إن كان فيها امتياز كان بالعرض كاليمين والشمال وبساطة المحدد يمكن أن يبين بما قلنا وإن كان بيانها بامتناع الحرق عليه أيضاً يمكن كما ذكره وأما بيان وجوب الحركة في المحدد فلا يتأتى إلا بمقدمتين إحداهما أن الجسم لا يخلو عن ميل وثانيهما أن الجسم البسيط يتمتع أن يكون فيه ميلان مختلفي الجهة ويتمتع أن يتحرك المحدد حركة غير المستديرة فإذا فيها ميل مستدير ←

(الأجسام العنصرية)

أما العناصر: فزعموا أن الأرض محفوفة بالماء والماء بالهواء والهواء بالنار وإنما كرات منطو بعضها على البعض إلا الماء وزعموا أن الحرارة مسخنة فالجرم الملائق للفلك يجب أن يكون في غاية السخونة والطفافة وهو النار والذي يكون في غاية البعد يجب أن يكون في غاية البرودة والكثافة وهو الأرض والذي يلائق للنار وهو الهواء يكون تاليا في اللطفافة والذي يلائق الأرض يتلوها في الكثافة فهذا هو الوصف المحكم في ترتيب العناصر إلا أن هذا الكلام يقتضى أن يكون الأرض أبرد من الهواء وهو على خلاف قولهم وأن يكون النار في غاية الرطوبة لأن الرطوبة عند مفسرة بسهولة القبول للأشكال لا بسهولة الالتصاق بالتحيز ولإلام يكن الهواء رطبا^(١) ثم زعموا أن هذه الأربعة قابلة للكون والفساد لأن النار عند انطفائها تنتقل إلى الهواء والهواء إذا برد صار ماء ولذلك تجمع قطرات الماء في طرف الكوز المبرد بالجد والماء ينقلب أرضا كما يفعله أصحاب الأكسير^(٢) وأما المركبات فزعموا أن هذه العناصر إذا اختلطت انكسرت سورة كل واحد منها بسورة كيفية الأخر فيحصل كيفية متوسطة هي المزاج والمتكلمون قالوا الملة مقارمة للملول فإذا كان الكاس لسورة كل واحد منهما سورة الأخر فإن حصل الانكسار دفعة واحدة لزم حصول الكاسرين في ذلك الزمان فيكون كل واحد من تينك الكيفيتين في ذلك الآن منكسرا وغير منكسر هذا خلف وأن لم يوجد معا فهو محال لأن الملول يعود غالبا لا يقال الكاسر هو الصورة المقومة وهي باقية من غير انكسار والمنكسر هو الكيفية وهي قابلة للأشد والأضعف لانا نقول الصورة إنما تنكسر بواسطة الكيفية الفائضة فيعود المحذون فهذا تمام القول في الجواهر الجسمانية^(٣).

ولا عائق لها لأن العائق عن الحركة يجب أن يكون ذا ميل في جهة مخالفة لجهة ميل المتحرك وليس هناك جهة أخرى وكل ميل بلا عائق يقتضى حركة إذا المحدد متحرك على الاستدارة فهذه مقدمات لا بد منها في بيان ما قصدناه.

(١) أقول: الحكماء لا يرمون أن حرارة النار متعوضة حركة الفلك بل إنما قالوا أنها متعوضة صورتها وهي ذاتية وما يفيد الفلك يكون غريبا، وإنما نقل ذلك عن قول الكبيرى وأمثاله. وقد ذكر ابن سينا ذلك نفلا عنه وقال إنه كان شديد التذبذب وكذلك القول في تعليل برودة الأرض وكثافتها بعدها من الفلك وأما قوله هذا الكلام يقتضى أن تكون الأرض أبرد من الماء وهو على خلاف قولهم أيضا فيه نظر فإنهم لم يمللوا البرد بالبعد عن الملك ولم يقولوا بأن الأرض ليست أبرد من الماء إنما قالوا الماء أبرد عند الحس وحيث قالوا الكثافة متعوضة البرودة حكموا بأن الأرض أبرد في نفسها لكونها أكتف وقلة الإحساس بها لعدم نفوذها في المسام للكثافتها أيضا وأما الرطوبة فإن كانت مفسرة بسهولة قبول الأشكال كان التقص بالنار واردا عليه وإن كانت سهولة القبول محولة عليها فلا لأن المحمول ربما يكون أعم والحق أن النار مجفف وليس يابس بالمعنى المقابل للمعنى الموجود في الماء.

(٢) أقول: هبارة ابن سينا هكذا وقد يحل الأجساد العملية الحجرية مياها سيالة يعرف ذلك أصحاب الخيل كما قد يجمد مياها جارية لثرب حجارة صلبة والظاهر فيه أن أصحاب الأكسير يحلون الأجسام الصلبة مياها وأما كسه فتفعله الطبيعة وأن كثيرا من مياها العيون يتعقد حجارة صلبة.

(٣) أقول: المتكلمون لا يقولون بوجود مقارلة الملول للملة لإلقوم قليل منهم فإن الأشاهرة يقولون ←

(الجواهر الروحانية)

وهي التي لا تكون متميزة ولا حالة في التمييز وقد عرفت أن الفلاسفة هم الغائلون بها وعرفت أقسامها فنقول أما الهيولى وقد سبق الكلام فيها وأما الأرواح البشرية فسيأتي القول فيها إن شاء الله تعالى وأما النفس السماوية والمقول فهي الملائكة وقد تكلمنا على أدلتهم في اثباتها^(١).

(القول: في الملائكة والجن والشياطين)

قال المتكلمون: أنها أجسام لطيفة قادرة على التشكل بأشكال مختلفة والفلاسفة وأوائل المعتزلة أنكروها قالوا لأنها إن كانت لطيفة بمنزلة الهواء وجب أن لا يكون لها قوة على شيء من الأفعال وأن يفسد تراكبها بأذى سبب وإن كانت كثيفة وجب أن نشاهدها وإلا لجاز أن يكون محض تماثيل ولا نراها والجواب لم لا يجوز أن تكون لطيفة بمعنى عدم اللون لا بمعنى رقة القوام سلنا أنها كثيفة لكن بينا أن إِبصار الكثيف عند الحضور غير واجب وأما الفلاسفة فقد زعموا أنها لا متميزة ولا قائمة بالتمييز ثم اختلفوا فالأكثر قولوا إنها ماهيات مخالفة بالنوع للأرواح البشرية ومنهم من يقول الأرواح البشرية التي كانت أبدانها إن كانت شريفة كانت شديدة الإيهذاب إلى ما يشاكلها من النفوس البشرية فتتعلق ضربا من التعلق بأبدانها وتعاونها على أفعال الشر فذاك هو الشيطان وإن كانت خيرة كان الأمر بالعكس^(٢).

لا مؤثر إلا الله وإن كان خصماؤهم يلزمونهم القول به في وجود صفات الله تعالى وأكثر القائلين بالعلة والمعلول لا يقولون بالمقارنة لقولهم إن ذلك يقتضى محالا وهو تحصيل الحاصل أما الحكماء فيقولون بذلك وههنا يكون قولهم للكاسر هو الصورة والمنكسر هو الكيفية بأن الصورة تنكسر بواسطة الكيفية فيعود المحذور صحيحا فإنه إذا كانت الصورة موجودة مع الكيفية كان مجموعهما لا يمكن أن يكون كاسرا ومكسورا في حالة واحدة كالم يمكن في الكيفيتين والحق أن الكاسر هو الكيفية والمنكسر هو محلها ولذلك يحصل التوسط بين الماء الحار والبارد وإذا امتزجا من غير حصول صورتين فيهما ولا يلزم منه محال.

(١) أقول: بأن القائلين بالجواهر التي لا تكون متميزة ولا حالة فيه هم الفلاسفة فيه نظر لأن أبا القاسم البلخي من المعتزلة وأتباعه ذكروا أن الروح الإنساني جوهر ليس له صفة التميز وإيراد الهيولى هنا على أنها من الجواهر الروحانية ليس برضى هند الماتلين بها وأما النفوس السماوية والعقول فلم يتكلم عليها في هذا الكتاب مما يدل على اثباتها إنما أورد حكماء الجرمانية فيها فقط وذكرها عند قسمة الجواهر على رأي الفلاسفة بأسمائها فقط.

(٢) أقول: نقل عن المعتزلة أنهم قالوا الملائكة والجن والشياطين متحدون في النوع ومختلفون باختلاف أفعالهم أما الذين لا يفعلون إلا الخير فهم الملائكة وأما الذين لا يفعلون إلا الشر فهم الشياطين وأما الذين يفعلون تارة هذا وتارة ذلك فهم الجن ولذلك عد إبليس تارة من الملائكة وتارة من الجن وما نقله المصنف ظاهر.

خاتمة في أحكام الموجودات

والنظر من وجهين : النظر الأول في الوحدة والكثرة .

(مسألة : كل موجودين فلا بد وأن يكونا متباينين بنفسيهما)

ثم المتكلمون أنكروا كون التعين أمرا ثبوتيا واحتجوا بأمر الأول أنه لو كان التعين أمر ثبوتيا لسكان مساويا لساائر التعينات في الماهية المسماة بالتعين ويمتاز كل واحد منهما عن صاحبه بخصوصية فيلزم أن يكون للتعين تعين آخر إلى غير النهاية الثاني وهو أن التعين لو كان أمرا ثبوتيا لاستحال انضمامه إلى الماهية بعد وجود الماهية لكن الماهية لا توجد إلا بعد التعين فإن كان هذا التعين هو الأول لزم الدور وإن كان غيره كان الشيء الواحد معينا مرتين وهو محال . الثالث : وهو أن التعين إذا كان أمرا مغايرا للماهية استحال أن يكون الوجود القائم بأحدهما هو الوجود القائم بالآخر لاستحالة قيام الصفة الواحدة بمحلين بل يكون وجود أحدهما غير وجود الآخر فيكون الشيء الواحد ليس بواحد بل اثنين ، ثم الكلام فيهما كما في الأول ولا شيء من الواحد ليس بواحد بل أمور غير متناهية . واحتج القائلون بسكون التعين أمرا ثبوتيا زائدا بأن هذا الإنسان يشارك الإنسان الآخر في كونه إنسانا ويخالفه في هويته ، فهويته مغايرة للإنسانية وتلك الهوية صفة ثبوتية ، لأن هذا الإنسان موجود والمفهوم من هذا جزء المفهوم من هذا الإنسان وجزء الموجود موجود فالمفهوم من هذا موجود^(١) .

(مسألة : الغيران إما أن يكونا مثلين أو مختلفين)

والمتخالفان إما أن يكونا ضدين وهما الوصفان الوجوديان اللذان يتمتع اجتماعهما لذاتيهما كالسواد والبياض ، وإما أن لا يكونا كذلك كالسواد والحركة ، واختلف المتكلمون في الغيرين فالمشتركة قالوا الشيطان وأصحابها قالوا هما اللذان يمكن أن يفارق أحدهما الآخر إما بمكان أو بزمان أو وجود وعدم ، والخلاف انطفى محض ، أما المتلان فحدهما بأنهما للذات يشتركان في الصفات الذاتية أو أنها اللذان يقوم كل واحد منهما مقام الآخر أو يسد مسده وهذه العبارات مختلفة لأن الاشتراك مرادف للتماثل ، والقيام مقام الآخر افضلة مستعمارة حقيقتها

(١) أقول الحجة الأولى أوردها للمتكلمين لأنها يتوجه على تقدير ثبوت تعين كل يشترك فيه لتعريفات ولو كان كذلك لسكان ماهية للتعين مشتركا فيها فلم يكن تعينا ، والمراد هنا من التعين ما به المغايرة بين المثلين وهو لا يكون مشتركا فيها ، وإنما يقال على أفراد التعينات للتعين أو ما به للمغايرة قولاً عرضياً وصار كل واحد منهما منها غير الآخر بنفسه بتعين آخر ، فلا يلزم من ذلك أن يكون للتعين تعين .

والحجة الثانية القائمة بأن التعين لو كان ثبوتيا لاستحال انضمامه إلى الماهية إلا بعد وجود الماهية فليس بوارد لأن التعين هو الذي يوجد الماهية بسبب انضمامه إليها ، ولا يلزم من ذلك دور ولا ثبوت التعين مرتين .
والحجة الثالثة القائمة بأن وجود الماهية غير وجود التعين فهما اثنان بل أمور غير متناهية ليس بصحيح لأن الماهية توصف بالوجود بسبب اتصافها بالتعين ، وكما أن الماهية المعينة لوجود واحد .

المائل فيكون ذلك تعريفاً للشيء بنفسه ، والحق أن هذه الماهيات متصرفة تصوراً أولياً لأن كل واحد يعلم بالضرورة أن السواد يماثل السواد ويخالف البياض ، وتصور المماثلة والمخالفة جزء ماهية هذا التصديق وجزء اليدبي أولى أن يسكون بديها (١) .

(مسألة : يستحيل الجمع بين المثليين عندنا وعند الفلاسفة خلافاً للمعتزلة)

لنا أن بتقدير الاجتماع لا يحصل الامتياز بالذاتيات واللوازم وإلا لما كانا مثليين ، ولا بالعرض لأن نسبة جميع العوارض إلى كل واحد منهما على السوية فلا يسكون كونه هارضا لأحدهما أولى من كونه هارضا للآخر فيسكون علة لكل واحد منهما وحيث لا يبقى الامتياز بينهما البتة فيسكون الاثنان واحداً وهو محال .

احتج الخصم بأن حكم الشيء حكم مثله فإذا كانت الذات قابلة للآخر .

جوابه أن الاجتماع يوجب انقلاب الاثنان واحداً (٢) .

(مسألة : زعم بعضهم أن الغيرين متغايران بمعنى وكذا المثلان والضدان والمختلفان)

احتجوا بأن المفهوم من كون السواد والبياض سواداً وبياضاً مغاير للمفهوم من كونهما غيرين ومختلفين وضدين ، وكذلك بأن التغير والاختلاف والتضاد ، حاصلة في غير السواد والبياض وظاهره أنه ليس أمراً سلبياً فهو أمر ثبوتي ، فثبت أن المتغايرين متغايران بمعنى وكذا المثلان مقابلان لمعنى ، ثم قالوا وذلك المعنى لا بد وأن يغير غيره فغايره لغيره معنى قائم به ، وهو أنه لا بد وأن يسكون إما مثلاً لغيره أو مغايراً له ومخالفاً ، وبماثلته مع غيره أو مخالفتها له معنى قائم به ، ثم السكلام فيه كما في الأول وهو يوجب القول بعمان لانهاية لها

(١) أول : الشيطان إما أن يمكن أن يفارق أحدهما الآخر بوجه من الوجوه أو لا يمكن ، والأول ينقسم إلى المثليين والمختلفين ، فإذا جعل الغيران شيتين فقط سهل الأقسام الثلاثة ، وإن جعلاً يمكن المفارقة خرج منهما قسم واحد وهو الشيطان الأذان لا يمكن أن يفارق أحدهما الآخر أولاً يمكن ، والقسم الأول على رأي من يقول إن صفات الله لا هي هو ولا غيره يصح لخروج الموصوف والصفة من كونهما غيرين على التفسير الثاني وهل هما شيطان أم لا فيه خلاف ، وقد جوز إطلاق الشيتين عليهما أبو الحسن وأبي عن ذلك أصحابه .

(٢) أقول : عدم الامتياز لا يدل على الانحداد بل غايته أن يدل على عدم العلم بالتغاير ، والحكم بأن المثليين المجتمعين لا يتمايزان بالعوارض منقوض بانحراف الخطوط المجتمعة التي تصير عند الاجتماع نقطة واحدة في الوضع فإنها انحراف خطوط متغايرة وكومها كذلك من عوارضها ، والحكم بأن الاجتماع يوجب انقلاب الاثنان واحداً دعوى مجردة عن بيان ، ومشايخ المعتزلة جوزوا جمع المثليين وقالوا العلة في كون بعض الأعراض أشد من بعض هذا اجتماع الأمثال من تلك الأعراض في محل واحد ، والذين يقولون باستحالة جمع المثليين ربما عدوها في المتضادين وحيث لا يسكون قسمة المخالفين إلى المتضادين وغير المتضادين قسمة عام إلى خاصين ، لأن المثليين أيضاً يدخلان في المتضادين ، وحيث لا ينبغي أن يقسم الغيران إلى المتضادين والمختلفين والمتضادين إلى المثليين وإلى غيرهما .

فالتزموا ذلك وكلامنا في هذا الباب قد تقدم (١) .

النظر الثاني في العلة والمعلول

(مسألة : كون الشيء مؤثراً في غيره متصور تصوراً بديهياً)

لأننا ببداية العقول نعلم معنى قولنا قطعنا اللحم وكسرت القلم والقطيع والتكسير تأثير مخصوص، فلما كان تصور التأثير المخصوص بديهياً كان تصور مسمى التأثير الذي هو جزء ماهية التأثير المخصوص أولى أن يكون بديهياً (٢) .

(مسألة : العدم لا يعطل ولا يعطل به)

لأننا إن جعلنا العلية والمعلولية وصفين ثبوتيين استحالة كون المدوم علة ومعلولاً لاستحالة قيام الموجود بالمدوم ، وإن لم نقل به كان التأثير عبارة عن حصول الأثر عن المؤثر وذلك يستدعي أصل الحصول ، وقالت الفلاسفة علة العدم عدم العلة لأن الممكن دائر بين الوجود والعدم ، وكما يستدعي رجحان الوجود علة وجودية استدعى رجحان العدم علة عدمية . والجواب أن العدم نقي محض فيستحيل وصفه بالرجحان (٣) .

(مسألة : المعلول الواحد بالشخص يستحيل أن يجتمع عليه علتان مستقلتان)

وإلا لسكان مع كل واحد منهما واجب الوقوع فيمتنع استناده إلى الآخر فيستغنى بكل واحد منهما عن

(١) أقول هذا القول منسوب إلى قدماء المعتزلة وقد مر كلام القائلين بقيام الأعراض بالأعراض مرة بعد مرة إلى ما لا نهاية له مثل معمر وغيره ، والحق أن هذه الأمور اعتبارات عقلية يعتبرها العقل في أمور معقولة، وللعقل أن يجعل تلك الاعتبارات أموراً معقولة ويعتبر فيها تلك الاعتبارات مرة بعد أخرى ، ولذلك أن يقف العقل ولم يفتن القوم لذلك وسموها بالمعاني .

(٢) أقول : هذا المعنى هو الذي يسميه الفلاسفة بالفعل والانفعال اللذين حدهما المصنف في الأعراض النسبية ، وأنكر وجودها وذكر أنهما لو كانا موجودين لزم التسلسل في كل واحد منهما .

(٣) أقول : العدم المطلق لا يعطل ولا يعطل به أما العدم المقيد فربما يعطل ويعطل به كما يقال عدم علة الفقر وعدم الغذاء للحيوان الصحيح علة الجوع ، ومن ذلك الباب قوام عدم العلة علة عدم المعلول .

وفي قوله « وإن لم يقل به » ، يعني بسكون العلية والمعلولية وصفين ثبوتيين كان التأثير عبارة عن حصول الأثر موضع نظر ، لأن التأثير حصول أثر غير مؤثر بشرط كونهما موجودين في الخارج أو مطلقاً والكلام في وجودهما الخارجى ، وهو لم يرد في البيان غير تبديل لفظ العلية بالتأثير . قوله وذلك استدعى أصل الحصول يقال عليه يستدعى الحصول الخارجى لو كان التأثير لإيجاداً أما إذا كان أعم من الإيجاد فلم يستدعه قوله المدوم نقي محض فيستحيل وصفه بالرجحان فالجواب أن الممكن الذي لا يعتبر معه وجود ولا عدم ليس بنقي محض ويتساوى لسبقته في الطرفين يحتاج في ثبوت كل واحد منهما إلى مرجع عقلا وهو مرادهم من العلية .

كل واحد منهما وهو محال (١) .

(مسألة : المعلولان المتماثلان يجوز تليلهما بعلتين مختلفتين خلافاً لأكثر أصحابنا)

لنا : أن السواد والبياض مع اختلافهما يشتركان في المخالفة والمضادة .

احتجوا بأن افتقار المعلول إلى العلة المينة إن كان لمايته أو شيء من لوازمها وجب في كل ما يساوى ذلك المعلول أن يفترق إلى مثل تلك العلة ، وإن لم يكن شيء من لوازم تلك الماهية كانت تلك الماهية غنية عن تلك العلة ، والغنى عن الشيء يستحيل تعليله به .

والجواب : أن المعلول لمايته . ففتقر إلى مطلق العلة وتعين العلة لأنها جاء من جانب العلة لا من جانب المعلول (٢) .

(مسألة : العلة الواحدة يجوز أن يصدر عنها أكثر من معلول واحد عندنا خلافاً للفلاسفة والمعتزلة)

لنا أن الجسمية تقتضى الحصول في المكان وقبول الأهراس .

احتجوا بأن مفهوم كونه مصدراً لأحد المعلولين غير مفهوم كونه مصدراً للآخرى ، فالمفهومان المتغايران إن كانا داخلين في ماهية المصدر لم يكن المصدر مفرداً بل يكون مركباً ، وإن كانا خارجين كانا معلولين فيكون الكلام في كيفية صدرهما عنه كالشك في الأول فيفضى إلى التسلسل ، وإن كان أحدهما داخلياً والآخر خارجياً كانت الماهية مركبة لأن الداخل هو جزء الماهية وما له جزء كان مركباً ، وكان المعلول أيضاً واحداً لأن الداخل لا يكون معلولاً .

والجواب : أن مؤثرية الشيء في الشيء ليست صفة ثبوتية على ما بيناه ، وإذا كان كذلك بطل أن يقال إنه جزء الماهية أو خارج عنها (٣) . والذي يدل عليه وهو أن مفهوم كون النقطة محاذية لهذه النقطة من الدائرة غير مفهوم كونها محاذية للنقطة الأخرى ، ولم يلزم من تغاير هذه المفاهيم كون النقطة مركبة وكذا مفهوم كون الألف ليس (ب) مغايراً لمفهوم ليس (ج) ولم يلزم من تغاير هذه السلوب وقوع الكثرة في الماهية فكذا هنا (٤) .

(١) أقول : هذا صحيح إذا كان المراد من الاجتماع والاستقبال كون كل واحد من العلتين تاماً وبالعمل أى شتملاً هذا على العمل الأربع وشراؤها .

(٢) : أقول الحاصل أن المعلول . فتقر إلى ما يشترك فيه الدليل من حيث هو علل لا إلى خصوصياتها .

(٣) أقول : الأشعرية قالوا الصفة الواحدة لا تقتضى أكثر من حكم واحد أما الذات الواحدة فلم يقولوا ذلك فيه إذ لم يقولوا بملية ، هذا الضارب ، والمعتزلة والفلاسفة قالوا بذلك في الذوات أيضاً وصاحب الكتاب مخالف الكل والحصول في المكان وجودى ومعلول للجسمية من باب التأثير وقبول الأعراض ليس بوجودى عنده . وإن كان وجودياً لسكنه من باب التأثر وهم لا يمتنعون كون العلة الواحدة مع كونها فاعلة كونها منفصلة فليس هذا الدليل بصحيح ودالهم غير مبنى على كون المؤثرية ثبوتية بل مفهومه أن مؤثرية المؤثر الواحد في أمر لا يكون من جهة مؤثرية في غير ذلك الأمر ثم الجهتان إما داخلين أو غير داخلين إلى آخره .

(٤) أقول : الإضافة والسلب لا يعقلان في شيء واحد وهنهم إن العلة الواحدة لا يصدر عنها شيان من حيث أنها واحدة ولا يمتنع صدور شيئين يقابهما قبالان عنها فلا يتوجه النقص بالإضافة والسلب عليهم .

(مسألة : العلة العقلية يجوز أن يتوقف لإيجابها لآثرها على شرط منفصل خلافاً لأصحابنا)

لنا أن الجوهر يوجب قبول الأعراض بأسرها لكن صحة كل عرض مشروط بانتفاء ضده عن المحل (١) .

(مسألة : العلة العقلية يجوز أن تكون مركبة عندنا خلافاً لأصحابنا)

لنا أن العلم بكل واحد من المقدمتين لا يستلزم العلم بالنتيجة والعلم بهما يوجب العلم بالنتيجة ، وكذا كل واحد من آحاد العشرة لا يوجب صفة العشرية وبمجموع تلك الآحاد يوجب العشرية .
واحتجوا عليه بأن واحداً لما لم يوجب فالجموع لا يوجب أيضاً لأن الماهية باقية كما كانت .
والجواب النقص - وبالله التوفيق (٢) .

الركن الثالث في الإلهيات والنظر في الذات والصفات والأفعال والأسماء

(القسم الأول في الذات)

قد هرفت أن العالم إما جواهر وإما أعراض ، وقد يستدل بكل واحد منهما على وجود الصانع إما بإمكانه أو حدوثه فهذه وجوه أربعة .

الأول : الاستدلال بحدوث الأجسام وهو طريقة الخليل عليه السلام في قوله « لا أحب الآفلين ، وتحريمه أن العالم محدث وكل محدث فله محدث الأول تقدم وأما الثاني فالدليل عليه أن المحدث ممكن وكل ممكن فله مؤثر ، أما أن المحدث ممكن فلأن المحدث هو الذي كان معدوماً ثم صار موجوداً وما هذا شأنه كانت ماهيته قابلة للعدم والوجود ولا معنى للممكن إلا هذا ، وأما إن الممكن لا بد له من مؤثر فقد تقدم (٣) .

(١) أقول : نفاة الأحوال من الأشاعرة لا يقولون بالاملة والمحلول ومثبتوها يقولون بالمعاني الموجبة لأحكام في محالها وهي عندهم هل تلك الأحكام لإيجابها لا يتوقف على شرط ، والجوهرية عندهم ليست من المعاني ولا يرد عليهم بها نقض بل المعاني عندهم محصورة وذلك أن الصفات عندهم إما صفات نفسية وإما صفات معنوية أما النفسية فهي ما يلزم نفس المرصوف ويبقى معها ما بقيت كالتحيز للجوهر والمعنوية ما تكون معللة بمعنى كالمية المعللة بالعلم والعالم عندهم معنى هو علة لتكون محله عالماً ، ومخالفة صاحب الكتاب إياهم من غير تعرض لموضع الخلاف .

(٢) أقول : قد مر أن الأشاعرة لا يقولون بعلة العلم بالمقدمات للعلم بالنتيجة بل يقولون إن الله يخلق العلم بالنتيجة على سبيل إجراء المادة وكل ما يورده المصنف في هذا الموضوع مثلاً للعلة ليس عندهم علة وأما مجموع الآحاد فهو نفس العشرة ، والدليل عندهم المعاني المذكورة وليس شيء منها بمركب ، فإذا هذا الخلاف يرجع إلى اللفظ .

(٣) أقول : المتأخرون من المنكلمين يقولون : الحكيم بأن كل محدث فلا بد له من محدث بديهي غير محتاج إلى الاستدلال بإمكانه على احتياجه إلى المحدث .

فإن قيل الكلام على هذه المقدمات قد تقدم إلا على قولنا إن كل محدث ممكن .

قوله : المحدث كان معدوماً ثم صار موجوداً فيكون قابلاً للعدم والوجود لا محالة .

قلنا من مذهبكم أن المعدوم ليس بشيء لاعتين ولا ذات بل كان نفيًا محضًا ، وإذا كان كذلك استحال الحكم عليه بالقبول والاقبول ، سلمنا صحة الحكم عليه ، لكن لم لا يجوز أن يقال إنها كانت معدومة كانت واجبة العدم لعينها ثم في زمان وجودها صارت واجبة الوجود لعينها ، تقريره أن الشيء بشرط كونه مسبوقاً بالعدم لا يجوز في العقل فرض تقدمه لا إلى الأول وإلا لزم صحة كونه الشيء مع كونه مسبوقاً بالعدم أزيلًا وذلك محال ، فإذا لصحة وجوده بداية فقبل تلك الصحة كان ممتنعاً لذاته ثم انقلب ممكنًا لذاته ، وإذا جاز ذلك فلم لا يجوز أن يقال كان ممتنعاً لذاته ثم انقلب واجباً لذاته .

والجواب : أن قولنا الممكن قابل للوجود والعدم لا نغني به أن تلك الماهية متقررة حالة الوجود والعدم بل نغني به أن الماهية لا يمتنع في العقل بقاؤها كما كانت ولا يمتنع في العقل بطلانها .

قوله : لم لا يجوز أن تكون الماهية ممتنعة لذاتها في وقت ثم تنقلب واجبة لذاتها في وقت آخر .

قلنا : هب أن الأمر كذلك لكن حصول الامتناع يتوقف على حضور وقته الخصوص وحصول الوجوب يتوقف على حضور الوقت الآخر ، والماهية من حيث هي مع قطع النظر عن الوقتين لا يبقى لها إلا القبول .
قوله : الممكن المأخوذ بشرط كونه مسبوقاً بالعدم لصحة وجوده أول .

قلنا : لأن لم وإلا لزم أن يكون فرض دخوله في الوجود قبل ذلك الوقت بلحظة يوجب صيروره أزيلًا وذلك محال بالبديهة^(١) .

(١) أقول : جوابه عن اعتراضه بأن المعدوم نفي محض فكيف يكون قابلاً للعدم والوجود ليس كما ينبغي فإن قوله والماهية لا يمتنع في العقل بقاؤها كما كانت ولا يمتنع في العقل بطلانها معناه أن الماهية كان لها وجود جائز الاستمرار حال البقاء استمرار الوجود في الأزمنة المقدره والمحتملة وأيضا معنى بطلانها أن الماهية تصير نفيًا محضًا وذلك غير معقول على الجواز أما العقل الماهية من غير أن يفرض معها وجود أو عدم ثم نقول إن تلك الماهية المعقولة يمكن أن يكون مع الوجود الخارجي ويمكن أن لا يكون معه .

وقوله : لم لا يجوز أن يقال إنها كانت واجبة العدم لعلتها لجوابه عن ذلك بقوله هب أن الأمر كذلك لكن الامتناع متوقف على حضور وقت ، وكذلك الوجوب فالماهية من حيث هي لا يبقى لها إلا القبول ليس من الإنصاف ، فإن السابق إلى الفهم من كلامه أنه سلم الاعتراض ، ثم أجاب بوجه آخر وليس مراده أن الامتناع والوجوب ليسا لعين الماهية بل للحضور غيرها معها .

وأما القول بأن صحة وجود المحدث له لذاته وقبلها كان ممتنعاً لذاته ثم انقلب ممكنًا لذاته فجوابه عنه بالمنع المطلق وبيانته بأنه لو كان كذلك لزم من فرض حدوثه قبل تلك البداية كونه أزيلًا ليس أيضاً بسديد لما مر في مسألة الحدوث في تفسير الأول والثاني الصحيح البداية لصحة وجود المحدث يلزم من جهة حدوثه لآذاته وتعيين وقته الحدوث بلحظه من خارج ليست غير الحدوث وقبل البداية له امتناع بالغير أي يمتنع لكونه قبل صحة ←

الظرف الثاني : الاستدلال بالإمكان وتقريره أن يقيم الدلالة على أن واجب الوجود يستحيل أن يكون أكثر من واحد ، ثم يشاهد في الأجسام كثرة ممكنة وكل يمكن فله مؤثر على ما مر .

الطريق الثالث : حدوث الأعراض مثل ما نشاهده من انقلاب النطفة علقة ثم مضغة ثم لحاودما فلا بد من مؤثر ، وليس المؤثر هو الإنسان ولا أبواه ولا بد من شيء آخر .

لا يقال : لم لا يجوز أن يكون المؤثر هو القوة المولدة المركوزة في النطفة .

لأننا نقول : تلك القوة إما أن يكون لها شعور واختيار في السكرين وإما أن لا يسكرون ، والأول باطل وإلا لكانت النطفة موصوفة بكال القدرة والحكمة وهو معلوم الفساد بالبديهة ، والثاني أيضاً باطل لأن النطفة إما أن تكون جسماً . تشابه الأجزاء في الحقيقة وإما أن لا تسكرون كذلك ، فإن كان الأول لزم أن يخلق النطفة ككرة لأن القوة البسيطة إذا أثرت في المادة البسيطة لابد وأن تفعل فعلاً متشابهاً وهو الكرة وهذا هو الذى عليه تعويل الفلاسفة في كرية البسائط ، وإن كان الثاني كانت النطفة مركبة من البسائط وكل واحد من تلك البسائط يكن القائم بها قوة بسيطة وذلك يقتضى الكروية فيلزم أن تتخلق النطفة كرات مضموم بعضها إلى البعض ، ولما بطل ذلك عدلنا أن المؤثر في خلق أبدان الحيوانات والنبات مؤثر حكيم .

الطريق الرابع : إمكان الأعراض وتقريره أن نقول الأجسام مساوية في الجسمية فاختصاص كل واحد منها بماله من الصفات يكون جائزاً لأن كل ما صح على الشيء صح على مثله والإمكان محوج إلى المؤثر على ما تقدم (١) .

(مسألة : مدبر العالم إن كان واجب الوجود فهو المطلوب وإن كان جائز الوجود

افتقر إلى مؤثر آخر فيما أن يدور أو يتسلسل أو ينتهي إلى واجب الوجود وهو المطلوب)

أما بطلان الدور فلأن الشيء إذا احتاج إلى غيره كان المحتاج إليه متقدماً في الوجود على المحتاج ، فلو افتقر كل واحد منهما إلى الآخر لكان كل واحد منهما متقدماً في الوجود على الآخر فيلزم أن يكون كل واحد منهما متقدماً على المتقدم هل نفسه ، ومتقدم المتقدم متقدم ، فالتواء متقدم على نفسه هذا خلف ، وأما بطلان التسلسل فلأن مجموع تلك الأمور التي لانهاية لها افتقر إلى كل واحد منها وكل واحد منها يمكن والمفتقر إلى الممكن يمكن فالمجموع يمكن وكل يمكن فله مؤثر فالمجموع له مؤثر والمؤثر إما نفس ذلك المجموع أو أمر داخل فيه

← بدايته ومع توهم عدم تلك البداية يمكن أن يسكون له بداية أخرى قبلها ولا يلزم من ذلك صيرورته أزلياً مع الصحة التي له لذاته أزلية .

(١) أقول : بعض هذا الكلام وهو الطريق الثاني خطابي ، وليس يدل على أن للالم صانعا بل يدل على احتياج كل ممكن أو حادث من أجزاء العالم إلى مؤثر ولا يدل على أن الجميع محتاج إلى مؤثر ، وذلك لا يسكن إلا بالرجوع إلى الطريق الثاني .

وقوله : إن كانت النطفة مركبة من بسائط والمؤثر غير ذى شعور لزم أن يكون المتخلف كرات مضمومة بعضها إلى بعض ليس بشيء ، لأن البسائط حال الامتزاج لا يجب أن تقتضى ما يقتضى كل واحد منها حال الانفراء .

أو أمر خارج عنه ، فالأول باطل لأن المؤثر متقدم على الأثر فلو كان المجموع مؤثرا في نفسه يلزم كونه متقدما على نفسه وهو محال ، والثاني باطل لأن كل واحد من آحاد ذلك المجموع فإنه لا يكون علة لنفسه ولا لعلمته وإلا لزم تقدم الشيء على نفسه، وإذا لم يكن علة لنفسه ولا لآثاره لم يكن علة لآثاره ، فثبت أنه لا بد لذلك المجموع من علة خارجة عنه والخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا بل يكون واجبا ، فثبت وحوب انتهاء الممكنات بأسرها إلى الواجب متى ثبت كونه واجبا لذاته ثبت أنه أزلى قديم باق أبدي^(١) .

فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال مذهب العالم يمكن الوجود لكن الوجود به أولى فلاجل هذه الأولوية تستغنى عن المؤثر ، سلمنا أن الوجوب بالنسبة إليه كالعدم لكن لم قلت إنه يقتصر إلى السبب .

بيانه : أن علة الحاجة إلى المؤثر هو الحدوث لا الإمكان ، فإذا كان ذلك المؤثر قديما لم يحتاج إلى المؤثر سلمنا أنه لا بد من سبب فلم قلت أن الدور باطل .

قوله : ولأن العلة قبل المعلول فيلزم أن يكون كل واحد منهما قبل نفسه .

قلنا : تدعى العلية بالزمان أو بالذات أو بمعنى آخر فإن عنت به الأول فهو باطل لأنه لا معنى لكون الشيء مؤثرا في الغير إلا صدور الأثر عنه على ما تقدم ، فقبل صدور الأثر عنه يستحيل أن يكون مؤثرا وإذا كان كذلك استحال تقدم العلة على المعلول بالزمان ، وإن عنت به التقدّم بالذات فتقولون تعنى بالتقدم بالذات

(١) أقول : في إبطال التسلسل موضع نظر ، وذلك أنه أثبت لمجموع الأمور الغير المنتهية مؤثرا بسبب احتياج المجموع إلى آحاده وإنما يجب من ذلك أن يكون للمجموع مؤثرات لانهاية لها هي الآحاد ، وإذا لم يكن كل واحد من تلك الآحاد علة لنفسه ولا للعلة يلزم أن لا يكون علة بانفراده للمجموع ، ولا يلزم أن لا يكون هو مع سائر الآحاد علة بل الحق ذلك وحينئذ يكون علل المجموع داخله فيه ، ولا يلزم من ذلك أن يكون علة المجموع خارجة فلا يتم مطلوبه .

وفي قوله : وإذا لم يكن علة لنفسه ولا لعلمته لم يكن علة لذلك المجموع ، نظر لأنه إذا أراد أنه لم يكن علة تامة كان صحيحا لأننا إن فرضنا مجموعا مؤلفا من واجب ويمكن هو معلوله لم يكن الواجب علة لنفسه ولم يكن الممكن علة لا لنفسه ولا لعلمته ، ومع ذلك يكون كل واحد منهما جزءا من علة المجموع ولا يكون لذلك المجموع علة خارجة منه .

وأما إثبات امتناع ما لانهاية له في الوجود بدليل التطبيق كما قالوه في الكتب الحكيمية فلا يتم ، والدليل هو أن ينقض من غير المنتهى جملة متناهية ويتم تطبيق الباقي على المجموع قبل النقض ويقال لا بد من أن يكون إحدى الجملتين أنقص من الأخرى بعدد متناه فيكون الجملتان غير متناهيتين كما مر بيانه ، وإنما لا يتم بمثل ما قلنا في الحوادث ويتم بمثل ما مر وهو أن يكون من مذهب العالم إلى ما لانهاية له جملة من العلل غير متناهية مقربة كلها لوجود الجملتان متطابقتان في الخارج من غير احتياج إلى توهم ومتساويتان في الجانب الذي يلي العالم ، ومن الواجب أن يكون جملة العلل زائدة على جملة المعلولات بوحدة من العلل في الجانب الآخر الذي فرض غير متناه ، ويلزم من ذلك انقطاع المعلومات قبل انقطاع الدال المقضى لتناهيها مع فرضها غير متناهيين وذلك خلف فإذا كون الدال غير متناهية محال فالنسبة محال .

مكونه مؤثرا فيه ، أو تنفى به أمرا آخر ، فإن عنيت به المؤثر كان قولك لو كان كل واحد منهما مؤثرا في الآخر لكان كل واحد منهما متقدما على الآخر لإلزاما للشيء على نفسه ، وإن عنيت به أمرا آخر فلا بد من بيان ماهية ذلك المتقدم ليتمكن من إقامة الدلالة على أن الشيء يستحيل أن يكون متقدما على نفسه بذلك المعنى ، سلنا فساد الدور فلم قلت أن التسلسل باطل .

قوله : ذلك المجموع . فتنظر إلى كل واحد من تلك الآحاد .

قلنا : لا نسلم أنه يصح وصف تلك الأسباب والمسببات بأنه مجموع وكل ، لأن هذه الألفاظ مشعرة بالنهاى فلا يصح إطلاقها إلا بعد ثبوت النهاى وهو أول المسألة ، سلنا أنه يصح وصفها بذلك لكننا نقول إن دل ما ذكرته على فساد التسلسل فهنا ما يدل على صحته .

بيانه : وهو أن هذه الحوادث المحسوسة لا بد لها من مؤثر فالأثر فيها إما أن يكون محدثا أو قديما فان كان محدثا فالسكلام فيها كالسكلام في الأول ، فإذا أن يتسلسل فيكون ذلك اعترافا بصحة التسلسل أو ينتهى إلى قديم وذلك هو القسم الثانى من القسمين المذكورين .

فنقول : تأثير ذلك القديم في ذلك الحادث إما أن يتوقف على شرط حادث أو لا يتوقف ، فإن لم يتوقف على شرط لزم من قدم المؤثر قدم هذا الحادث وإلا لكان نسبة صدور الأثر كنسبة لاصدوره عنه ، وإن لم يقتصر صدوره عنه إلى مرجح منفصل فقد ترجح الممكن لاعتن سبب وذلك ليسد باب إثبات الصانع ، وإن افتقر لم يكن المؤثر التام قبل حصول ذلك المنفصل المرجح مؤثرا تماما هذا خلف ، وأما أن يتوقف على شرط فذلك للشرط إن كان قديما عاد الإشكال ، وإن كان محدثا فإذا أن يكون مقارنا لذلك الحادث أو سابقا عليه فإن كان مقارنا فالسكلام في حدوثه كالسكلام في الأول ، فإن كان شرط حدوثه هو الحادث الأول لزم الدور ، وإن كان شرط حدوثه حادثا آخر لزم التسلسل وأما إن كان شرط حدوث ذلك الحادث حادثا سابقا عليه فنقول حال حدوث ذلك السابق لم يكن القديم مؤثرا بالفعل في الحادث اللاحق وعند فئاته يصير مؤثرا فيه بالفعل فتلك المؤثرية حكم حادث لا بد لها من مؤثر ، فإن كان هو الحادث الذى هدم الآن لزم تعليل الوجود بالعدم وهو محال ، وإن كان هو الحادث الذى حدث به لزم الدور ، وإن كان حادثا آخر لزم التسلسل ، فظهر أنه لا بد من التزام التسلسل .

سلنا صحة إيلكم على وجود واجب الوجود لكنه معارض بوجهين آخرين الأول أنا لو فرضنا موجودا واجب الوجود لكان وجوده إما أن يكون مساويا لوجود الممكنات وإما أن لا يكون ، والقسم الثانى باطل لما تقدم من الدلائل على كون الوجود مقهوما واحداً والأول أيضاً باطل ، لأن ذلك الوجود إما أن يكون عارضا لمماهيته أو لا يكون فإن كان الأول كان ذلك الوجود ممكنا وله علة فالعلة إن كانت تلك المساهية كان الممدوم أهلة للوجود وهو محال ، وإن كان غيرها كان واجب الوجود مفتقرا في وجوده إلى سبب منفصل هذا خلف ، وإن لم يكن ذلك الوجود عارضا لمماهيته وهو محال لأنه على هذا التقدير يكون تمام حقيقته مساويا للوجود الذى هو وصف

عارض لما هيأتنا ، وكل ما صح على الشيء صح على مثله ، فيلزم أن يصح على ماهيته كل ما يصح على وجودنا فيكون وجوده ممكنا ومحدثا وهو محال .

الثاني : أنه لو كان واجب الوجود لكان قديما والمعقول من القديم هو الذي لازمان يفرض موجودا فيه إلا وقد كان موجودا قبل تلك التبعية قبلية زمانية على ما تقدم ، بيانه في باب القديم والحديث فيلزم من قدم الله تعالى قدم الزمان وذلك محال . لا يقال تقدم الباري تعالى على العالم بزمان مقدر لا بزمان محقق ، وتفسيره أن الله تعالى تقدم على الم بما لو كان هناك زمان لما كان لذلك الزمان الأول لأننا نقول تقدم الباري تعالى على العالم إذا كان حاصلا في نفس الأمر محققا وذلك التقدم لا يتحقق إلا بواسطة الزمان استحالة كون الزمان مقدر ابل لابد وأن يكون محققا .

والجواب : قوله لم لا يجوز أن مدبر العالم جائز الوجود لكن الوجود به أولى .

قلنا : قد تقدم .

قوله : هب أنه جائز الوجود على التساوي لكن لما يحتاج إلى المؤثر لو كان محدثا .

قلنا : بينا أن علة الحاجة هي الإمكان فقط .

قوله : ما الذي عنيت بتقدم العلة على المعلوم .

قلنا : العقل مالم يفرض المؤثر وجودا استحالة أن يحكم عليه بكونه مؤثرا في الغير ومرادنا من التقدم

هذا القدر .

قوله : لا يمكن وصفه بكونه كلا ومجموعا إلا إذا ثبت كونه متناهما .

قلنا : مرادنا من الكل والمجموع تلك الأسباب والمسببات بحيث لا يبقى واحد منها خارجا عنها .

قوله : المؤثر في حدوث الحوادث اليومية إما القديم أو الحديث .

قلنا : قد بينا أن المؤثر هو الصانع القديم المختار ، وأن المختار يصح منه ترجيح أحد الجائزين على الآخر

لا لمرجح .

قوله : واجب الوجود إما أن يكون وجوده عين ماهيته أو غيرها .

قلنا : بل عين ماهيته وقد تقدم الجواب عن أدلتهم على أن الوجود مشترك فيه .

قوله : يلزم من قدم الله تعالى قدم الزمان .

قلنا : إذا جاز أن يكون تقدم بعض أجزاء الزمان على البعض لا بالزمان فلم لا يجوز تقدم ذات الله تعالى

على العالم لا بالزمان (١) .

(١) أقول : قوله في معارضته دليل لإبطال التسلسل بإثبات صحة إن كانت المؤثرية في الحادث اللاحق

موقوفة على عدم الحادث السابق لزم تعليل الوجود بالعدم وهو محال . ←

(مسألة : صانع العالم موجود خلافاً للملاحدة لأنهم الله تعالى)

لنا لو لم يكن موجوداً لكان معدوماً والمعدوم نفي محض لا خصوصية فيه ولا امتياز فلا يصلح للإلهية .
فإن قيل لانسلّم أنه لا واسطة بيانه تقدم في مسألة الحلال ، سلّمنا لكن لم قلت إنه لا يجوز أن يكون معدوماً .
قوله : لأن المعدوم لا امتياز فيه .

قلنا : لانسلّم فإن عدم السواد عن المحل يصح حلول البياض فيه ، وعدم الحركة لا يصح وكذلك عدم
اللازم يقتضى عدم المألوم ، وعدم غيره لا يقتضى ذلك ، وعدم المراض معتبر في دلالة المعجزة على الصدق ،
وسائر العدميات ليس كذلك ، سلّمنا ما ذكرتموه ولكنه معارض بما أنه لو كان موجوداً لكان مساوياً لغيره [في

← وجوابه الصحيح أن يقال : عدم الحادث السابق شرط به يتم المؤثر في الحادث اللاحق والعدميات يجوز
أن تكون شروطاً كما مر بيانه .

وقوله في الجواب عن ذلك : أنا بينا أن المؤثر هو الصانع القديم المختار وأن المختار يصح منه ترجيح أحد
الجائزين على الآخر لا مرجح فيه نظر فإنه لم يبين إلى الآن كون المؤثر مختاراً وإنما سيبينه فيما بعد بناء على حدوث
العالم ، فإن نفي حدوث العالم على كونه مختاراً لزم الدور ، وأيضاً ادعاء أن المختار يصح منه ترجيح أحد الجائزين
لا مرجح غير مسلم ، فإن المختار هو الذى يكون قوله تبعا لإرادته وداعيه لأن يكون الفعل واقعا منه اتفاقاً
والداعى يكفي في الترجيح .

وقول القدماء : إن الجامع مختار أحد الفرضين المتساويين من غير ترجيح أحدهما على الآخر مردود فإن غاية
كلامهم أن الترجيح في أمثال ذلك غير معلوم وذلك لا يدل على أنه غير موجود فإن التحير هو الذى لا يرجح
أحد دواعيه على الباقية والتحير موجود قطعاً في كثير من المختارين من أن البدئية حاكمة بأن الترجيح من غير
مرجح عمال .

وأما المعارضة الأولى لإثبات واجب الوجود بأن وجود واجب الوجود إن كان مساوياً بالوجود للممكنات
لزم أن يصح عليه ما يصح على الممكنات ليس بشيء ، فإن من فهم الفرق بين المعانى المتوائمة والمعانى المشككة
عرف أن الوجود على الواجب وعلى غيره لا يقع بالتساوى ، وإن كان المفهوم من الوجود شيئاً واحداً وحينئذ
لا يلزم منه أن يصح على الواجب ما يصح على الممكنات من غير أن يذهب إلى أن الوجود ليس بمشترك .

وقوله : إن كانت على الوجود ماهية الوجود كان المعدوم هلة للوجود فباطل ، لأن ماهية وحدها لا تكون
موجودة ولا معدومة وهذا هو عين مذهبه الذى ذكره في سائر المواضع وأبطله هنا .

وأما المعارضة الثانية بوجوب قدم الزمان وجوابه بأن تقدم البارى على العالم كتقدم بعض أجزاء الزمان
على البعض الآخر فقد سبق ما يرد عليه ، والحق أن البارى تعالى ليس بزمان والزمان من مبداهاته والوهم يقبس
ما لا يكون في الزمان على ما في الزمان كما مر في المكان ، والعقل كما يأتى عن إطلاق التقدم المكاني على البارى
كذلك يأتى عن إطلاق التقدم الزمانى عليه ، بل ينبغى أن يقال إن للبارى تعالى تقدماً خارجاً عن القسامين ،
وإن كان الوهم خارجاً عن توهمه .

الوجود، فإن لم يخالف غيره في وجه آخر كان مثلاً للممكن مطلقاً فيكون ممكننا مطلقاً وإن خالفه كانت حقيقته مركبة وكل مركب مفتقر إلى أجزائه وغيره، وكل مركب فهو مفتقر إلى غيره وكل مفتقر إلى الغير ممكن، فالواجب ممكن. هذا خلف.

والجواب: بينا أن تقي الواسطة معلوم بالضرورة وبالبرهان على ما تقدم.

قوله: العدميات متميزة.

قلنا: لو كفي ذلك في أن يكون خالفاً فليجوز أن يكون الإنسان معدوماً وإن كانت الصفات القائمة به موجودة، وذلك عين السفسطة أما المعارضة فجوابها لانسل كون الشيء وصفاً مشتركاً فيه بين الموجودات (١).

القسم الثاني في الصفات

وهي أما سلبية أو إثباتية.

القول في السلوب.

(مسألة: ماهية الله تعالى مخالفة لسائر الماهيات لئلا يخالفاً لأبي هاشم)

فإنه قال ذاته مساوية لسائر الذوات في الذاتية وإنما تخالفها بحالّة توجب أحوال أربعة هي الحية والعالمية والموجودية والقادرية، خلافاً لأبي علي بن سينا فإنه زعم أن ماهيته نفس الوجود والوجود مسمى مشترك فيه بين كل الموجودات، وزعم أنه إنما أمتاز عن الممكنات بقيد سلبي وهو أن وجوده غير عارض لشيء من الماهيات وسائر الوجودات عارضة.

لنا أن مخالفته لغيره لو كانت بصفة حصلت المساواة بالذات ولو كان كذلك لكان اختصاص ذاته بما به يخالف غيره إن لم يكن الأمر كان الجائر غنياً عن السبب وهو محال، أو الأمر فيازم التسلسل (٢).

(١) أقول: كل ما ذكره في هذه المسألة خبط لعدم فهمه لسكلام الملاحظة في هذه المسألة وهو أنهم قالوا مبدأ السكّل تعالى واحد وموجود، لا يعنى أن الوحدة التي تقابل الكثرة لاحقة به والوجود الذي يقابله العدم يصح عليه فإنه مبدأ لجميع المتقابلات ومبدع لجميع ما سواه فهو واحد موجود من حيث كونه مبدأ للواحد والكثير ومبدها الوجود والعدم المتصور بإزاء الوجود، ولا يصح الحكم عليه أيضاً بالوجود، فإن الوجود والإمكان والامتناع متقابلة ولا يصل العقل إلى تعقله فإنه مبدأ العقل وخاتق ما يفعله العقل فإذا هو ليس هو بوجود ولا معدوم ولا بواحد ولا بكثير ولا بواجب ولا بغير واجب، يعنون بذلك المتقابلات بل هو موجود من حيث هو مبدع ولا مبدع، وبالغوا في هذه التبرئة وفي تنزيهه عن هذا التنزيه، والحاصل أن العقل لا يصل إليه وهذا وإن كان كلاماً من جنس الطامات لا طائل تحته لكنه بعيد عما ذهب إليه المصنف واعترض عليه.

(٢) أقول: أكثر المعتزلة ذهبوا إلى أن جميع الذوات متساوية في الذاتية لأن المفهوم من الذات عندهم هو ما يصح أن يعلم ويخبر عنه، والصفة التي تفرّد أبو هاشم بإثباتها لله تعالى دون غيره وهي صفة الإلهية وأما أبو علي ←

(مسألة : ماهية الله تعالى غير مركبة)

لأنها لو تراكبت لافتقرت إلى كل واحد من أجزائها وكانت الماهية بمسكنة على ما تقدم (١) .

(مسألة : أنه تعالى ليس بمتحيز خلافا للجسمية)

لأنه لو كان متحيزا لكان مثلا لسائر الأجسام فيلزم إما حدوثها أو قدمها وهذه الدلالة مبنية على تماثل الأجسام ، وقد تقدم القول فيه .

واحتجوا من وجه آخر : وهو أنه تعالى لو كان متحيزا لكان مساويا لسائر المتحيزات في أصل التحيز فإن لم يخالفها من وجه آخر لزم المماثلة مطلقا فيلزم إما حدوثها أو قدمها ، وإثني خالفها في وجه آخر لزم وقوع التركيب في ذاته .

ويمكن أن يقال : لم لا يجوز أن تسكن ماهيته مخالفة لماهية سائر الأجسام وإن كانت مساوية لها في الوصول في الحيز فإن الأشياء المختلفة يجوز اشتراكها في لازم واحد .

والأولى أن يقال : لو كان متحيزا لكان إما أن يسكن منقسمين أو غير منقسمين والأول يقتضي التركيب وهو محال ، والثاني باطل على القول بنفي الجوهر الفرد ، وعلى القول بإثباته يلزم أن يكون الله تعالى أصغر الأشياء تعالى الله عنه علوا كبيرا .

وقد يستدل على نفي الجسمية خاصة بأن كل جسم مركب فالعالمية الحاصلة لأحد الجزئين غير الحاصلة للجزء الآخر ، وكل واحد من تلك الأجزاء يكون حيا عالما قادرا على الاستقلال فيفضى إلى تكثير الآلهة وهو محال ، وهذا المستدل يلتزم أن الإنسان الواحد ليس حيا عالما قادرا واحدا بل أحياء وعلاء وقادرين (٢) .

ابن سينا قال ماهية الله تعالى نفس الوجود مفيدة بلا عروضه لماهيته وماهيات الممكنات معروضة للوجود وهي متخالفة ومخالفة لنفس الوجود ، فإذا لا يكون بين ماهية الله تعالى وبين سائر الماهيات مشاركة بوجه البتة لأنها تسكون المشاركة بين ماهية الله تعالى ووجودات الممكنات ، لكنه يقول الوجود المقول على الله تعالى وعلى سائر الموجودات ليس هو بماهية شيء لاله ولا غيره ، بل هو أمر عقلي محمول على الوجود الخاص بالله وعلى سائر الموجودات بالتشكيك ، وليس هو بواجب الوجود ، وأما لزوم التسلسل في حجته فيمكن أن يدفع بأن يقال الصفات المختلفة يقتضى طرياقها على الذوات المتساوية وأنه بين جواز اشتراك الملل المختلفة في معلولاتها ، وأيضا إذا جاز تعلق المختار بأحد متساويين من غير مرجح فهلا جاز تعلق الصفة ببعض الذوات المتساوية من غير مرجح .

(١) أقول : السامية المعراة عن الوجود والعدم كيف يعقل إمكانها فإن الإمكان نسبة بين الماهية والوجود وأيضا الماهية الوجودية ملثمة من السامية والوجود فهي أولى بالإمكان لاسيما الوجود حاصل عنها فهو يمكن وهو أحد أجزاء المجموع وهذا يلزم مذهبه .

(٢) أقول : لو كان متحيزا لم يمكن منه كثر عن الأكيوان فيلزم حدوثه لما هو سواء كان بمثل لا لغيره من الأجسام أو مخالفا .

(مسألة : أنه تعالى لا يتحد بغيره)

لأنه تعالى حال الاتحاد إن بقيا موجودين فهما اثنان لا واحد وإن صارا معدومين فلم يتحدا بل عدما وحدث ثالث ، وإن عدم أحدهما وبقي الآخر فلم يتحدا لأن المعدوم لا يتحد بالموجود^(١) .

(مسألة : أنه تعالى لا يحل في شيء)

احتج أصحابنا بأنه لو حل في شيء إما مع وجوب أن يحل أو مع جواز أن يحل والاول باطل لوجهين ، الاول أنه يلزم احتياجه إلى ذلك الغير وكل محتاج ممكن فيكون الواجب لذاته ممكنا هذا خلف ، الثاني أن غير الله إما الجسم أو العرض فهلزم من وجوب حلوله في الغير إما حدوثه أو قدم الجسم والمرض وهما محالان ، والثاني أيضا باطل لأنه إذا لم يجب حلوله في المحل كان غنيا عن المحل والغنى عن المحل يستحيل أن يحل في المحل ، وهذا الدليل ضعيف ، لأنه يقال لم لا يجوز أن يجب حلوله في المحل .

قوله : لو وجب ذلك لكان مفتقرا إلى ذلك المحل .

قلنا : لا نسلم ، ولم لا يجوز أن يقال إنه لذاته يوجب لنفسه صفة هي الحالية في ذلك المحل ، ولا يلزم من كونه موجبا لتلك الصفة احتياجه إليها ، ألا يرى أنه يجب اتصافه بكونه عالما قادرا وإن لم يلزم احتياجه إلى شيء فكذا هنا .

قوله : بأن غيره إما الجسم أو العرض .

قلنا : لا نسلم فإنكم ما أقمت دايلا قاطعا على ذلك ، فلم لا يجوز أن يقال إنه تعالى أوجب لذاته عقلا أو نفسا ،

← وقوله : على تقدير التماثل إن خالفها بوجه لزم وقوع التركيب ليس بصحيح مطلقا ، بل الصحيح أنه إن خالفها بوجه داخل في ماهيته وحيثئذ لا يكون التماثل مطلقا ، إنما التماثل المطلق يقتضى أن تكون المخالفة بعارض وحيثئذ لا يلزم التركيب .

وأما قوله : لو كان منقسما لكان مركبا ليس بصحيح ، لأن المنقسم بالفعل يكون مركبا ، وأما المقابل للانقسام فلا يلزم تركيبه إلا إذا صح الاستدلال بالانقسام على إثبات الهيولى والصورة وهو لا يقول بذلك . والاستدلال الأخير مبنى على أن الجزء يجب أن يوصف بما يوصف به الكل وذلك مما لم يذهب إليه أحد بخلاف عكسه .

(١) أقول : قال بالاتحاد من القدماء فرقورنوس وهو قال إذا عقل العاقل شيئا اتحد بذلك المعقول وإذا عقل الأشياء اتحد بالعقل انفعال فصار هو مع العقل انفعال واحد ، وأيضا قالت النصراني به حين قالوا اتحدت الأقسام الثلاثة الأب والابن وروح القدس واتحد ناسوت المسيح باللاهوت ، وأيضا قال بعض المتصوفة من المسلمين به حيث قالوا إذا وصل العارف نهاية مراتبه اتنى تعينه وصار الموجود هو الله ، ويقولون لتلك المرتبة الفناء في التوحيد ، وهذه الأقوال إن كانت عبارة عن غير المفهوم من الاتحاد فلا ينبغي أن يقال عليها إلا بعد تحقق معانيها ، وإن كان المراد منها ما يفهم من لفظ الاتحاد فالكلام عليها ما قاله المصنف .

ثم إنه لذاته اقتضى صيرورة ذاته حالة في ذلك المحل ، سلطنا الحصر ، لكن لم لا يجوز أن يقال إنه لا يجب حلوله في المحل مطلقا لكن ذاته تقتضى الحلول في المحل لكن بشرط حدوث المحل ، وعلى هذا التقدير لا يلزم حدوث ذاته ولا قدم المحل ، وهذا كما تقوله إن كونه تعالى عالما بوجود العالم واجب لكن بشرط وجود العالم فلا جرم لم يحصل هذا علم قبل وجود العالم ، سلطنا ذلك فلم لا يجوز أن يحصل في المحل مع جواز أن لا يحصل . قوله : الغنى عن المحل لا يحصل ، قلنا هذا مجرد الدعوى فأين الدليل ، والامتداد في إبطال الحلول أن المعقول من الحلول هو حصول المرض في الحيز تبعا لحصول محله فيه ، وهذا إنما يعقل في حق من يصح عليه الحصول في الحيز ، ولما كان ذلك في حق الله تعالى محالاً كان الحلول عليه محالاً (١) .

(مسألة : أنه تعالى ليس في شيء من الجهات خلافاً للكرامية)

لنا أنه ليس بمتحيز ولا حال في المتحيز وما كان كذلك لم يكن في جهة أصلاً وذلك معلوم بالضرورة ، ولأن مكانه تعالى إن ساوى سائر الامكنة كان اختصاصه به دون سائر الامكنة يستدعي تخصصاً ، وذلك المخصص لا بد أن يكون مختاراً وكل ما كان فعلاً فاعل مختار فهو محدث فمكروته في المكان محدث هذا خلف . وإن خالف سائر الامكنة كان ذلك المكان موجوداً لأن الاختلاف في الشيء المحض محال وذلك الموجود إن لم يكن معار إليه لم يكن الموجود فيه مشار إليه فإن كان كونه كذلك بالذات كان جسماً فإذا فرضنا الله تعالى موجوداً فيه كان البارئ تعالى حالاً في الجسم وهو محال ، وإن كان بالعرض كان ذلك عرضاً حالاً في الجسم فالبارئ تعالى لما كان حالاً فيه كان حالاً في الجسم فكان حالاً في الجسم هذا خلف (٢) .

(١) ذهب بعض النصارى إلى حلول الله تعالى في المسيح وبدن المتصوفة إلى حلوله في العارفين الواصلين ، والمعقول من الحلول ضد الجمهور قيام موجود على سبيل التسمية بشرط امتناع قيامه بذاته ، والحلول بهذا المعنى محال على واجب الوجود بذاته ، فإن هي به غير ذلك فلا كلام فيه إلا بعد تصور معناه . وقولهم : غير الله إما الجسم أو العرض فمنوع كما ذكر .

أما قولهم : الغنى عن المحل يستحيل أن يحل في المحل فصحيح على ما فسرنا الحلول به أما على معنى غير ذلك فغير معلوم .

وقوله : المعقول من الحلول هو حصول العرض في الحيز تبعا لحصول محله فيه يقتضى أن يكون حلول الصورة في المادة لا غير معقول ، وحلول الأهراس النفسانية في النفوس غير معقول ، وأوكان الأمر كذلك لكن ذلك في نقي جميعها ، ولما استعمل المتكلمون بغير ذلك في إقامة الأدلة على نفسها بل اقتصروا على القول بأن ذلك غير معقول .

والحق أن حلول الشيء لا يتصور إلا إذا كان الحال بحيث لا يتبين إلا بتوسط المحل ولا يمكن أن يتبين واجب الوجود بغيره ، فإذا حلوله في غيره بهذا الوجه محال .

(٢) أقول جميع المجسمة اتفقوا على أنه تعالى في جهة وأصحاب أبي عبد الله بن الكرام اختلفوا فقال محمد ←

تذنيه : الظواهر المقتضية للجسمية والجهة لا تكون معارضة الأدلة العقلية القطعية التي لا تقبل التأويل .
 وحيث أن يفرض عليها إلى الله تعالى على ما هو مذهب السلف ، وقول من أوجب الوقف على قوله
 « وما يعلم تأويله إلا الله ، وإما أن يستقل بتأويلها على التفصيل على ما هو مذهب أكثر المتكلمين وتلك
 التأويلات مستتمة في المطولات (١) .

(مسألة : لا يجوز قيام الحوادث بذات الله تعالى خلافا للكرامية)

لنا لو صح انصافها لكانت تلك الصفة من لوازم ماهيتها فيلزم حصول تلك الصفة أزلا لكان ذلك محال
 لأن صفة انصافها أزلا يتوقف على صحة وجودها أزلا وذلك محال ، لأن الأزل عبارة عن نفي الأولية
 والحدوث عبارة عن ثبوتها والجمع بينهما محال
 فإن قيل هذا يشكل بما أن العالم جائز الوجود لذاته ولم يلزم جواز وجوده لذلك أزلا فكذلك هنا ثم
 نقول صحة انصاف الذات بالصفة عن صحة وجود للصفة في نفسها ، ولا يلزم من ثبوت أحدهما ثبوت الأخرى .
 فإننا نقول : يصح انصاف الذات أزلا بهذه الصفة لو كانت في نفسها ممكنة كانت الذات قابلة لهذا وهذا
 لا يستدعي كون الصفة في نفسها صحيحة، ثم نقول ما ذكرته إن دل على قولك فهنا ما يدل على قولنا من وجوه
 الأول وهو أن العالم محدث فأنه لم يكن فاعلا للعالم أزلا لأن الفاعل ولا فعل محال ثم صار فاعلا والفاعلية
 صفة ثبوتية فهذا يقتضي حدوث هذه الصفة في ذات الله تعالى .

← ابن الهيثم إنه تعالى في جهة فوق العرش لا نهاية لها والبعد بينه وبين العرش أيضا غير منناه ، وقال أصحابه
 البعد منناه وكلامهم نفوا عنه خمسا من الجهات وأثبتوا له التحف الذي هو مكان غيره ، وباق أصحاب ابن الهيثم
 قالوا بكونه على العرش كما قال سائر المجتهدين وبعضهم قالوا بكونه على صورة وقالوا بجسده وذهابه واستدلال
 المصنف بنفي التحيز على نفي الجهة لإعادة الدهرى والاختصاص بمكان هو فيه إن كان باختياره لا يقتضى أمرا
 زائدا تخصيصه به كما قالوا في اختياره أحد المتساويين من غير ترجيح والمكان إن لم يكن وجوديا كان كونه في
 المسكان أزلا غير منكر على تقدير إمكان تحيزه ، ومخالفة مكانه لسائر الامكنة لا يقتضى كون مكانه موجودا ،
 فإن الامكانيات تتخالف بحسب تخالف ما ينسب إليه وإن كان المسكان غير مشار إليه لم يجب من ذلك كون
 المتمكن غير مشار إليه فإنه من الجائز أن يصيرا عند التمكن مشارا إليهما ، كما يقال في الصورة والهيولى .
 والإشكال الذي أورد على المسكان على تقدير كونه مشارا إليه بأنه إما أن يكون جسما أو عرضا ليس
 يختص بهذا الموضوع بل هو وارد على أمكنة جميع الأجسام .

وهنا قسم آخر وهو أن يكون خلاء لولا الجسم وقد مر فيه ما كان ينبغي أن يقال فيه والمعتمد منها أن
 المسكان في الجهة قابل للقسمة والأشكال وغير منفك من الأركان ، وكل ذلك محال في حق واجب الوجود .

(١) أقول الذي ذكر عام في المواضع المتعارضة عقلا ونقلنا وذلك كما ذكره .

الثاني : وهو أن الله تعالى لم يكن في الأزل عالماً بأن العالم موجود فإن ذلك جهل وهو على الله تعالى محال ، ثم صار عند وجود العالم عالماً بوجوده .

الثالث : وهو أنه تعالى لم يكن رانياً لوجود العالم ولا سامعاً لوجود الأصوات لأن رؤيته موجوداً مع أنه ليس بوجود خطأ وهو على الله تعالى محال ، ثم أن وجود العالم والأصوات صار رانياً وسامعاً .

الرابع : وهو أنه تعالى لا يجوز أن يخبر في الأزل بقوله «لما أرسلنا نوحاً» لأن ذلك إخبار عن أمر مضى وذلك في الأزل كذب وهو على الله تعالى محال ثم صار بعد إرسال نوح عليه السلام مخبراً عن ذلك .

الخامس : وهو أن الله تعالى لم يكن ملزماً زيداً وعمراً بقوله «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة» لأن خطاب المعلوم على سبيل الإلزام سفه وهو على الحكيم غير جائز ، ثم صار ملزماً للكافرين عند حدوثهم وحدثت الشروط .

والجواب : أما صحة العالم فغير واردة لأن العالم قبل حدوثه كان نقياً محضاً فلا يمكن الحكم عليه لا بالصحة ولا بالامتناع .

قوله : صحة الانصاف بالوصف غير صحة وجود الصفة .

قلنا : لا نزاع فيه لكن الأولى متوقفة على الثانية لأن صحة الانصاف به متوقفة على تحققه وتحققه متوقف على وجوده ، وأما المعارضات فالضابط فيها شيء واحد وهو ، أن المتغير إضافة الصفات إلى الأشياء لا نفس الصفات ، وقد دللنا فيما تقدم على أن الإضافة لا وجود لها في الخارج (١) .

(١) أقول : صحة الانصاف إضافة والإضافات عنده غير موجودة وغير الموجود لا يمكن حصوله في الأزل فلا يلزم من صحة انصافها بها حم ولها في الأزل ولا في غير الأزل برحمه ، وأيضاً لو كانت صحة الانصاف موجودة لا يمكن كونها أزلية .

وقوله : في الاعتراض صحة الانصاف غير صحة وجود الصفة ولا يلزم من ثبوت أحدهما ألا ثبوت الأخرى صحيح .

وجوابه : بأن صحة الاتفاق يتوقف على صحة وجوده ليس بشيء لأن صحة حدوث المقدور من القادر لا يتوقف على وجود المقدور ولا على صحة وجوده مطلقاً ، بل يتوقف على صحة وجود مقدور لذاته ، وإن امتنع وجود مقدوره لعائق أو فوات شرط لم يضر ذلك في صحة المقدور منه .

وقوله : صحة القائم غير واردة لأن العالم قبل حدوثه كان نقياً محضاً فلا يمكن الحكم عليه بالصحة غير صحيح لأن الخلق كان في الأزل بحيث يصبح صدور أثر منه فيما لا يزال ، وليس المراد بصحة العالم في الأزل إلا صحة صدور ذلك الأثر فيما لا يزال .

وأما المعارضات فجوابها ما ذكره ، والإضافات يمكن أن تتغير وتكثر بسبب تغير ما إليه الإضافة وتكثره واعلم أن الممتد في هذا المقام الاستدلال بامتناع التغير عليه معه لامتناع انفعاله في ذاته .

(مسألة : اتفق الكل على استحالة الآلم على الله تعالى
وأما اللذات العقلية فقد أثبتتها الفلاسفة والباقون ينكرونها)

لنا أن اللذة والآلم من توابع اعتدال المزاج وتنافره وذلك لا يعقل إلا في الجسم وهو ضعيف ، لأنه يقال
هب أن اعتدال المزاج يوجب اللذة لكن لا يلزم من انتفاء السبب الواحد انتفاء المسبب ، والمعتمد أن تلك
اللذة إن كانت قديمة وهي داعية إلى فعل الملتذ به وجب أن يكون موجودا للملتذ به قبل أن أوجده ، لأن
الداعي إلى إيجاده قبل ذلك موجود ، ولا مانع ، لكن لإيجاد الشيء قبل إيجاده محال ، وإن كانت حادثة كان محل
الحوادث .

قالت الفلاسفة : هذه الدلالة لا تبطل الآلم ، وأما اللذة فنحن لا نقول إنه يلتذ بمخلق شيء آخر لكننا ندعى
أن علمه لكسالة المطلق يوجب اللذة ، والدلالة التي ذكرتموها لا تدفع ما قلناه ، وتقريره أن كل من تصور في نفسه
كالا فرح ومن تصور في نفسه نقصانا تألم ، وإذا كان كماله سبحانه وتعالى أعظم الكجالات وعله بكاله أجل
العلوم فلم لا يجوز أن يستلزم ذلك أعظم اللذات . والجواب أنه باطل بإجماع الأمة وكذلك الآلم (١) .

(مسألة : اتفق الكل على أنه تعالى ليس موصوفا بالألوان والطعوم والروائح)

والمعتمد الإجماع والاصحاب قالوا اللون جنس وتحت أنواع وليس بعضها بالنسبة إلى بعض صفة كمال ،
وبالنسبة إلى بعض صفة نقصان ، وأيضاً التفاعلية لا تتوقف على تحقق شيء منها وإذا كان كذلك لم يكن الحكم
بثبوت البعض أولى من الثاني فوجب أن يثبت شيء منها ، وتماثل أن يقول تدعى أنه ليس ببعض أولى من
البعض في نفس الأمر أو في عقلك وذهنك ، والأول لا بد فيه من الدلالة فلم لا يجوز أن يكون ماهية ذاته
تستلزم لونا مميّنا من غير أن تعرف لمية ذلك الاستلزام ، والثاني مسلم لكن لا يلزم منه الإعدام علنا بذلك
المعين فأما عدمه في نفسه فلا (٢) .

(١) أقول : اللذة والآلم اللذان من توابع المزاج فلا شك في استحالتهم عليه تعالى ، وقوله إن كانت اللذة
قديمة وجب أن يوجد الملتذ به قبل أن أوجده ، لأن تقدم داعي اللذة لازم على داعي الإيجاد ، وإنما يصح إذا
كان الملتذ به من فعله ، وعلى تقديره يصح لو كان داعي الإيجاد متجددا مغايرا لداعي اللذة ، أو كان داعي الإيجاد
أيضاً قديماً لكنه غير كاف في الإيجاد إلا بعد وجود الملتذ به ، وإذا كان داعي اللذة داعي الإيجاد بعينه لم يلزم
الخلاف المذكور .

وقوله : هذه الدلالة لا تبطل الآلم يتمين إذ ليس لإيه داع فلا يلزم هذا الخلف .

وقوله : الفلاسفة يقولون علمه بكاله وتقرير اللذة والآلم اللذين موجبهما للعلم بالكمال والنقصان في حقه
تعالى ليس بنفيد ، لأنه منزّه عن الانفعال والتسك بإجماع الأمة يفيد في عدم إطلاق لفظي اللذة والآلم عليه
تعالى ، لأن كل صفة لا يقارنها الإذن الشرعي لا يوصف تعالى بها إلا في العين الذي ادعاه الفلاسفة ، فالإجماع
حاصل ونفي الآلم عنه تعالى لا يحتاج إلى بيان لأن الآلم إدراك مناف ولا منافي له تعالى .

(٢) أقول : التسك بالإجماع في العقليات يلزم عند الضرورة ، والمعتمد في هذا الموضع أنه تعالى لا يجوز
أن يكون محلاً للأعراض لا تمتاع انفعال ذاته .

القول في الصفات الثبوتية

(مسألة : اتفق الكل على أنه تعالى قادر خلافاً لجمهور الفلاسفة)

لنا أنه بده افتقار العالم إلى مؤثر فذلك المؤثر إما أن يعال صدر الأثر عنه مع امتناع أن لا يصدر أو صدر مع جواز أن لا يصدر ، والأول باطل لأن تأثيره في وجود العالم إن لم يتوقف على شرط لزم من قدمه قدم العالم وقد أبطلناه ، وإن توقف على شرط فذلك الشرط إن كان قديماً عاد الإلزام ، فإن كان محدثاً كان الكلام في حدوثه كالسكلام في الأول ولزم التسلسل إما معاً وهو محال أو لا إلى أول فيلزم منه حوادث لا أول لها وهو محال ، ولما بطل هذا القسم ثبت الثاني ولا نعتى بالقادر إلا ذلك (١) .

فإن قيل لم لا يجوز أن يكون المؤثر موجبا قوله يلزم من قدمه قدم العالم .

قلنا إما أن يكون صحيح الوجود في الأزل أو لا يكون ، فإن كان الأول لم يكن قدم العالم محلاً فنحن نلتزمه وإن كان الثاني كان لصحة وجوده بذاته ، وإذا كان كذلك لم يلزم من قدم المؤثر قدم العالم ، لأن صدور الأثر عن المؤثر كما يعتبر فيه وجود المؤثر يعتبر فيه إمكان الأثر ، والذي يؤيده وهو أن القادر عندك هو الذي يصح منه الإيجاد ، والله تعالى كان قادراً في الأزل ولم يلزم من أزلية قدرته صحة الإيجاد أزلاً فلما لم يلزم من القدرة الأزلية حصول الصحة في الأزل ، فلم لا يجوز أن لا يلزم من وجود المؤثر وجود العالم في الأزل ، سلنا أنه لو لم يتوقف تأثيره في العالم على شرطه لزم من قدمه قدم العالم ، فلم لا يجوز أن يقال تأثيره في وجود العالم كان موقوفاً على شرط حادث وحدث ذلك للشرط على شرط آخر لا إلى أول ، والكلام فيه يرجع إلى مسألة حوادث لا أول لها سلنا أنه لا بد من القادر ، لكن لم قلت إنه واجب الوجود ولم لا يجوز أن يقال واجب الوجود اقتضى لذاته موجوداً قديماً ليس بمهيم ولا جسمان ، وذلك المعلول كان قادراً وهو الذي خلق العالم .

سلنا أن ما ذكرتموه يدل على القادر لكنه معارض بنوهين من الكلام الأول أن يبين أن حقيقة القادر على الوجه الذي قلتموه محال وبيانه من وجوه .

(١) أقول : قد بينا من قبل أن إثبات القادرية مبني على حدوث العالم وإبطال حوادث لا أول لها ولهذا بناء عليهما ههنا واعلم أن القادر هو الذي يصح أن يصدر عنه الفعل وأن لا يصدر وهذه الصحة هي القدرة والفلاسفة لا يتكبرون ذلك ، إنما الخلاف في أن الفعل مع اجتماع القدرة والإرادة هل يمكن مقارنة حصوله معهما أو لا يمكن ، بل إنما يحصل بعد ذلك .

والفلاسفة ذهبوا إلى أنه يمكن بل يجب حصوله مع اجتماعهما وتقولهم بأزلية العلم والقدرة وكون الإرادة علماً خاصاً حكموا بقدم العالم .

والمتكلمون ذهبوا إلى امتناع حصول الفعل معهما بل قالوا الفعل إنما يحصل بعد اجتماعهما ولذلك قالوا بوجود الحدوث لأن الداعي الذي هو إرادة جازمة لا يدعو إلا إلى معدوم والعلم به بديهي .

الأول أن المصدر إن استجمع جميع ما لا بد في المصدرية سلبا أو إيجابا امتنع الترك ، فإن اختل قيد من القيود المتغيرة امتنع الفعل إلا إذا قيل إن الشيء الواحد يكون مصدرا لفعل تارة والترك أخرى من غير حال البتة في الحالين ، ولكنه يكون ترجيحاً لاحد طرفي الممكن على الآخر من غير مرجح وهو محال وأيضاً فالمصدرية على هذا التقدير تصير اتفاقية ، لأن فيضان الأثر عن المصدر إن توقف على انضياف قيد جديد إليه لم يكن الحاصل أولاً مصدراً تاماً ، وإن لم يتوقف عليه كان صدور الأثر عن ذلك المصدر في زمان بعينه دون آخر مجرد الاتفاق ، وتجويزه يقتضى تجويز انقلاب الممكن لذاته في وقت ، واجبا لذاته في وقت آخر فينسد باب لإثبات المصدر ، فثبت أن للممكنة من الفعل والترك غير معتبرة في حقيقة القادر ، وما يؤكد ذلك أن مذهب المعتزلة أن الإخلال بالثواب والعوض يقتضى الجهل والحاجة المحالين على القديم ومستلزم الممتنع تمتع ، فالإخلال بهما تمتع فصدورهما عنه واجب .

وهذه أهل السنة أن يرادة الله تعالى وقدرته متعلقتان بإيجاد أشياء متعينة والتغير على صفاته تمتع فتكون المؤثرية واجبة ونقيضها تمتع ، فإمكان التردد مردود .

ومن مذهب الكل أن الله تعالى عالم في الأزل بأن أى الجزئيات توجد وأياها لا توجد وامتتاع تغير العلم يستلزم امتتاع تغير العلوم والقدرة على الممتنع متممة فالممكنة في الطرفين غير معتبرة على جميع المقالات .

الثاني أن الممكنة في الطرفين إما أن تثبت حال حصول أحدهما أو قبل ذلك ، والأول باطل لأن حال حصول أحدهما فذلك الحاصل واجب ونقيضه محال ، وإمكان التردد بين الواجب والمحال محال ، والثاني أيضاً كذلك لأن شرط الحصول في الاستقبال حصول الاستقبال الممتنع الحصول في الحال والمؤثر على المحال محال ، فحصوله بقيد كونه في الاستقبال يمتنع في الحال والممتنع لا يمكن فيه .

الثالث قولنا : القادر يجب أن يكون متردداً بين الفعل والترك لأنما يصح أن لو كان الفعل والترك مقذورين لكن الترك محال أن يكون مقذوراً لأن الترك عدم والعدم نفي محض ، ولا فرق بين قولنا لم يكن مؤثراً وبين قولنا أثر فيه تأثيراً هدمياً ، ولأن قولنا ما أوجد معناه أنه بقى على عدم الأصل ، فإذا كان عدم الحالى عين ما كان استحالة استناده إلى القادر لأن تحصيل الحاصل محال ، فثبت أن الترك غير مقذور ، وإذا كان كذلك استحالة أن يقال القادر هو الذى يكون متردداً بين الفعل والترك ، فإن مات للترك هو فعل الضد فالقادر متردد بين فعل الشيء وبين فعل ضده ، فإما يازمك أن لا يخلو القادر عن فعل أحد الضدين فيلزملك إما قدم العالم أو قدم ضده وأنت لا تقول به .

النوع الثاني : سلمنا أن القادر في الجملة معقول لكن تعذر إثباته هنا لوجوه .

الأول : وهو أنه تعالى لو كان قادراً لكانت قدريته إما أن تكون أزلية أو لا تكون والأول محال ، لأن التمكن من التأثير يستدعى صحة الأثر لكن لا صحة في الأزل ، لأن الأزل حارة عن نفي الأولية والحادث ما يكون مسبوقاً بالأول ، والجمع بينهما متناقض ، والثاني محال لأن قدريته إذا لم تكن أزلية كانت حادثة فافتقرت إلى مؤثر ، فإن كان المؤثر مختاراً عاد البحث كما كان ، وإن كان موجبا كان المبدأ الأول موجبا .

فإن قلت إنه في الأزل يمكنه الإيجاد فيما لا يزال ، وحاصله أن امتتاع الأثر عند قيام المقتضى قد يكون للحضور المانع .

قلت المانع ان كان ممكن الزوال لذاته فليفرض إرتفاعه وحينئذ يصح الفعل الأزلي هذا خلف وإن كان متمتع الزوال لذاته فليفرض وجب أن يكون كذلك أبداً ، إذ لو جاز أن ينقلب ممكناً لجاز أن يقال العالم كان متمتعاً لذاته ثم انقلب واجباً .

الثاني : أن المقدور القادر لا بد وأن يتميز عن غيره ، لأن اقتدار القادر عليه نسبة بين القادر وبينه وما لم يتميز المنسوب إليه عن غيره استحال اختصاصه بتلك النسبة دون غيره ، ولا يمكن للقادر من الجمع بين الحركة والسواد بدلا عن الجمع بين السواد والبياض يستدعي إمتياز أحدهما عن الآخر ، ولأن كونه قادراً على إيجاد الحركة بدلا عن السكون ، وبالعكس يستدعي إمتياز كل واحد منهما عن الآخر ، فإن التردد بين الشيئين يتوقف على مغايرتهما ، فثبت أنه لا بد من التميز وكل متميز ثابت ، فإذا تعلق القدرة به يتوقف على ثبوته في نفسه ، فلو كان ثبوته لأجل القدرة لزم الدور ولزم إثبات الثابت وأنه محال .

فإن قلت شرط التعلق بتحقيق المساهية والحاصل على التعلق هو الوجود .

قلت فالذات لما كانت مقررة قبل التعلق لم تكن مقدورة ، لأن إثبات الثابت محال فالتعلق هو الذي ليس بثابت وهو إما لوجود أو موصوفية الذات بالوجود لكن ذلك محال ، لانا بينا أن المتعلق متميز والمنميز ثابت ، فإذا ليس بثابت فهو ثابت هذا خلف .

الثالث : لو كان قادراً من الأزلي إلى الأبد ثم إذا أوجده لم يبق مقدور الاستحالة لإيجاد الموجود وذلك التعلق القديم قد فنى وعدم القديم محال .

الرابع : إذا قلنا القادر يمكنه أن يوجد فالموجدية ليست عبارة عن نفس الأثر ، أما أولاً فلأن الموجودية صفة للوجود والأثر قد لا يكون صفة له ، فإن العالم ليست صفة لله تعالى ، وأما ثانياً فلأننا إذا قلنا الأثر إنما وجد بالقادر لأن القادر أوجده فلو كان المفهوم من قولنا أوجده نفس وجود الأثر ، لكننا قد قلنا إنما وجد الأثر لأنه وجد الأثر فيكون الحاصل أنه وجد الأثر بنفسه ، وذلك محال ، فظهر أن الموجودية صفة للوجود فهي إن كانت ، ممكنة الوجود واقعة بالقادر المختار عاد التقسيم فيه وإن كانت واجبة وجب وجود الأثر لأن الموجدية بدون وجود الأثر البتة محال عقلاً ، فثبت أن المؤثر لا يفعل إلا على سبيل الإيجاد .

والجواب : قوله إنما لم يوجد العالم في الأزلي لإستحالة وجوده أولاً .

قلنا وقوع العالم بالقدرة والاختيار في الأزلي محال ، أما استناده إلى العلة الموجبة غير محال فلم يصلح هذا مانعاً عن صدوره عن العلة القديمة في الأزلي ، سلمنا كونه محالاً في الأزلي لكن لو وجد قبل أن وجد بمقدار يوم لم يصر بسبب ذلك أربياً ، فكان يجب أن يوجد قبل أن وجد ، لأن العلة قائمة والمانع المذكور مفقود وأما حوادث لا أول لها فقد تقدم إبطالها ، وأما الوساطة فقد أجمع المسلمون على إبطالها .

أما المعارضة الأولى : لجوابها أنه لم لا يجوز أن يكون المؤثر المستجمع بجميع جهات المؤثرية تارة يكون مصدراً للأثر وتارة لا يكون ، ونحن قد بينا أن المختار هو الذي يمكنه الترجيح لا المرجح .

وأما الثانية لجوابها : إما التمكن ثابت بالنسبة إلى المقدور قبل دخوله في الموجود حوله لا يمكنه في الحال على الشيء الذي سيوجد في الاستقبال .

قلنا لا نسلم .

- ولم لا يجوز أن يقال حصل في الحال التمكن من إيجاده في المستقبل .

وأما الثالثة: فجوابها أن القادر هو الذي يصح أن يصدر عنه ما يكون في نفسه ممكنا ، والفعل إنما يصح فيما لا يزال ، فلا جرم كان الله قادراً في الأزل على التكوين فيما لا يزال .

وأما الرابعة: فجوابها أن النسبة التي أدهيتموها وبلّيتهم عليها الإمتياز ممنوعة ، فليس في الوجود إلا القدرة والمقدور .

وأما الخامسة: فجوابها أن التعلق لإضافة ولا وجود لها في الأعيان فلا يلزم عدم القديم .

وأما السادسة: فجوابها أن الموجدية لإضافة الذات إلى الأثر والإضافات لا وجود لها في الأعيان (١) .

(١) أقول : تلخيص الاعتراض الأول هو أن الحدوث لا يدل على الاختيار ، فإن الأثر مع وجود القدرة والداعي لو كان متممًا لإمتناع دهره الداعي إلى الوجود لسكان مع المؤثر المرجب أيضاً متممًا لإمتناع تحصيل الحاصل ، فإذا الحدوث غير دال على الاختيار ، بل كما وجب أن يقع مع المختار وجب أن يقع مع الموجب ، فإن إمتناع كون الفعل أزلياً دأثر معهما على السواء .

وجوابه : أن مقارنة الأثر للمؤثر الموجب واجب وليس بتحصيل الحاصل بل هو حصول يجب أن يتبع حصولاً آخر ، وتختلفه لا يمكن إلا بسبب وقوعه على شرط غير المتأثر فعدم مقارنته له يكون بسبب شرط آخر ويلزم حوادث لا أول لها .

والحامل أن المؤثر إن كان موجبا كان العالم إما قديماً وإما محدثاً موقوف على حوادث لا أول لها بينما إمتناع كونه قديماً وإمتناع وجود حوادث لا أول لها إمتنع كونه موجبا وحينئذ وجب كونه مختاراً للقسمة الحاصرة لهما .

وأما إبطال الوسطة بإجماع المسلمين فليس كما ينبغي والمعتمد في إبطالها أن الوسطة يتمتع أن تكون واجبة الوجود لإمتناع أن يكون الواجب أكثر من واحد فإذا هي ممكنة وهي من جملة العالم ، لأن المراد من العالم ما سوى المبدأ الأول فإذن وقوع الوسطة بين واجب الوجود لذاته وبين العالم محال .

والمعارضة الأولى من النوع الأول مدفوعة عند المحققين من المتكلمين لا بما دفعه هو من القول بترجح أحد مقدوري المختار من غير مرجح ، بل بأن معنى استجماع المصدر جميع ما لا بد منه في المصدرية هو بأن يكون المؤثر المختار مأخوذاً مع قدرته التي يستوى بالقياس إليها الطرفان ومع داعيه الذي يترجح أحد الطرفين ، وحينئذ يجب وقوع الفعل بعدهما ، ولا ينافي وجودية الاختيار ، فإن معنى الاختيار هو استواء الطرفين بالقياس إلى القدرة وحدهما ، ووقوع للطرف الذي يتعاق به الداعي ، وهذا كما إذا فرضنا وقوع الفعل من المختار كان وجوب الفعل من جهة فرض الوقوع لا ينافي الاختيار وبذلك بطل قوله . فثبت أن الممكنة من الفعل والترك غير معتبرة في حقيقة القادر ولم يلزم من ذلك وقوع الفعل بمجرد الاتفاق ، واتضح الوجه في الجواب عن الأمثلة التي أوردها في المذاهب ، فإن الممكنة في جميعها حاصلة باعتبار القدرة ، والوجوب واقع باعتبار الإرادة والعلم . ←

(مسألة : انفق جمهور العقلاء على أنه تعالى عالم إلا قدماء الفلاسفة)

لنا أفعاله محكمة متقنة فكل ما كان كذلك فهو عالم ، والمقدمة الأولى حسية ، والثانية بديهية ، فإن قيل لا نسلم أن هذا العالم فعله ، ولم لا يجوز أن يكون فعل الواسطة ، سلمناه لكن المزداد من الفعل المحكم هو الذي يكون مطابقاً للنفعة أو ما يكون مستحسننا في العرف أو أمر ثالثاً ، فإن أردتم به الأول فيما أن تريدوا به كون الفعل مطابقاً للنفعة من كل الوجوه أو من بعض الوجوه ، فإن أردت به الأول فهو ممنوع ولم قلتم إن الخلوقات مطابقة للنفعة من كل الوجوه فظاهر أنها ليست كذلك لكثرة ما نشاهد في العالم من الآفات ، إن أردت به الثاني فسلم لكن كون الفعل مشتملاً على النفع من بعض الوجوه لا يدل على كون فاعله عالماً ، لأن فعل الساهي والنائم بل الحركات الصادرة عن الجمادات قد يكون نافعة من بعض الوجوه ، وأما إن أردتم بالمحكم ما يكون مستحسننا في العرف فيما أن تريدوا به ما يكون مستحسننا على وجه لا يمكن تصور ما هو أحسن منه أو تريدوا به كونه مستحسننا في الجملة ، فإن أردت به الأول فلا نسلم أن العالم كذلك فإننا لا ندرى أن ترتيب السموات في السموات أو ترتيب أبدان الحيوانات على وجه أكل فيما هو الآن عليه ممكن أم لا ، فإن أردت به الثاني فسلم أن العالم كذلك لكنه لا يدل على الفاعل ، فإن فعل الساهي والنائم قد يستحسن من بعض الوجوه ، فأما إن أردت بالإحكام والإتقان معنى ثالثاً فاذكروه لتكلم عليه ، واثبتنا عن الاستسار فلم قلتم إن فعل المحكم يدل على علم الفاعل وبيانه من وجوه .

→ والمعارضة الثانية بأن الممكنة لا تتبع في حال الحصول لأن الحاصل حينئذ واجب ومقابله ممنوع في الحال مدفوعة لما ذكره ، وهو أن الحاصل في الحال هو التمكن من التحصيل في الاستقبال ، إلا أن ذلك لا يتمشى في قدرة العبد مع القول بكونها مقارنة للفعل .
والتحقيق فيه أن الوقوع في الاستقبال يمكن الإجتامع مع وجود الممكنة في الحال وممنوع الاجتماع مع الوقوع في الحال حتى لزم منه المحال .

والمعارضة الثالثة : بأن القادر على قولكم متردد بين الفعل والترك ، والترك لا يكون مقدوراً لجوابها أن القادر هو الذي يصح منه أن يفعل وأن لا يفعل لا أن يفعل والترك ، والمصنف أورد في جوابه ما أورده في جواب المعارضة الثانية ولكن بعبارة أخرى .

وأما ما أورده في النوع الثاني من المعارضة وهو أن التمكن من الأثر يستدعي صحة الأثر ، فالجواب عنه أن التمكن من التأثير في الأدل متناقض ولذلك كان التمكن من التأثير مطلقاً مستديها لصحة الأثر بعد ذلك .

والمعارضة التي بعدها وهي التي سماها عند الجواب بالرابعة ، وهي أن المقدور لابد وأن يكون متميزاً عن غيره حتى يختص القادر بإيجاده لجوابها أن التميز العقلي كاف ، وجوابه بنى الأمور النسبية غير نافع هنا .
والمعارضة الموسومة بالحامدة وهي أن تمام القادر بالمقدور المطلق لا يعين ، وأما بالمقدور المعين فأمر اضافي وهو الذي سمي بالحالقية وحكمه حكم سائر الإضافات .

والمعارضة الأخيرة بأن الموجدية صفة الوجود فهي إن كانت ممكنة الوجود وقعت بالقادر عاد التقسيم ، وإن كانت واجبة وجوب وجود الأثر معه لجوابه ما قيل في الصفات الإضافية .

أحدها : أن الجاهل قد يتفق منه الفعل المحكم نادراً وافترق العقلا على أن حكم الشيء حكم مثله فلما جاز ذلك مرة واحدة جاز أيضاً مرتين وثلاثاً وأربعاً .

وثانيها أن فعل النحلة في غاية الاحكام وهو بناء البيوت المدسة مع كثرة ما فيها من الحكمة التي لا يهرفها إلا المهندسون ، وكذا العنكبوت تبنى بيتها في غاية الاحكام ، وكذلك ترى كل واحد من الحيوانات تأتي بالافعال الموافقة لها بحيث يمجز عن تحصيلها أكثر الأذكيا مع أنه ليس بشيء منها علم ولا حكمة ، ولئن سلمنا أن ما ذكرته يدل على كونه تعالى عالماً اسكمه معارضاً بأميرين الأول أن كونه عالماً بالشيء نسبة بينه وبين ذلك الشيء فتلك النسبة غير ذاته لا محالة والموصوف بها والمقتضى لها هو ذاته تعالى فيكون الشيء الواحد قابلاً وفاعلاً وهو محال ، أما أولاً فلأن البسيط لا يصدر عنه إلا أمر واحد ، وأما ثانياً فإن نسبة القبول بالإمكان ونسبة التأثير بالوجوب والنسبة الواحدة لا تكون بالإمكان والوجوب مما .

الثاني : أن العلم إن لم يكن صفة كمال وجب تنزيهه الله تعالى عنه ، وإن كان صفة كمال كان الله تعالى محتاجاً في استفادة الكمال إلى تلك الصفة والكمال بغيره ناقص بذاته والمحتاج إلى الغير ناقص لذاته أيضاً وذلك على الله تعالى محال ، والجواب أما الكلام في الوسطة فقد تقدم وأما الإحكام فالمراد منه الترتيب المعجيب والتأليف اللطيف ولا يشك أن العالم كذلك .

قوله : إذا جاز صدور الفعل المحكم عن الجاهل مرة واحدة فليجز مراراً كثيرة .

قلنا بديهية العقل بعد الاستقراء شهادة بالفرق ، وأما الحيوانات فكل من فعل فعلاً محكماً فهو عالم بذلك الفعل فقط .

وأما المعارضة الأولى لجوابها لم لا يهوز كونه الشيء الواحد قابلاً ومؤثراً .

قوله : الواحد لا يكون مصدرراً لأثرين .

قلنا تقدم إبطاله .

قوله النسبة الواحدة لا تكون بالإمكان والوجوب مما .

قلنا نسبة القبول بالإمكان العام وهو لا ينافي نسبة الوجوب ، وأما حديث الكمال والنقصان فنخطأ في وهو معارض بما تقرر في البداية أن صفة العلم صفة كمال والجهل صفة نقصان وتعالى الله عن النقصان (١) .

(١) أقول : قدماء الفلاسفة قالوا العلم حصول صورة المعلوم في العالم ومع ذلك فهو يقتضى إضافة العالم للمعلوم ، والعالم والمعلوم إن كانا متغايرين فلا بد أن يتصور للعالم بصورة المعلوم ولا يمكن أن يعقل المبدأ الأول شيئاً من غيره ، وإن كان واحداً فلا بد فيه من تغاير اختيارين حتى يمكن أن يعقل الإضافة بينهما ولا كثرة في المبدأ الأول بوجه من الوجوه فهو لا يوصف بالعلم بوجه بل هو نقيض العلم على الموجودات التي هي معلولاته بل هو يفيض العلم على الموجودات التي هي معلولاته كما يفيض الوجود عليها بهذا مذهبهم .

والباقون منا ومن أهل الملل جميعاً افتتروا على أنه تعالى عالم ، أما الإحكام والإيمان فقد يظهر لمن يتأمل أحوال الخلق وينظر في تشريح الأجزاء ومنتفعاتها وهيئة الأفلاك ووجود النيرات العلوية وحركاتها ، وبديها ←

(مسألة : اتفق المعتزلة على أنه حى)

الحكم اختافوا فى معنى كونه حيا ، فذهب الجمهور من الفلاسفة ومن المعتزلة أبو الحسين البصرى إلى أن معناه هو أنه لا يستحيل أن يكون عالما قادرا فليس هناك إلا الذات المستلزمة لانقضاء الامتناع ، وذهب الجمهور منا ومن المعتزلة إلى أنه صفة .

احتج أصحابنا بأنه لو لا اختصاص ذاته لأصله صح أن يعلم ويقدر وإلا لم يكن حصول هذه الصحة أولى من لا حصولها ، والقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون حقيقته المنصوصة كافية فى هذه الصحة ، والاقوى أن يقال الامتناع أمر عدى لما تقدم بيانه مرارا فعدم الامتناع يكون عدما لعدم

العقل حاكمة بأن أمثال ذلك لا يصدر عن لا علم له ولا يتكرر من يقع منه فعل محكم مرة واحدة على سبيل الندرة وهو جاهل ، ألا ترى أن من كتب مرارا خطأ حسنا لا يمكن أن يتصور أنه أسمى بجاهل بالخط ، وأما واسطة فقد تقدم لإبطاله وإيجاد من يفعل فعلا محكما من العدم بحيث يقدر على ذلك ويعلم دقائقه فعل فى غاية الاحكام .

وأما البحث عن معنى الإحكام والإتقان فالقول بأن الحكم يكون كل واحد يفعل فعلا محكما فهو عالم بديهى وغير الموقوف على أكتساب تصور أجزائه يقتضى أن يكون تصور الحكم بديهيا ، وأما أفعال الوسائط وأفعال الحيوانات فهى أفعال الله تعالى عند من يقول لا مؤثر إلا الله ، وأما عند غيره فخلق مثل هذه الحيوانات محكم وإيجاد العلم فيها وإلهامها أحكام من إيجاد تلك الأفعال من غير توسطها .

والمعارضة الأولى بكون العلم نسبة بين العالم والمعلوم والمقتضى لها ذاته وهى تقبها فيكون الواحد فاعلا وقابلا .

فالجواب عنها أن الإضافات لا توجد إلا فى العقل ، وهى تكون بين شيئين يقتضى كل واحد منهما صفة الإضافة فى الآخر فيكون فاعلا وقابلا لشيء واحد ، قوله يلزم من ذلك صدور أثر من شيء بسيط باطل ، لأن القبول ليس بأثر ومن يفعل ويقبل لا يصدر عنه إلا أثر واحد ، فإن حصول أثر غيره فيه لا يكون بأثر حصل منه .

وجوابه عن قولهم : يشبه التأثير بالوجوب ويشبه القبول بالإمكان أن ذلك بالإمكان العام وهو لا ينافى الوجوب ، ليس بصحيح ، لأن مرادهم أن الفعل مع مؤثر يجب أن يوجد ومع قابله لا يجب وهذا الممكن بإزاء لا يجب فكيف يجمع مع يجب .

والمعارضة الثانية : بأن العلم كمال ولا يمكن أن الله تعالى يستفيد الكمال من غيره فليس جوابه أنه خطاى ولا يندفع بقوله إن العلم كمال والجهل نقصان وتعالى ذاته عن النقصان ، فإن القائل يقول وتعالى الله عن الاستفادة كمالا عن غيره أيضا ونفى الاستفادة عن الله ليس بخطاى .

والجواب أن الذوات الناقصة تستفيد للكمال من صفاتها الكاملة ، أما الذوات الكاملة وصفاتها إنما تكون كاملة لكونها صفات لتلك الذوات وكمال العلم من هذا النوع ، فإن سبب كماله كونه من صفات الله تعالى .

فيكون ثبوتيا^(١) .

(مسألة: اتفق المسلمون على أنه تعالى مريد لكتهم اختافرا في معناه)

فذهب أبو الحسين البصرى إلى أن معناه عليه بما في الفعل من المصلحة الداهية إلى الإيجاد وهن البخارى أن معناه أنه غير مغلوب ولا مستكره ، وهن السكوى أن معناه في أفعال نفسه كونه عالما بها وفي أفعال غيره كونه أمرا بها ، وعندنا وعند أنى على وأبى هاشم صفة زائدة على العلم .

لنا أن حصول أفعاله تعالى في أوقات معينة مع جواز حصولها قبلها أو بعدها يستدعى خصصا وليس هو القدرة لان شأنها الإيجاد الذى نسبته إلى كل الأوقات على السواء ، ولا العلم لانه تابع للمعلوم فلا يكون مستتبعا له لامتناع الدور ، وظاهر أن سائر الصفات لا يصلح لذلك سوى الإرادة فلا بد من إثباتها .

فإن قيل لانسلم جواز حصول الله تعالى قبل أن حصل وبعده ، ولم لا يجوز أن يقال لا إمكان لها إلا في ذلك الزمان المعين ، والدليل عليه وهو أن المفهوم من حصوله في ذلك الزمان يجب أن يبطل الذات فهو لبدأ صفة زائدة على الذات ، لكن هذه الصفة يستحيل حصولها إلا في ذلك الزمان ، فإذا إمكان حدوث هذه الصفة يختص بهذا الوقت فإذا عقل هنا فلم لا يعقل في غيره .

فإن قلت الإمكان من لوازم الماهية فيدوم بدوامها .

قلت ينتقض بما ذكرنا ، ثم نقول هذا إنما يصح لو كانت الماهية متقررة قبل وجودها لكن ذلك باطل ، لانه بناء على أن الماهية متقررة حال عدمها وهو قول بأن المعدوم شيء وهو باطل ، سلنا ذلك لكان لم لا يجوز أن يقال الماهية بشرط حصولها في هذا الوقت يقتضى الإمكان وبشرط حصولها في وقت آخر يقتضى الامتناع ، كما أن الطبيعة الأرضية بشرط حصولها في المركز يقتضى السكون وبشرط حصولها في الهواء يقتضى الحركة ، سلنا الإمكان ، فلم لا يجوز أن يقال الله تعالى خالق الأفلاك وخلق فيها طباعا محركة لها لنواتها ، ثم إن بسببها تتولد هذه الحوادث في عالمنا هذا وإذا كانت الحوادث العنصرية مرتبطة بالاتصالات الفلكية لها مناهج معينة يمتنع فيها تقدم المتأخر وتأخر المتقدم كانت الحوادث العنصرية كذلك وحيث لا حاجة بها إلى المخصص .

فإن قلت فلم خالق العالم في الوقت المعين ، وما خلقه قبل ذلك ولا بعد .

قلت هذا إنما يصح لو كان قبل خلق الفلك وقت وزمان وذلك محال بالاتفاق ، أما عند الفلاسفة فلأن الزمان مقدار حركة معدل النهار فقبل وجودها لا يمكن وجود الزمان ، وأما عند المسلمين فلأن الزمان محدث ، وإذا كان كذلك فقبل الخلق لا زمان فيستحيل أن يقال لم لم يخلق في زمان آخر ، سلنا أنه لا بد من مخصص فلم لا يمكن القدرة .

قوله : نسبتها إلى الكل على السواء .

(١) أقول الذين يذهبون إلى أن الصفات يجوز أن تكون زائدة على ذاته تعالى يذهبون إلى أن الحياة صفة زائدة ، والذين لا يجوزون ذلك يجهلون سلبية ، وما جملة المصنف أقوى وهو أن الامتناع عدمى فعدمه ثبوتى مناقض لما ذكره مرارا من أن الإمكان الذى هو نقيض الامتناع ليس بثبوتى .

قلنا : والإرادة أيضا نسبتها إلى الشكل على السواء فلتنتقل الإرادة إلى إرادة أخرى لا إلى نهاية .
فإن قلت : الإرادة القديمة كانت على صفة لأجلها يجب تعلقها بأحداث الحوادث المعين في الوقت المعين ويستحيل
تعلقها بأحداث ذلك الحادث في وقت آخر .

قلت : لو كان الأمر كذلك لم يكن الله تعالى بالحقيقة مختاراً بل كان موجبا بالذات وهو قول الفلاسفة ، رأياً
فإن جاز ذلك فلم لا يجوز أن يقال قدرة الله كانت على صفة لأجلها يجب تعلقها بإيجاد الحوادث المميين في الوقت
المعين ويستحيل تعلقها بإيجاده في وقت آخر ، وعلى هذا التقدير تستغنى القدرة عن الإرادة ، سلطنا أن القدرة
غير صالحة لذلك فلم لا يسكن العلم . بيانه من وجهين .

أحدهما : أن الله تعالى عالم بجميع المعلومات فيكون عالماً بما فيها من المصالح والمفاسد ، والعلم بأشمال
الفعل على المصلحة والمفسدة مستقل بالدعاء إلى الإيجاد والترك بدليل أنما حتى علمنا في الفعل مصلحة خالية عن
المضار دعانا ذلك العلم إلى العمل ، بل إسناد الترجيح إلى هذا الفعل أولى من إسناده إلى الإرادة ، فإن الله
تعالى أوقف على شفير جهنم وخلق فيه علماً بما في دخول النار من المضار وخلق منهم إرادة وصول النار فلا يدخل
النار فلاجل ذلك قد زيد الشيء إرادة قوية وتركه لعلنا بما فيه من المفسدة .

الثاني : وهو أن الله تعالى عالم بجميع الأشياء فيعلم أن أيها يقع وأيها لا يقع ووجود ما علم الله تعالى عدمه
محال ، وبالعكس فلاجرم بوجود ما علم وجوده فكان ذلك كافياً في التخصص ، سلطنا أن ما ذكرته يدل على ذلك
لكن معنا ما يطله وهو أن المريد إما أن يريد لغرض أو لا لغرض ، فإن كان لغرض كان مستكلاً بذلك الغرض
والمستكمل بالغير ناقص بالذات وهو على الله تعالى محال ، وإذا كان لا لغرض كان ذلك عبثاً وهو على الله تعالى
محال ، ولأنه يقتضى ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر من غير مرجح وهو محال .

والجواب : أن الجسم الموصوف بالحركة كان يمكن أن يصير موصوفاً قبل ذلك ، والمحكوم عليه بهذا
الإمكان ليس هو المعدم بل هو الجسم الموجود .

قوله : يجوز أن يكون مسكناً في وقت بمنزلة في وقت آخر .

قلت : الوقت إن لم يكن موجوداً استحال أن يكون له أثر ، وإن كان موجوداً كان الكلام كما في الأول .

قوله : هذه الحوادث مستندة إلى الاتصالات الفلسفية .

قلنا تستقيم الدلالة على أن جميع الممكنات واقع بقدرة الله تعالى ، أما المعارضة بنفس الإرادة فتقوية
وجوابها أن مفهوم كون الشيء مرجحاً غير مفهوم كونه مؤثراً وذلك يوجب الفرق بين القدرة والإرادة ،
ويتوجه عليه أن المفهوم من كونه عالماً بهذا السواد غير المفهوم من كونه عالماً بذلك فيلزم أن يكون له بحسب
كل معلوم علماً ، وقد التزمه الأستاذ أبو سهل الصمعلوكي منا وهو الوجه ليس إلا .

قوله : أم لا يكفي علمه تعالى بما في الأفعال من المصالح والمفاسد .

قلنا : تستقيم الدلالة على أن أفعاله تعالى لا يجوز تعليقه بالمصالح .

قوله : إنما يوجد ما علم الله تعالى أنه يوجد .

قلنا : العلم بأن الشيء سيوجد تابع لكونه بحيث سيوجد فكونه بحيث سيوجد لو كان لأجل ذلك العلم لزم الدور بل لابد من صفة أخرى .

قوله : المريد إما أن يرجح لفرض أرى لا لفرض .

قلنا : إرادة الله تعالى منزهة عن الأراض بل هي واجب به لتعلقها بإيجاد ذلك في ذلك الوقت لذاتها (١) .

(١) أقول : الحجة التي أردتها على إثبات الإرادة خاصة بأفعال تقع في أزمنة أما التي لا تكون واقعة في أزمنة مثل خلق الزمان والجسم وسائر علل الزمان إن كانت بإرادة احتيج في إثبات الإرادة هناك إلى حجة أخرى ، إلا أن يقال أنها تحصل من غير إرادة وذلك بما لم يقولوا به .

والحجة التي تشمل الكل هي أن يقال تخصيص ما يخص بالإيجاد من جميع المقدورات يحتاج إلى مخصص وهو الإرادة ، إلا أن المصنف لما جوز أن يخص القادر أحد الطرفين من غير مخصص انسد عليه باب إثبات الإرادة مطلقا ، وكان مماثل أن يقول إن قدرته تعالى تعالى بوقت الإيجاد دون وقت من غير مخصص .

وقوله : المخصص ليس القدرة . منافض لما ذهب إليه فيما مر ، وهو أن المختار يمكنه الترجيح من غير مرجح .

وقوله : ولا العلم لأنه تابع للمعلوم تناقض .

قوله : ما علم الله وقوعه يجب أن يقع لاستحالة كون الموجب تابعا لموجبه والاعتراض بتجويز كون الإمكان خاصا بوقت معين لا يتوجه على الأفعال التي لا تقع في زمان .

والجواب بأن الموصوف بإمكان الحركة هو الجسم ينتضي أن يكون الجسم هو الحاصل قبل ذلك الزمان وهو ليس بصحيح ، لأن إمكان الحركة المشروطة بذلك الزمان لا يكون حاصل قبل ذلك الزمان فكيف يكون الجسم موصوفا به وكون الإمكان من لوازم الماهية لا ينتقض ، إذ كره ، لأن الإمكان المطلق من لوازم الماهية والإمكان المقيد بشيء غير لازم لا يكون من لوازمها ولا يقتضيان باختلاف الدوام والادوام لا يكون لاختلاف موضوعها .

وقوله في الجواب عن تجويز كون الإمكان مقيدا بوقت : أن الوقت إن لم يكن موجودا استحال أن يكون له أثر ، وإن كان موجودا كان الكلام فيه كما في الأول لأجل دليبه على إثبات الإرادة ، بأن يقال الوقت إن لم يكن موجودا استحال أن يتخصص بالإرادة وإن كان موجودا احتاج إلى وقت آخر وإرادة أخرى تخصصه به ويسلسل .

قوله : كون الماهية متقررة قبل وجودها بناء على أن الماهية متقررة حال عدمها فيه نظر ، لأن الماهية متقررة قبل وجودها وقبل عدمها قبالة بالذات ولا يلزم منه أن يكون تقرر حال عدمها إلا إذا كانت الضلية بالزمان .

والقول بأن المحوادث مستندة إلى الاتصالات الفلكية إن أريد بالاستناد كون الاتصالات شرطا لوجوداتها

لا يثنى كونها واقعة بقدرة الله تعالى .

(مسألة: اتفق المسلمون على أنه سميع بصير لكنهم اختلفوا في معناه)

فقالت الفلاسفة والكمي وأبو الحسين البصري: ذلك عبارة عن علمه تعالى بالمسموعات والمبصرات وقال الجمهور منا ومن المعتزلة والسكرامية أنهما صفتان زائدتان على العلم .

لنا أنه تعالى حي والحي يصح اتصافه بالسمع والبصر وكل من صح اتصافه بصفة فلو لم يتصف بها انتصب بضدها فلو لم يكن الله تعالى سميما بصيرا كان موقفا بضدهما وضدهما نقص والنقص على الله تعالى محال .

فلما قال أن يقول: حياة الله تعالى مخالفة لحياتنا والمخالفات لا يجوز اشتراكها في جميع الأحكام فلا يلزم من كون حياتنا مصححة للسمع والبصر كون حياته كذلك .

سلمنا ذلك لكن لم لا يجوز أن يقال حياته وإن صححت السمع والبصر لكن ماهيته غير قابلة لهما كما أن الحياة وإن صححت الشهوة والغفلة لكن ماهيته تعالى غير قابلة لهما فكذلك لهما .

سلمنا أن ذاته تعالى قابلة لهما لكن لم لا يجوز أن يكون حصولهما موقوفا على شرط يمنع التحقيق في ذات الله تعالى ، وهذا قول الفلاسفة ، فإن عندهم إحصاء الشيء مشروط باطباع صورة صغيرة مضايفة لذلك المرئي في الرطوبة الجليدية ، وإذا كان ذلك في حق الله محالاً لا جرم لم تثبت الصحة .

سلمنا حصول الصحة لكن لم قلت أن القابل للصحة يستحيل خلوها عنها وعن ضدها معاً وقد تقدم تقريره . سلمنا ذلك لكن ما المعنى بالنقص ، ثم لم قلت إن النقص محال فإن رجعوا فيه إلى الإجماع صارت الدلالة فيه سمية ، وإذا كان الدليل على حقيقة الإجماع وهو الآيات الدالة على السمية والبصرية أظهر من الآيات

→ والمعارضة بالإرادة وأنها يجب أن تكون نسبتها إلى الكل على السواء كما كانت القدرة نسبتها إلى الكل على السواء والإرادة، وعجزه عن الجواب عن ذلك والتزام كون العلوم القديمة والإرادات القديمة غير متناهية بحسب المعلومات والمرادات خروج عن المذهب ، فإن الأصحاب يقتضون على القدماء النسبة ذات وثمانية أوصاف ، وهو التزم كونها غير متناهية ، والأصرب أن يقول الإرادة القديمة تقتضي إضافات غير متعددة بحسب المرادات ووجود تلك الإضافات لا يكون إلا في العقول والقدرة لا تقتضي ذلك لأن نسبتها إلى جميع المقدرات على السواء فلا بد من مرجع يرجع البعض ليعلمق به الإيجاد ، والحق أن القائل بجواز كون القدرة متعلقة ببعض المقدرات من غير تخصيص لا يمكنه إثبات الإرادة إلا بالسمع ، أما القائل بانتفاء ذلك فيمكنه إثباتها بالعقل والسمع .

وقوله: بأن كون الشيء بحيث سيوجد لا يكون لأجل العلم بأنه سيوجد بل يكون لصفة أخرى تقتضي كون الشيء قبل إيجاده موصوفاً بكونه بحيث سيوجد وكون القدرة غير صالحة للتعلم بذلك الشيء ، من غير تخصيص وهما مناقضان لما ذهب إليه .

وقوله بنفي الفرض عنه تعالى فسيجيء بيانه والكلام فيه .

والقول بأن الإرادة واجبة التعلق بالإيجاد وقع دون وقت يقتضي ثبوت الشيء والوقت قبل وجودهما وتخصيص الوقت بالشيء من جهة الإرادة الواحدة المتعلقة ببعض المرادات دون البعض الآخر من غير تخصيص كما ذهب إليه في القدرة .

الدالة على صحة الإجماع . فكان الرجوع في هذه المسألة إلى التمسك بالآية أولى فالمتعمد التمسك بالآيات ، ولاشك أن لفظ السمع والبصر ليس حقيقة في العلم بل مجاز فيه ، وصرف اللفظ عن الحقيقة إلى المجاز لا يجوز إلا عند المعارض وحينئذ يصير الخصم محتاجا إلى إقامة الدليل على امتناع اتصافه تعالى بالسمع والبصر .

ومن الأصحاب من قال السميع والبصير أكمل من ليس بسميع ولا بصير ، والواحد منا سميع بصير فلو لم يكن الله تعالى كذلك لكان الواحد منا أكمل من الله تعالى وهو محال وهذا ضعيف ، لأن المقابل أن يقول الماشي أكمل من لا يمشي والحسن الوجه أكمل من القبيح والواحد منا موصوف به ، فلو لم يكن الله تعالى موصوفا به لوم أن يكون الواحد منا أكمل من الله تعالى ، فإن قلت هذا صفة كمال في الأجسام ، والله تعالى ليس بمجسم فلا يتصور ثبوته في حقه ، قلت فلم قلت بأن السمع والبصر ليسا من صفات الأجسام وحينئذ يعود البحث (١) .

(مسألة : اتفق المسلمون على إطلاق لفظ المتكلم على الله تعالى ولكنهم اختلفوا في معناه)

فزعمت المنتزعة أن معناه كونه تعالى موجدا لأصوات دالة على معان مخصوصة في أجسام مخصوصة ، واهل أنا لاننازعتهم في المعنى ، لأننا نعتقد أن جميع الحوادث واقعة بقدرته الله تعالى ، ونسلم أن خلق الأصوات في الأجسام الجادية والحيوانية جائز ، وإذا ثبت ذلك فقد ساعدتهم على المعنى وبقى ههنا النزاع إطلاق

(١) أقول : يجب أن يعنى بالفلسفة في قوله ههنا فلسفة الإسلام ، والحق أن وصف الله تعالى بالسمع والبصر مستفاد من النقل ، وإنما لم يوصف بالذوق والشم واللمس لأن النقل غير وارد بها ، وإذا نظر في ذلك من حيث العقل لم يوجد له وجه غير ما ذكره الفلاسفة والكمبي وأبو الحسين ، أما إثبات صفتين شبيهتين بسمع الحيوانات وبصرها بالفعل غير ممكن ، والأولى أن يقال لما ورد النقل بوصف تعالى بهما امتاز بذلك وهرفنا أنهما لا يكونا له تعالى بآتين كما للحيوانات واعترفنا بأننا لسنا واقفين على حقيقتهما ، وذلك لأن ما قالوا في هذا الباب لا يرجع بطائل أما قولهم الحى يصح اتصافه بالسمع والبصر فليس بطرد ، لأن أكثر الهوام والسمك لا يسمع لها والمقرب والخلد لا يبصر لهما والديدان وكثير من الهوام لا يسمع لها ولا يبصر ، ولو لم يتمتع اتصاف ذلك الأنواع بالسمع والبصر لما خلا جميع أشخاصها منها ، وإذا جاز أن يكون بعض فصول الأنواع مزيلا لتلك الصفة لم يبق اثبوتها في نوع آخر وجه من جهة الصحة ، وأيضا لا يجب أن كل ما يتصف بصفة يتصف بضد تلك الصفة ، فإن الشفاف لا يتصف بالسواد ولا بغيره بما هو ضده مع أنه صحيح الاتصاف بها لكونه جسما بل كل ما لا يتصف بصفة يتصف بعدمها وليس ضد الصفة هو عدمها وإن كان الاتصاف بعدمها حاصلا عند الاتصاف بضدها من غير انعكاس ، وأيضا إن كان عدم السمع والبصر نقضا لكان عدم الشم والذوق واللمس أيضا نقضا .

وقوله: الإبصار عند الفلاسفة مشروط بالانطباع ليس كما ينبغي ، والواجب أن يقول أو بالشعاع كما مر الكلام في ذلك وباقى كلامه ظاهر .

اسم المتكلم هل يقع في اللغة لهذا المعنى أم لا ، وهذا البحث لغوي لاحظ لا قل البتة فيه والمتكلمون من الفريقين قد طولوا فيه ولا فائدة فيه .

أما أصحابنا فقد اتفقوا على أن الله تعالى ليس بتكلم بالكلام الذي هو الحروف والأصوات بل زعموا أنه متكلم بكلام النفس ، والمتمتلة ينكرون هذه الماهية ، وبتقدير الاعتراف بها ينكرون انصاف ذات البارئ وبتقدير ذلك ينكرون كونها واحدة ، فالحاصل أن الذي ذهبوا إليه فنحن من القائلين به إلا أنا أثبتنا أمرا آخر وهم ينازعوننا في الماهية والوجود والقدم والوحدة فهذه مقدمة لا بد من معرفتها للخاتمة في هذه المسألة .

احتج الأصحاب على كونه تعالى متكلما بأمر .

أحدهما : أنه تعالى حي والحي يصح انصافه بالكلام فلو لم يكن الله تعالى موصوفا بالكلام لكان موصوفا بضده وهو نقص وهو على الله تعالى محال .

قالت المتمتلة: التصديق مسبوق بالتصور لما ماهية هذا الكلام فإن الذي نجهده من أنفسنا لإماهة الحروف والأصوات أو بمنزلة هذه الحروف والأصوات وأنتم لا تثبتونها لله تعالى فإن قلت أعني بالأمر طلب الفعل قلت لم لا يجوز أن يكون ذلك الطلب هو الإرادة ، وأنتم حيث حاولتم الفرق بينه وبين الإرادة يكون قلتم الله تعالى قد يأمر بما لا يريد لکن هذا الفرق إنما يثبت بعد ثبوت كونه تعالى متكلما وذلك يتوقف على تصور ماهية الكلام ، فلو بينا ماهية الكلام لزم الدور ، ولئن زلنا عن هذا المقام ، لکن لم قلت لأنه يصح انصاف ذات الله تعالى به وتقريره بالوجوه الثلاثة المذكورة في مسألة السمع والبصر .

سلمنا أنه يصح انصافه به لکن لم قلت إن ضده نقص وآفة ، بل الذي نجهده تقصا وآفة في العرف هو العجز عن التناظر بالحروف وأما ضد المعنى الذي ذكرته فلم قلت أنه نقص ، بل لو قيل إن ذلك المعنى هو النقص لكان أقرب ، فإن ثبوت الأمر والنهي من غير حضور المخاطب سفه وهو نقص وبقيّة الأسئلة تقدمت .

وثانيتها : لما سلمنا أن أفعال الله تعالى يجوز فيها للتقديم والتأخير ، لا جرم أسندناها إلى مرجح وهو الإرادة فكذلك رأينا أفعال العباد مترددة بين الحظر والإباحة والتندب والوجوب فاختصاصها بهذه الأحكام يستدعي خصصا وليس ذلك هو الإرادة ، لأن الله تعالى قد يأمر بما لا يريد ، وبالعكس فلا بد من صفة أخرى وهي الكلام وهو أيضا ضعيف ، لأننا نقول لم لا يجوز أن يكون معنى الوجوب والحظر هو أن الله تعالى عرف المسكف أنه يريد عقاب من يترك الفعل الفلاني في الآخرة أو يريد لإيصال الثواب إليه في الآخرة ، وهذا القدر مما لا حاجة إلى إثبات الكلام فيه ، فإن ادعت أمرا وراء ذلك فهو ممنوع (٢) .

(١) أقول : كلامه ظاهر والوحدات الثلاث المذكورة هي الاختلافات في معنى الحياة وامتناع انصاف الماهية بالكلام وكون قبول الانصاف به موقوفا على شرط تمتع الحصول .

(٢) أقول : تردد الكلام بين الحظر والإباحة قبل التخصيص بأحدهما يدل على صحة الانصاف بأحد مماله

وثالثها : أن الله تعالى ملك مطاع والمطاع هو الذي له الأمر والنهي وهو ضعيف جدا ، لأنهم إن عنوا بالمطاع نفوذ قدرته ومشيئته في المخلوقات فهو مسلم وإن عنوا به أن له أمرا ونهيا فهو أول المسألة .

ورابعها : إجماع المسلمين على كونه متكلماً وهو ضعيف لما بينا أن الإجماع ليس إلا على اللفظ أما المعنى الذي يقول أصحابنا فهو غير مجمع عليه بل لم يقل به أحد إلا أصحابنا ، والامتداد قوله تعالى « وكلم الله موسى تكليماً » فإن قيل : اسم الكلام موضوع في اللغة لهذه الألفاظ ، وأنتم لا تقولون بكونه تعالى موصوفاً بالكلام بهذا المعنى فقد جرتم اللفظ عن ظاهره ، وإذا كان كذلك لم يكن صرفه إلى المعنى الذي ذكرتموه أولى من صرفه إلى معنى آخر وهو الأمر الذي عرف الله تعالى ما يفعل بالمكلفين في الآخرة من الثواب والعقاب ، ثم إن نزلنا عنه لكنه إثبات الكلام بالكلام وإثبات الشيء بنفسه باطل .

الجواب : أن صرفه إلى هذا المعنى أولى لقول الفاعر :

إن الكلام لبي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

والجواب عن الثاني : إن إثبات كلام الله تعالى بإخبار الرسول والعلم بصدق الرسول لا يتوقف عن العلم بكونه متكلماً ، لأننا مهما علمنا أنه لا يجوز ظهور المجزأة على الكاذب علنا صدقه سواء علمنا كلام الله تعالى أو لم نعلمه فهذا منتهى القول في هذه المسألة (١) .

(مسألة : ذهب أبو الحسن الأشعري وأتباعه إلى أن الله تعالى باق ببقاء يقوم به (هـ)

وذهب القاضي وإمام الحرمين إلى نفيه وهو الحق)

لنا المعقول من البقاء صفة تقتضي ترجيح الوجود على العدم هذا إنما يعقل في حق ممكن الوجود ، فواجب الوجود لذاته يستحيل أن يكون رجحان وجوده على عدمه معطلاً بمعنى ، وأيضاً فذلك البقاء لا شك أنه باق فإن كان باقياً ببقاء آخر لزم إما التسلسل وإما الدور ، إن كان باقياً ببقاء الذات التي فرضناها باقية بذلك البقاء ، وإن كان باقياً بنفسه ويكون الذات باقية مفتقرة إليه انقلب الذات صفة والصفة ذاتاً وهو محال ، وأما في الشاهد فليس بمعنى أيضاً لأن شرط حصوله في الجوهر حصول الجوهر في الزمان الثاني ، فلو افتقر حصول الجوهر في الزمان الثاني إليه لزم الدور .

ولقائل أن يقول : البقاء نفس حصول الجوهر في الزمان الثاني ، لا أنه أمر موقوف عليه .

جـ لا بعينه قبل ورود للسمع المخصص وذلك يناقض القول بأن ماهيتها مستفادة من السمع .
وتفسير الوجوب والحظر بتعريف إرادة العقاب والتراب غير صحيح وإنما الصحيح تعريف العبد بتعريفه للوحد والوحد ، وذلك لأن كثيراً من يرتكب الحظر ولا يعاقب عليه ، ولو أراد الله عقابه لما فاته العقاب لا يقال تعريف العبد بكونه بالإلهام أو بالإخبار وليس بالإلهام عاماً والإخبار كلام فيلزم الدور لما سيحىء جوابه .
(١) أقول : الاستدلال بهذا اليبس ركيبك وهو يقتضي أن يقال للأخمس متكلم لكونه بهذه الصفة والباقي ظاهر
(*) أى بصفة رائدة .

وجوابه أن نفس الحصول في الزمان ليس صفة وإلا لزم التسلسل .

احتجوا بأن الذات لم تكن باقية حال الحدوث ثم صارت باقية فوجب أن يكون البقاء زائداً .

والجواب : بأنه معارض بأن الذات كانت حادثة زمان الحدوث ثم حال البقاء مابقيت حادثة فيلزم أن يكون الحدوث صفة زائدة وهو محال على ما تقدم .

فإن قلت : الحدوث نفس حصوله في الزمان الأول .

قلت : البقاء نفس حصوله في الزمان الثاني (١) .

(مسألة : مذهب أكثر المسلمين أنه تعالى عالم بكل المعلومات خلافاً للفلاسفة ولقوم من أهل الملة)

لنا أنه تعالى لسكونه حياً يصح أن يمكن عالماً بكل المعلومات . فلو احتصر عالميته بالبعوض دون البعوض لافتقر إلى مخصص وهو محال (٢) .

ومن الدهرية من زعم أنه لا يعلم ذاته لأن العلم أمر إضافي فلو علم ذاته لكانت ذاته مضافة إلى نفسه وإضافة الشيء إلى نفسه محال .

(١) أقول : وههنا مذهب آخر وهو يقول بثبوت البقاء في الممكنات وفيه عنه تعالى وبه قال الكمي وأتباعه .

قوله البقاء صفة تقتضي ترجيح الوجود على العدم فقال له الموجود الذي لا يبقى له بدله أيضاً بما يقتضي ترجيح وجوده على عدمه فإذا هذا الحكم ليس بما يختص بالبقاء ، إلا أن يكون للرجوع إلى الزمان الثاني ، والتحقيق فيه أن البقاء مقارنة الوجود لا أكثر من زمان واحد بعد الزمان الأول وذلك لا يعقل فيما لا يكون زمانياً ، واعتبر الحكم بكون الشكل أعظم من جزئه فإنه لا يمكن أن يقال إنه واقع في زمان أو في جميع الأزمنة كما لا يقال إنه واقع في مكان أو في جميع الأمكنة ، وإذا كان الحكم كذلك فما يتوقف عليه الحكم كالتصورات أولى بأن يكون كذلك ، وعلّة الزمان لا يكون زمانياً فكيف مبدأ الشكل ، فإذا اتصافه بالبقاء نوع من التشبيه بالزمانيات ، وأما كون البقاء باتياً أو غير باتٍ وإن كان باقياً فبقاؤه إما بذاته أو بغيره لحكمه حكم الأمور الاعتبارية التي توجد في العقل فقط وتنقطع عند عدم الاعتبار .

وقوله : وأما في الشاهد فليس بمعنى أيضاً إشارة إلى إبطال مذهب الكمي .

وقوله : يلي الحدوث ليس صفة زائدة لجوابه ما مر ثم إن كان الحدوث ، نفس الحصول في الزمان الأول فالبقاء حصول في زمان مشروط بحصول في زمان قبله وإلا لم يكن زمانه ثابتاً ، والحصول في الزمان الأول ليس مشروطاً بالحصول في زمان آخر فالاختلاف بينهما بوجود هذا الشرط وعدمه فقط ومن هذا الاعتبار يتحقق ما قلنا وهو أن البقاء مقارنة الوجود لا أكثر من زمان واحد بعد الزمان الأول .

(٢) أقول لئن قلنا أن يقول : أنت بالبديهة عرفت أن المخصص ههنا محال أم بالدليل ، فإن قلت بالبديهة

فقد كبرت ، وإن قلت بالدليل فإن الدليل ، غاية ما في الباب أن تقول نحن ما نعرف جواز ثبوت المخصص أو امتناعه .

فإن قلت : ذاته تعالى من حيث إنه عالم مغاير له من حيث إنه معلوم وهذا القدر من التباين يكفي في هذه الإضافة .

قلت : صيرورة الذات عالمة ومعلومة يتوقف على قيام العلم بها وهو موقوف على المغايرة التي هي موقوفة على صيرورة الذات عالمة ومعلومة فيلزم الدور .

جوابه : أنه منقوض بملصنا بأنفسنا (١) .

ومنه من سلم كونه تعالى عالما بنفسه ومنع كونه عالما بغيره ، لأن العلم صورة مساوية للمعلوم في العالم وإضافة مخصوصة في العالم والمعلوم ، فلو علم الله تعالى الحقائق لحصلت تلك الصور وتلك الإضافات في ذاته تعالى فيحصل التكررة في ذاته .

والجواب : أن التكررة في الصور والإضافات وهو من لوازم الذات لا نفسها (٢) .

ومنه من زعم أنه لا يعلم الجزئيات لأنه لو علم كون زيد في الدار فعند خروجه عنها إن بق العلم الأول كان جهلا وإن لم يبق كان تغيرا .

والجواب : أنك إن عنيت بالتغير وقوع التغير في الأحوال الإضافية فلم قلت إنه محال وكذلك فإن الله تعالى كان قبلا لكل حادث ثم يصير معه ثم يصير بعده والتغير في الإضافات لا يوجب تغيرا في الذات ، فكذا هنا كونه عالما بالمعلوم إضافة بين علمه وبين ذلك المعلوم فعند تغير المعلوم تتغير تلك الإضافة فقط (٣) .

(١) أقول لو قال ومن الفلاسفة بدل ومن الدهرية لكان أصوب ، لأن الدهرية لا يثبتون لها غير الدهر فضلا عن أن يكون عالما أو غير عالم ، ثم الصحيح أن المقتضى للمغايرة هو العلم وليست المغايرة بمقتضية للعلم بل هذه المغايرة لا تنفك عن العلم كما لا ينفك المعلوم عن علته ، ولا يلزم الدور ، وإنما يقول من ينفي عنه تعالى هذا العلم لاستحالة التكرار هناك أما فينا فنجزوه لجواز التكرار ههنا .

(٢) أقول : حصول الصور في الذات لا يخلو من أن تكون تلك الصورة من نفس الذات ويلزم منه كون الماعل قابلا أو يكون من غيرها وذلك يقتضى تأثير الذات من غيره ، فإن المحل يتأثر من المحال فيه ، وأما كثرة الإضافات فلا يوجب كثرة الذات .

(٣) أقول : لقائل أن يقول إنك تقول بأن العلم صفة قديمة لا يجوز عليها التغير وههنا جعلته إضافة تغير ، وأيضا لو كان العلم إضافة بين العالم والمعلوم لامتنع العلم بالمعدومات والممتنعات ، وأيضا قد قلت الإضافات لا وجود لها في الأهيان ، وإذا لا يكون لعلم الله تعالى وجود في الأهيان ، وذلك أن أقول العلم يقع بالإشتراك على عكس العفة وعلى هذه الإضافات وحيث لا تكون تلك الصفة علما بالمعلومات ولا تكون هذه موجودة بزعمك ، وقد قال بعض المتكلمين هربا من بعض هذه المنقوض إنه تعالى لا يعلم الجزئيات من ←

ومنهم من زعم أنه لا يعلم الجزئيات إلا عند وقوعها ر قبل ذلك فإنه لا يعلم إلا الماهية واحتج بوجهين الأول أن المعلوم متميز والشخص قبل وجوده نفى محض فلا يكون في نفسه متميزاً فلا يصح أن يكون معلوماً الثاني أنه تعالى لو علم الأشياء قبل وقوعها فشكل ما علم فهو واجب الوقوع لأن عدم وقوعه يلغى إلى انقلاب العلم جهلاً وهو محال والمؤدى إلى المحال محال فعدم وقوعه محال فوقوعه واجب وحيث أن يلزم الحد ، وإن لا يتمكن الحيوان من فعل أصلاً بل يسكون كالجماد لأن ما علم وقوعه فهو واجب وما علم عدمه فهو تمتع والجواب عن الأول أنه منقوض بعلتنا بالمدومات الشخصية قبل وقوعها كعلمنا بطلوع الشمس غداً وعن الثاني بالترام أن ما علم الله تعالى وقوعه فهو واجب الوقوع (١) ومنهم من أنكروا كونه عالماً بما لا نهاية له واحتج بثلاثة أوجه الأول أن المعلومات تنطرق إليها الزيادة والنقصان فإن بعضها أقل من كلها وكل ما كان كذلك فهو متناه فالمعلوم متناه . الثاني أن كل ما كان معلوماً فهو متميز عن غيره وكل ما كان متميزاً عن غيره فغيره خارج عنه وكل ما كان غيره خارجاً عنه فهو متناه فشكل معلوم متناه فالمتناه واجب أن لا يكون معلوماً . الثالث أن العلم بكل المعلوم مغاير للعلم بغيره بدليل أنه يصح أن يعلم كون الشيء عالماً بشيء آخر مع الجهل بكونه عالماً بغيره والمعلوم غير المجهول فلو كانت المعلومات غير متناهية لكانت العلوم غير متناهية فهناك موجودات غير متناهية وهو محال والجواب عن الأول أن تنطرق الزيادة والنقصان إلى شيء لا يدل على التناهي وعن الثاني أن المتميز كل واحد منهما وهو متناه وعن الثالث أن العلم واحد لكن نسبتته غير متناهية وهذا ضعيف لأن الشعور بالشيء إذا كان لا يتحقق إلا مع هذه النسب فهذه النسب إن لم تكن موجودة لم يكن العلم موجوداً وإن كانت موجودة عاد الإلزام وقد ذكرنا أن الأستاذ أباسهل الصعلوكي التزمه (٢) . ومنهم من أنكروا كونه

حيث هي المقولات لا من حيث هي جزئيات متغيرة ، قالوا المدرك للجزئيات الزمانية من حيث هي متغيرة يجب أن يكون زمانياً ذا آلة قابلاً للتغير وهو شبيه بالإحساس وما يجرى مجراه ، وهو تعالى منزّه عن هذا النوع من الإدراك ، كما أنه منزّه عن الإحساس والذوق ولشتم والإشارة الحسية ، هذا هو مذهبهم .

(١) أقول : يريدون منهم ، من المخالفين والسكلام في صحة كون المعلوم معلوماً قد مر ، وأما الترام أن ما علم الله تعالى وقوعه فهو واجب الوقوع فإنه واجب الصدور عن علمه بأن يكون علمه موجوداً له كان متعرضاً لعلمه تعالى بذاته وبالمدومات ، وإن إرادته واجب المطابقة لعلمه فهو صحيح ، ولا يلزم منه جبر ، لأنه عالم بما سيوجده وليس بمجهول وذلك لأن هذا الوجوب وجوب لاحق لاسابق والمدومات مطابقة لعلمه بها ، لأنه تعالى يعلمها معدومة ، وهي كذلك بمعنى أن المتصور منها ليس بوجود في الخارج .

(٢) أقول : حججهم الأولى تدل على امتناع ما لا نهاية له مطلقاً وليس لها تعلق بالمعلومات التي لا نهاية لها من حيث كونها معلومة .

وجوابه عن قوله المعلوم متميز عن غيره والمتميز متناه بأن المتميز إن كان واحداً منها وهو متناه غير صحيح ، لأن الدعوى أن الله تعالى عالم بغير المتناهي فغير المتناهي عنده معلوم فهو متميز ، ويسلم أن كل متميز متناه يلزمه أن غير المتناهي متناه ، والصواب أن يمنع السكبرى فإن المتناهي وغير المتناهي معلومان ولا يلزم منه تناهي غير المتناهي .

عالمًا بجميع المعلومات واحتج بأنه لو علم جميع المعلومات لكان إذا علم شيئًا علم كونه عالمًا به وعلم أيضاً كونه عالمًا بكونه عالمًا ويترتب هناك مراتب غير متناهية ، وإذا كانت معلوماته غير متناهية وله بحسب كل معلوم مراتب غير متناهية كانت الصفات غير متناهية لأمرة واحدة بل مراراً غير متناهية .

فإن قلت العلم بالشيء نفس العلم بالعالم به .

قلت : هذا باطل لأن العلم بالشيء إضافة إلى الشيء والعلم بالعالم بالشيء إضافة بين العلم وبين العلم بالشيء والإضافة إلى الشيء غير الإضافة إلى غيره .

والجواب : أن لانهاية في النسب والتعلقات وهي أمور غير ثبوتية لأنها الثابت هو العلم وهو صفة واحدة وفيه الإشكال بالذي تقدم .^(١)

(مسألة : منذهب أصحابنا أن الله تعالى قادر على كل المقدرات خلافاً لجميع الفرق^(٢))

لنا أن ما لأجله صح في البعض أن يكون مقدور الله تعالى هو الإمكان ، لأن ما عداه إما الوجوب وإما الامتناع وهما يحيلان المقدورية لكن الإمكان وصف مشترك فيه بين الممكنات فيسكون السكل مشتركاً في صحة مقدورية الله تعالى ، فلو اختلفت قدرته بالبعض افتقر إلى المخصص ، وإذا ثبت أنه قادر على جميع الممكنات وجب أن لا يوجد شيء من الممكنات إلا بقدرته إذ لو فرضنا شيئاً آخر مؤثراً لكانا إذا اجتمعا على ذلك الممكن فإما أن يقع ذلك الممكن بهما فيجتمع على الأثر الواحد مؤثران مستقلان وهو محال أو لا يقع بواحد منهما فهو محال لأن المانع من وقوعه بهذا وقوعه بذلك فإلما يوجد وقوعه بهذا لا يتنع وقوعه بذلك ، فلو امتنع وقوعه بهذا أو ذلك لزم وقوعه بهذا وذلك حتى يكون وقوعه بكل واحد منهما مانعاً من وقوعه بالآخر وذلك محال ، وإما أن يقع بأحدهما دون الآخر وهو محال لأن كل واحد لما كان مستقلاً بالتأثير كان وقوعه بأحدهما دون الآخر ترجيحاً لأحد طرفي الممكن على الآخر بلا مرجح وهو محال ، فثبت أن جميع الممكنات واقع بقدرته الله تعالى وتعلقه^(٣) .

وما أجاب به عن ذلك يدل على حيرته وإن ذكر فيما مر أن الحق أن العلم أمر إضافي وهما جملة من واحد متكرر النسب ، وصرح من قبل بكون النسب غير وجودية ثم لما تجر في صوب قول أبي سهل أمر يضاً .

(١) أقول : التزم ههنا جواز كون النسب مع كونها غير ثبوتية غير متناهية ، وجعل في الأخير العلم صفة واحدة مع التزام النقص عليه فانظر في تحميره وخبطه في هذا الموضع ، ولو قال عقول البشر لا تنصل إلى اكتناه الذات ولا إلى تحقق حقائق صفاته لكان أولى ، فإن العجز عن درك الإدراك إدراك ، وتحقيق هذا المبحث يحتاج إلى كلام طويل لا يحتمله هذا الموضع .

(٢) أقول : لم يذكر من المخالفين غير الفلافة والثوية وقوما معدودين من المعتزلة ، وليس جميع الفرق محصورين في هؤلاء .

(٣) أقول : قد مر الكلام في الاحتياج إلى التخصيص في باب العلم فلا وجه لإعادته . ←

أما الفلاسفة فقد منعوا أن يصدر عن الواحد أكثر من واحد وقد تقدم الجواب عن حججهم .
وأما الثنوية والمجوس زعموا أنه غير قادر على الشر لأن فاعل الخيرات خير وفاعل الشرور شرير، والفاعل الواحد يستحيل أن يكون خيراً شريراً .

الجواب : إن عنيت بالخير والشرير موجد الخير والشر فأم قلت إن الفاعل الواحد يستحيل أن يكون كذلك وإن عنيت غيره فبينوا (١) .

أما النظام فقد زعم أنه لا يقدر على خلق الجهل وسائر القبائح ، واحتج بأن فعل القبيح محال والمحال غير مقدور أما أنه محال فلأنه يدل على الجهل والحاجة وهما محالان والمؤدى إلى المحال محال ، وأما أن المحال غير مقدور هو الذى يصح لإيجاده وذلك يستدعى صحة الوجود والمنتفع ليس له صحة الوجود .

والجواب : لا نسلم أن فعل شيء يدل على الجهل والحاجة بل هو مالك فله أن يفعل ما شاء ، سلمنا أن هذا الامتناع جاء من جهة الداعى ، فلم قلت إنه يمتنع من جهة القدرة ، فإن القادر حال انجزام إرادته التزم بمتنع عليه الفعل نظراً إلى هذا الداعى ، لكنه يكون قادراً على الفعل نظراً إلى أنه لو حصل له الداعى إلى الفعل بدلا عن الداعى إلى التزم لكان قادراً عليه (٢) .

← وفي قوله إذا ثبت أنه قادر على جميع الممكنات وجب أن لا يوجد شيء من الممكنات إلا بقدرته ففيه نظر لأنه لا يلزم من كونه قادراً على جميع الممكنات كونه مؤثراً في جميعها وإلازم منه وجود جميع الممكنات وذلك أن القدرة وحدها لا تكفى في الوجود التام بل يحتاج معها إلى الإرادة ، والدليل الذى ذكره يدل على امتناع اجتماع مؤثرين على أمر واحد وأم يدل على امتناع اجتماع قادرين على مقدور واحد ، بل الصحيح عند أهل السنة أن الله تعالى قادر على كل الممكنات وغير مؤثر في كلها والمبد قادر على البعض وغير مؤثر ، فهما إذاً قادران على شيء واحد ، مع أن المؤثر إفيهما أحدهما دون الآخر ، وإنما كان ذلك كذلك لكون المؤثر محتاجاً مع القدرة إلى الإرادة والقادر هو الذى له القدرة فقط من حيث هو قادر ، وعلى هذا التقدير لا يمتنع أن يكون في ممكن مؤثر غير الله تعالى إلا أن بعض ذلك بغير ما ذكره وفي عبارته عند قوله أو يقع بواحد منهما وهو محال لأن المانع من وقوعه بذلك قائم يوجد وقوعه بهذا لا يمتنع وقوعه بذلك ، موضع نظر إذ كان من الواجب أن يقول قائم يوجد وقوعه بهذا وجب وقوعه بذلك إذ ذلك مؤثر خال عن الموانع ، وباقى الكلام هكذا فلو لم يقع بهذا وذلك وقع بذلك وهذا وهو محال .

(١) أقول : المجوس من الثنوية يقولون إن فاعل الخير يزدان ، وفاعل الشر «أهرمن» ، ويضون بهما ملاكاً وشيطاناً والله تعالى منزّه عن فعل الخير والشر ، والمانوية يقولون إن فاعلها النور والظلمة ، والديسانية يذهبون إلى مثل ذلك ، والجميع يقولون بأن الخير هو الذى يكون جميع أفعاله خيراً والشرير هو الذى يكون أفعاله شراً ، ومحال أن يكون فاعلها واحداً وجوابهم أن الخير والشر لا يكونان لذاتهما خيراً وشراً بل بالإضافة إلى غيرهما ، وإذا أمكن أن يكون شيء واحد بالقياس إلى واحد خيراً وبالقياس إلى غيره شراً أمكن أن يكون فاعل ذلك الشيء واحداً .

(٢) أقول : أصل الجواب أن المحال لذاته غير مقدور ، أما المحال لغيره يمكن لذاته فكونه مقدوراً لا يتناقض كونه محالاً لغيره .

وأما عباد فإنه زعم أن ما علم الله أنه يكون فهو واجب وما علم أنه لا يكون فهو ممتنع والواجب والممتنع غير مقدور .

والجواب: أن هذا يقتضى أن لا يكون لله تعالى مقدور أصلا لأن كل شيء فهو إما معلوم الوجود أو معلوم العدم ثم نقول إنه وإن كان واجبا نظراً إلى العلم لكنه ممكن في نفسه فكان مقدورا ، ولأن العلم بالوقوع تبع الوقوع الذى هو تبع القدرة والمآخر لا يبطل المتقدم (١) .

أما البلغى فقد زعم أن الله تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد لأن مقدور العبد إما طاعة أو سفه أو عبث وذلك على الله محال .

والجواب: أن الفعل في نفسه حركة أو سكون مثلا وكونه طاعة وسفها أو عبثا أحوال عارضة له من حيث كونه صادرا عن العبد والله تعالى قادر على مثل ذات ذلك الفعل .

أما أبو على وأبو هاشم وأتباعهما فقد زعموا أن الله تعالى قادر على مثل مقدور العبد لكنه غير قادر على نفس مقدوره ، لأن المقدور من شأنه أن يوجد عند توفر دواعى القادر وأن يبقى على العدم عند توفر صارفه فلو كان مقدور العبد مقدورا لله تعالى لكان إذا أراد الله تعالى وقوعه وكره العبد وقوعه يلزم أن يوجد لتحقيق الداعى وأن لا يوجد لتحقيق الصارف وهو محال .

والجواب: أن البقاء على العدم عند تحقق الصارف ممنوع مطلقا بل ذلك إنما يجب إذا لم يقم مقامه سبب آخر مستقل ، وهذا أول المسألة (٢) .

(مسألة: اتفق أصحابنا على أنه تعالى عالم بالعلم قادر بالقدرة حى بالحياة خلافا للفلاسفة والمعتزلة)

وأهم المهمات في هذه المسألة الكشف عن محل النزاع فنقول: أما نفاة الأحوال فقد زعموا أن للعلم نفس العالمية والقدرة نفس القادرية وهما صفتان زائدتان على الذات ، واعترف أبو على وأبو هاشم بهذا الزائد إلا أنهم قالوا لا يسمى هذه الأمور علما وقدرة بل عالمية وقادرية فيكون الخلاف في الحقيقة لفظيا ، بل ذهب أبو هاشم إلى أنه أحوال والحال لا تعلم ولكن تعلم الذات عليها .

وعندنا أن هذه الأمور معلومة في نفسها وقول أبي هاشم باطل قطعا لأن ما لا يتصور في نفسه استحالة التصديق بثبوته لغيره ، وأما أبو على الجبائى فإنه سلم فيها أنها معلومة فعلى هذا لا يبقى بينه وبين نفاة الأحوال منا خلاف معنوى البتة ، وأما مثبتو الحال منا فقد زعموا أن عالمية الله تعالى صفة معللة لمعنى قائم به وهو العلم وهو لا يتحقق الخلاف بينهم وبين المعتزلة في المعنى ، وأما نحن فلا نقول ذلك، لأن الدلالة مادلت إلا على إثبات

(١) أقول: المتأخر لا يبطل المتقدم لا يوجبها أيضا بل المتقدم هو الذى يوجب المتأخر إذا كان المتقدم بالعلية ، وأصل هذا الجواب مامر في المذهب المتقدم .

(٢) أقول: إنما يمكن كون المتدور مشتركا إذا أخذ غير مضاف إلى أحدهما بعد الإضافة إلى أحدهما امتنع الاشتراك فيه من حيث تلك الإضافة والمقدور غير المضاف يمكن إضافته إلى كل واحد على سبيل البديل ، والمراد من كون مقدور أحدهما مقدور الآخر .

أمر زائد على الذات فأما هل الأمر الثالث فلا دليل عليه البتة لا في الشاهد ولا في الغائب (١) .

أما الفلاسفة فمن مذهبهم أن العلم عبارة عن حصول صورة مساوية للمعلوم في العالم ، فإذا كانت المعلومات مختلفة في الماهيات فيكون علم الله تعالى بالمعلومات أمور زائدة على ذاته وهي من لوازم ذاته ، وقد صرح ابن سينا بذلك في النقط السابع من كتاب الإشارات ، وعلى هذا فقد سلموا أن علم الله تعالى معنى قائم بذاته إلا أنهم يعبرون عن هذا المعنى بعبارة أخرى فيقولون ولم الله تعالى صفة خارجة عن ذات الله تعالى متقومة بتلك الذات ، فكأنهم عبروا عن المعنى بالصفة الخارجة وعن القيام بالذات بالتقرم بالذات ، فظهر أنهم يساعدون في هذه المسألة عن المعنى ، بل يبقى الخلاف بينهم وبين مثبتى الحال منا فإنهم لا يقولون إلا بالذات ، وتلك الصور اللازمة للذات ومثبتة الحال منا قالوا بأمر ثلاثة الذات والعالمية والعلم ، فظهر أن الذى يقوله نفاة الحال منا متفق عليه بين كل من أقر بكون الله تعالى عالماً قادراً (٢) .

إننا أبعد العلم بكونه تعالى موجوداً يفترق إلى دليل آخر يدل على كونه عالماً قادراً والمعلوم ثانياً غير المعلوم أولاً فعلمه تعالى زائد على ذاته (٣) .

احتج الخصم بأمر .

(١) أقول : أكثر هذا الكلام نقل المذاهب .

وقوله : فى ابطال قول أبى هاشم أن مالا يتصور فى نفسه استحالة التصديق بثبوته فى غيره فيه نظر ، لأنه إن كان المراد أن مالا يتصور بانفراده استحالة التصديق بثبوته فذلك غير مسلم لأن النسب لا يتصور بانفرادها وقد يصدق بثبوتها لغيرها ، وإن كان المراد أن مالا يتصور أصلاً فهو حق .

وقوله : الخلاف بين أبى على وأبى هاشم وبين أصحابنا لفظى فيه نظر ، لأن الزائد عندهم ليس بوجود ولا معدوم وهو معلول العلم الذى ليس زائداً على الذات ، وعند أصحابنا أن العلم زائد وهو موجود والباقي ظاهر .

(٢) أقول : ابن سينا صرح بكون العلم صورة زائدة على الذات ولم يذكر قوله فى القدرة ، ثم ذكر أخيراً أن قولنا يوافق قول من أقر بكونه تعالى عالماً قادراً ، والفلاسفة يقولون إن علم الله تعالى فعل يوجد به ما هو صادر عنه والعلم والقدرة والإرادة عندهم واحد بالحقيقة مختلف بالاعتبار ، ونحن لا نقول بذلك ، وهم يقولون العلم ليس بمحمول على الذات إنما هو مبدأ العالمية المحمولة على الذات ، فالعالية هى الصفة وهم أيضاً لا يقولون بها .

(٣) أقول : افقار العلم بالوجود إلى دليل آخر يدل على العلم لا يدل على تغير الوجود والعلم ، فإن الدليل الدال على وجود الصانع معيار للدليل الدال على أنه واحد ، ومع ذلك لا يلزم كون الصانع الموجود غير ذلك الواحد وأيضاً إذا دل الدليل على وجوده وآخر على كونه وجوده عين ذاته لم يدل ذلك على أن وجوده غير كونه وجوده غير ذاته يدل ذلك على تغير الاعتبارين لاعتبار الحقيقتين .

أحدها: أن علمه لو كان زائدا على ذاته لكان مفتقرا إلى ذاته فيكون ممكنا لذاته واجبا لعله وتلك العلة ليست إلا تلك الذات والموصوف به ليس إلا الذات فتكون الذات فاعلة وقابلة معا وهو محال .

وثانيتها: أن عالمية الله تعالى واجبة والواجب يستغنى بوجوده عن العلة .

وثالثها: لو كان له علم قديم لكان مشاركا للذات في القدم وذلك يقتضى تماثلها ، وأن لا يكون أحدهما يسكونه ذاتا والآخر صفة أولى من العكس لأنها تكون مغايرة للذات فيلزم القول بقدماء مغايرة .

ورابعها: أن علم الله تعالى المتعلق بمعلومنا يجب أن يسكون مثلا لعلنا فيلزم من حدوث علنا حدوث علمه .

وخامسها: أن العلم بكل المعلوم غير العلم بغيره على ما تقدم ومعلومات الله تعالى غير متناهية فيلزم أن يسكون

له علوم غير متناهية .

والجواب عن الأول قد تقدم .

وعن الثاني: أنه إنما يتوجه على من أثبت عالميته ثم يملأها بمعنى ونحن لا نقول به ، وأيضا فبتقدير القول

نقول الواجب متى لا يطل إذا كان واجبا بذاته أو بغيره ، والأول مسلم لئلا لم قلت أن عالمية الله تعالى واجبة لذاته بل هذا أول المسألة ، والثاني باطل لأن وجوب العالمية بالعلم لا يوجب استغناؤه عنه كما في الشاهد .

وعن الثالث: أن الاشتراك في القدم اشترك في الوصف سلبى أو ثبوت وذلك لا يوجب التماثل أصلا

كما أن الضدين لا يلزم من اشتراكهما في التضاد تماثلتهما .

وعن الرابع: أنكم إن هنيتم بالتغاير كون كل واحد منهما مخالفا للآخر فهو كذلك ، لكننا لا نطلق

هذا اللفظ لعدم الإذن وإن عنيتم بجواز المفارقة في الزمان والمكان والثبوت والعدم فلم قلتم به ، وإن عنيتم معنى ثالثا فينبوه .

وعن الخامس: أن علمه المتعلق بمعلومنا مع علنا يشتركان في التعلق بذلك المعلوم ، ولا يلزم من اشتراك

الهيئتين في بعض الواجبات تماثلهما ، ولئن سلناه لئلا لا يلزم من حدوث علنا حدوث علمه كما لا يلزم من كون وجوده تعالى مساويا لوجودنا في كونه وجودا حدوث وجوده .

وعن السادس: أن ما ألزمت علينا في العلم يلزمكم في نفس العالمية وهذه المعارضة لازمة على جميع الشبه (١)

وبالله التوفيق .

(١) أقول: قوله الجواب عن الأول قد تقدم يريد به تجوير كون الشيء فاعلا وقابلا وفي تفسير التغاير

بجواز المفارقة في أحد الأمور الأربعة موضع نظر ، وذلك لأن كثيرا من الملل والممولات تمتنع المفارقة مع وجوب تغايرها ، والأولى أن يقال التغايران هما ذاتان والذات لا تغاير صفتها لأن صفتها لا تسكون مغايرة بالذات لها أولا ذات لها ومثل ذلك لا تغاير الصفات .

وما قال في الجواب عن الخامس إفيه نظر لأن العلم على تقدير كونه نسبة أو تعلقا إلى معلوم فالنسب التي

تسكون إلى معلوم واحد تكون متماثلة ولا يندفع بقياسها على الوجود ولا في الوجود على وجوده وعلى وجوده ←

(مسألة : البارى تعالى ليس مريدا لذاته وهو قول أبى على وأبى هاشم والخلاف فيه مع التجار)

لنا ما تقدم فى مسألة العلم ، واحتج أبو على وأبو هاشم على أنه تعالى ليس مريدا لذاته بأنه لو كان كذلك لكان مريدا لجميع المرادات ، كما أنه لما كان عالما لذاته كان عالما بكل المعلومات ، لكن ذلك محال ، لأن زيادا إذا أراد موت رجل وعمره أراد حياته فلو كان الله تعالى مريدا لكل المرادات لزم أن يكون مريدا لموته وحياته معا وهو محال ، ولقائل أن يقول : لم قلت لو كان مريدا لذاته لكان مريدا لكل المرادات ، وللقياس على العلم لا يضمن ولا يفنى من جوع .

وقولهم : لما كانت المرادية صفة ذاتية لم يسكن تعلقها ببعض المرادات أولى من تعلقها بالباقي فقد عرفت ضعفه ^(١) .

(مسألة : لا يجوز أن يكون الله تعالى مريدا بإرادة حادثة خلافا للمعتزلة والكرامية)

فهو تعالى مريد بإرادة محدثة لا فى محل وأما عند الكرامية فهو مريد بإرادة يخلقها فى ذاته لنا أن لإحداث الشيء لا يصح إلا بالإرادة على ما تقدم ، فلو كانت الإرادة حادثة لافتقرت إلى إرادة أخرى ولزم التسلسل ^(٢) .

← ما يقع بالتمكيك ، والواقع بالتشكيك لا يوجب المساواة فى اللوازم ، أما الأمور المتماثلة بحسب اشتراكها فى اللوازم .

والجواب عن السادس لإلزامى وهو أن الدليل الذى اقتضى كون العلم بالمعلومات مختلفة انتضى كون العالمية بحسبها مختلفة متعذرة ، وهذا الجواب يكون على أبى هاشم وأبى على القائلين بأن العالمية زائدة على الذات والعلم ليس بزائد على الذات وأنهم أوردوا لإلزام تشكيك العلوم على القائلين بكون العلم زائدا عارضوهم بوجوب تشكيك العالمية بغير هذا الدليل .

قوله : وهذه المعارضة واردة على جميع العصبه يعنى أن المعارضة بالعالمية واردة على الشبه الست التى يوردونها فى الرد على من يقول بكون العلم زائدا على الذات .

(١) أقول : ما تقدم فى مسألة العلم وهو أن كون العلم بذاته مغايرا للعلم بإرادته يقتضى تغايرهما وقياس الإرادة على العلم لا يفيد التعمين لكونه تمثيلا ولا لإلزام لأن المقيس عليه ممنوع وهو كون العلم له بذاته .

وقوله : وقد عرفت ضعفه إشارة إلى أن الإرادة على تقدير كونها ذاتية لم لا يجوز أن تتعلق ببعض المرادات دون البعض .

(٢) أقول : لهم أن يقولوا عليه أنكم أيتم الإرادة لترجح أحد وقى الإيجاد على سائر أوقاته وجوزتم أن للقادر أن يرجح أحد مقدره على الآخر من غير مرجح ، فلم لا يجوز أن يصدر عن القادر إرادة بلا مرجح ثم تصير تلك الإرادة مرجحة لما عداها فلا يلزم التسلسل .

(مسألة: كلام الله تعالى قديم خلافا للمعتزلة والكرامية)

واعلم أن الجمهور منا يعتقدون أن المعتزلة يوافقوننا في كونه تعالى متكلما ويخالفوننا في قدم الكلام ، فأما نحن قد بينا أن الذي يقول به المعتزلة فنحن نقول به من حيث المعنى والذي تقول به فهم لا يقولون به البتة ، فإذا حاولنا مكالمة المعتزلة وجب علينا أن نحقق ماهية الكلام ثم نقيم الدلالة على أن الله تعالى موصوف بها ثم نقيم الدلالة على قدمها فإنهم يخالفوننا في المواضع الثلاثة فنقول .
أما المقامان الأولان وهما المقامان الصعبان مع المعتزلة فقد تقدم القول فيهما .
وأما الثالث فالدليل عليه من وجهين .

الأول : أن القائل قائلان قائل اعترف بكون الله تعالى موصوفا بهذا الكلام وقائل أنكرك ذلك ، وكل من اعترف به قال إنه قديم ، لأن المعتزلة والكرامية لم يعترفوا بكون الله تعالى موصوفا بهذا الكلام وإنما قالوا بحدوث الكلام الذي يكون حرفا وصوتا ، وإذا ثبت ذلك فلو قلنا يحدث هذا الكلام كان ذلك قولنا ثلثا وهو خرق الإجماع وهو باطل .

الثاني : وهو أن يكون هذا الكلام لو كان محدثا لكان إما أن يحدث في ذات الله تعالى فيكون محلا للحوادث وهو محال أو لا يحدث فيه وهو محال ، لأن كون الله تعالى متكلما قد دللنا على أنه من صفاته وصفه الشيء يستحيل أن لا تكون حاصلة فيه وإلا لجاز أن يكون الجسم متحركا بحركة قائمة بالغير وذلك محال واحتجوا بأمر .
أولها : أن الأمر بلا مأمور عبث وهو غير جائز على الله تعالى .

وثانيها : أنه تعالى في الأزل لو كان متكلما بقوله ، إنا أرسلنا نوحا ، وهو إخبار عن الماضي لكان كاذبا .
وثالثها : أن الأمة مجمعة على أن كلام الله ناسخ ومنسوخ وسور وآيات وذلك من صفات المحدثات .

والجواب عن الأول : أن عبد الله بن سعيد ذهب إلى أن كلام الله تعالى وإن كان قدما لكنه ما كان في الأزل أمرا ولا نهيا ولا محبرا ثم صار فيما لا يزال كذلك وهذا في غاية البعد ، لأننا لما وجدنا في النفس طلبا واقتضاء وبيننا الفرق بينه وبين الإرادة أمكننا بعد ذلك أن نشير إلى ماهية معقولة وندعى ثبوتها لله تعالى ، فأما الكلام الذي يغير هذه الحروف والأصوات ويغير ماهية الأمر والهي والخبر فغير معلوم النصور فكأن القول بثبوت الله تعالى في الأزل محض الجهالة .

أما جمهور الأصحاب : فقد زعموا أن كلام الله تعالى كان أمرا ونهيا في الأزل ، ثم منهم من يقول المعدوم مأمور على تقدير الوجود وهذا في غاية البعد ، لأن الجماد إذا لم يجز أن يكون مأمورا فالمعدوم هو الذي هو نفي محض كيف يعقل أن يكون مأمورا ومنهم من قال إنه في الأزل كان أمرا من غير مأمور ، ثم لما استمر وبقى صار المكلفون بعد دخولهم في الوجود مأمورين بذلك الأمر وضربوا له مثلا وهو أن الإنسان إذا أخبره النبي الصادق بأن الله تعالى سيرزقه ولدا ولكنه يموت قبل ولادته فإنه ربما قال لبعض الناس إذا أدركت ولدي بالغا فقل له أباك يأمرك بتحصيل العلم فهنا قد وجد الأمر والمأمور معدوم ، حتى أنه لو بقي ذلك الأمر إلى أوان بلوغ ذلك الصبي لصار مأمورا بذلك الأمر .

وعن الثاني: أن الخبر في الأزل واحد ولكنه مختلف إضافته بحسب اختلاف الأوقات وبحسب ذلك تختلف الالفاظ الدالة عليه كما في العلم .

وعن الثالث: أن تلك الصفات عائدة إلى هذه الحروف والأصوات ولا نزاع فيه ، إنما الكلام في الصفة القديمة التي دلت هذه العبارات عليها (١) .

(مسألة : هذه الصفة القديمة المسماة بالكلام عندنا واحدة خلافا لبعض أصحابنا)

فإنهم أثبتوا خمس كلمات الأمر والنهى والخبر والاستخبار والنداء . لما حقيقة الكلام هي الخبر والأمر والنهى أيضا خبر ، لأنه إخبار عن ترتب الثواب والعقاب على الفعل والترك (٢) .

(مسألة : خبر الله تعالى صدق)

لأن الكذب نقص وهو على الله محال ، ولأنه لو كان كاذبا لكان كاذبا بكذب قديم ولو كان كذلك لاستحال منه الصدق ولكن التالي محال ، فإن كل من علم شيئا صح منه أن الخبر في نفسه عنه خبرا صدقا وذلك معلوم بالضرورة .

لا يقال : هب أن ما ذكرته يدل على أن ذلك الخبر القديم صدق ولكنه لا يدل على كون هذه الالفاظ صدقا .
لأننا نقول للمترجم : هذا أيضا لازم طبعكم لأنكم جوزتم الحذف والإظهار للحكمة لانطاع عليها وتجويز

(١) أقول قول عبد الله بن سعيد أن الكلام الأزل قد يتغير باطل بوجه آخر وهو أن التغير لا يمكن إلا عند انتقال أو حدوث شيء لا يمكن أن يتغير ، والأولى أن يقال الكلام وإن كان صفة قديمة يمكن كون الأصوات والحروف الدالة على تلك الصفة مسمى ما نزل على الأنبياء وسموها وبلغوها إلى أممهم فهي الموصوفة بالتغير والتكثير والنزول لمدلولها التي هي تلك الصفة القديمة .

وقوله : هذا الكلام لو كان محدثا لكان إما أن يحدث في ذات الله تعالى وهو ممنوع .

أقول : هذا هو مذهب الكرامية وهم يجوزون كونه تعالى محلا للحوادث .

وقوله : أو لا يحدث وهو محال لأن كونه تعالى متكلما من صفاته وصفة الشيء تستحيل أن لا تكون حاصلة فيه .

أقول : المتكلم صنعة والكلام يجوز أن يكون في غيره كما أن الخالق والرازق صنعة والخلق والرزق لا يجب أن يكون موجودا فيه ، وباقي الكلام ظاهر .

(٢) أقول : أساليب الكلام ليست بمحصورة في هذه الخمسة ومدلول هذه الخمسة وأكثر من الخمسة يمكن أن يكون واحدا هو القديم ، والدلائل كثيرة ولا فائدة في جعل الكلام خبرا وحده ، فإن الخبر ليس بحقيقة تلك الصفة لتركيبه من ذكر الخبر منه ، وذكر الخبر وارتباط الخبر بجوز مع تركيبه أن يكون دليلا على مبدأ واحد ، وإذا كان كذلك فالقول بأن الأمر والنهى خبر لكونهما أخبارا عن ترتب الثواب والعقاب على الفعل والترك ليس بشيء ، لأن المدلول بالنيات يغير المدلول بالعرض ضرورة .

ذلك يرفع الوثوق من هذه الظواهر (١) .

(مسألة : نحن نعلم بالضرورة أن ذلك الكلام القديم مسموع الآن)

وهل يصح أن يكون مسموعا، هذا بما لم يقم عندي عليه دليل ، لأننا جوزنا رؤية ما ليس بجسم ولا بعرض ، لأنه لا رأينا الجسم والمرض وثبت أنه لا بد من علة مفتركة وأنه لا مشترك إلا الوجود لاجرم قلنا يجوز رؤية كل موجود ، وأما في هذه المسألة فالسمع لم يتعلق بالأجسام والأصوات حتى يفترق إلى علة مشتركة ، بل السمع لم يتعلق بالأصوات فجاز أن تكون علة صحة المسموعة هي الصوتية فقط وحينئذ لا يكون ذلك الكلام مسموعا (٢) .

(مسألة : زعم بعض فقهاء الحنفية أن التكوين صفة أزلية لله تعالى وأن المكون محدث)

فنقول لهم : القول بأن التكوين قديم ومحدث يستدعى تصور ماهية التكوين ، فإن كان المراد منه نفس مؤثرية القدرة في المقدور فهي صفة نسبية والنسب لا يوجد إلا عند وجود المنتسبين فيلزم من حدوث المكون حدوث التكوين ، وإن هنيئتم صفة مؤثرة في وجود الأثر فهي عين القدر وإن عنيتم به أمرا لنا فينبوه .

قالوا : القدرة صفة مؤثرة في صحة وجود المقدورة والتكوين مؤثر في نفس وجود المقدور .

قلنا القدرة لا تأثير لها في كون المقدور في نفسه جائز الوجود . لأن ذلك له لذاته وما بالذات لا يكون بالغير فلم يبق إلا أن يكون تأثيرها في وجود المقدور تأثيرها على سبيل الصحة لأعلى سبيل الرجوع ، فلو أثبتنا صفة أخرى لله مؤثرة في وجود المقدور لكان تأثيرها في المقدور ، وإن كان على سبيل الصحة كان عين القدرة فيلزم اجتماع المثليين ويلزم اجتماع صفتين مستقلتين بالتأثير على المقدور الواحد وهو محال ، وإن كان على سبيل

(١) أقول : الحكم بأن الكذب يقتضى إن كان حقايا كان قولنا بحسن الأشياء وقبحها عقلا ، وإن كان

سمعا لزم الدور .

وقوله : لو كان كاذبا لكان كاذبا بكذب قديم ولا احتمال منه الصدق بنى على أن كلامه القديم هو عين الخبر ومع ذلك فهو خبر واحد لا غير ولم يصح كل واحد منهما .

وما قال على المعتزلة ليس بوارده عليهم لأنهم يقولون هداية المكلفين وإزالة عظمهم واجبان على الله تعالى ، وعلى تقدير تهور ما يرفع الوثوق عن كلامه تعالى يقع عنه الاختلال بالواجب وهو محال ، فهم لا يجوزون الحذف والإضمار المتضمنين لحيرة المكلفين في تكاليفهم ، فهذا ما على كلامه والأولى أن يثبت ذلك بإجماع جميع العقلاء وإن كانوا مختلفين في تعليله .

(٢) لقائل أن يقول : الكيفيات المدركة بالسمع كالثقل والحدة والكيفيات بها تقوم الحروف وتختلف باختلافها مزايرة للصوت المشترك المسموع مع الجميع والعلة المفتركة الفيضة صحة كونها مسموعة إما الوجود وإما العرضية ولا مفهومة للعرضية إلا القيام بالغير والصفات قائمة بالغير ، فإذا لزم من صحة كون الكلام الذي صفته مسموعا كما قيل في الرؤية ، وظاهر أن هذه أمثالها بمحلات بعيدة عن العقل ، والحق الرجوع في أمثال هذه المسائل إلى السمع والتوقف فيما لم يرد سمعا .

الوجوب لوم استحالة أن لا يوجد ذلك المقدور من الله تعالى فيكون الله تعالى موجبا بالذات لافاعلا بالاختيار وهو باطل بالاتفاق ، وأيضاً فالقدرة تنافي هذه الصفة لأن الموجب بالذات لا يكون قادراً مختاراً (١) .

(مسألة : الظاهريون من المتكلمين زعموا أنه لا صفة لله تعالى وراء السبع أو الثماني)

وأثبت أبو الحسن الأشعري اليد صفة وراء القدرة والوجه صفة وراء الوجود وأثبت الاستواء صفة أخرى ، وأثبت أبو إسحاق الإسفرائيني صفة توجب الاستغناء عن المكان ، وأثبت القاضي صفات ثلاثة أخرى وهي إدراك الشم والذوق واللمس ، وأثبت عبد الله بن سعيد للقدم صفة وراء البقاء ، وأثبت مثبتو الحال العالمية أمراً وراء العلم وكذا القول في سائر الصفات ، وأثبت أبو سهل الصعلوكي الله تعالى بحسب كل معلوم علماً وبحسب كل مقدر قدرة أثبت عبد الله بن سعيد الرحمة والكرام والرضا والسخط صفات وراء الإرادة .
والانصاف أنه لا دلالة على ثبوت هذه الصفات ولا على نفيها فيجب التوقف .

واحتمج من حصر الصفات في السابج أو الثماني بأننا كلّفنا بكمال المعرفة وكال المعرفة وإنما يحصل بعمرة جمع الصفات ومعرفة جميع الصفات لا يتأتى إلا بطريق ولا طريق إلا الاستدلال بالأفعال والتنزيه عن الغنائص ، وهذان الطريقان لا يدلان إلا على هذه الصفات .

والجواب : لم قلت إنا أمرنا بكمال المعرفة ، ولم لا يجوز أن يقال إنا ما أمرنا بأن نعرف من صفات

(١) أقول : إنما أخذ التكوين من قوله تعالى « إنما أمرنا أن نقول له كُن فيكون » فجعل قوله كُن مقدماً على التكوّن وهو المسمى بالأمر ، والسكّمة والتكوّن والاختراع والإيجاد والخلق أفعال تشترك في معنى وتباين بمعاني والمشارك فيه كون الشيء . وجدنا من اللعدم ما لم يكن موجوداً وهي أخصّ تعلّفاً من القدرة ، لأن القدرة متساوية بالنسبة إلى جميع المقدرات وهي قائمة لما يدخل منها في الوجود وليست صفة سلبية تنعقل مع المنتسبين بل هي صفة تقتضي بعد حصول الأثر تلك النسبة .

وأما ادعاء أنهم قالوا القدرة مؤثرة في صحة وجود المقدر فليس بصحيح ، إنما الصحيح أن القدرة متعلقة بصحة وجود المقدر والتكوّن متعلق بوجود المقدر ومؤثر فيه ونسبته إلى الفعل الحادث كنسبة الإرادة إلى المراد والألم والقدرة لا يقتضيان كون المقدر والمعالم موجودين جميعاً والتكوّن يقتضيه وقالوا بأزليته لقولهم باستتاع قيام الحوادث بذاته تعالى .

وقوله : وإن كانت تلك الصفة مؤثرة على سبيل الوجوب كان الله تعالى موجبا ليس بشيء لأن ذلك الوجوب يكون لاحقاً لاسبقاً يعني إذا أراد الله تعالى خلق شيء من مقدراته كان حصول ذلك الشيء واجباً فيه ، لا بمعنى أنه كان واجباً أن يخلقه .

قوله : إن هنيئاً به صفة مؤثرة في وجود الأثر فهو عين القدرة وجوابه أن القدرة لو كانت مؤثرة لكان جميع المقدرات أثراً لها فيكون موجوداً ولا يلزم من إثبات التكوّن جمع المثلين ، لأن متعلق القدرة غير متعلق التكوّن فهذا ما يمكن أن يقال من جانبهم ، والحق أن القدرة والإرادة مجموعين هما اللذان يتعلقان بوجود الأثر ولا حاجة معهما إلى إثبات صفة أخرى .

الله تعالى إلا القدره التي يتوقف على العلم بها تصديق محمد عليه السلام، سلمناه لكن لانسلم أنه لابد من الدلائل سبياً وعندنا التكليف بأسرها تكليف ما لا يطاق، سلمناه لكن لم قلت إن الاستدلال بالأفعال وتنزيهه الله عن النقائص لا يدل إلا على هذه الصفات (١).

(مسألة : ذهب ضرار من المتكلمين والغزالي من المتأخرين

إلى أنا لانعرف حقيقة ذات الله تعالى وهو قول الحكماء)

وذهب جمهور المتكلمين منا ومن المعتزلة إلى أنها معلومة .

حجة المتكلمين منا ومن المعتزلة أنا نعرف وجوده ووجوده عين ذاته فلا بد وأن نعلم ذاته ، وإلا لكان الشيء الواحد بالاعتبار الواحد معلوما مجهولاً .

حجة الفريق الثاني من وجهين .

الأول : أما المعلوم عندنا منه سبحانه ، إما السلوب كقولنا ليس بحم ولا جوهر ولا عرض ، ولا شك أن الماهية مغيرة لسلب ما عداها عنها ، وإما الإضافات كقولنا قادر عالم فلاشك أن الماهية مغيرة لهذه الإضافات لأن المعلوم عندنا من قدرة الله تعالى أنه أمر مستلزم للتأثير في الفعل على سبيل الصحة فاهية للقدرة بمجردة والمعلوم ليس إلا هذا اللازم وهو التأثير المخصوص ، وكذلك المعلوم عندنا من علم الله تعالى ليس إلا أنه أمر يازمه الإحكام والإتقان في للفعل فاهية ذلك العلم غير هذا الأثر ، والمعلوم ليس إلا هذا الأثر ، فظهر أن ماهية صفات الله تعالى غير معلومة لنا ، وبتقدير أن تكون معلومة لكن العلم بالصفة لا يستلزم العلم بماهية الموصوف على التفصيل ، ولما دل الاستقراء على سبيل الإلصاف أننا لانعلم من الله تعالى إلا السلوب والإضافات، وثبت أن العلم بهما لا يستلزم العلم بالماهية ثبت أننا لانعلم حقيقة الله تعالى .

الثاني : أنا قد بينا في أول هذا الكتاب أنه لا يمكننا أن تصور شيئاً إلا الذي ندركه بحواسنا أو نجده من نفوسنا أو تصوره من عقولنا أو ما يتركب من أحد هذه الثلاثة ، فالماهية الإلهية خارجة عن هذه الأقسام الثلاثة فهي غير معلومة لنا (٢) .

(١) أقول : مثبتو الحال القائلون بأن العالمية صفة لا يقولون أن العلم صفة بل يقولون العالمية معللة بالعلم والعلم معنى فلا يزيدون على صفة واحدة من باب العلم وكذلك في سائر الصفات ، والذين يقولون بالصفات الزائدة لا يقولون إن إثبات الصفات يكون من جهة الأفعال أو للتنزيه فقط ، بل يقولون السمع أيضاً طريق آخر في أمثالها وإنما أثبتوها لورود النص بها وكونها غير مرادفة لسائر الصفات .

(٢) أقول : للقول بأن المعلوم منه تعالى أما السلوب والإضافات ليس بمسلم عند المتكلمين ، لأنهم يقولون وجود الله تعالى معلوم وليس هو صفة سلبية ولا إضافية والحكماء يقولون في الجواب عنه إن الموجود المعلوم هو المشترك الذي يحمل عليه تعالى وعلى غيره لا بالسواء بل بالتشكيك والموضوع بهذا المحمول هو حقيقته تعالى الواجب وجودها لذاته التي لا يجبر عنها إلا بوصف سلبى أو إضافى ، فيقال مثلاً الوجود القائم بذاته الذي ليس يعارض لماهية ولو نعمنا هذا هو الأمر المشترك المقارب المقارن للسلوب ، أو تلك الحقيقة فغير معلومة لغيره تعالى . ←

(مسألة : الله تعالى يصح أن يكون مرتباً خلافاً لجميع الفرق)

أما الفلاسفة والمعتزلة فلا إشكال في مخالفتهم ، وأما المشبهة والكرامية فلاهم إنما جوزوا رؤيته لاعتقادهم كونه تعالى في المكان والجهة ، وأما بتقدير أن يكون هو تعالى منزهاً عن الجهة فهم يحيلون رؤيته ، فثبت أن هذه الرؤية المنزهة عن الكيفية ممالا يقول به أحد إلا أصحابنا .

وتبل الشروع في الدلالة لا بد في تلخيص محل النزاع ، فإن لقائل أن يقول إن أردت بالرؤية الكشف التام فذلك مسلم لأن المعارف تصير يوم القيامة ضرورية ، وإن أردت بها الحالة التي نعهدنا من أنفسنا عند إبصارنا الأجسام فذلك ممالا نزاع في انتفائه لأنه عندنا عبارة عن ارتسام صورة المرئي في العين أو عن اتصال الشماع الخارج من العين إلى المرئي أو عن حالة مستلزمة لارتسام الصورة أو لخروج الشماع وكل ذلك في حق الله تعالى محال ، وإن أردت به أمراً ثالثاً فلا بد من إفادة تصوره فإن التصديق مسبوق بالتصور .

والجواب : أنا إذا علمنا الشيء حال ممالا نراه ثم رأيناه فإننا ندرك تفرقة بين الحالين ، وقد عرفت أن تلك التفرقة لا يجوز عودها إلى ارتسام الشئ في العين ولا إلى خروج الشماع منها فهو عائدة إلى حالة أخرى مسماه بالرؤية ، فتدعى أن تعلق هذه الصفة بذات الله تعالى جائز هذا هو البحث عن محل النزاع .

والمعتمد أن الوجود في الشاهد علة لصحة الرؤية فيجب أن يكون في الغائب كذلك وهذه الدلالة ضعيفة من وجوه .

أحدها : أن وجود الله تعالى عين ذاته وذاته مخالفاً لغيره فيكون وجوده مخالفاً لوجود غيره ، فلم يلزم من كون وجودنا علة لصحة الرؤية كون وجوده كذلك .

سالمنا أن وجودنا يساوي وجود الله تعالى وبمجرد كونه وجوداً .

لكن لا نسلم أن صحة الرؤية في الشاهد مفتقرة إلى العلة ، فإننا بيننا أن الصحة ليست أمراً ثبوتياً فتكون عدمية وقد عرفت أن العدم لا يمال .

سالمنا أن صحة رؤيتنا معللة فلم قلت إن العلة هي الوجود .

قالوا : لانا نرى الجوهر واللون قد اشتركا في صحة الرؤية والحكم المشترك لا بد له من علة مشتركة ولا مشترك إلا الحدوث والوجود والحدوث لا يصلح للعلة لأنه عبارة عن وجود مسبوق بالعدم والعدم نفي محض والعدم السابق لا يدخل له في التأثير فيبقى المستقل بالتأثير محض الوجود .

← وأما الدليل الثاني فهو بما اخترعه بناء على مذهبه في التصورات .

وقوله لا يمكننا أن نتصور إلا الذي ذكره فحتاج إلى البيان ، ولم لا يجوز أن يكون البعض بما ذكره ملزوماً لمعرفته واللازم لا يكون بما ذكره لأنه يريد بما يتصوره من عقولنا البديهيات لا غير .

وصاحب الكتاب يذهب إلى أن ماهيته تعالى غير وجوده ولذلك يذهب إلى أن وجوده معلوم وماهيته غير معلومة .

فنعقول لا نسلم الجوهر مرثى على ما تقدم .

سلمناه لكن لا نسلم أن صحة كون الجوهر مرثيا يمنع حصولها في اللان مرثيا فلم لا يجوز أن يقال الصحتان نوعان تحت جنس الصحة .

تحقيقه أن صحة كون الجوهر مرثيا يمنع حصولها في اللون لأن اللون يستحيل أن يرى جوهرأ والجوهر يستحيل أن يرى لونا وهذا يدل على اختلاف هاتين الصحتين في الماهية .

سلمنا الاشتراك في الحكم فلم قلت إنه يلزم من الاشتراك في الحكم الاشتراك في الملة .

بيانه ما تقدم من جواز تمليل الحكمين المتماثلين بملتين مختلفتين .

سلمنا وجوب الاشتراك فلم قلت إنه لا مشترك سوى الحدوث والوجود وعليكم الدلالة ، ثم نحن نذكره وهو الإمكان ، ولا شك أن الإمكان معاير للحدوث .

فإن قلت : الإمكان عدى .

قلت : فإمكان الرؤية أيضا عدى ولا استبعاد في تمليل عدى بعدى .

سلمنا أنه لا مشترك سوى الحدوث والوجود ، فلم قلت إن الحدوث لا يصلح .

قوله : لأنه عبارة عن مجموع عدم ووجود .

قلنا : لا نسلم بل هو عبارة عن كون الوجود مسبوقا بعدم ومسبوقية الوجود بعدم غير نفس العدم والدليل عليه أن الحدوث لا يحصل إلا في أول زمان الوجود وفي ذلك الزمان مستحيل حصول العدم ، فسلمنا أن الحدوث كيفية زائدة على العدم .

سلمنا أن المصحح هو الوجود فلم قلت إنه يلزم من حصوله في حق الله تعالى حصول الصحة فإن الحكم كما يعتبر في تحققه حصول المقضى يعتبر فيه أيضا انتفاء المانع فلعل ماهية الله تعالى أو ماهية صفة من صفاته ينافي هذا الحكم .

بما يحققه : أن الحياة مصححة للجمل والشهوة ، ثم إن حياة الله تعالى لا تصححها إما لأن الاشتراك ليس إلا في اللفظ أو اشتركا في المعنى لكن ماهية ذات الله تعالى وماهية صفة من صفاته ينافيهما ، وعلى التقديرين فإنه يجوز في هذه المسألة ذلك أيضا .

سلمنا أنه لم يوجد المنافي لكن لم لا يجوز أن يكون حصول هذه الرؤية في أعيننا موقوفا على شرط يتمتع تحققه بالنسبة إلى ذات الله تعالى ، فإننا لانرى المرثى إلا إذا انطبعت صورة صغيرة متساوية للمرثى في الشكل في أعيننا ، وفي المحتمل أن يكون حصول الحالة المسماة بالرؤية مشروطا بحصول هذه الصورة أو كان مشروطا بحصول المقابلة ، ولما امتنع حصول هذه الأمور بالنسبة إلى ذات الله لا جرم امتنع علينا أن نرى ذات

الله تعالى (١) .

والمعتمد في المسألة الدلائل السمعية .

أحدهما : أن رؤية الله تعالى معلقة باستقرار الجبل وهو ممكن والمعلق على الممكن يمكن فالرؤية ممكنة (٢) .
فإن قيل لا نسلم أنه علق الرؤية على شرط يمكن بل على شرط محال ، لأنه علقها على استقرار الجبل حال كونه متحركاً وذلك محال ، وإنما قلنا أنه علقها على استقرار الجبل حال كونه متحركاً لأن صيغة إن إذا دخلت على الماضي صارت بمعنى المستقبل فقوله إن استقر أى لو صار مستقراً في الزمان المستقبل فسوف تراني ثم أنه في الزمان المستقبل إما أن يقال أنه صار مستقراً أو ما صار مستقراً ، فإن صار مستقراً وجب حصول الرؤية لوجوب حصول المشروط عند حصول الشرط فلما لم تحصل الرؤية بالإجماع علمنا أن الجبل لم يستقر وإذا لم يكن مستقراً كان متحركاً ضرورة أنه لا واسطة بين الحركة والسكون فإن الجبل حال معلق الله الرؤية باستقراره كان متحركاً ، ومعلوم أن استقرار المتحرك حال كونه متحركاً محال ، فثبت أن الشرط ممتنع فلا يلزم القطع لجواز المشروط .

والجواب : سلطنا أن الجبل في تلك الحال كان متحركاً لكن الجبل بما هو جبل يصح السكون عليه والمذكور في الآية ليس إلا ذات الجبل وأما المقضى لامتناع السكون فهو حصول السكون ، فإذا القدرة المدكورة في الآية منشأ لصحة الاستقرار وما هو المنشأ لامتناع الاستقرار فغير مذکور في الآية فوجب القطع بالصحة (٣) .
وثانها : أن موسى عليه الصلاة والسلام سأل الرؤية ولو لم تكن الرؤية جائزة لكان سؤال موسى عبثاً أو جهلاً .

وثالثها : قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة ، والنظر إما أن يكون عبارة عن الرؤية أو عن تقليب الحدقة نحو المرئي تماماً لرؤيته فإن كان الأول صح الغرض ، وإن كان الثاني تعذر حمله على ظاهره فلا بد من حمله على

(١) أقول تلخيص دعوى الرؤية أن الحالة الحاصلة عند ارتسام الشبح في العين أو خروج الشعاع منها المغايرة للحالة الحاصلة عند العلم يمكن أن يحصل مع عدم الارتسام وخروج الشعاع ، وعلى المانع منه الدليل ، فهذا هو ٤٠ بقول إنها جائزة على الله تعالى ، ويحتاج في إثبات كون تلك الحالة غير المكشوف التام إلى دليل ، والاستدلال بالقياس التنبيلي في هذا الموضوع كما بينه ضيف واعتراضاته عليه واردة .

(٢) أقول : يمكن أن يقال على قوله المذكور في الآية منشأ للصحة الاستقرار لا لامتناعه ، أن المذكور في الآية هو وقوع السكون في حال النظر إلى الجبل الذي عبر عنه بقوله عز من قائل فإن استقر مكانه لصحة السكون التي تلزم ماهية الجبل عند عدم الاشتراط بالحركة وتلك الحال تلزم بالحركة فلا يمكن معها صحة السكون .
وعلى قوله : وجوب حصول المشروط عند حصول الشرط مؤاخذه لفظية ، فإن من الواجب أن وجوب المشروط عند حصول شرط به تتم عليه العلة ، فإن حصول الشرط مطلقاً لا يوجب حصول المشروط ، إذا لم تكن العلة حاصلة أو كانت لكم معوزة لشرط آخر .

(٣) وهو قوله تعالى قال رب أرني أنظر إليك قال إن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني (المراجع) .

الرؤية ، لأن النظر كالسبب للرؤية والتعبير بالسبب عن المسبب من أقوى وجوه المجاز .

لا يقال : لم كان ذلك التأويل أولى من تأويلنا وهو أن يكون إلى واحد الآلاء فيكون المراد وجوه يومئذ ناظرة نعمة ربه منتظرة ، أو نقول المراد إلى ثواب ربه ناظرة ، لأننا نقول أما الأول فباطل ، لأن الانتظار سبب الغم والآية مسوقة لبيان النعم .

وأما الثاني : فالنظر إلى الثواب لا بد وأن يحمل على رؤية الثواب وإلا فتقلب الحدقة نحو الثواب من غير الرؤية لا يكون من النعم البتة ، وإذا وجب إضمار الرؤية لاعتداله كان إضمار الثواب إضمارا للزيادة من غير دليل فوجب أن لا يجوز^(١) .

احتج الخصم بأمور .

أحدها : قوله تعالى « لا تدركه الأبصار ، والاستدلال به من وجهين .

الأول : أن ما قبل هذه الآية وما بعدها مذكور في معرض المدح فوجب أن تكون هذه الآية مدحا فإن لغناء ما ليس بمدح فيما بين المدحين ركيك كما يقال فلان أجل الناس وأكل الحبز وأستاذ الوقت ، وإذا كان نفي الإدراك مدحا كان ثبوته نقصا والنقص على الله محال .

الثاني : أن قوله تعالى : « لا تدركه الأبصار ، يقتضى أن لا تدركه الأبصار في شيء من الأوقات لأن قلنا تدركه الأبصار إنباطاً لقولنا لا تدركه الأبصار بدليل أنه يستعمل كل واحد من القولين في تكذيب الآخر ، وإذا صدق أحد النقيضين كذب الآخر فوجب كذلك قولنا لا تدركه الأبصار ، وإذا ثبت ذلك ثبت كذب قولنا يدركه بصر واحد أو بصران ضرورة أن لا قائل بالفرق .

وثانيها : أنه تعالى لو كان مرثيا لرأيناه الآن .

وثالثها : أنه لو كان مرثيا لكان مقابلا أو في حكم المقال وقولنا في حكم المقابل احتراز عن رؤية الإنسان وجهه في المرأة وعن رؤية الأعراس .

والجواب عن الأول : أننا نقول بموجب الآية لأن الإدراك هو رؤية الشيء من جميع جوانبه لأن أصله من

(١) أقول : للخصم أن يقول الآية تدل على أن الحال التي حبر عنها تعالى بقوله وجوه يومئذ ناظرة متقدمة على حالة استقرار أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ، بدليل قوله تعالى وجوه يومئذ بأمرة تظن أن يفعل بها فاقرة ، فإن في حال استقرار أهل النار في النار قد فعل بها الفاقرة ، وإن كان ذلك كذلك فانتظار النعمة بعد للبشارة بها فرح يقتضى مضارة الوجه ، وليس ذلك الانتظار . وب النعم كما أن من ينتظر خلع الملك حسين وعدها ويقتن أنها تصل إليه عن قريب لا يغم لانتظاره ذلك ، وانتظار العقاب بعد الإذار بوروده ضم - عظيم يقتضى بسارة الوجه كمن ينتظر أن يعاقب حين يقيت لورود العقاب عليه عن قريب .

وقوله : يجب إضمار الرؤية في النظر إلى الثواب بمعنى الانتظار ليس بوارد لأن النظر عبارة إما عن الرؤية أو عن تنليب الحدقة نحو الثواب بعد الإشارة انتظارا لوصوله من النعم كما بينا فلا يحتاج إلى إضمار الرؤية .

الملاحق وذلك إنما يتحقق في المرئي الذي يكون له جوانب ، ولما كان ذلك في حق الله تعالى محالاً لا جرم يستحيل أن يكون مدركا ، فلم قلت إنه ليس بمرئي .

وعن الثاني : أنا بينا أن عند حضور المرئي وحصول الشرائط لا تجب الرؤية ، سلمنا وجوبها في المرئيات التي في الشاهد دفعا للتشبهات التي يذكرونها فلم قلت إنها واجبة في رؤية الصانع ، وإن رؤية المخلوقات مخالفة لرؤية الله تعالى ، ولا يلزم من وجوب حصول رؤية المخلوقات عند حضور الشرائط وجوب رؤية الله تعالى عند حضور الشرائط .

وعن الثالث : أن قولهم المرئي يجب أن يكون مقابلا أو في حكم المقابل عين المتنازع أو نقول تبعاً أنه يجب أن يكون كذلك في الشاهد ، فلم قلت إنه يجب أن يكون كذلك في الغائب وتقريره ما ذكرناه الآن (١) .

(مسألة : الإله تعالى واحد)

لأننا لو قدرنا إلهين لكان إما أن يصح من أحدهما أن يفعل فعلا على خلاف الآخر أو لا يصح ، فإن صح فلنذر ذلك لأن ما ليس يمتنع لا يلزم من فرض وقوعه محال ، وإلا لكان متمنا لا يمكننا ، وعند وقوع ذلك الاختلاف فيما أن يحصل مرادهما فيكون الجسم الواحد متحركا ساكنا وهو محال ، أو لا يحصل مرادهما وهو أيضاً محال ، لأن المانع من وجود مراد كل واحد منهما وجود مراد الآخر فامتناع مراد كل واحد منهما متوقف على حصول مراد الآخر ، فلو امتنعا معا لوجدنا معا وهو محال ، أو يحصل مراد أحدهما دون مراد الثاني وهو أيضاً محال لأن كل واحد منهما قادر على ما لا نهاية له فلا يسكون أحدهما أولى بالرجحان ، ولأن الذي لا يحصل مراده يسكون عاجزا فعاجزيته إن كانت أزلية فهو محال ، لأن العجز إنما يعقل عما يصح وجوده ، ووجود المخلوق الأزلي محال ، فالعجز عنه أزلا محال ، وإن كانت حادثة فهو محال ، لأن هذا إنما يعقل لو كان قادرا في الأزل ثم زالت قدريته وذلك يقتضى عدم القديم وهو محال ، وأما إن امتنعت المخالفة فهو باطل .

لأنه إذا كان كل واحد منهما قادرا على جميع المقدرات والقادر يصح منه فعل مقدوره فينتد يصح من هذا فعل الحركة لولا الآخر ومن الآخر فعله السكون ، لولا هذا فالمراد أحدهما إلى الفعل لا يتعذر على الآخر القصد إلى فعله ، لكن ليس تقدم قصد أحدهما على الآخر أولى من العكس ، فإذا استحيل أن يصير قصد أحدهما مانعا للآخر من القصد وصحة المخالفة .

(٢) أقول : نفي الإدراك منه تعالى مدح فالإدراك نقص ليس بشئ لأن المدح يكون له نفي الإدراك البصرى فانتقص يكون هو الإدراك ، والله تعالى منزّه عن ذلك بالاتفاق .
وقوله : إدراك الشيء بمعنى الإبصار رؤيته من جميع جوانبه ليس بصحيح ، لأنهم يقولون أدرك الشمس والنار ولم يريدوا به إدراكهما من جميع جوانبهما .

والجواب الصحيح : أنه تعالى نفي الإدراك بالإبصار الذي من شرطه ارتسام الشبح أو خروج الشعاع ، وأما الحالة التي تحصل بعد حصول أحد هذين الشئيين من غير حصول أحدهما فلم ينفه .

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال أيهما لكونهما حكيمين لا يريد وذلك الأصح واحد فلا جرم يجب توافقهما.
فلنا: الفعل إما أن يتوقف على الداعي أولاً يتوقف، فإن توقف على الداعي لا مجال من العبد أن يختار الفعل
القيح إلا إذا خلق الله فيه داعياً يدعو إليه، وإذا كان الداعي إلى القبيح موجبا للقيح كان قبيحا، وإذا كان
الفاعل لذلك الداعي هو الله تعالى لم يجب أن يكون فعل الله حسنا بالنفسير الذي تريدونه، فلم يلزم اتفاق
الإلهين على الفعل الواحد فصحت المخالفة بينهما، وإن لم يتوقف الفعل الداعي جاز في الضدين المتساويين
في الحسن أو القبح أن يختار أحد الإلهين إجماد أحدهما وإلله الآخر لإجماد الآخر وحينئذ تحصل
المخالفة بينهما^(١).

القسم الثالث في الأفعال

(مسألة: زعم أبو الحسن الأعمري أنه لا تأثير لقدرة العبد في مقدوره

أصلا بل القدرة والمقدور واقمان بقدرة الله تعالى)

وزعم القاطن أن ذات الفعل واقعة بقدرة الله تعالى، وكونه طاعة ومهضية بقدرة العبد.

وزعم الأستاذ أبو إسحاق أن ذات الفعل وصفاته تقع بالقدرتين.

وزعم إمام الحرمين أن الله تعالى موجد للعبد القدرة والإرادة ثم هما يوجبان وجود المقدور وهو قول
الفلاسفة ومن المعتزلة قول أبي الحسن البصري.

وزعم الجمهور من المعتزلة أن العبد موجد لأفعاله لا على نعمت الإيجاب بل على صفة الاختيار.

لنا وجوه .

الأول: أن العبد حال الفعل إما أن يمكنه الترك أولاً يمكنه فإن لم يمكنه الترك فقد بطل قول المعتزلة
وإن أمكنه، فإما أن لا يقتصر ترجيح الفعل على الترك إلى مرجح وهو باطل، لأنه تجوز لأحد طرفي الممكن على
الآخر لا المرجح، أو يقتصر ذلك المرجح إن كان من فعله عاد التقسيم وإلا يتسلسل، بل ينتهي لا محالة إلى مرجح

(١) أقول: قد مر امتناع وجود واجبي الوجود لذاتهما وذلك يكفي في إثبات هذا المطلوب، وأما هذا
الدليل فيدل عن امتناع كون الإلهين متساويين من كل الوجوه ولا يدل على امتناع كون آلهة مرتبة بقدر العالي
منها يمنع السافل بما يريده من غير عكس، ومذهب أكثر المشركين هو هذا.

وقوله فعل خالق الداعي إلى القبيح لا يكون حسنا ليس بشيء، لأن القائل بالحسن والقبح لا يسلم أن
خالق ما هو موجب للقبيح قبيح، فإن خالق الكفار مع قدرهم ودواعيهم خالق ما يوجب الكفر وذلك غير قبيح
عندهم وذلك لأن وجوب الكفر عن القدرة والداعي معا لا ينافي الاختيار، وإذا كان الخلق مختارا لم يتأد قبح
فعله إلى فاعله، وباقى الكلام ظاهر، وقد يمكن أن يقين هذه المسألة بالسمع، لأن صحة السمع غير موقوف
على القول بوحدة الإله.

لا يكون من فعله ، ثم عند حصول ذلك المرجح إن أمكن أن لا يحصل ذلك الفعل فلنفرض ذلك وحينئذ يحصل الفعل تارة ولا يحصل أخرى ، مع أن نسبة ذلك المرجح إلى الوقتين على السواء ، فاختصاص أحد الوقتين بالحصول ووقت الآخر بعدم الحصول يكون ترجيحاً لأحد طرفي الممكن المتساوي على الآخر من غير مرجح وهو محال ، وإن امتنع أن لا يحصل فقد بطل قول المتزلة بالكلية ، لأنه متى حصل المرجح وجب الفعل ومتى لم يحصل امتنع فلم يكن العبد مستقلاً بالاختيار فهذا كلام قاطع .

الثاني . لو كان للعبد موجبا لأفعال نفسه لكان عالماً بتفاصيلها ، إذ لو جوزنا الإيجاد من غير علم بطل دليل إثبات عالمية الله تعالى ، لأن القصد الكلي لا يمكن في حصول الجزئي ، لأن نسبة الكلي إلى جميع الجزئيات على السواء فليس حصول بعضها أولى من حصول الباقي فثبت أنه لا بد من القصد الجزئي وهو مشروط بالعلم الجزئي فثبت أنه لو كان موجداً لأفعال إنفسيه لكان عالماً بتفاصيلها ، لكنه غير عالم بتفاصيلها أولاً فحق الدائم ، وأما ثانياً فلأن الفاعل للحركة البطيئة إقْد فعل السكون في بعض الأحيان والحركة في بعضها مع أنه لا شعوره بالسكون ، أما ثالثاً فلأن عند أبي علي وأبي هاشم مقدور العبد ليس نفس التحصيل في الخبر بل علة ذلك التحصيل مع أنه لا شعور لا أكثر الخلق بتلك العلة لا جملة ولا تفصيلاً^(١) .

الثالث : إذا أراد العبد تسكين الجسم أو أراد الله تحريكه فإما أن لا يقعا ما وهو محال ، أو يقع أحدهما دون الآخر وهو باطل ، لأن القدرتين متساويتان في الاستقلال بالتأثير في ذلك المقدور الواحد والثاني الواحد وحدة حقيقية لا يقبل التفاوت ، فإذا القدرتان بالنسبة إلى اقتضاء وجود هذا المقدور على السوية ، إنما التفاوت في أمور أخر خارجة عن هذا المعنى ، وإذا كان كذلك امتنع الترجيح^(٢) .

احتج الخصم بالمعقول والمنقول .

أما المعقول فهو أن فعل العبد لو كان يخلق الله تعالى لما كان متمكناً من الفعل ألبتة ، لأنه إن خلقه الله تعالى فيه كان واجب الحصول ، وإن لم يخلق الله تعالى فيه كان يمتنع الحصول ، ولو لم يكن العبد متمكناً من

(١) أقول : نفس الإيجاد لا يقتضى علم الموجد بالموجد وإلا لكان له أن يدفع قول القائلين بأن للنار محرقة والشمس مضيئة بعدم علمها بأثرهما ، وتجويز الإيجاد من غير العالم لا يبطل إثبات عالمية الله تعالى ، لأن شئتي العالمية لا يستدلون بالإيجاد على العالمية ، بل إنما يستدلون بأحكام الفعل وإتقانه على العالمية والقول بأن القصد الجزئي مشروط بالعلم الجزئي منقوض بإحراق النار لهذه الخشبة ، فإنها تحرق من غير علمها بها .

(٢) أقول : إذا أراد العبد تسكين جسم أراد الله تحريكه وقع التحريك ، وذلك لأن القدرتين ليستا بمساويتين في الاستقلال بالتأثير بل هما متفاوتتان في القوة والضعف ولذلك تعذر قدرة على حركة مسافة في مدة لا يقدر غيرها على مثل تلك الحركة في أضعاف تلك المدة ، ولو كانت القدرة متساوية لكانت المقدورات متساوية وليست كذلك ، وأيضا الضعيف ربما يقدر على فعل بالاستقلال يقدر عليه القوي والقوي يقدر على منعه من ذلك الفعل وهو لا يقدر على منع القوي ، وهذا الدليل أخذه من دليل القانع في إبطال كون الآلهة أكثر من واحد ، وهناك يتمشى ، لأن الآلهة تفرض متساوية في القدرة بلا تفاوت وهن لا يتمشى .

الفعل والتترك لسكانت أفعاله جارية مجرى حركات الجمادات ، وكما أن البديهة جازمة بأنه لا يجوز أمر الجماد ونهيه ومدحه وذمه وجب أن يكون الأمر كذلك في أفعال العباد ، ولما كان ذلك باطلا علنا كون العبد موحدا .

والجواب : أنه لازم عليكم ، لأن الأمر إن توجه حال استواء الداعي ففي تلك الحال امتنع الترجيح ، وإن توجه حال الرجحان فهناك الرجحان واجب والمرجوح ممتنع ، ولأن ذلك الفعل إن علم الله وجوده فهو واجب ، وإن علم الله عدمه فهو ممتنع ، فثبت أن الإشكال وارد على الكل ، وإن الجواب هو أن الله تعالى لا يشع عما يفعل (١) .

وأما المنقول : فقد احتجوا بكتاب الله تعالى في هذه المسألة من عشرة أوجه .

الأول : ما في القرآن من إضافة الفعل إلى العباد كقوله تعالى « فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ، إن يكتبون إلا الظن ، ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، بل سولت لكم أنفسكم أمرا ، وفتلوعت له نفسه قتل أخيه ، ومن يعمل سوءا يجز به ، كل امرئ بما كسب رهين ، ما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم .

الثاني ما في القرآن من مدح المؤمن على الإيمان وذم الكافر على الكفر ووعد الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية كقوله تعالى « اليوم تجزي كل نفس ما كسبت ، اليوم تجزون بما كنتم تعملون ، وإبراهيم الذي وفى ألا تزر وازرة وزر أخرى ، لتجزي كل نفس بما تسعى ، هل جوار الإحسان إلا الإحسان ، وهل تجزون إلا ما كنتم تعملون ، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، ومن أعرض عن ذكرى ، أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا ، إن الذين كفروا بعد إيمانهم .

(١) أقول : لا شك في أن الفعل الذى يخافه الله في العبد لا يكون العبد متمسكا فيه إما أن كان للعبد تأثير ما في بعض أفعاله كما قال به بعض المتكلمين فيكون له تمسكنا في ذلك التأثير لا غير .

وقوله : أن ذلك الإشكال لازم على الكل ليس بصحيح ، لأن الممتزى يدعى الضرورة في إثبات الفعل للعبد وهو ينفى بالدليل ، وأيضا الأمر يتوجه حال استواء الداعي لم يحدث الترجيح فيقبحه الفعل ، ووجوب الفعل مع ذلك الترجيح لا ينافي كونه قادرا على الطرفين .

وأما القول بأن ما علم الله تعالى وجوده واجب لا يفيد نفي كون العبد فاعلا ، غاية ما في الباب أنه يوجب كونه غير مختار ولو كان مبطلا لفعل العبد لسكان مبطلا لفعله ولو كان مبطلا لاختيار العبد لسكان مبطلا لاختياره تعالى ، فإن كان عالما في الأزل بما سيفعله في المستقبل ففعله الاستقبالي إما واجب وإما ممتنع ، والجواب عنه ما قاله فيما مضى من أن العلم تابع للمعلوم ، وحينئذ لا يكون متعينا للوجوب والامتناع في المعلوم .

الثالث الآيات الدالة على أن أفعال الله تعالى منزّهة عن أن تكون مثل أفعال المخلوقين من التفاوت والاختلاف والعلم ، أما التفاوت فلقوله تعالى « ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت ، الذي أحسن كل شيء خلقه ، والكفر ليس بحسن وقوله « ما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق ، والكفر ليس بحق وقوله « إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، وما ربك بظلام للعبيد ، وما ظنناهم ، لا ظلم اليوم ، ولا يظلمون قليلا .

الرابع : الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي كقوله تعالى « كيف تكفرون بالله ، والإنكار والتوبيخ مع العجز عنه محال ، وعندكم أنه تعالى خلق الكفر في الكافر وأراد منه وهو لا يقدر على غيره فكيف يوبخه عليه . واحتجوا في هذا الباب بقوله تعالى « وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى ، وهو إنكار بلفظ الاستفهام ، ومعلوم أن رجلا لو حبس آخر من بيت بحيث لا يمكنه الخروج منه ، ثم يقول له ما منعك من التصرف في حوائجك كان ذلك منه مستقبحا ، وكذا قوله تعالى « وماذا عليهم لو آمنوا ، وقوله لإبليس « ما منعك أن تسجد ، وقول موسى لأخيه « ما منعك إذ رأيتهم ضلوا ، وقوله « فما لهم لا يؤمنون ، فما لهم عن التذكرة معرضين ، « فما الله هناك لم أذنت لهم ، « لم تحرم ما أحل الله لك ، وكيف يجوز أن يقول لم تفعل مع أنه ما فعله وقوله « لم تلبسون الحق بالباطل ، « لم تصدون عن سبيل الله ، وقال صاحب في فصل له في هذا المعنى كيف يأمر بالإيمان ولم يردّه وينهى عن الكفر وأراده ويعاقب على الباطل وقدره وكيف يصرفه عن الإيمان ، ثم يقول « أتى تصرفون ، ويخلق فيهم الإفك ثم يقول « أتى يؤفكون ، وأنشأ فيهم الكفر ثم يقول « لم تكفرون ، وخلق فيهم لبس الحق بالباطل ثم قال « لم تلبسون الحق بالباطل ، وصدتم عن السبيل ثم قال « لم تصدون عن سبيل الله ، وحال بينهم وبين الإيمان ثم قال « وماذا عليهم لو آمنوا بالله ، وذهب بهم عن الرشد ثم قال « فأتى تدبرون ، وأضلهم عن الدين حتى أهرضوا ثم قال « فما لهم عن التذكرة معرضين .

الخامس : الآيات التي ذكر الله تعالى فيها كسر العباد في أفعالهم وتوليقيها بمشيتهم فمنها قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، « اعملوا ما شئتم ، « اعملوا فسيرى الله عملكم ، « لمن شاء منكم أن يتقدم أو يتأخر ، « فمن شاء ذكره ، « فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا ، « فمن شاء اتخذ إلى ربه ما آبا ، وقد أنكر الله تعالى على من نفي المشيئة عن نفسه وأضافها إلى الله تعالى فقال سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ، وقالوا « لو شاء الرحمن ما عبدناهم .

السادس : الآيات التي فيها أمر العباد بالأفعال والمسارة إليها قبل فواتها كقوله « وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ، أجيئوا داعي الله وآمنوا به ، « واستجيبوا لله وللرسول ، « يا أيها الذين آمنوا إركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم ، « فآمنوا خيرا لكم ، « واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم ، « وأنيبوا إلى ربكم ، قالوا وكيف يصح الأمر بالطاعة والمسارة إليها مع كون المأمور بمنوعا عاجزا عن الإتيان بها وكما يستحيل أن يقال للمقدم الزمن قم ، « لمن يرمى من شاهق احفظ نفسك ، يستحيل هذا .

السابع : الآيات التي حث الله تعالى فيها على الاستعانة كقوله « إياك نعبد وإياك نستعين ، « واستمد بالله من الشيطان الرجيم ، « استعينوا بالصبر ، فإذا كان خالق الكفر والمعاصي فكيف يستعان به وأيضا يلزم بطلان

الالطاف ، لأنه تعالى إذا كان هو الخالق لأفعال العباد فأى نفع يحصل للعبد من لطف الذى يفعله الله تعالى ، لكن الالطاف حاصلة لقوله تعالى « أولايرون أنهم يفتنون فى كل عام مرة أو مرتين ، ولو جعلنا الناس أمة واحدة وولو بسط الله الرزق لعباده ، فبما رحمة من الله لنت لهم ، وإن الصلاة تهمى عن الفحشاء والمنكر ، .

الثامن : الآيات الدالة على اعتراف الانبياء بذنوبهم وإضافتهم إلى أنفسهم كقوله تعالى حكاية عن آدم « ربنا ظلمنا أنفسنا ، وعن يونس « سبحانه إني كنت من الظالمين ، وعن موسى « رب إني ظلمت نفسى ، وقال يعقوب لأولاده « بل سوات لكم أنفسكم ، وقال « من بعد أن نزع الشيطان بينى وبين إخوتى ، وقال نوح « رب إني أعوذ بك أن أسألك ما ليس لى به علم ، قالوا فهذه الآيات دالة على اعتراف الانبياء بكونهم فاهلين لأفعالهم .

التاسع : الآيات الدالة على اعتراف الكفار والبصاة بأن كفرهم ومعاصيهم كانت منهم كقوله تعالى « ولونرى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم ، إلى قوله « نحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين ، وقوله ما سألكم فى سقر قالوا لم نك من المصلين ، « كلما أتى فيها فوج سألمهم خزنتها ، إلى قوله « فكذبنا وقتلنا ، وقوله « أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب ، « فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون ، .

العاشر : الآيات التى ذكر الله تعالى فيها ما يوجد في الآخرة من التحسر على الكفر والمصيبة وطلب الرجعة كقوله تعالى « وهم يصطرخون فيها ربنا أخرجنا ، الآية وقوله تعالى « قال رب ارجعون لعلى أعمل صالحا ، « ولونرى إذ المجرمون ناكسور رؤسهم ، « أو تقول حين ترى العذاب لو أن لى كرة فأكون من المحسنين ، .

فهذه جملة استدلالاتهم بالكتاب العزيز الذى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، لا يقال الكلام عليه من وجهين .

الأول : أن هذه الآيات معارضة بالآيات الدالة على أن جميع الأفعال بقضاء الله وقدره كقوله تعالى « خالق كل شىء ، « ختم الله على قلوبهم ، « ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا ، « والله خالقكم وما تعملون ، « فعال لما يريد ، وهو يرد الإيمان فيكون فاعلا للإيمان فكان فاعلا للكفر لأنه لا قائل بالفرق .

والثانى : وهو أنا وإن نفينا كون العبد موجدا لأفعال نفسه لكننا نعترف بكونه فاعلا لها ومقتسبا لها . ثم فى الكسب قولان .

أحدهما : أن الله تعالى أجرى عادته بأن العبد متى ضم عزمه على الطاعة فإنه تعالى يخلقها ومتى ضم عزمه على المصيبة فإنه يخلقها ، وعلى هذا التقدير يكون العبد كالموجد ، وإن لم يكن موجدا فلم لا يكتفى هذا القدر فى الأمر والنهى .

وثانيهما : أن ذات الفعل وإن حصلت بقدرة الله تعالى ولكن كونها طاعة ومصيبة صفات تحصل لها وهى واقعة بقدرة العبد ، فلم لا يكتفى هذا فى صحة الأمر والنهى .

لأنما ينبجى عن الأول بجواب إجمالى ذكره أبو الهذيل وهو أن الله تعالى أنزل القرآن ليكون حجة على

الكافرين لا يكون حجة لهم ، ولو كان المراد من هذه الآيات ما ذكرت من وقوع أفعال العباد بقضاء الله تعالى لقالت العرب للنبي عليه السلام كيف تأمرنا بالإيمان وقد طبع الله على قلوبنا وكيف تنهانا عن الكفر وقد خلقه الله تعالى فينا ، وكان ذلك من أقوى القوادح في نبوته ، فلما لم يكن كذلك علمنا أن المراد منها غير ما ذكرت .
وأما الكلام التفصيل على كل واحد من الآيات في المطولات .

وعن الثاني : أن العبد إما أن يكون مستقلاً بإدخال شيء في الوجود وإما أن لا يكون فهذا نفي وإثبات ولا واسطة بينهما ، فإن كان الأول فقد سلم قول المعتزلة ، وإن كان الثاني كان العبد مضطراً لأن الله تعالى إذا خلقه في العبد حصل لامحالة ، وإذا لم يخلق فيه فقد استحال حصوله . وكان العبد مضطراً فتمود الإشكالات ، وعند هذا التحقيق يظهر أن الكسب اسم بلا مسمى .

قوله : العبد إذا اختار الطاعة حصلت وإذا اختار المعصية حصلت فلما حصل ذلك الاختيار به أولاً به والأول قول الخصم والثاني لا يدفع الإلزام .

قوله : كونه طاعة ومعصية صفات تحصل لذات الفعل بقدره العبد وذات الفعل تحصل بقدره الله تعالى ، قلنا هذا اعتراف بكون القدرة الحادثة مؤثرة وهو تسليم لقول المعتزلة .

الجواب : أن هذه الإشكالات واردة على المعتزلة لأن ما علم الله تعالى أنه يوجد كان واجب الوقوع ، وما علم الله تعالى أنه لا يوجد كان ممنوع الوقوع ، ولأنه أن لم يوجد رجحان الداعي امتنع الفعل فإن وجد وجب فكان الإشكال واردا عليهم في هذين المقامين ، وقد كان واحد من أذكياء المعتزلة يقول هذان السؤالان هما العدوان للاعتزال ولولاهما لم الهدت لنا^(١) .

(مسألة : أنه تعالى مرید لجميع السكائن خلافاً للمعتزلة)

لنا أنا بينما أنه تعالى خالقها وقد تقدم أن خالق الشيء مرید لوجوده ، ولأنه لما علم أن الإيمان لا يوجد من الكافر كان وجوده من الكافر محالاً كما ظهر فيكون الله تعالى عالماً بكونه محالاً ، والعالم بكون الشيء محالاً لا يريد فيه استحيل أن يريد الإيمان من الكافر .

احتجوا : أنه أمر الكافر بالإيمان والأمر يدل على الإرادة .

وثانيتها : أن الطاعة موافقة الإرادة فلو أراد الله تعالى كفر الكافر لسكان الكافر مطيعاً له بكفره .

(١) أقول : الآيات التي أوردها من الجانبين ممنوع أن تتعارض وإنما يتخيل لنا تعارضها لعدم وقوفنا على توجهها ، ولو توفقتنا في تأويلاتها بقوله تعالى « وما يعلم تأويله إلا الله » على رأى الواقفين عليها لسكننا أبعد من الوقوع في الخطأ .

وأما جواب المعتزلة عن قوله تعالى ما علم الله وجوده فهو واجب وبوجوب الفعل عند ترجيح الداعي وامتناعه عند عدمه ، فقد مر الكلام فيه ، ولا وجه لإعادته ، وقال أهل التحقيق في هذا الموضع لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين ، فهذا هو الحق ومن لا يعرف حقيقته وقع في التحير .

وثالثها: أن الرضا بقضاء الله تعالى واجب ، ولو كان الكفر بقضائه لوجب الرضا به ولكن الرضا بالكفر كفر .
الجواب عن الأول : لا نسلم أن الأمر يدل على الإرادة وسأبينه في كتاب أصول الفقه إن شاء الله تعالى .
وعن الثاني : الطاعة موافقة الأمر لا موافقة الإرادة .

وهن الثالث : أن الكفر ليس نفس القضاء بل متعلق القضاء ، فنحن نرضى بالقضاء لا بالمقضى (١) .
(مسألة إذا حركنا جسما فعند المعتزلة حركة يدنا أوجبت حركة ذلك الجسم وهو عندنا باطل)
وهذه هي المسألة المشهورة بالتولد .

لنا أنه إذا التصق جزء واحد بيد زيد وعمرو ثم جذب به أحدهما حال مادفعه الآخر فليس وقوع حركته بأحدهما أولى من وقوعها بالآخر ، فإما أن يقع بهما معا وهو محال لأنه يلزم أن يجتمع على الأثر الواحد مؤثران مستقلان وهو محال على ما تقدم ، أو لا بواحد منهما وهو المطلوب .

احتجوا بحسن الأمر والنهي بالقتل والكسر .

والجواب قد تقدم ، والزيادة ههنا إن الله تعالى لما أجرى عادته بمحاق هذه الآثار في المباشر عقيب حصول هذه الأفعال في المباشر صح الأمر والنهي ، فلم لا يمكن هذا القدر في حسن الخطاب (٢) .

(١) أقول للنصم : أن يقول أما الحجة الأولى فموقوفة على إثبات كون الله تعالى خالقا لأعمال العباد ، وأما الحجة الثانية فيقول عليها إن وجود الإيمان ليس بمحال بالنظر إلى قدرة القادر ، ومحال بالنظر إلى إرادته ، فيجوز أن يتعلق به إرادة الله من حيث إنه يمكن لا من حيث أنه محال .

وأما احتجاج الخصم بأنه أمر الكافر بالإيمان والأمر يدل على الإرادة ، فنقول في جوابه إن إرادة الفاعل لفعله غير إرادته لفعل غيره والأمر يدل على الإرادة الثانية دون الأولى ومدعانا هي الإرادة الأولى .

وكذا الكلام في الحجة الثانية أعنى الطاعة موافقة الإرادة الثانية دون الأولى ، وجوابه على الثانية بأن الكفر ليس نفس القضاء وإنما هو المقضى ليس بشيء فان القائل رضيته بقضاء الله تعالى لا يعنى به رضاه بصفة من صفات الله تعالى وإنما يريد به رضاه بما يقتضى تلك الصفة ، وهو المقضى والجواب الصحيح أن الرضا بالكفر من حيث هو قضاء الله طاعة ولا من هذه الحيثية كفر .

(٢) أقول : المثال الذي أورده في الجذب والرفع غير مطابق ، لأن قوة الجسم قابلة للتجزئة فيكون الجاذب تغلب بعض تلك القوة والرافع البعض الآخر ، ولو لم يكن كذلك لما كان النقل على متفاوتين أسهل منه على أحدهما ، وذهب المعتزلة أن الفاعل يفعل الاعتماد ويتولد من الاعتماد الحركة ، والفاعل يوجب الحركة بالتولد فيما هو مبين له والاعتماد بالمباشرة ، واحتجاجهم بحسن الأمر والنهي بالعمل هو أن الفاعل بالتولد لو لم يكن موجبا للفعل لما حسن أن يؤمر بالفعل الحاصل بواسطة تولد الفعل .

وقوله الجواب ما تقدم ، يعنى به الفعل بالكسب .

ككل مقولة عرض فإسناد هذه الأشياء إلى الجهة واحدة وهي الإمكان لإسناد الكثرة إلى الواحد وهو محال (١).

(مسألة : قالت الفلاسفة الموجود ما لإخبر محض كالمقول والأفلاك
أو الخير غالب فيه كافي هذا العالم)

فإن المرض وإن كان كثيراً لكن الصحة أكثر ، فلما امتنع عقلا لإيجاد ما في هذا العالم مبرأ عن الشرور
بالكافية كان ترك الخير الكثير لأجل الشر القليل شراً كثيراً وجب في الحكمة لإيجاده ، فلا جرم الخير والشر
مرادان لكن الخير مرضى والشر مراد بالضرورة مسكروه بالذات وهذه القاعدة قد تكلمنا عليها في شرح
الإشارات (٢) .

(مسألة : الحسن والقيح قد يراد بهما ملاءمة الطبع ومنافرة وكون الشيء صفة كمال ونقصان)

وهما بهذين المعنيين عقليان ، وقد يراد به كون الفعل موجبا للشواب والعقاب والمدح والذم وهذا المعنى
شرعى عندنا خلافا للمعتولة (٣) لنا وجوه .

الأول : أن من صور النزاع قبح تكليف ما لا يطلق فنقول لو كان قبيحا لما فعله الله تعالى وقد فعله بدليل
أنه كلف الكافر بالإيمان مع علمه بأنه لا يؤمن ، وعلمه بأنه متى كان كذلك كان الإيمان منه محالا ولأنه
كلف أبالجب بالإيمان ومن الإيمان تصديق الله تعالى في كل ما أخبر عنه وعمّا أخبر عنه أنه لا يؤمن ، فقد
كلفه أن يؤمن بأنه لا يؤمن وهو تكليف الجمع بين الضدين .

(١) أقول إنهم يقولون الواحد لا يصدر إلا عن واحد لا مطلقا بل من حيثية واحدة أما من جهتين
مختلفتين فقد يجوز والمبدأ الأول فلا يكون فيه حيثيتان فلا يجوز أن يكون مبدأ الشيتين أما معلوله فقد يمكن
أن يكون فيه حيثيات أحدها منه وحده وثانيها من الأول وحده وثالثها منها معا وأيضا يقولون أن الإمكان
علة لوجود شيء بل قالوا أن المبدأ الأول يمكن أن يكون بشرط إمكانيته معلولا لشيء وبشرط وجود معلوله
علة لشيء آخر وبشرطهما معا علة لشيء ثالث والشروط يجوز أن تكون عدمية كما مر وأما قوله الامكانيات
مقساوية فغير معلول لأنها تختلف باختلاف الماهيات وتكون بعيدة وقريبة وبالجملة يقع على الامكانيات بالتشكيك
والممولات كلما تبعد عن المبدأ الأول تزداد منها الكثرة الاعتبارية وبالجملة فالذي أورد المصنف عليهم ليس
بوارد وإبطال هذه القواعد إنما يقال بإثبات حدوث ما سوى المبدأ الأول .

(٢) أقول هذا نقل مطلق ليس فيه كلام إلا أن ذلك مبنى على جواز تعليل أفعال واجب الوجود
وفيه ما فيه .

(٣) أقول المعتزلة لا يخالفون فيما ذكره ، إنما الخلاف في معنى الحسن والقيح بوجه آخر وهو أن كون
بعض الأفعال موجبا للمدح أو الذم عقلي أم شرعي والمعتزلة يدعون أن الحكم بكون العدل والصدق حسنا
وبكون الظلم والكذب قبيحا بهذا المعنى ضروري ، ولهذا كان المعترفون بالشرائع وغيرهم جميعا معترفون بذلك
متفقون عليه ، وأنكر أهل السنة ذلك ، وقالت الفلاسفة أن الحكم بذلك يقتضى العقل للعمل ، فإن الأعمال
لا تنظم إلا بعد الاعتراف . وليس بمقتضى العقل النظري ، فإن الحكم بذلك ليس في الوضوح عند العقل
النظري كالحكم بأن الكل أعظم من الجزء .

الثاني : لو قبح الشيء لقبح إما من الله تعالى أو من العبد والقسمان باطلان ، فالقول بالقبح باطل ، أما أنه لا يقبح من الله فنفق عليه ، وأما أنه لا يقبح من العبد فلأن ما صدر عن العبد صادر عنه على سبيل الاضطرار لما بينا أنه يستحيل صدور الفعل عنه إلا إذا أحدث الله فيه الداعي إلى ذلك الفعل ، ومتى أحدث الله الداعي فيه كان الفعل واجبا ، وبالاتفاق لا يقبح من المضطر شيء .

الثالث : أن الكذب قد يحسن إذا تضمن لإنجاء الشيء من الظلم .

لا يقال الحسن هناك التعريض لا الكذب أو يقول الكذبية تقتضى القبح لكنه قد يخلف الأثر عن المقتضى لما نعت .

لأننا نجيب عن الأول بأنه على هذا التقدير لا يبقى كذب في العالم ومتى أضرر فيه شيء صار صدقا وعن الثاني أنه حينئذ لا يمكننا القطع بقبح شيء من الكذب لاحتمال أن يتخلف الحكم هناك لقيام مانع خفي لا يطلع عليه أحد .

احتجوا بأن العلم الضروري حاصل بقبح الظلم والكذب وحسن الإنعام ، ولا يجوز إسناده إلى الشرع لخصوله لمن لا يقول بالشرع .

والجواب إن أردت به العلم الضروري بمحصل الملامة والمنافرة الطبيعية فذاك مما لا نأباه ، وإن أردت به غيره فمضوع (٣٦) .

(١) أقول قوله لو كان قبيحا لما فعله الله مبنى على أن الله تعالى لا يفعل القبيح وهو حكم غير متفق عليه في المعنى ، لأن القائل بأن لا مؤثر إلا الله يقول لو كان بعض آثاره قبيحا لفعله لكنه لا يفعل القبيح لانتناع وجود القبح ، وخصمه يقول القبيح موجود لكنه من غير الله ، فالاتفاق على الحكم المذكور لفظي لا معنوي ، والحق عندنا فيه أن ذلك لو كان قبيحا وموجودا لفعله إذ لا موجود غيره تعالى إلا وهو موجوده سواء كان حسنا أو قبيحا ويقول المعتزلي على دليله الأول لو كان علم الله السابق منافيا للاختيار لكان الله غير مختار لكن العلم بكونه تابعا للمعلوم غير مقتضى لوجوب العلوم من دون المؤثر الموجب إياه .

وعلى الدليل الثاني : أن تكليف أبي لهب إنما كان من حيث كونه مختارا والإخبار عنه بأنه لا يؤمن من حيث العلم والعالم لا ينافي الاختيار .

قوله : وأما أنه لا يقبح من الله فنفق عليه فله أن يقول ليس ذلك متفقا عليه من حيث المعنى ، وأما وجوب العقل مع وجود الدواعي وأمتناعه مع عدمه فقد مر فيه أن ذلك لا ينافي الاختيار .

وعلى الدليل الثالث وهو تحسين الكذب لإنجاء الشيء أن عدمه إذا تعارض قبيحان حكم العقل بوجوب العمل بأضدهما قبحا مع الشعور بقبح الأقوى كما يختار العاقل آلة الفصد والسكى عند رجاء الصحة بيدهما ، ومنها ترك إنجاء الشيء مع القدرة عليه وقبح الكذب قبيح ، لكن الأول أتبع فيجب العمل بالأول مع الشعور

(مسألة : لا يجب على الله تعالى شيء خلافا للمعتزلة)

فإنهم يوجبون اللطف والعوض والثواب والبغداديون يوجبون العقاب ، والأصلح في الدنيا لنا أن الحكم لا يشبه إلا بالشرع ولا حاكم على الشرع فلا يجب عليه شيء ، ولأن اللطف هو الذي يفيد ترجيح الداعية بحيث لا ينتهي إلى حد الإلجاء فالداعية الواصلة إلى ذلك الحد شيء يمكن الوجود في نفسه ، والله تعالى قادر على الممكنات فوجب أن يكون الله تعالى قادرا على إيجاد تلك الداعية المنتهية إلى ذلك الحد من غير تلك الوساطة ، أما العوض فلو كان واجبا لكان دفع الألم دفعا لتلك المنافع العظيمة ، وكان يجب أن يقبح دفع الألم عن الغير كما يقبح المنع من الفصد ، وأما الثواب فله تعالى من النعم إلى العبد ما يحسن معه التكليف بهذا القدر من الطاعات فوجب أن لا يوجب الطاعات الثواب كما في الشاهد ، وأما الأصلح في الدنيا فغير واجب لأن الأصلح للكافر الفقير أن لا يخاف حتى لا يكون معذبا في الدارين ، والأصلح أن يخاف عباده في الجنة وأن يغنيهم بالمشتبهات الحسنة عن القبيحة ، وأما العقوبة فلأن العذاب حقه وليس له في استيفائه نفع ولا في إسقاطه ضرر فيحسن إسقاطه ، كما في الشاهد (١) .

يقبح الثاني ويلجئ إلى التعويض إنك لا ترتكبون فعل القبيح الذي يضطرون إليه ، ولا يلزم من ذلك هدم القطع بقبح الكذب لأن للعقل هو الحاكم بالفعل ولا يقدر حكمه بتجويز احتمال التخلف كما مر في الأحكام العقلية الضرورية وإنما لا تلتم بالاحتمالات التي يذكرها الصوفسطائيون .

وقوله على تقدير التعويض أو جواز وجود المانع من القبح لا يبقى كذب في العالم يجاب بأن تقرير وجودهما لا يوجب ارتفاع الكذب وإنما يوجب وجوب وقوع التعويض أو المانع في جميع الأحوال .

وتفسير القبح بمحصول الملازمة والمنافرة غير صحيح عندكم فإن كثيرا مما هو ملائم قبيح كغضب الفقير ما يحتاج إليه من الغنى فإن ذلك ملائم له وهو قبيح ، وكثيرا مما هو منافر حسن ككف الظالم عن الظلم بأنواع التآدييات فإنه منافر وحسن .

والتحقيق في هذا الباب إنه متفرع على وقوع الفعل من العبد ولا وقوعه منه فإن لم يكن العبد موجودا فلا قبيح وإن كان فقبيح موجود وبدل على ذلك التأمل في حدهما عند القائلين به .

(١) أقول : ليس هذا الوجوب بكون الحكم الشرعي كما هو المصطلح عند الفقهاء بل هذا الوجوب بمعنى كون الفعل بحيث يستحق تاركه الذم ، كما أن القبيح بمعنى كون الفعل بحيث يستحق فاعله الذم ، والكلام فيه هو الكلام في الحسن والقبح بعينه ، ويقولون إن القادر العالم الغني لا يترك الواجب ضرورة ، والنطف عندكم عبارة عن جميع ما يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المحصية حيث لا يؤدي إلى الإلجاء وهو من أفعال الله تعالى وهو عندكم واجب بعد ثبوت التكليف وما ذكره في خاتمة الداعي من غير اللطف فقد مر السلام فيه .

وأما العوض فيقولون وقوع الآلام في الخلق واجب لوجوب وقوع أسبابها والقادر العادل الغني إذا خلق ذلك فالواجب عليه أن يعرض المتألم نظرا إلى عدله ودفع الألم يؤدي إلى مفساد فلذلك لم يدفعه .

وأما الطاعات والتكاليف فلو كانت بإزاء نعم الله تعالى لكان المثاب هو الله تعالى وتنزه عن أن ينعم ليأخذ

(مسألة : لا يجوز أن يفعل الله شيئاً لغرض خلافاً للمعتزلة ولا أكثر الفقهاء)

لنا أن كل من كان كذلك كان مستكملاً يفعل ذلك الشيء والمستكمل غيره ناقص لذاته ، ولأن كل غرض يفرض فهو من الممكنات فيكون الله تعالى قادراً على إيجاده ابتداءً فيكون توسيط ذلك الفعل عبثاً . لا يقال لا يمكن تحصيله إلا بتلك الوساطة لانا نقول الذي يصلح أن يكون لغرضنا ليس إلا اتصال اللذة إلى العبد وهو مقدور الله تعالى من غير شيء من الوسائط .

احتجوا بأن ما يفعل لا لغرض فهو عبث والعبث على الحكيم غير جائز .

قلنا إن أردت بالعبث الخالي عن الغرض فهذا استدلال بالشيء على نفسه ، وإن أردت غيره فبينه (١) .

عوضاً عن نعمه ، إنما النعم تفضل منه ، والثواب جزاء التكليف ، وإبطال الثواب من غير تكليف الطاعة غير ممكن لكون الثواب مشتملاً على التعظيم والإجلال ذلك في غير المستحق قبض ، والأصلح واجب عند أبي القاسم البلخي وهو لا يقول بوجوبه في جميع المواضع بل يقول في المواضع المتعلقة بإزاحة علة المكافئين وما ذكره في العقاب فهو كلام المرجئة والوعيدية يقولون الوعيد لطف وهو واجب والوفاء بالقول واجب وإلا لكان الكذب حسناً فهذا كلامهم في هذا الباب والجميع مبنى على كون العبد فاعلاً باختيار والقول بحسن الأفعال وقبحها ووجوبها وإذا انهدمت تلك القواعد سقط جميع استدلالاتهم .

(١) أقول المعتزلة يقولون فعل الحكيم لا يخلو عن غرض هو الداعي إلى ذلك الفعل وللازم ترجيح من غير مرجح ، والفقهاء يقولون الحكم بالقصاص إنما ورد من الشارع ليزجر الناس عن القتل فهذا هو الغرض منه ، ثم إن المجتهدين فرعوا على ذلك الإذن والمنع فيما لم يصرح الشارع حكمه فيه على وجه يوافق الغرض ، وبعض القائلين بالأغراض يقولون المراد من الغرض سوق الأشياء النافعة إلى كالاتها فن السكالات ما لا يحصل إلا بذلك السوق ، كما أن الجسم لا يمكن اتصاله من مكان إلى مكان إلا بتحريكه وهو الغرض من تحريكه فتحصيل بعض الأغراض من غير توسيط الأفعال الخاصة بها محال والمحال غير مقدور عليه .

وقوله الصالح لكونه غرضاً ليس إلا اتصال اللذة إلى العبد وهو مقدور من غير واسطة ليس بحكم كلي ، فإن لذة أحد آخره الكسب من غير الكسب ليس بمقدور والعبث ليس هو الفعل الخالي عن الغرض مطلقاً بل يجب أن يراد فيه بشرط أن يكون من شأن ذلك الفعل أن يصدر عن فاعله المختار لغرض .

وأما قوله : الفاعل بفرض مستكمل بالغرض حكم أخذه من الحكماء استعماله في غير موضعه فإنهم لا يتفنون سوق الأشياء إلى كالاتها وإلا لبطل علم منافع الأعضاء وقواعد العلوم الحكمية من الطبيعيات وعلم الهيئة وغيرها وسقطت الملل الغائية بأسرها من الاعتبار ، بل يقولون إفاضة الموجودات عن مبدأها يسكون على أكل ما يمكن لا بأن يخلق ناقصاً ثم يكمله بقصد فإن بل خلقه مساقاً إلى كاله باستئناف تدبير ، ويمنون بالغرض استئناف ذلك التدبير في الإكمال بالقصد الثاني .

أما أهل السنة فيقولون إنه تعالى فعال لما يريد ليس من شأن فعله أن يوصف بحسن وقبح ، فكثير من الناقصين يعدمهم قبل استكمالهم وكثير من المتحركين يحركهم إلى غير غايات حركاتهم ولا يسئل في أفعاله بل وكيف ؟

(مسألة : قالت المعتزلة حلة حسن التكليف التعمير لإستحقاق التعظيم فإن التفضل بالتعظيم قبيح)

وهذا عندنا باطل لأنه بناء على الحسن والقبح والوجوب على الله تعالى وبعد تسليمه فلا نسلم أن التفضل بالتعظيم قبيح محال إستحيل عليه النفع والضرر ، وبقدير تسليمه فاستحقاق التعظيم لا يتوقف على التكليف بالأفعال الشاقة بدليل أن التلفظ بكلمة الشهادة أسهل من الجهاد والصوم مع أن المستحق به أعظم فلو كان المقصود استحقاق التعظيم لكان من الواجب أن يزيد الله تعالى في قوتنا ثم يكلفنا بما لا يشق علينا ليحصل الاستحقاق من غير المشقة (١) .

احتج نفاة التكليف بأمور .

أحدها : أنه إذا كان السكك بخلقه و ارادته فنيما للتكليف ، والمعتزلة وإن أنكروهما فقد اعترفا بالعلم فإكان معلوم الوجود فهو واجب الوقوع ، وما كان معلوم العدم فهو يتمتع الوجود فنيما للتكليف .

وثانيها : وهو أن التكليف إن كان عند استواء الداعين فهو محال لأن في هذه الحالة الفعل يتمتع وإن كان عند الرجحان فالراجح واجب والمرجوح يتمتع فنيما للتكليف .

وثالثها : أن التكليف بالفعل إما أن يقع حال حصول الفعل أو قبله والأول محال ، لأن إجماد الموجود محال ورفعه حال وجوده محال ، والثاني أيضا محال لأن كونه فاعلا لشيء لا معنى له إلا حصول المقدور عن القدرة فيستحيل أن يكون فاعلا في الحال لفعل لا يوجد في الحال فلم يكن هو في الحال مأمورا بشيء أصلا بل يكون ذلك إعلاما بأنه سيصير في الزمان الثاني مأمورا .

فإن قلت : كونه فاعلا للفعل أمر زائد على صدور الفعل عن القدرة .

قلت : فذلك لزائد إما أن يكون مدورا للكلف أو لا يكون ، فإن كان مقدورا له فإما أن يؤمر بارتفاعه حال وجوده أو قبله ويعود المحذور المذكور ، وإن لم يكن مقدورا استحال أن يكون مأمورا به .

ورابعها : أن الأمر بالفعل الشاق إن لم يكن لغرض فهو عيب وهو غير جائز على الحكيم ، وإن كان فيستحيل عوده إلى من يستحيل عليه النفع والضرر ويستحيل عوده إلى العبد لأن ذلك للنفع إما لعاجل أو لآجل والأول باطل لأن الإنسان يتأذى به في الحال والثاني باطل لأن ذلك الغرض ليس إلا حصول اللذة وإنه تعالى قادر عليه إبتداء فيكون توسيط التكليف عبثا .

والجواب عن السكك : أنه مبني على طلب اللمية وهو باطل لأنه ليس يجب في كل شيء أن يكون معللا

(١) أقول : عند المعتزلة التعظيم من غير استحقاق قبيح سواء كان ممن يستحيل عليه النفع والضرر أو كان من غيره ، وقد مر أن لذة التعظيم المستحق لا يمكن أن يحصل بمجرد التفضل من غير الاستحقاق والمثال الذي أورده ليس بمطابق لأن الجهاد والصوم من غير التلفظ بكلمة الشهادة ليسا مما يستحق بهما شيء ولا شك في أن المجموع أكثر من البعض فكيف يكون الاستحقاق للمجموع أقل من الاستحقاق للبعض ، وأيضا لا يكون الاستحقاق مقدراً على المشقة والالكان أجره الحال أكثر من أجره المهندسين والمبتدعة لا يستحقون بمشقاتهم شيئا بالاتفاق .

وإلا لكانت عليه تلك اللمة معللة بعلّة أخرى ولزم التسلسل ، بل لا بد من الانتهاء إلى ما لا يكون معللا للبتة ، وأولى الأمور بذلك أفعال الله تعالى وأحكامه فكل شيء منه فلا هلة لضمه (١) .

القسم الرابع

الكلام في الأسماء اسم كل شيء إما أن يدل على ماهيته أو على جزء ماهيته أو على الأمر الخارج عن ماهيته أو على ما يتركب عنهما والخارج إما أن يكون صفة حقيقية أو إضافية أو سلبية أو ما يتركب عنها وهل يجوز أن يكون لماهية الله تعالى اسم أم لا ، فإن قلنا ماهيته معلومة للبشر جاز وإلا فلا وأما الاسم الدال على جزء الماهية فذلك محال لامتناع التركب في حقيقة ذات الله تعالى ، وأما سائر الأقسام جائزة ، ولما كانت السلوب والإضافات بسيطة ومركبة غير متناهية إلا جرم يجوز وجود أسماء لانهاية لها متباينة (٢) .

الركن الرابع

من هذا الكتاب في السمعيات وهو مرتب على أقسام الأول في النبوات
(مسألة : المعجز أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة)

وإنما قلنا أمر لأن المعجز قد يكون إثباتا بغير المعتاد وقد يكون منعا من المعتاد وإنما قلنا خارق للمادة ليميز به المدعى عن غيره ، وإنما قلنا مقرون بالتحدي إثباتا يتخذ الكاذب معجزة من مضمه حجة لنفسه ، يميز عن الإرهاص والكرامات ، وإنما قلنا مع عدم المعارضة ليميز عن السحر والشعوذة (٣) ،

(١) أقول : أكثر الحجج هي حجج الجبرية وقد مر الكلام فيها ، ويرد أيضا على أفعال الله تعالى وتعليل أفعاله لا يكون إلا بسوق الأفعال إلى كالاتها كما مر .

وأما قوله أولى الأمور بأن لا يكون معللا لأفعال الله فمنها يعود إلى الحكم بأن لا معلل في الوجود أصلا فإن ليس في الوجود إلا الله تعالى وأفعاله وهو غير معلل ، فلو لم تكن أفعاله معللة لم يكن شيئا معللا أصلا ، وأفعال الله تعالى كثيرة فلم لا يجوز أن يكون بعضها معللا ببعض إلى أن ينتهي إلى شيء واحد غير معلل .

(٢) أقول : الشيء الذي يعلم أنه لا يعلم يمكن أن يوضع له اسم من حيث إنه لا يعلم إلا أن يقال الاسم يدل إجمالا على ما يدل عليه الحد تفصيلا وحينئذ يلزم أن لا يكون لما لا حد له اسم كاللسانط وذلك باطل وقد سمى المشرعون غضروفا بالذي لا اسم له مع أن لها حدا أما الشيء الذي لا يعلم أصلا فلا يمكن أن يوضع له اسم والأسماء الكثيرة وإن أمكن أن تطلق على الله تعالى من الوجوه التي ذكرها إلا أن أصحاب الفرائع لا يجوزون إطلاق اسم عليه تعالى إلا بإذن شرعي .

(٣) أقول : هذا حد المعجز وأتى بالقيود التي يجب اعتبارها فيه ، وإنما قدم بناءه لأن لإثبات النبوة يبنى عليه ، قال صاحب الصحاح تحديت فلانا إذا ماريتها في فعل ونازعته الغلبة ، والإرهاص أحداث معجزات تدل على بعثته ، وكأنه تأسيس لقاعده نبوته ، والرهبص بالكسر العرق الأسفل من الحائط يقال رهصت الحائط بما يقيمه .

(مسألة : محمد رسول الله ﷺ خلافا لليهود والنصارى والمجوس وجماعة من الدهرية لنا وجوه)

الاول: أنه ادعى النبوة وعليه التعويل وظهر المعجز عليه وكل من كان كذلك كان نبيا وإنما قلنا أنه ادعى النبوة فللتواتر وإنما قلنا أنه ظهر المعجز على يده فلثلاثة أوجه أحدها أنه أتى بالقرآن والقرآن معجز أما أنه أتى بالقرآن ولم يأت به غيره فبالتواتر وأما أنه معجز فلأنه تحدى الفصحاء بمعارضته فمعجزوا عنه ، وذلك يدل على كونه معجزاً .

وثانيها : أنه نقل عنه معجزات كثيرة منها إشباع الخلق الكثير من الطعام القليل ونبوع الماء من بين أصابه ومكالة الحيوان المعجم ، وكل واحد منها وإن لم يبلغ مبلغ النواتر لكن النواتر يدل على صحة واحد منها وأى واحد منها صح حصل الغرض .

وثالثها : أنه أخبر عن الغيب والإخبار عن الغيب معجز ، وإنما قلنا إن من ادعى النبوة وظهر المعجز عليه كان نبيا لأن الرجل إذا قام في المحفل العظيم فقال إني رسول هذا الملك إليكم ثم قال يا أيها الملك إن كنت صادقا فيما قلت فخالف عادتك وقم عن مكانك ، فقام الملك اضطرب الحاضرون إلى صدقه فكذا هنا .

الطريق الثاني : لإثبات نبوته عليه السلام بالاستدلال بأخلاقه وأعماله وأحكامه وسيره فإن كل واحد منها وإن كان لا يدل على النبوة لكن مجموعها مما يعلم قطعاً أنه لا يحصل إلا للأنبياء وهذه طريقة اختارها الجاحظ وارتضى بها الغزالي في كتابه المنتقى .

الثالث : إخبار الأنبياء المتقدمين في كتبهم السجارية عن نبوته فهذا مجامع أدلة نبوته عليه السلام والاستقصاء فيها مذكور في المطولات (١) .

فإن قيل لا نسلم أنه ظهر المعجز على يده قوله في الوجه الأول القرآن ظهر على يده وهو معجز .
قلنا الاستقصاء في الاسئلة والأجوبة على هذا الوجه مذكور في كتاب النهاية .
قوله في الوجه الثاني أشبع الخلق الكثير من الطعام القليل .

قلنا هذه الأشياء لو وجدت لنقلنا إلينا نقلا متواترا لأنها أمور عجيبة والدواعي على نقلها متوفرة فلما لم تنقل نقلا متواترا علمنا أنها ليست صحيحة ، سلمنا سلامتها عن الطعن لكن لانزعاج في أنها لم تنقل إلينا نقلا متواترا ، بل إنما نقلت على سبيل الأحاد ورواية الأحاد لا تفيد العلم .

(١) أقول : إعجاز القرآن على قول قدماء المتكلمين وبعض المحدثين في فصاحته وعلى قول بعض المتأخرين في صرف عقول الفصحاء القادرين على المعارضة عن إيراد المعارضة قالوا كل أهل صناعة اختلفوا في تجويد تلك الصناعة فلا محالة يكون فيهم واحد لا يبلغ غيره شأره وعجز الباقون عن معارضته ، ولا يكون ذلك معجزا له لأن ذلك لا يكون خرقا للعادة لكن صرف عقول أقرانه القادرين على معارضته يكون خرقا للعادة فذلك هو المعجز ، والاستدلال بالأخلاق والأفعال أيضا قوى وهو معنى قوله تعالى « ويتلوه شاهد منه ، فإن ذلك يشهد على صدقه في دعواه وهو صادر منه .

قوله : مجموع الرواة بلغوا حد التواتر وذلك يدل على صحة واحد منها وأياها صح حصل الغرض .

قلنا : لا نسلم رواية الغرائب التي يمكن الاستدلال بها على الرسالة بلغوا حد التواتر فإنه ليس كل ما يذكر في كتاب دلائل النبوة مما يصح الاستدلال به من طريق القطع على الرسالة إنما الذي يصح الاستدلال به على ذلك أمور قليلة نحو نبوح الماء من بين أصابعه وأمثاله ولانسلم أن رواية أمثال هذه الأشياء بلغوا إلى حد التواتر .

قوله في الوجه الثالث : أخبر عن الغيب قلنا أخبر عن الغيب على وجه يخالف العادة أو يوافقها فالأول ممنوع والثاني مسلم ، بيانه أن العادة جارية بأن الرؤساء إذا حاولوا ترغيب الرعية في محاربة خصومهم وعدوهم يخبرونهم بأن اليد لهم والدولة راجعة إليهم فقرله تعالى و وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض ، من هذا الباب . وأيضا الرجل المعتقد فيه قد يخبر عن أمور كلية على سبيل الإجمال ، فإن وقع شيء من ذلك جعله على صدقه وإن لم يقع قال أنا ما عينت الوقت بل سيقع بعد ذلك قوله تعالى : وألم غلبت الروم في أدنى الأرض ، من هذا الباب ، سلنا أنه أخبر عن الغيب على سبيل التفصيل فلم قلت إنه معجز ، وبالدليل عليه أن المحدثين رووا في كتاب دلائل النبوة أن قساوسطياحا أخبرا عن أحوال محمد عليه الصلاة والسلام مع أنهما ما كانا من الأنبياء ، فعلنا أن السكاك قد يخبر عن الغيب ، وكذا المعبرون يخبرون عن الغيب المفصلة بناء على الرؤيا ، وكذا المنجمون وأصحاب العزائم ، وإذا كان كذلك لم يكن ذلك معجزا (١) .

ثم نقول : إن كان ما ذكرتم يدل على أنه ممتنع وبيانه من وجوه .

أحدها : وهو أنه لو جاز انخراق العادة عن مجاريها لجاز أن ينقلب الجبل ذهابا لبريزا والبحر دما عبيطا وأن ينقلب ما في البيت من الأواني أناسا فاضلين ومعلوم أن تجويره قادم في البدديات (٢) .

سلنا ظهور المعجز على يده فلم قلت : إن كل من كان كذلك كان رسولا .

وتقريره : أن الاستدلال بظهور المعجز على الرسالة يتوقف على مقامات ثلاث الأولى أنه فعل الله تعالى ، وثانيها أن الله تعالى فعلها لأجل التصديق ، وثالثها أن كل من صدق الله تعالى فهو صادق . أما المقام الأول ففيه النزاع من وجوه .

(١) أقول أورد دلائل وطرقا كثيرة على الثبوت وسيدكر في الجواب أن المعتمد هو ظهور القرآن على يده ، والحق أن الإمارات الظنية إذا تراترت أدت إلى حكم العقل جزما بما توافقت عليه في إثباته وذلك كالنجرييات المدروسة في الضروريات فايراد هذه الدلائل التي ذكرها بمثابة التجارب المؤدية إلى حكم جزم يقيني ، فهي وإن كانت آحادها غير معتمد عليها لكنها بالجملة تؤدي إلى حكم يقيني ، وإن لم تكن تصلح لأن يناظر بها وإليها لأنها تجري مجرى القضايا التي هي مبادئ الأقيسة التي لا يمكن أن تثبت بحجة أو برهان .

(٢) أقول : أما انخراق العادة فليس مما ينكره المنكرون لأنه جائز مع القول بالفاعل المختار ، ولأنما ينكره الحكماء لأنهم يقولون بأن للنفس الزكية قوى ربما تؤثر في أكثر الأجسام التي في عالم الكون والفساد .

أحدها أنا إن أئمتنا النفس الناطقة فاعلم نفس النبي مخالفة بالماهية لنفس غيره فلا جرم قدر على ما لم يقدر عليه غيره ، وإن لم نقل بالنفس الناطقة فلا بد وأن يكون الإنسان عبارة عن البدن المخصوص فاعلمه كان مزاج بدنه خصوصية لم تحصل تلك الخصوصية لسائر الأبدان ، فلا جرم قدر على ما لم يقدر عليه غيره .

وثانيها : أن النبي عليه الصلاة والسلام لعلمه وجد جسمًا نباتيًا أو حيوانيًا له خاصية عجيبة مستتبعة لتلك الآثار الغريبة التي أظهرها النبي ولما لم يقع ذلك الجسم في يد آخر لا جرم عجز الكل عن معارضته .

وثالثها : لعل الجن والشياطين أعانوه عليه وما أعانوا غيره عليه أو الأرواح الفلكية أو الملائكة أهانوه عليه ، بل هذا ظاهر لأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يحيلون أكثر الأشياء على الملائكة ونحن إنما علمنا وجودهم وعصمتهم بقول الأنبياء فقبل العلم بصدقهم جوازنا وجودهم وذلك كان في تحقق الاحتمال .

وأما المقام الثاني ففيه النزاع من وجهين .

أحدهما : لأنسلم خلق المعجز لأجل التصديق لاسمًا وقد بينتم أن أفعال الله تعالى لا يجوز أن تكون معللة بالعرض ، وبما يحقق هذا أن الفعل بدون الداعي إما أن يكون جائزًا أو لا يكون فإن كان جائزًا لم يمكن القطع بأن الله تعالى فعل المعجز لأجل التصديق بل لعلمه فعله لا لأمر أصلا ، وإن لم يجوز توقف فعلنا للقبائح على دواعي مخالفة الله تعالى فيكون الله تعالى فاعلا لما يوجب القبيح ، فإذا جاز ذلك من الله تعالى فلم لا يجوز من أفضل عبادته ، وإذا جاز ذلك منه بطل أصل الاستدلال بالمعجز على التصديق .

الثاني : سلمنا أنه تعالى فعل المعجز لمقصود لكن لم قلت إن ذلك المقصود ليس إلا التصديق ولعلمه تعالى فعله لعرض آخر وعليكم بيان الحصر ، ثم إنا على سبيل التبرع نذكر أمورًا أخرى .

أحدها : أن يفعله ليكون ابتداء عادة .

وثانيها : ليسكون تكرير العادة متطاولة فإن الفلك الثامن لا يستكمل الدورة إلا في ستة وثلاثين ألف سنة فيكون وصولها إلى أول الحمل في مثل هذه المدة هادة لها ، فلعل هذا الحادث يكون من هذا الباب .

وثالثها : أن يكون ذلك كرامة لولي أو معجزة لنبي آخر في طرف آخر من أطراف العالم .

ورابعها : أن يكون ذلك إرهابًا لنبي آخر يأتي بعد ذلك كالأحوال التي ظهرت على محمد قبل بعثته وكان نور الذي يحكي أنه كان يظهر في جبين أبيه .

وخامسها : أن يكون امتحانًا لعقول المكلفين كما أنزل المتشابهات امتحانًا لعقولهم .

المقام الثالث : سلمنا أن الله تعالى صدقه لكن فلم قائم إن كل من صدقه الله فهو صادق فإن عندكم أنه تعالى خالق الكفر والفواحش فإذا لم يقبح ذلك من الله تعالى فلم لا يحسن منه أيضاً تصديق الكاذب ، وهذا السؤال الأخير مختص بنا دون المعتزلة .

ثم نقول : هب أنا لا نذكر شيئاً من هذه الآليات فلم قلت إن كل من ظهر عليه المعجز كان رسولاً والرجوع فيه إلى المثال ضعيف لأننا لا نقطع في ذلك المثال بصدق المدعى ، لأنه ربما قام الملك العظيم في ذلك الوقت لحديث أم في بطنه أو شاهد شيئاً فخاف أو تذكر أمراً فقام طلباله .

وبالجملة فليس هنا إلا الدوران ، وهو أنه قام عند التماس المدعى ، وما قام قبل ذلك ، والدوران لا يفيد إلا الظن الضعيف ، فإنه يحكى أن واحداً كان يجلس في مسجد فكلما دخل المؤذن قام ذلك الإنسان وخرج ، فقال له المؤذن ما لي أراك كلما أذنت خرجت فقال لا بل كلما صممت بالخرج أذنت ، وهذا يدل على أن دلالة الدوران على الملية ضعيف ، ثم إن سلنا دلالة العقل على التصديق فلم قلت له في حق الله تعالى كذلك وستعرف أن القياس المؤيد بالجامع لا يفيد إلا الظن فكيف هذا القياس الخالي عن الجامع ، فهذا هو الاعتراض على الدليل الأول على النبوة ، أما الدليل الثاني وهو الاستدلال بمحاسن أحواله على نبوته فضعيف ، لأن غاية ما في الباب أنه يدل على كون ذلك الإنسان متميزاً عن سائر الناس بمزيد الغنميلة ، ولكن من أين يدل على النبوة وكيف وقد حكى عن أفاضل الحكماء في الأخلاق أمور عجيبة جعلها للناس قدرة لأنفسهم في الدنيا والآخرة مع ما نقل عنهم من العلوم الدقيقة .

وأما الدليل الثالث وهو الاستدلال بما جاء في التوراة والإنجيل على نبوة محمد ﷺ فالاعتراض عليه أنكم إنما أن تقولوا أنه جاء في هذه الكتب صفة محمد ﷺ على سبيل التفصيل بمعنى أنه تعالى بين أنه سيجي في السنة الغابية في البلدة العلانية شخص وصفه كذا وكذا فاعلموا أنه رسول ، وأما أن لا يقولوا كذلك بل يقولوا إنه تعالى بين ذلك بيانا مجملا من غير تعيين الزمان والمكان أو الوصف ، فإن ادعيتهم لأول فهو باطل ، لأننا نجد التوراة والإنجيل خالية عنه . لا يقال لليهود والنصارى حرفوا هذين الكتابين ، لأننا نقول هذان كتابان مشهوران في المشارق والمغرب ومثل هذا بما لا يصح تطرق التحريف إليه كما في القرآن ، وإن ادعيتهم الثاني فتقدر المساعدة عليه لا يدل ذلك على النبوة ، بل ربما دل على ظهور إنسان فاضل شريف ، أو إن دل على النبوة لكن لا يدل على نبوة محمد ﷺ إذ ربما كان المبشر به إنساناً آخر (١) .

(١) أقول : هذا الذي ذكره كله بمنزلة شبه السوفسطائية فإن التمين الحاصل للعقلاء إذا قام لإنسان على طريق مرضية عند الخواص والعوام وادعى أنه مبعوث من عند الله ، والدليل على صدق قولي أن الله تعالى يظهر على يدي أمرا خارقا للعادة فظهر ، وقال من لم يصدقني بمثل ما ظهر على يدي وتحدى من عداه من ذلك لا يبول بأمثال هذه الاحتمالات وقد أشار المصنف أيضاً إلى هذا المعنى في الجواب على ما سيأتي .

وأما المذكور في التوراة والإنجيل الدال على نبوته ﷺ وعلى آله وصحبه فكثيرة يذكرها المصنفون من الواقفين عليها ما ذكر في التوراة بعبارة تفسيرها هكذا : جاء الرب من طور سيناء وظهر بساعير وعلا بفاران ، وفي التوراة أن إسماعيل كان في برية فاران يعني بادية العرب وذكر الواقفون على جبالها أن فاران في طريق مكة قبل العون بميلين ونصف وهو كان المنزل للسافرين على يسار الطريق من العراق إلى مكة ، ومنه ما جاء في السفر الخامس أن الرب قال لموسى : إني مقيم لهم نبيا مثلك من بني أخوتهم وأياما رجل لم يسمع كلماتي التي يؤديها من ذلك الرجل باسمي أنا أنتقم منه ، ومنها في السفر الأول لهاجر أنها تلد ويكون من ولدها من يده فوق الجميع ويد الجميع مبسوطة إلى الخشوع ، وأيضاً جاء في الإنجيل في الفصل الرابع عشر في إنجيل يوحنا أن المسيح قال إني أسأل أبي أن يعطيكم فارقليطاً آخر يكون معكم إلى الأبد روح الحق ، والفارقليط معناه كاشف الحفريات ، وأمثال هذا في هذين الكتابين وفي كتب سائر الأنبياء التي عندهم كثير يطول الكتاب بذكرها ولا يقدر المخالف على دفعها أو صرفها إلى ملك أو نبي آخر ولا على أن يكتمها .

سلنا أن ما ف كرتم يدل على النبوة لكن هنا ما يدل على الفدح فيها وهو من وجوه .

الاول : شبهة الدهرية وهي بالفدح في الفاعل المختار ولا إنكار كدرك الصانع عالما قادرا بالحركات مريدا .
وثانها : شبهة منكري التكليف فإنهم يقولون الانبياء إنما جاءوا من عند الله تعالى بالتكليف لكن القول بالتكليف محال .

وثالثها : شبهة البراهمة وهي من وجهين .

الاول : أن ما جاء به الرسول إن علم حسنه بالعقل كان مقبولا سواء ورد به الرسول ، أو لم يرد ، وإن علم قبجه بالعقل كان مردودا سواء ورد به الرسول أو لم يرد ، وإن لم يعلم لاحسنه ولا قبجه ، فإن كان في محل الحاجة حسن الانتفاع به سواء ورد به الرسول أو لم يرد ولما تقرر في العقل إن كان ما ينتفع به الإنسان وكان خاليا عن أمارة الضرر كان الانتفاع به حسنا ، وإن لم يكن في محل الحاجة قبح الانتفاع به سواء ورد الرسول أو لم يرد ، لأنه إقدام على ما يحتمل الضرر من غير حاجة أصلا .

الثاني : أن دلالة النبوة ليس إلا المعجزة بالاتفاق لسكنا بينا أن المعجز لا يدل البتة فاضع الجرم بالصدق .

ورابعها : شبهة اليهود وهي من وجهين .

الاول : الله تعالى لما شرع شريعة موسى عليه السلام فإما أن يكون قد بين فيها أن تكون باقية إلى يوم القيامة ، أو بين فيها أنها باقية إلى الوقت الفلاني فقط أو بين الشرع ولم يترض لبيان التأييد والتأقيت .
فإن قلت : إنه تعالى بين التأييد لم يحجز نسخه أما أولا فلاه أخبر أن هذا الشرع ثابت أبدا فلو لم يبق ثابتا أبدا كان كذبا وهو غير جائز على الله تعالى ، وأما ثانيا فلاه لو جاز أن ينص الله تعالى على أن شرع موسى عليه السلام ثابت أبدا ثم أنه لا يبقى ثابتا أبدا ، فلم لا يجوز أن ينص الله على شرع محمد عليه الصلاة والسلام أنه ثابت أبدا مع أنه لا يكون ثابتا أبدا فيلزمكم تجوير نسخ شرعكم .
وأما ثالثا : فلاه لو جاز أن يخبر الله تعالى عن التأييد مع أن التأييد لا يحصل ارتفاع الإيمان عن كلامه ووعدده ووعدده وذلك باطل بالاتفاق .

وأما إن قلنا إنه تعالى بين في شرع موسى عليه السلام أنه ثابت إلى الوقت الفلاني كان هذا من الأور العظيمة التي تتوفر الدواعي على نقله فوجب أن ينقل ذلك التوقيت متواترا ، فالتنقل المتواتر لا يجوز الإطباق على إنفائه فكان يلزم أن يكون العلم بانتهاء شرع موسى عند مبث عيسى ، وانتهاء شرع عيسى عند مبث محمد عليه الصلاة والسلام معلوما بالضرورة للخلق ، وأن يكون المنكر له منكرا للتواتر ، وأن يكون ذلك من أقوى الدلائل لعيسى ومحمد على دعواهما ، فلما لم يكن الأمر كذلك ، علمنا فساد هذا القسم ، ولأنه لو جاز أن لا ينقل هذا التوقيت نقلا متواترا لجاز أن يقال إن محمدا عليه الصلاة والسلام حول الصوم من رمضان إلى شوال ، والتبلة من السكبة إلى غيرها ، ولأنه عليه الصلاة والسلام قال شرعى يبقى مؤدا إلى الوقت الفلاني مع أنه لم ينقل شيء من ذلك وتجويره فدح في شرع محمد عليه الصلاة والسلام ، وإن قلنا إنه تعالى بين في شرع موسى أنه ثابت ولم يبين التأييد ولا التوقيت فهذا محال لما بينا ، في كتاب أصول الفقه أن الأمر لا يفيد الوجوب إلا مرة واحدة ، ومعلوم أن شرع موسى لم يكن كذلك فإن التكليف متوجهة بذلك الشرع على الخلق إلى

زمان عيسى عليه السلام بالاتفاق ، فلما ظهر فساد القسامين الاخيرين ثبت الاول ، ويلزم من صحة امتناع النسخ .
الثاني : أن اليهود والنصارى على كثرتهم وتفرقهم في المشارق والمغرب يخبرون عن موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام أن كل واحد منهما أخبر أن شريعته باقية إلى يوم القيامة وخبر التواتر يفيد العلم ، وإلا لم يمكنكم إثبات وجود محمد عليه الصلاة والسلام فضلا عن نبوته ، فإذا صح ذلك عنهما فلا شك أن قولهما حجة .

لا يقال : شرط التواتر استواء الطرفين والواسطة وهذا مفقود في ذلك المعنى وهو النقل ، أما اليهود فلأن يختصر قتلهم حتى لم يبق منهم إلا عدد يسير دون عدد التواتر ، وأما النصارى فلأنهم كانوا قليلين في ابتداء الامر .
لأننا نقول أما قتل اليهود فضعيف لأن اليهود كانوا أمة عظيمة وكانوا متفرقين في شرق الأرض وغربها وفي البلاد المتباعدة جدا فمن المستحيل قتل هذه الأمة العظيمة بحيث لا يبقى على وجه الأرض منهم عدد التواتر ، وأما حديث النصارى فضعيف أيضا لأن ذلك يوجب القدح في شرع عيسى عليه السلام قبل مبث محمد عليه الصلاة والسلام وذلك بما لم يقل به أحد .

والجواب : أن المعتمد في رسالة محمد عليه الصلاة والسلام ظهور القرآن عليه ، وسائر الوجوه إنما يذكر للتينة والتكميل .

قوله : لو جاز انخراق العادة ارتفع الأمان عن البدييات .

فلما : هذا لارم على الفلافة لاحتمال أن يحدث شكل فلكي غريب يوجب هذه الغرائب في هذا العالم .
قوله : يجوز أن يكون حدوث المعجز لا من الله تعالى وإن كان منه لـكن الغرض منه شيء سوى التصديق .

قلنا : المتزلة عولوا في الجواب على حرف واحد وهو أنه لو كان المدعى كاذبا لوجب على الله تعالى أن يمنع ظهور ذلك المعجز منعا للعباد من الوقوع في الضلال وهذا الجواب ضعيف ، لأنه يقال إنما يجب على الله تعالى كشف الحال فيها لو لم يحتمل ظهور المعجز وجها آخر سوى دلالاته على تصديق الله تعالى لذلك المدعى ، فأما لما احتمل ذلك واحتمل غيره فلو قطع المكلف بأحد الاحتمالين دون الآخر كان التصديق من قبل العبد لا من الله تعالى وفي مثل ذلك لا يجب على الله كشف الحال ، ألا يرى أنه لم يقبح إنزال المشابهات من الله تعالى لما أنها محتمة غير قاطعة ، فكذا هنا ، وأيضا فإنه تعالى يمهّن الكفرة على المسلمين ويكتمهم من قتل أوليائهم ، والمسلمون يهتمون في الدعاء وسؤال المعونة على الكفار وقد لا يجب دعاهم ولا يعطيهم مناهم ، والكفار يقولون في دعائهم اللهم انصر أحب الفئتين إليك وإن لم ترض ما نحن فيه من تكذيب مدعى النبوة والمخالفة له ولاصحابه فاسلب عنا ما أعطيتنا من القوى والنسكن والرب قد لا يفضل ذلك ، فيجب أن يكون هذا موها لتصديق الكفرة ، فلما لم يكن هذا فكذا ما قالوا .

والجواب الحق مبني على مقدمة وهي أن تجويز الشيء لا ينافي القطع بعده ، فإنما يجوز أن يخلق الله إنسانا شيئا في الحال من غير الوالدين وأن يقلب الأنهار دما والجبال ذهبا ، ثم أنا مع التجويز نقطع بأنه لم يوجد ، ولأن من واجبه غيره بالشمس المشتوم وجهه ونظر إلى الشاتم شذرا علم بالضرورة فضبه ، وكذلك القول

في حمرة الحجل وصفرة الوجس مع أن حصوله ابتداء بدون الغضب جائز وهذا أيضا لازم على الفلاسفة على ما قررنا .

وإذا ثبت هذا فنقول : إنما علمنا أن المحدث لهذا المعجز هو الله تعالى لما قدمنا أن جميع الممكنات واقعة بقدرة الله تعالى ، وإنما قلنا إنها دلالة على التصديق لما أنا لما رأينا النبي يقول يا إلهي إن كنت صادقاً في دعوى الرسالة فسود وجه القمر مثلاً ، وكما قال النبي ذلك أسود قلنا مضطرين إلى العلم بأنه تعالى صدقه في تلك الدعوى ولذلك فإن كل من أقر في القرون الماضية بأن هذه المعجزات من فعل الله تعالى أقر بصديق المدعى ولم يبق له شك فيه وتمييز سائر الأقسام بحسب العقل مما لم يقدح في هذا العلم الضروري كما هو بناء في المثال .

أما شبهة الدهرية ونفاة التكليف فقد تقدم الجواب عنها .

وأما شبهة البراهمة فهي مبنية على الحسن والتبجح وقد تقدم القول فيه .

ولذا ذكر فوائد البعثة على التفصيل فنقول : قد عرفت أن الأمور قسمان منها ما يستقل العقل بإدراكه ومنها ما لا يستقل والاول كعلمنا بافتقار العالم إلى الصانع الحكيم وفائدة بعثة الرسل في هذا النوع تأكيد العقل بدليل النقل وقطع عنذر المكاب من كل الوجوه على ما قال تعالى : لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، وقال ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلنا إليك رسولا فنسب آياتك من قبل أن نزل ونخزي، فبين تعالى أن بعثة الرسل لقطع الحجة والعلماء ذكروا وجوها ثلاثة .

الاول : أن قالوا إن الله تعالى إن كان خلقنا لعبده فقد كان يجب أن يبين لنا العبادة التي يريدنا منها ما هي وكيفية هي ، فإن وجبت أصل الطاعة في العقل لكن كيفية غير معلومة لنا فبعث الله تعالى الرسل لقطع هذا العذر فإنهم إذا بيذروا الشرائع المفصلة زالت أعتادهم .

وثانيها : أن يقولوا إنك ركبنا سهو وغفلة وسلطت علينا الهوى والشهوات فهل أمددتنا يا إلهنا بمن إذا سهونا نبهنا وإذا مال بنا الهوى منعنا وإيذك لما تركتنا مع نفوسنا وأهوائنا كان ذلك إغراء لنا على تلك القبائح .

وثالثها : أن يقولوا : هب أنا بعقولنا علمنا حسن الإيمان وقبح الكفران ، ولكن لا نعلم بعقولنا أن من فعل القبح هذب خالدًا مخلداً في النار ، لا سيما وأنا نعلم أن لنا في القبح لذة وليس لك فيه مضرة ، ولم نعلم أن من آمن وعمل صالحاً استحق الثواب الخالد لا سيما وكنا قد علمنا أنه لا منفعة لك في شيء فلا جرم لم يكن مجرد العلم بالحسن والقبح داعياً ولا وازهاً .

أما بعد البعثة اندفعت هذه الأعتاد فكانت البعثة قطعاً لعذر المعتذرين من هذه الوجوه ، وأما فائدة بعثهم فيما لا يستقل العقل بدركه فقد ذكروا أموراً .

أحدها : أن العقل لا يدل لإعالي الصفات التي يحتاج إليها ، أما السمع والبصر والكلام وسائر الصفات الجزئية فلا طريق إليها إلا السمع .

وثانيها : أن المكلف يبقى خائفا فيقول لو اشتغلت بالطاعات لكدت تنصرف في ملك الله تعالى . بغير إذنه ، ولو لم يشتغل بها فربما عذب على ترك الطاعة فيبقى في الحرف على التقديرين ، وعند البعثة يزول هذا الخوف .
وثالثها : أنه ليس كل ما كان تبيحا عندنا كان قبيحا في نفسه ؛ فإن النظر إلى وجه الحرة المعجوز الشرهامة يسبغ وإلى وجه الأمة الحسناء حسن

ورابعها : أن الأشياء المخلوقة في الارض منها غذاء ومنها دواء ومنها سم والتجربة لا تنفي بمعرفتها إلا بعد الأدوار العظيمة ، ومع ذلك ففيها خطر على الأكثر ، وفي البعثة فائدة معرفة طبائعها ومناقمها ، من غير ضرر وخطر .

وخامسها : أن المنجمين عرفوا طبائع درجات الفلك ولا يمكن الوقوف عليها بالتجربة ، لأن التجربة يعتبر فيها التكرار والاعمار البشرية كيف تنفي بأدوار الكواكب الثابتة ، ثم لأنهم وقفوا على الكل بالرصد فكيف وقفوا على أحوال عطارده مع أن الآلات الرصدية لا تنفي بأحواله لصغره وخفائه وقلة نوره وبعده عن الشمس حالتي التشريق والتغريب .

وسادسها : أن الإنسان مدني بالطبع والاجتماع مظنة التنازع المفضي إلى القتال فلا بد من شريعة يفرضها شارع لتكون مرغبة في الطاعات وزاجرة عن السيئات .

وسابعها : لو فوض كيفية العبادة إلى الخلق فربما أتى كل طائفة موضع خاص ثم أخذوا يبغضون لها فيفضي ذلك إلى الفتن أما وضع الشريعة فما ينافي ذلك .

وثامنها : أن الذي يفعله الإنسان بمقتضى عقله يكون كفعال المعتاد والمادة لا تكون عبادة ، أما الذي يأمر به من كان معظما في قلبه ولا يكون هو واقفا على سببه كان لإتيانه محض العبادة ، ولذلك ورد الأمر بالأفعال الغريبة في الحج .

وتاسعها : أن المقول متفاوتة والكامل نادر والأمرار الإلهية عزيزة جدا فلا بد من بعثة الأنبياء وإنزال الكتب عليهم أيضا لا لكل مستعد إلى منتهى كاله الممكن له بحسب شخصه .

وعاشرها : أن كل جنس تحته أنواع فإنه يوجد فيما بين تلك الأنواع نوع واحد هو أكملها وكذا الأنواع بالنسبة إلى الأصناف والأصناف بالنسبة إلى الأشخاص والأشخاص بالنسبة إلى الأعضاء فأشرف الأعضاء ورئيسها القلب ، وخليفته الدماغ ومنه تنبت القوى على جميع جوانب البدن فكذا الإنسان لا بد فيه من رئيس والرئيس إما أن يكون حكمه على الظاهر فقط وهو السلطان أو على الباطن وهو الله لم أو كليهما معا وهو النبي فالنبي يكون كالقلب في العالم وخليفته كالدماغ وكذا أن القوى المدركة إنما تفيض من الدماغ على الأعضاء ، وكذا قوة البيان والعلم إنما تفيض منه بواسطة خليفته على جميع أهل العالم .

وحادي عشرها : الهداية إلى الصناعات النافعة قال الله تعالى في داود عليه الصلاة والسلام : وعلمناه صنعة لبوس لكم ، وقال لنوح عليه الصلاة والسلام : واصنع للفلك بأعيننا ، ولا شك أن الحاجة إلى الغزل والحياطة والبناء وما يجري مجراها أشد من الحاجة إلى الدرع وتوقيفها على استخراجها بالتجربة خطر عظيم ، فوجب بعثة الأنبياء لتعلمها .

وثاني عشرها: لا بد في المعيشة من علم الأحكام والسياسة فلا بد من البعثة ليعلمها ، ولهذا قال تعالى لنبيه
« خذ العرف وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وقال تعالى « إن الله يأمر بالعدل والإحسان » وقال تعالى
« فبما رحمة من الله لنت لهم » وقوله « وإنك لعلی خلق عظیم » فقد ظهرت فوائد البعثة من هذه الوجوه .

وأما شبهة اليهود: فالجواب هنا أن الله تعالى بين أن شريعته مؤقتة بياناً لإجمالها ولم يبين كيفية الوقت .
قوله: لو كان كذلك لعرف ذلك بالتواتر كما عرف أصل الدين بالتواتر .

قلت : لم لا يجوز أن يكون توفر الدواعي على نقل الأصل أتم من توفره على نقل الكيفية ، فلا جرم
كان أحد التوأمين أقوى من الآخر .

والجواب عن أخراهما: أن بلوغ رواية هذا الخبر إلى حد التواتر في جميع الأعصار غير معلوم لنا وإذا كان
كذلك لا جرم لم يحصل العلم بهذا الخبر (١) .

(مسألة : في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام)

(١) أقول: شبهة البراهمة أن الرسل إما أن يجيئوا بما يوافق العقول أو بما يخالفها وما يخالف العقول غير
مقبول فلا فائدة في مجيئهم بذلك وما يوافقها فلا حاجة فيه إليهم فإذا لا فائدة في مجيئهم .

وجوابهم أن كل ما يوافق العقول لا يخلو إما أن تستقل العقول بإدراكه وإما أن لا تستقل والحاجة
إليهم في القسم الثاني ، وأيضاً ما يخالف العقول يقع على قسمين أحدهما تقتضى العقول نقيضه ، والثاني مالا
تقتضيه ولا تقتضى نقيضه ، ومن الثاني ما يمكن أن نكون محتاجين إلى معرفته في العاجل والآجل وهم
يعرفوننا ذلك .

وأما شبهة الأولى لليهود فجوابها: أن ظاهر لفظ التوراة الحكم بالأيدى في قوله تمسكوا بالسبت أبداً ، وذلك
لا يناقض انقطاع ذلك الحكم بعد مدة طويلة ، لأن التأييد قد يستعمل فيما يبقى مدة طويلة ، فإن في التوراة ،
أن الله تعالى قال لنوح عند خروجه من الفلك « إنى جعلت كل دابة ما كلالك ولذريتك وأطلقت ذلك اسمك
كنبات العشب أبداً ما خلا الدم فلا تأكلوه » ثم أنه حرم على لسان موسى كثيراً من الحيوان وهذا نسخ ظاهر
وهو عندهم غير ممكن من الله تعالى ، ومن السفر الثاني من التوراة « قربوا لي كل يوم خروفين خروف غدوة وخروف
عشية بير العارب قربانا دائماً لأحقابكم » ثم انقطع ذلك الدوام عند علمائهم وقال في موضع « كل عبد خدم ست سنين
يفرض عليه العتق فإن لم يقبل ثقب لإذنه ويستخدم أبداً » وقال في موضع آخر : « يستخدم خمسين سنة ثم
ينعتق في تلك السنة » وأمثال هذه كثيرة يقف عليها كل منصف يطالع على كتبهم المنزلة .

وأما شبهتهم الثانية وهي القول بأن موسى عليه السلام أخبر أن شرعه لا يرتفع إلى يوم القيامة فذلك غير
مسل لأن موسى عليه السلام ما أخبر عن المآد والقيام في التوراة وإنما أخبر بهما الأنبياء . الذين كانوا بعده ،
والقول بانتشار اليهود في شرق الأرض وغربها باطل ، لأنهم كانوا مجتمعين في الشام إلى أن قتل بختنصر أكثرهم
ولم يصل إلى العجم منهم أحد قبل ما بعث بختنصر أو من قام مقامه جماعة من أسرائم إلى أصفهان فبنوا بها ←

المدينة المعروفة باليهودية، ولو كانوا بعد بمختصر بحيث يعتبر التواتر في نقلهم لما صار في التوراة ثلاث نسخ مختلفة لإحداها التي في أيدي اليهود الفريين والرومانيين، والثانية التي في أيدي السامرة، والثالثة النسخة المعروفة بتوراة السبعين التي اتفق عليها يعون حبراً من أحبارهم وهي في أيدي النصارى، والاختلاف الذي بين هذه النسخ في التواريخ والنسب مشهور، وإذا لم يبق لهم نقل التوراة التي هي أساس دينهم بالتواتر فكيف يعتمد على تواتر نقلهم عن موسى بأن شرعه يبقى إلى يوم القيامة وتواتر النصارى أيضاً قريب من ذلك إلا أن تواتر اليهود انقطع في الوساطة وتواترهم في المبدأ فإن الذين آمنوا بعيسى في زمانه كانوا قليل العدد ولذلك صار لإنجيلهم أربع نسخ نسخة متى ونسخة يوحنا ونسخة لوقا ونسخة مرقس، وذلك لأن كل واحد من الحوارين نقله على وجه وأكثر تحريفاتهم لأحكام التوراة كإباحة لحم الخنزير وجواز ترك الختان والغسل مروى عن الحوارين لاعتنى عيسى عليه السلام.

وقوله في الجواب على المعتزلة اللغائين بوجوب كشف الحال عند الاشتباه في المعجز على الله تعالى بأن ذلك لا يجب إذا فإن له احتمالات، والاستدلال بنزول المتشابهات غير وارد عليهم، لأنهم يقولون بوجوب ذلك عند وقوع الحيرة فيما هم مكفرون به في الدين، والمتشابهات ليس من ذلك القبيل، لأن الوصف على قوله وما يعلم تأويله إلا الله، لا يضر في الأمور الدينية بالانفاق، وتمكين الكفرة من المسلمين وعدم إجابة دعوات أهل الحق وإجابته لأهل الباطل فليس مما يضر بأمور الدين ونقائضها لا يندفع فيها.

وقوله: تميز الشيء لا يثنى الفاعل بعده فكما قال، إذا لم يكن العدم واجباً وأما فوائد البقية التي عدتها فنقول ضرورة وجود الأنبياء لتكميل الأشخاص بالعقائد الحقة والأخلاق الناضجة والأفعال المحمودة النافعة لهم إلى عاجلهم وآجلهم وتكميل النوع باجتاعهم على الخير والفضيلة وتساعدهم في الأمور الدينية وسياسة الخارجين من جادة الخير والصالح وبقاى الوجوه التي عدتها فلبعضها زيادة في المنفعة وبعضها مما لا فائدة في إرادته، فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما تعلموا الطب ولا طبائع المشائش ولا طبائع درجات الفلك ولا رصد عطارده ولا أكثر الصناعات.

وأما الوجه السادس فأخوذ من الحكمة فطريتهم في إثبات النبوة أنهم يقولون الإنسان مدني بالطبع يعنون به أن الشخص الواحد لا يمكنه أن يحصل أسباب معاشه وحده فإنه يحتاج إلى تحصيل الغذاء الموافق واللباس الذي يحفظه من الحر والبرد والمسكن الموافقة في الفصول المختلفة والأسلحة التي يتحفظ بها من السباع والأعداء وكل ذلك غير حاصل في أصل الوجود بل كلها مما يحصل بالصناعات، والإنسان الواحد لا يمكنه القيام بها جميعاً بل هو مضطر إلى معاونة بني جنسه في ذلك حتى يقوم كل واحد لشيء من ذلك ويحصل بالتعاون جميع ذلك فيمكنهم التمشي، وهذا معنى التمدن ولا بد فيما بينهم من معاملات ومعاوضات، وإذا كانوا يجولون على الشهرة والغضب فلا بد من قانون بينهم مبنى على العدل والإنصاف حتى لا يحيف بعضهم على بعض ولا يجوز أن يكون ذلك القانون من تلقاء بعضهم من غير خصوصية في ذلك البعض وإلا لما قبله الباقون وتلك الخصوصية يجب أن تكون من عند مخالفتهم حتى يتقاروا لذلك فالأقرب بها هو النبي، ولا بد له من أن يهدى الشارع لهم طرق المعارف والاعتراف بالمعبود يقينا أو تقليداً والإقرار بنبوة ذلك النبي، وأن يضع بينهم قوانين في معاملاتهم وفي (٢٨ - محصل)

القائلون بالعصمة منهم من زعم أن المصوم هو الذي لا يمكنه الإتيان بالمعاصي ، ومنهم من زعم أنه يكون متمسكنا منه والأولون منهم من زعم أن المصوم هو المختص في بدنه أو في نفسه بخافية تقتضي استتاع إمدامه على المعاصي ، ومنهم من ساند على كونه مساويا لغيره في الخواص البدنية لكن فسّر العصمة بالقدرة على الطاعة وهو قول أبي الحسن الأشعري ، والذين لم يسلبوا الاختيار فسروها بأنه الأمر الذي يفعله الله تعالى . بلعبد ، وعلم أنه لا يقدم مع ذلك الأمر على المعصية بشرط أن لا ينتهي فعل ذلك الأمر إلى حد الإلجاء ، وهؤلاء احتجوا على فساد قول الأوابين من العقل بأن الأمر لو كان كما قالوه لما استحق المصوم على عصمته مدحا ، ولبلط الأمر والنهي والثواب والعقاب .

ومن النقل قوله تعالى : إنما أنا بشر مثلكم ، ولا تجعل مع الله إلها آخر ، ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم ، وقوله : وما أبرئ نفسي ، ثم إن هؤلاء زعموا أن أسباب العصمة أمور أربعة .

أحدها : أن يكون لنفسه أو لبدنه خاصية تقتضي ملكة مائة من الفجور ، والفرق بين الفمل والملكة معلوم .

وثانيها : أن يحصل له العلم بمطالب المعاصي ومناقب الطاعات .

وثالثها : تأكيد تلك العلوم بمناجى الوحي والبيان من الله تعالى .

ورابعها : أنه متى صدر منه أمر من الأمور من باب ترك الأولى أو النسيان لم يترك مهمل بل يعاتب وينبه عليه ويضيق الأمر فيه عليه ، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان الشخص معصوما عن المعاصي لا محالة لأن ملكة الفتنة إذا صاحت في جوهر النفس ثم انضاف إليه العلم التام بما في الطاعة من السعادة وفي المعصية من الشقاوة صار ذلك العلم معينا له على مقتضى الملكة النفسانية ثم الوحي يصير متما لذلك ثم خوف المزاخدة على القدر القليل يسكون أو كيدا لذلك الاحتراز فيحصل من اجتماع هذه الأمور تأكيد حقيقة العصمة (١)

سياسة من يخرج عن مصالح التمارن وأن يفرض عليهم العبادات لئلا تفسد عقائدهم في خالقهم ونبيهم ، وأن يعدم ويوعدم في الآخرة لتسكون عقائدهم موافقة لما يظنون من العبادات والمعاملات كيلا يخونوا وبذهبوا مذاهب أهل النفاق ، وأن يكون الوعد والوعيد الصادران عنه موافقين لما في نفس الأمر حتى يتقون به ويعملون بحسبه ، وهذه الضرورات لنوع الإنسان أهم من خلق الأشفار والحاجبين لوقاية العين ، ومن تمربض الأظفار على لحوم الأضاع وغير ذلك مما يشبه فالمدبر للنوع الذي يسوقه من النقصان إلى الكمال لا بد وأن يبعث الأنبياء ويمهد الشرائع كما هو موجود في العالم لتحصيل النظام ويتميش الأشخاص ويمكن لهم الوصول من النقصان إلى الكمال الذي خلقوا لأجله .

(١) أقول : في كون أسباب العصمة شاملة على هذه الأربعة ، لأنهم جعلوا الوحي أحد أسبابها ، وكثير من الأمة يقولون بعصمة الملائكة والأئمة وبصصة حواء ومريم وفاطمة ولم يقولوا بالوحي إليهم والنحيق يقتضي أن لا تكون العصمة لأجل الطمع في السعادة والخوف من المعصية ، لأن ذلك يقتضي أن لا تكون العصمة مقتضى طبع صاحبها بل تكون بالتألف ، والأجود أن يقال إن الله تعالى يفعل في حق صاحبها لظما لا يكون له مع ذلك داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك هذا على رأي المنزلة ، ويقال إنها ملكة لا يصدر

ثم اتفقت الأمة على كون الأنبياء معصومين عن الكفر إلا الغنيميلة من الخوارج ، فإنهم واهتقدوا أن كل ما يطلق عليه اسم العصيا فهو كفر ، ثم لأنهم جوزوا على الرسل المعاصي فلا جرم جوزوا الكفر عليهم ، ويدل على فساد أنه لو جاز الكفر عليهم لسكان الاقتداء بهم واجبا لقوله « فاتبعوه » وفساد ذلك يدل على فساد قولهم .

ومن الناس من لم يجوز الكفر لكنه جوز إظهار الكفر على سبيل التنقية ، واحتجوا عليه بأن إظهار الإسلام إذا كان مفعليا إلى التل كان إظهاره إلقاء النفس في الهاوية وهو غير جائز وهذا أيضا باطل ، لأنه يفضى إلى خفاء الدين بالكلية ، ولأنه لو جاز ذلك لسكان أولى الأرقاق به مبدأ ظهور الدعوة ، لأن الخلق في ذلك الوقت يكونون بالكلية منكبين له ، وكان يلزم أن لا يجوز لأحد من الأنبياء إظهار الدعوة ، ولأن الخوف الشديد كان حاصلًا لإبراهيم عليه السلام في زمان نمrod ولم يرضى عليه السلام في زمان فرعون مع أنهما لم يمتنعوا عن الدعوة .

ومن الناس من لم يجوز الكفر ولا إظهاره لكنهم جرؤوا الكبار عليهم ، والأكثر لم يقولوا به لوجوه .

الأول . لو صدرت الكبيرة عنهم لسكانوا أقل درجة من عصاة الأمة وذلك غير جائز ، بيان الملازمة أن درجات الأنبياء في غاية الشرف وكل من كان كذلك كان صدر الذنب عنه الخس ، ألا يرى إلى قوله تعالى « يا أيها النبي من أت منكز بفاحشة ميتة يضاعف لها العذاب » برجم وغيره وكان حد العبد نصف حد الحر ، وأما أنه لا يجوز أن يكون النبي أقل حالا من الأمة فبالإجماع (١) .

الثاني : أن بتقدير إقدامه على الفسق وجب أن لا يكون مقبول الشهادة لقوله تعالى : « إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ، لكنه مقبول للشهادة ، وإلا لسكان أدنى حالا من عدول الأمة .

الثالث : أن بتقدير إقدامه على الكبيرة يجب زجره عنها ولم يكن إيذاؤه محرما لكنه محرم لقوله تعالى « إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله » .

والرابع : لو أتى بالكبيرة لوجب علينا الاقتداء به فيها كقوله تعالى « فاتبعوني ، فيفضى إلى الجمع بين الوجوب والحرمة وهو محال (٢) .

وأما الذين لم يجوزوا الكبار منهم فقد اختلفوا في الصغائر وإن اتفق الأكثرون منهم على أنه لا يجوز منهم

→ عن صاحبها معها المعاصي وهذا على رأى الحكماء .

(١) أقول : لو قال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أكثر مما يقبح الفواحش وأوفر إقبالا على الأمور الإلهية فيكون صدور الذنب عنهم أفحش لسكان أقرب والمحض برجم لا لشرفه بل لاستغناؤه عن الزنا بخلاف غيره .

(٢) أقول : هذا الدليل لا يختص بالكبيرة فإنه في الصغيرة أيضا قائم .

الإقدام على المعصية مقيدا سوا. كانت صغيرة أو كبيرة، بل يجوز صدورها منهم على أحد وجوه ثلاثة أحدها السهو والنسيان، والثاني ترك الأولى، والثالث اشتباه المنهى بالمباح (١).

واختلافوا في الوقت الذي تعتبر فيه المعصية، أما الفضيلية من الخوارج فقد جوزوا بعثة من يعلم الله تعالى منه أنه يكفر، ومنهم من لم يجوز ذلك لكنه جوز بعثة من كان كافرا قبل الرسالة، وهو قول ابن فورك لكنه زعم أن هذا الجائز لم يقع، ومن الحشوية من زعم أن الرسول عليه السلام كان كافرا قبل البعثة لقوله ووجدك ضالا فهدى، ولقوله وما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان، وانفق المحصلون على فساد ذلك، ومن الناس من طرد هذا الحكم في الأئمة، وقال: كما لا يجوز كون الرسول كافرا قبل البعثة لا يجوز أيضاً أن يكون الإمام كافرا قبل الإمامة، ولذلك يقدحون في إمامة الشيخين، فيما أنه هل يجوز فعل الكبيرة على الأنبياء قبل البعثة فالأكثر من أهل السنة جوزوا ذلك مستدئين بأفعال إخوة يوسف، ومنهم من لم يقل به ولم يقل ذنوبهم، ثم الذين جوزوا ذلك قالوا منهم من فعل الكبيرة قبل البعثة، لكنهم إنما جوزوا ذلك على سبيل الندرة بحيث يتوبون عنه ويسترحلهم فيما بين الخلق بالصلاح، فأما لو أصروا على الكبائر بحيث يصيرون مشهورين بالخلاعة فذلك غير جائز، لأن المقصود من بعثتهم يفتر على ذلك للتقدير.

وأما أنه هل يجب كونهم معصومين عن الصغائر قبل البعثة وبمدها.

فالرافض أوجبوا ذلك ومن عداهم جوزوا ذلك، لكن اختلفوا في كيفيةها أما النظام والأصم وجعفر بن بشر يقولون إنه حال السهو مكلف، وهو غير جائز لأنه تكليف ما لا يطاق، وألا يبقى مكلفا وحيث لا يكون ذلك معصية، أو يقولوا إنما عوتبوا على ترك التحفظ من النسيان وهو قول أهل السنة والجماعة.

ومن الناس من حمل تلك الزلات على ترك الأولى.

لا يقال: لو كان ترك الأفضل سببا لاستحقاق العقاب لعوتبوا أبدا إذ لا عبادة إلا وفوقها عبادة لاستحوا العقاب على المباحات.

لأنا نقول: استحقاق العقاب على ترك الأفضل إنما يتوجه إذا لزم منه فوات مصلحة أو حصول مضرة لا يمكن احتمالها وفي الاعتذار عن قصة آدم عليه الصلاة والسلام منهم من زعم أن قوله تعالى «فعمى آدم ربه فعمى»، أي عمى أولاد آدم كما في قوله «وأسأل القرية»، ومنهم من لم أن المراد آدم، ثم زعم ابن فورك أن ذلك كان قبل الرسالة: ومنهم من قال كان ذلك بعد الرسالة، ثم زعم الأصم أنه كان على سبيل النسيان لقوله تعالى «فندى»، الاعتراض عليه أن إبليس ذكر لآدم وقت الوسوسة أمر النهى فقال «مانها كما ربكا عن هذه الشجرة»، ومع هذا الذكر امتنع حصول النسيان، وأيضا أنه تعالى عاتبه على ذلك في قوله «ألم أنهكما عن تلكا الشجرة»، فأدم وحوا اعترفوا بالذلة فقالا «ربنا ظلمنا أنفسنا، واقه تعالى قبل توبتهما فقال «فتاب عليه»، وكل ذلك ينافي النسيان.

(١) أقول: ترك الأولى لا على سبيل العقوبة بل على سبيل الحث على فعل الأولى، وأيضا اشتباه المنهى بالمباح لا يجوز عليهم لأنه يدل على جهلهم بالمنهيات والجاهل بها كيف يحترز عنها، وأيضا يجب الإقتداء بهم لقوله تعالى «ومن يتبع غير نبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم»، والذي يشبهه عليه المنهى بالمباح كيف يقتدى به.

ومنهم من سلم أن آدم كان متذكرا لانهى لكنه أقدم على التناول بالتأويل وهو من وجوه .
أحدها : ذهب النظام إن آدم فهم من قوله ، ولا تقربا هذه الشجرة . الشخص وكان المراد النوع وكلمة ، هذا ،
كما تكون إشارة إلى الشخص قد تكون إشارة إلى النوع لقوله ﷺ ، هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به ،
وزعم آخرون أن النهى وإن كان ظاهرا أى التحريم ولكنه ليس نصابه ، فصرفه عن الظاهر لدليل عنده .

(مسألة : الكرامات عندنا جائزة خلافا للمعتزلة والاستاذ أبو إسحاق منا)

لنا التمسك بقصة مريم وآصف ثم تمييز الكرامة عن المعجزة بتحدى النبوة (٢) .

(مسألة : الأنبياء أفضل من الملائكة عندنا خلافا للمعتزلة والفاضي منا والفلاسفة)

لنا قوله تعالى ، إن الله اصطفى آدم ونوحا ، وسواه أجريناه على العموم أو حملناه على عالمي ذلك الرومان
كما في قوله تعالى ، وإن فضلكم على العالمين ، فالقصد حاصل ، ولأن البشر يعرفون الله ويحبونه مع كثرة
الصوارف من السهو والغضب والموانع الداخلة والخارجة وليس للملائكة من ذلك فتكون طاعة البشر
أشق فيكون أفضل لقوله ﷺ ، أفضل العبادات أحزما ، أى أشقها (٣) .

أما الفلاسفة فقد احتجوا على أن الملك أفضل بوجوه .

أحدهما أن الروحانيات بسائط والجسمانيات مركبات والبسائط أشرف من المركبات .

وثانيها : الروحانيات مطهرة على الشهوة والغضب الذي هو منشأ الأخلاق الذميمة والجسمانيات غير خالية عنها .

وثالثها : الروحانيات موروثة مجردة كالاتها ظاهرة بالتمل والنفوس البشرية مادية إما بجواهرها عند من يجعل
النفوس مزاجا أو في أعمالها عند من يجعلها مجردة ، وعلى التقديرين فهي بالقوة وما بفعل التام أشرف بما بالقوة .

ورابعها : الروحانيات صورة مجردة ليس فيها طبيعة الأفعال فتكون وجودات محضة وخيرات محضة

(١) أقول : يؤكد قول من يقول المراد من قوله تعالى ، وعصى آدم أولاد آدم قوله تعالى في
قصة آدم عليه السلام ، فلما آامها صالحا جعلناه شركاء فيما آاناهما ، وبالاتفاق لم يشرك آدم ولا حواء إنما أشرك
أولادهما ومن يقول لإبليس ذكر آدم ومع هذا التذكير يتمتع النسيان .

لجوابه : يجوز أن يكون وقت التذكير غير وقت النسيان وإلا فلا وجه لقوله تعالى ، فأنسى ، وهذا النهى
يجوز أن يكون نهى الكرامة لانهى التحريم ، وبالجملة إذا تعارضت الدلائل فلا خلاص إلا بالتأويل أو التوقف .

(٢) أقول : للنسك أن يقول ذلك محمول على معجزات عيسى وسليمان عليهما الصلاة والسلام أما عيسى
فعل سبيل الإرهاص ، وأما في سليمان فقد كان على سبيل التحدى مع بلقيس يعنى بعض أتباعي يقدرون على
هذا فهل تقدرتون أنتم عليه بدليل أنها أسلمت بعد مشاهدة معجزاته .

(٣) أقول : لقائل أن يقول يريد بالفضل كثرة العلم أو القربة إلى الله تعالى أو غير ذلك ، فإن أردت به
كمال العلم فغير مسلم لأن علوم الملائكة فطرية وعلوم الناس كسبية نظرية ، وإن أردت به القربة للملائكة
أقرب لأنهم غير محاجين إلى وسائط بينهم وبين خالقهم والأنبياء محتاجون إلى وساطتهم .

والجسمانيات مركبة من مادة وصورة والمادة منبع الشر والمدم والخير أفضل من الشر .

وخامسها : الروحانيات نورانية علوية لطيفة والجسمانيات كثيفة وسفلية .

وسادسها : الروحانيات فه للجسمانيات لقوى الم والعمل ، أما العلم فلإحاطتها بالأمور الغائبية عنا واطلاعهم على مستقبل الأحوال الجارية علينا ، ولأن علومهم كلية وعلوم الجسمانيات جزئية وعلومهم فعالية وعلوم الجسمانيات انفعالية وعلومهم نظرية أمينة عن الغلط وعلوم الجسمانيات كسبية متعرضة للغلط ، وأما العمل فلكونهم عاكفين على العبادة ويسبحون الليل والنهار ولا يفترون والجسمانيات ليست كذلك .

وسابعها : الروحانيات لها قوة قوية على تصريف الأجسام كالسحاب والزلازل القوية من غير أن يعرض لها فتور وكلال بخلاف الجسمانيات .

وثامنها : الروحانيات اختياراتها متوجهة إلى الخيرات ونظام العالم والجسمانيات اختياراتها غير جازمة بل مترددة بين جهنم والسفالة والعلو .

وتاسعها : الروحانيات مختصة بالمياكل العلوية النورانية والجسمانيات مختصة بهذه المياكل الفاسدة ولشبهه ، الأرواح أشبه المياكل ، فلما كانت المياكل السماوية أشرف كانت الأرواح السماوية أشرف .

وعاشرها : الأرواح الفلكية متصرفة في هذا العالم ، فإنها هي المدبرات أمرا وهي المبدأ والمملا وهما أشرف من ذى المبدأ وذى المماد ، فالروحانيات أشرف (١) .

أما المسلمون فقد احتجوا على التفضيل بقوله تعالى : ما نها كما ربكنا عن هذه الشجرة إلا أن نكوننا ملكين ، وقوله لن يستكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ، وقوله ما هذا بشرا إن هذا إلا ملك كريم . والجواب عن شبهة الفلافة مبنى على إبطال أصولهم وقد تقدم ذلك عن التمسك بالآيات المذكورة في

(١) أقول : في هذا الكلام خبط كثير .

أما قوله النسيط أشرف من المركب فيقتضى أن تكون العناصر أشرف من الناس حتى من الأنبياء فإن أجسادهم مركبة من العناصر .

وقوله الروحانيات معطرة عن الشهوة والغضب والجسمانيات غير عالية عنها فيقال له إن أردت بالروحانيات المعارف فالنفس البشرية مفارقة وهي ملازمة بالشهوة والغضب والأجسام الفلكية والعنصرية ونفوسها خالية عنها .

وقوله : الروحانيات وجودات محضة ليس فيها طبيعة الانفعال والجسمانيات مركبة من مادة وصورة ففي هذه القسمة سقطت النفوس العلوية والسفلية من القسمة .

وقوله : الروحانيات نورانية علوية لطيفة وصفها بأوصاف الأجسام ، فإن النوراني والظلماني والعلوي والسفلي واللطيف والكثيف لا يكون إلا جسما إلا أن يريد بهذه الصفات غير ما هي دالة عليها وقوله في تفصيل علم الروحانيات بإحاطتهم بالأمور الغائبة عنها مستدرك لأن الغيبة والحضور لا يكون في غير الأجسام ، وقوله ←

القسم الثاني في المعاد

(مسألة : اختلف أهل العالم فيه)

فأطبق المسلمون على المعاد البدن والعلافة على المعاد النفساني ، وجمع من المسلمين والنصارى عليهما وجمع من الدهرية على نفيهما ، وتوقف جالينوس في الشكل .

أما المائلون بالاماد البدن منهم من زعم أن الله تعالى يعدم البدن ثم يعيده ومنهم من زعم أنه يفرق الأجزاء ثم يجمعها والسكلام فيه يتفرع على مسائل .

(مسألة : الذي يشير إليه كل إنسان بقوله أنا إما أن يكون جسما أو جسمانيا أو لا جسما ولا جسمانيا أو مركبا عن هذه الأقسام تركبا ثانيا أو ثلاثيا)

أما المتكلمون فقد زعموا أنه جسم ثم الجمهور منهم يقولون إنه هذه البنية المحسوسة وهذا ضعيف .

أما قوله هذه البنية لأنها دائما في التغير ومنقلة من الصغر إلى الكبر ومن الذبول إلى السمن مع أن كل واحد يعلم أن هويته باقية في الأحوال كلها .

إلى اطلاعهم على مستقبل أحوالنا يناقض قوله ، لأن علومهم كلية وقوله وعلومهم فعلية يقتضى أنها لا تعلم إلا له لأنها ليست بفاعلة لإياه ولا يعلم السافل منها ما هو أعلى درجة منه ، وأما عكوفهم على العبادة فن شأن النفوس السمائية عندهم التي تحرك أجسامها تقربا إلى مبادئها .

وقوله: الروحانيات تقوى على تصريف السحاب والزلازل فهنا أخرج العقول عن الروحانيات لأنها لا تباشر الأجسام والرياح والأبخرة التي تصرف الرياح وتعمل الزلازل ليست بعقول ولا نفوس .

وفي قوله الجسمانيات اختياراتها غير جازمة أخرج النفوس البشرية عن الروحانيات وفي قوله الروحانيات مختصة بالهيكل العلوية والجسمانيات بالهيكل الفاسدة أخرج العقول من الروحانيات وجعل النفوس البشرية جسمانية ، وقوله الأرواح الفلكية هي المدبرات أمرا خاص بالنفوس السماوية وخرج العقول من الروحانيات .

وقوله: هي المبدأ والمعاد لا يقول به أحد فإن الفلاسفة يقولون إن المبدأ من الله والمعاد لإياه لا من النفوس وإليها ، أما الأول فظاهر ، وأما الثاني فلأن كمال النفوس الإنسانية وغاية سعيها معرفة الله والنوحيه بالكلية لإياه وهو المراد من العود إليه .

(١) أقول : لو ذات الآية الأولى على تفضيل الملك على آدم وقت مخاطبة إبليس لكنها ما دلت على تفضيله عليهما بعد الاجتهاد ، وفي الآية الثانية نفي الاستكفاف عن الملائكة لا يدل على تفضيلهم على المسيح ، بل لأنها ذكرت بعد المسيح الذي قال النصارى إنه ابن الله لقول المذركين أنهم بنات الرحمن ، والآية الثالثة تدل على تفضيل النساء أن جمال الملك يكون أكثر من جمال البشر لا على تفضيل الملك على البشر .

وأما قوله المحسوسة فضريف أيضا لأن المحسوس هو اللون والشكل القانمان بسطحه الظاهر والإلسان ليس عبارة عن مجرد هذا الشكل واللون وإلا لكأنى الأجزاء الداخلة بأسرها خارفة عن هويته ومنهم من زعم أنها أجزاء أصلية باقية من أول العمر إلى منتهاه (١) .

ثم اختلفوا فزعم ابن الراوندى أنه جزء لا يتجزأ فى القلب، وزهب النظام أنه أجزاء لطيفة سارية فى الأعضاء والأطباء زعموا أنه الروح للطفية فى الجانب الأيسر من القلب، ومنهم من جعل الروح الدماغى، ومنهم من جعل الأخلط الأربعة أو الدم خاصة، وأما الذين قالوا إنه جسمانى منهم من جعله عبارة عن المزاج واعتدال الأخلط ومنهم من جعله عبارة عن شكل البدن وتخطيطه وتأليفات أجزائه، ومنهم من جعله عبارة عن الحياة .

أما الذين قالوا إنه غير جسم وهم الفلاسفة ومن المعتزلة معمر ومنا الإمام الغزالى، والحجة القوية لمثبتها من وجهين .

الأول : أن العلم بالله تعالى غير منقسم إذ لو انقسم لكان إما أن يكون كل واحد من أجزائه علما أو لا يكون، فإن كان علما فإما أن يكون علما بكل ذلك المعلوم فيكون الجزء مساويا للكل هذا خلف، وإن لم يكن علما بذلك المعلوم فمئذ اجتمع تلك الأجزاء إن لم يحصل هيئة رائدة لم يحصل العلم بالله تعالى هذا خلف، وإن حصلت هيئة زائدة فإن انقسمت عاد التقسيم وإلا لحصل المقصود، وإذا ثبت ذلك وجب أن لا يكون محله منقسما لأن الحال فى المنقسم منقسم وكل متجزئ منقسم بناء على نقي الجوهر الفرد، فمحل العلم بالله تعالى غير متجزئ ولا حال فيه .

وجوابه : أما بينا لإثبات الجوهر الفرد .

ثم إن قوله: الحال فى المنقسم منقسم باطل بالنقطة والوحدة والإضافة والوجود .

الثانى: أن محل العلم والقدرة وسائر الأعراض النفسانية إن كان هو البدن فإما أن يكون محلها جزءا واحدا من البدن أو أكثر من واحد والأول محال .

أما أولا : فلاستحالة الجزء الذى لا يتجزأ .

وأما ثانيا : فلأنه يلزم أن يكون ماعدا ذلك الجزء هيتا جمادا وهو مكابرة .

وأما الثانى : فإما أن يكون جميع الأجزاء موصوفية بعلم واحد وقدرة واحدة فيكون العرض الواحد حالا فى الحال الكثيرة وهو محال، أو يكون الدائم بكل واحد منها علما على حدة وقدرة على حدة فلا يكون

(٢) أقول : يريدون بهذه الثلاثة الأجزاء الأصلية من البدن التى لا يمكن أن تقوم الحياة بأقل منها كالأجزاء التى تزيد وتنقص فى الأحوال والمحسوسة التى من شأن تلك الأجزاء أن يحس بها لأنها محسوسة بالفعل والأجزاء الداخلة تحس بالتهريج، وإن لم تكن محسوسة فى حال الحياة وهى غير الشكل واللون وكل المرامين واحد .

الإنسان الواحد علما واحدا بل علمه لسكه باطل بالضرورة ، فإن كل واحد يدرك نفسه شيئا واحدا لأشياء .
جوابه : أنه منقوض على مذهب أبي علي بالحواس الخمس الظاهرة والباطنة والسهو والغضب ، وببقية أدايتهم مع
الجواب المذكور في كتبنا الحكمية (١) .

حجة الثقات أن المدركة للجزئيات هو البدن فالمدرك للكليات هو البدن ، بيان الأول أنا نعلم بالضرورة
أنا نحس الحرارة بأصبعنا إذا لمسنا النار وإنكاره مكابرة .
بيان الثاني من وجهين .

الأول : أنا إذا أحسنا الحرارة الجزئية أمكننا حمل الحرارة الكلية عليها والحامل للكل على الجزئي مدرك
لهما ضرورة أن التصديق مسبوق بالتصور ، وإذا كان المدرك للجزئيات هو البدن كان المدرك للكليات هو
البدن ، إلا أن يقال البدن مدرك للجزئيات فقط والنفس لهما معا ، لكنه باطل ، لأنه يكون حينئذ الإنسان
مدركا للجزئيات مرتين .

الثاني : أن الماهية التي عرضت لها أهم كلية جزء من الجزئي لأن الإنسان جزء من هذا الإنسان ، ومن أدرك
المركب فقد أدرك المفرد ، ومن أدرك هذا الإنسان فقد أدرك الإنسان لا محالة ، والإنسان كلي ، ولا يندفع
هذا إلا بأن يقال المدرك من هذا الإنسان ليس المركب بل أحد قديده وهو كونه هذا لكنه باطل .

أما أولا : فلأننا دللنا على أن التعمين لا يجوز أن يكون وصفا وجوديا زائدا وإلا لزم التسلسل ، وإذا لم يكن
التعمين وجوديا استعمالا أن يكون متعلق الإبصار .

وأما ثانيا فلأن متعلق الحس إن كان مجرد التعمين ومجرد التعمين أمر واحد في جميع المميزات فما هو متعلق
الحس من المميزات أمر واحد في الكل فوجب أن لا يحس بالاختلاف البتة من جهة الإبصار ، وكذب التالي

(١) حجيتهم الأولى مبنية على أن العلم بالشئ صورة مساوية للشئ حاله في العالم ، فإن كان حله حله
السريان انقسم بانقسام محله ولا يجوز أن تكون الصورة المساوية للشئ الواحد من حيث له واحد منقسما
فإذا يجب أن يكون محله غير منقسم ولا يرد عليهم النقض بالنقطة فإنها عندهم غير سارية ولا بالوحدة
والإضافة لأنهما عتليان ولا بالوجود لامتناع حله في شئ غير موجود ، والذي قال في أجزاء العالم بالشئ
فالحق أنها يمكن أن تكون علوما لا بذلك الشئ كالجنس والفصل والهيشة الزائدة الحادثة بعد تركيبها
يقوم بهما وهما يقومان بالعالم ، ولا يلزم من عدم انقسامها انقسام محليهما فإن حكمهما حكم الوحدة
القائمة بكل كثره .

وأما في الحجة الثانية فلا يلزم من كون العلم والقدرة قائمين بجزء من البدن كون باقي الأجزاء مية بل يلزم
أن لا يوصف سائر الأجزاء بالعلم والقدرة والإلزام بسكون المرض الواحد حالا في الحال الكثيرة غير وارد
عليهم ، لأنهم يجوزون ذلك ، وأبو علي يقول يكون كل حس قوة حالة في عضو يمكن قسمته إلى أجزاء
كثيرة وكذلك القدرة ، ولكن الإحساس واستعمال القدرة يكون للنفس خاصة بواسطة إما على إنبات النفس
الناطقة فيستدل بالعلم على ما مر وبغيره من الدلائل المذكورة في كتبه .

يدل على كذب المقدم، ولنذكر الآن بعض أحوال النفس^(١).

(مادة : مذهب أرسطاطاليس وأتباعه أن النفوس البشرية متحدة بالنوع)

واحتجوا بأنها لو اختلفت بالماهية بعد اشتراكها في كونها نفوسا بشرية كانت مركبة ، لأن ما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، وكل مركب جسم فانس جسم .

الاعتراض: لم لا يجوز أن يقال كونها نفوسا بشرية معناه أنها مدبرة للأبدان البشرية ، وكونها مدبرة من عوارضها فلم لا يجوز أن يقال إنها محتاجة بنام الماهية معتركة في العوارض وذلك غير ممتنع كما في الحدين فإنهما مع اختلافهما يشتركان في الاختلاف والتضاد ، سلنا لكن لم قلت لأن كل مركب جسم بل مذهبكم أن الجسم مركب من الهول والصوره لكن الموجبة الكلية لا تنعكس كنفسها ، وكيف وعندهم الجوهر جنس النفوس والعقول ، وكل ما دخل تحت الجنس كانت ماهيته مركبة من الجنس والفصل^(٢) .

وهنهم من زعم أنها مختلفة بالمساهمات واحتجوا بأنها مختلفة بالعفة والفجور والذكاء والبلاهة ، وليس ذلك من توابع المزاج ، لأن الإنسان قد يكون بارد المزاج وفي غاية الذكاء وقد يكون بالعكس ، وقد يقبل المزاج والصفة النفسانية باقية ، ولا من الأسباب الخارجية لأنها قد تكون بحيث يقتضى خلقا والحاصل ضده، فعلمنا أنه من لوازم النفس ، واختلاف اللوازم يدل على اختلاف المازومات ، وهذه الحججة إقناعية^(٣) .

(مسألة : زعم أرسطاطاليس وأتباعه أنها حادثة خلافا لأفلاطون ومن قبله)

حجة القائلين بالحدوث بأنها لو كانت أزلية لسكانت إما أن تكون واحدة أو كثيرة ، فإن كانت واحدة

(١) أقول: إنه ذكر في مواضع أن الله تثلين بالنفس يقولون بأن مدرك الجزئيات غير مدرك الكلليات ، وذلك افتراء على القائلين بالنفس والحجة مبنية على ذلك ، ومذهبهم أن مدركهما شيء واحد هو النفس لكنها تدرك المحسوسات والجزئيات المحسوسة بالآلات ، وتدرك الكلليات والجزئيات المفارقة بذاتها ، وليس البدن بانفراده مدركا لشيء منهما وتتمام كلامه في هذا الحججة خبط لا فائدة فيه ولا هو بوارد على أحد من العقلاء .

(٢) أقول : حجتهم على أن النفوس البشرية متحدة بالنوع أن الحد الواحد يشتملها وهذا كاف وأما أن كل مركب جسم فإن أرادوا به التركيب العقلي فليس كذلك فإن المركب من الجنس والفصل لا يكون جسما كما ذكره وإن أرادوا به التركيب من الجوهر لحق لأن المركب من الجواهر لا يكون جسما بسيطا كالعناصر أو مركبا كالمعادن والنبات والحيوان ، والمركب من الاعراض كالحلية المركبة من اللون والشكل أيضا لا تكون جسما .

(٣) أقول : هذه الحججة مما أورده أبو البركات وغيره من المتقدمين أيضا من ذهب إليه وهي ضعيفة لأن اللزمات وإن اختلفت ليست هي النفس وحده بل النفس والعوارض المختلفة ، ولما كانت النفوس مشمولة على حد واحد كانت متحدة بالنوع وبخاتفة بالعوارض التي ذكرت ، والتي لم تذكر ، وبمجموع النفس مع العوارض إذا كان مختلفا لا يلزم منه أن يكون كل جزء أيضا مختلفا فهذه الحججة مغالطة لا إقناعية .

فعمد التناق بالابدان إن قمت واحدة فكل ما عله واحد عله كل واحد وبالعكس هذا خلاف أو لا يتبع واحدة فقد انقسم وذلك محال ، لأن الهويتين اللتين حصلتا بعد الانقسام إن كانتا حاصلتين قبل ذلك فقد كانت الكثرة حاصلة قبل حصولها هذا خلاف ، وإن قلنا لإنهما كانا حاصلتين وقد حدثتا الآن فهاتان النفسان قد حدثتا الآن ، والنفس التي كانت موجودة قبل قد عدت ، وأما إن كانت كثيرة فلا بد من الامتياز بأمر وهو إما الذاتيات أو لوازمها وهما محالان لأن النفوس البشرية متحدة بالنوع ، وإن لم تتحد كلها بالنوع فلا أقل من أن يحصل من كل نوع شخصان ، وأما للمراض فهو محال لأن الاختلاف بالمراض إنما يتحقق عند تباين المادة وقبل البدن لا مادة فلا يتحقق الاختلاف بالمراض .

الاعتراض: لا نسلم أنه يوجد نفسان من نوع واحد وبإيانه ما مر .

سئلنا لكن لم قلتم إن الامتياز لا بد وأن يكون زائدا وبإيانه ما مر .

سئلنا لكن لم لا يجوز أن يكون الاختلاف بالمراض .

قوله : قبل هذا البدن لا مادة . قلنا لا نسلم فلم لا يجوز أن تكون قبل تعلقها بهذا البدن متعلقة ببدن آخر فانقلبت منه إلى هذا على سبيل التناسخ^(١) .

(مسألة : القائلون بحدوث النفس اتفقوا في فساد التناسخ لوجوه)

أحدها : أنا قد دللنا على حدوث النفس فيكون حدوثها من مبدأها القديم موقوفاً على حدوث شرط ، وإلا لم يكن حدوثها الآن أولى من حدوثها قبل ذلك وذلك الشرط ليس إلا حدوث البدن ، فإذا ن حدوث الاستعداد البدني علة لفيضان النفس من مبدأها القديم ، فالبدن الحادث الذي يتلقى به نفس على سبيل التناسخ لا بد وأن يستعد لقبول نفس أخرى ابتداءً فيجتمع النفسان على بدن واحد وهو محال ، لأن كل واحد يحد ذاته شيئاً واحداً لا شيئين .

الاعتراض: هذه الحجة بنية على حدوث النفس ودلالتها في حدوث النفس مبني على فساد التناسخ على ملاح الحال فيه فيكون دوراً .

سئلنا أنه لا دور لكن لم لا يجوز أن يقال النفوس مختلفة بالماهية والبدن المستعد لواحد منها لا يكون مستعداً لغيره .

سئلنا التمازى لكن لا بد من التباين في الهوية وما به التباين غير مشترك فيه فلم يلزم من كون البدن المخصوص مستعداً لنفس الموصوف بهذه الخصوصية كونه مستعداً للنفس الأخرى .

(١) أقول الاعتراض على هذه الحجة بعد تسليم كون النفوس متحدة بالنوع غير وارد لامتناع تعلقها بالأمور المختلفة كالمواد وغيرها من حيث هي متحدة بالنوع وامتناع تعلق الأمور المختلفة بها وهي متساوية في ذاتها من غير أولوية وترجح في البعض دون البعض - وينتدح بمنع تكررها أصلاً ، فإذا ن هذه الحجة قطعية من غير احتياج إلى إبطال التناسخ .

سلبنا حصول المساواة فلم لا يجوز تعلق النفس بالبدن .

قوله : لأن كل واحد يجد نفسه شيئاً واحداً قلنا الذى يدرك من نفسه هو نفسى وكل نفس بعد نفسها نفساً واحدة لا غير فلم يلزم محذور (١) وثانها لو كانت هويتنا موجودة قبل بدنا فى بدن آخر لذكرونا تلك الحالة .

والاعتراض لم لا يجوز أن يكون تذكار أحوال كل بدن موقوفاً على التعلق بذلك البدن .

وثالثها : أنه لو صح التناسخ لكان إما أن يكون واجباً فيلزم أن يكون عدد الهالكين مثل عدد المحدثين ، أو جازئاً وهو محال ، لأنه يلزم بقاء النفس معطلة فيما بين التعلقين ، وضعف هذه الحجة لا يخفى (٢) .

(مسألة : اتفقت الفلاسفة على امتناع عدم الأرواح (٥))

واحتجوا بأن العدم لو صح عليها لكان إمكان العدم مقدماً لاحتمال عدمه ، وذلك الإمكان يستدعى محلاً ، ويجب أن يكون المحل باقياً عند ذلك العدم ، لأن التقابل واجب الحصول عند المتبطل والشئ لا يبقى عند عدمه ، فإذا كل ما يصح عليه العدم فله مادة ، فلو صح العدم على النفس لكانت مركبة من المادة والصورة لكن ذلك باطل لما بيننا أنها ليست بجم ، ولأننا على هذا التقدير إذا نظرنا إلى الجزء المادى لم يكن قابلاً للعدم ، وإلا لافتقر إلى مادة أخرى ولا محالة ينتهى إلى مادة له ، فيكرن ذلك الشئ غير قابل للفساد .

والاعتراض لانسلم أن الإمكان أمر ثبوتى وهى هذا التقدير لا يستدعى محلاً ، وأيضاً فالنفس حادثة فكونها مسبوقه بالإمكان السابق لما لم يوجب كونها مادية ، فذلك إمكان فسادها .

سلبنا أنها لو قبلت العدم لكانت مادية ، فلم لا يجوز قوله كل مادى جسم .

قلنا : لا نسلم بل مذهبكم أن كل جسم مادى والموجبة الكلية لا تنعكس كمنفسها وكيف وهى تحت جنس الجوهر فتكون مركبة .

قوله : إذا نظرنا إلى الجزء المادى وجب أن يكون باقياً ، هب أنه يجب بقاء مادة النفس لكن لا يلزم من بقاء مادة النفس بقاء النفس ، لأن المركب لا يبقى ببقاء أحد أجزائه .

(١) أقول : الدور غير لازم على بيانه واختلاف النفوس بالماهية باطل لما مر والبيان فى الهوية ، وإنما يحصل من جهة البدن وإذا كان البدن مستعداً للنفس المستسخ والنفس الحادث تغيراً ، وإن لم يكن مستعداً لها بطل التناسخ وتعلق نفسين ببدن يوجب اختلاف أحواله بأن يحصل المتقابلة معاً كالنوم واليقظة والحركة والسكون وذلك محال بالبديهة .

(٢) أقول : الدليل الثانى ليس بصحيح لأن التذكار إنما يكون بمحاله ، وإذا اختلفت الآلات لم يكن بقاء التذكار بمحاله ، والدليل الثالث الذى يقتضى تساوى عدد الهالكين والمحدثين على تقدير التناسخ وجواز تعطيل هلى تقدير جواز جدى ، لأن الآلهة ثلثين بالتناسخ يقولون التساوى وإن كان مستبعداً فى الأوساط ، وأما الاختيار والأشرار الذين يلقون الدرجة القصورى فيجوزون التعطيل .

(٥) أى أن الأرواح لانفى .

وتحتمل بقية أن المفرد من إثبات بقاء النفس لإثبات سمادتها وشقاوتها وذلك غير حاصل على هذا التقدير ، لأنه على تقدير بقاء مادتها دون صورتها لا يمكن النطق ببقاء كالاتها إلا كان توقف إمكان تلك الكمالات على حصول الجزم الصوري الثابت (١) .

(مسألة : النفس الناطقة مدركة للجزئيات عندنا خلافاً لارسطاطاليس وأبي علي)

لما أن ههنا شيئاً يحمل للكل على الجزئى ، وذلك الشيء مدرك لهما ، والمدرك للكل هو النفس فالمدرك للجزئى هو النفس .

احتجوا بأننا إذا تخيلنا مبرعاً مبرعاً مبرعاً مبرعاً بين الجناحين فهذا الامتياز ليس فى الخارج ، إذ ربما لا يكون ذلك موجوداً فى الخارج ، فهو إذا فى الذهن ، فحل أحد الجناحين إن كان محل الثاني استحال حصول

(١) أقول : الفلافة يفرقون بين النفوس والأرواح ، فإن النفوس عندهم جواهر بسيطة مجردة متعلقة بالأبدان ، والأرواح أجسام مركبة من الأبخرة والأدخنة المرتفعة من الدم المحتبس فى العروق ، والعدم يمنع عندهم على النفس دون الأرواح ، ولا يلزم من احتياج الغايل للمدم إلى المحل كونه مركباً من المادة والصوره إذ لو كان عرضاً يكون فى محل ويكون لإمكان عدمه فى محل ، مع أنه لا يكون مركباً من مادة وصوره ، وبالجملة هذا الدليل يدل على جواز انعدام الصورة ، والأعراض الجسمانية والنفسانية وما يتركب منها ومن غيرها ، وذلك لانعدام أحد جزئيه وامتناع انعدام المادة البسيطة .

قوله : فى الاعتراض : الإمكان ليس ثبوتياً فلا يستدعى محلاً ، ليس بوارد لأن هذا الإمكان هو الاستعداد كما مر وهو عرض وجودى وإلا لسكان الحجر يمكن أن يصير جنيناً كما يمكن أن تصير النطمة فى الرحم جنيناً ، وأما إمكان النفس فلا يستدعى محلاً غير ماهيتها لأنه أمر يعقل عند نسبة ماهيتها إلى الوجود وذلك غير مانح فيه ، وأما الإمكان السابق فهو فى بدن الجنين بمعنى أنه مستعد لأن يكون له مدبر يتصرف فيه فيصير كاملاً ، وعند حصول الاستعداد يفيض من المبدأ الأول نفس ناطقة مدبرة . وهذا الاستعداد كان فى الشرطية اقبضان مدبر عليه ، وأما عند انقطاع هذا الاستعداد يصير البدن بحيث لا يكون مستعداً لقبول أثر المؤثر فتقطع علاقته عنه أما عدم هذا الاستعداد لا يقتضى عدم المدبر لأنه لم يكن حاملاً لهذا الاستعداد بل هو متعلق الوجود ، ولا يلزم من كون الوجود والاستعداد شرطاً فى الفيضان كون عدمه شرطاً فى التقابل ربما يكون شرطاً فى اللافيزان وهو غير المناء ، وكون النفس تحتمل جنس الجوهر لا يقتضى كونها مادية لأن الجفيس ليس بمادة ولا العقل بصورة فإنهما محمولان على المادى والمادة والصوره جزءان للجسم .

وقولهم بمد تقدير كون الشيء من نفس مادية على أن عدمها محال لبقاء مادتها ، وقول المصنف إن بقاء المادة لا وقت ببقاء المركب الذى هو النفس . فالجواب أنهم إنما يكفون ببقاء المادة لأن مادة النفس تتكون جوهرها مفارقة بقاءها بقاء إما يحل فيه ويلزم بالدليل الذى ذكره فى وجوب كون النفس مدركة لذاتها وللباديات كونه كذلك ، فيكون هو النفس والصوره التى فرضت كانت عرضاً زائلاً ، وكالاتها هو علمها بمبادئها ، وذلك لا يمكن أن يزول عنها .

الامتياز ، لأن امتياز أحدهما عن الآخر ليس بالماهية ولا بلوازمها المشتركة بين الأفراد ، لكن الامتياز حاصل ، فحل أحدهما غير محل الثاني ، وذلك لا يعقل إلا في الجسم أو الجسماني .

الجواب: الإدراك ليس نفس الانطباع على ما حققناه ، ولأن عندكم الصور منطبعة في الخيال وإدراكك بل فايتة أنه مشروط فلم لا يجوز أن يقال تلك الصورة منطبعة في آلة جسمانية ثم النفس تطالعها وتدركها^(١) .

(مسألة : انفتحت الفلاسفة على سعادة النفوس العاملة النقية عن الهيات البدنية بعد الموت)

واحتجوا عليه بأن اللذة إدراك الملائم والملائم لها إدراك المجردات ، والإدراك حاصل بعد الموت فاللذة حاصلة هناك .

فيقال : إن فاتم إن اللذة نفس الإدراك وهو باطل لحصول الإدراك دون اللذة .

وإن قلت إدراك سبب اللذة فما الدليل عليه ، والاستقراء لا يفيد إلا اللظن ، والقياس على سائر اللذات كذلك أيضا .

سئلنا لكن لا يلزم من حصول السبب حصول المسبب لاحتمال توقف تأثير المؤثر في ذلك الأثر على حضور شرط لم يحضر ، أو على زوال مانع لم يزل - والله أعلم^(٢)

(مسألة انفتحت الفلاسفة على شقاوة النفوس الجاهلة)

وضعف حجتهم فيه ، مذكور في كتبنا الحكمية ، وانفتخوا على أن تلك للشقاوة مخلدة وأن الشقاوة بسبب الهيات البدنية منقطعة ، وقد بينا إضعاف قولهم في الفرق ، فهذا جملة أصول القول في المعاد النضائي ، ولتسكلم

(١) أقول : هذا الكلام مبنى على ظنه بهم أنهم قالوا النفس لا تدرك الجزئيات وهم لا يقولون بذلك إنما يقولون إنها تدرك الجزئيات بآلة وتدرك السكيات بغير آلة وما أورده من جانبهم دليل على كون إدراك للصورة آلة ، وما قال في جوابهم غير منافي لذلك بل المنافاة كانت في تصوره لا غير على أن بعض الحكماء ومنهم الشيخ أبو البركات قالوا الصورة الوصفية كالربع المنح وغيره لا يرسم في الخيال بل يرسم في النفس بشرط تصريف النفس في آلة يُتسمى بمحل الخيال ، ولا يلزم من اتسام الشيء في ذى وضع صيرورته ذا وضع ، لكن يلزم عكسه ، أعنى من ارتسام ذى الوضع فيما لاوضع له صيرورة ما لاوضع له ذا وضع .

(٢) أقول : إنهم ما قالوا إن اللذة نفس الإدراك كما ذكرت بل قالوا إنها إدراك الملائم من حيث هو ملائم فإن كل لذية لم يدرك لا يكون لذية كالخلوة في الفم الخدر وإن أدرك لا يكون ملائما لا يكون لذية كالغذاء المشتى عند الشبعان وكل مدرك بهذه الصفة لذية ولكون الحد مطرداً منكسا حصل المساواة ، وإذا قالوا نحن ما نريد باللذة إلا هذا المبنى لم يرد عليه كلام إلا بإيراد النقص وهم معترفون بأن مع حضور الشرط ووجود المانع لا يحصل المسبب من السبب أما هنا لا سبب ولا مسبب بل حد ومحدود ، وإذا كانت ماهية اللذة هي هذا المبنى فهي تكون حاصلة عند حصوله وعندهم لا يدرك أكل من المبدأ الأول فإدراكه أتم اللذات والمعارفون معترفون به فإن لم تحصل اللذة كان إما لأن الإدراك لم يحصل بالحقيقة أو حصل والصوراف عن ذلك معها حاصلة .

الآن في المعاد البدني (١) .

(مسألة لإعاده المدوم هند أصحابنا جائزة خلافا للفلافة والكرامية
وأبي الحسين البصري من المعتزلة)

لنا أنه بعد العدم إن كان ممتنا لهامية أو لشيء من لوازمها وجب امتناع مثله، وإن كان لأمر غير لازم
فعند زوال ذلك للعارض يزول ذلك الامتناع .

لا يقال : الحكم عليه بأنه ممتنع لذاته أو لغيره لا يصح لأن الحكم على الشيء يستدعي امتياز المحكوم عن
غيره والامتياز يستدعي الثبوت وهو منافي للعدم ، لانا نقول الحكم عليه بأنه لا يصح الحكم عليه حكم
فيكون مناقضا (٢) .

واحتج المخالف بأمر .

أحدهما : أن الشيء بعد عدمه نفي محض ولم تبق هويته أصلا فلا يصح الحكم عليه بصحة العود، لأن
المحكوم عليه متميز عن غيره والمتميز ثابت .

وثانيها : أنه بتقدير الوقوع لا يتميز عن مثله ، وما يفضى إلى أن لا يتميز عن مثله كان باطلا .

وثالثها : أنه لو أعيد لأعيد وقته الأول معه يلزم أن يكون مبتدأ مع أنه معا، وذلك تناقض .

(١) أقول : إنهم قالوا الملكات تنقسم إلى مالا تكون الآلات البدنية شرطا في حصولها كالأمر المتماثلة
بالشهوة والغضب والفرس الجاهلة عارية عن الكمال التي تكون من جنس الملكات الأولى وإذا انقطع
منها التعلق بالأبدان بقيت على الجهل ، وإنما أدركت قوات كلها الذي كانت الشواغل البدنية مانعة عنه فصارت
معذبة بتلك الحالة ، ولما عارية عن الكمال الآلية فربما يزول ملكاتها الردية بزوال أسبابها البدنية فيزول
تعذيبها به وهذا القدر كاف في الفرق .

(٢) أقول : القول بالإعادة لا يصح إلا مع القول بأن المدوم شيء ثابت حتى يزول عنه العدم والوجود
مرة أخرى وقد تبين فيما مر أن الحكم بالوجود والإمكان أو الامتناع أحكام عقلية على تصورات ذهنية
فإن الحكم بامتناع وجود شريك الإله ليس على شريك ثابت في الخارج .

وقوله : الشيء بعد العدم إن كان ممتنا لهامية أو لشيء من لوازمها وجب امتناع مثله فالجواب عنه الشيء
بعد العدم ممتنع الوجود انقيد ببعده العدم وذلك الامتناع ليس لمسايقته ، والأمر يزول عن لهامية بل هو لازم
لللهامية الموصوفة بالعدم بعد الوجود .

وقوله : الحكم على الممتنع بأنه لا يصح الحكم عليه حكم عليه فيكون مناقضا، قد مر جوابه ، وهو أن
الحكم على ما يمتنع وجوده يمتنع من حيث كونه ممتنا ويمكن من حيث كونه متصورا من جهة الامتناع ، وليس
بينهما تناقض لاختلاف الموضوعين .

والجواب عن الأول : أن قولك أنه لا يصح الحكم عليه تناقض كما تقدم .
وعن الثاني : أنه لا يتميز عن مثله في علمنا وذلك عمالاً مضرّة فيه أما في نفسه فلم .
وعن الثالث أنه إنما يكون مبتدأ لو وجد مع الوجود المبتدأ لذلك الوقت (١) .

(مسألة أجمع المسلمون على المعاد بمعنى جمع الأجزاء بعد تفرقتها خلافاً للفلاسفة)

لنا أنه في نفسه ممكن والصادق أخبر عنه فوجب القول به ، وإنما قلنا إنه ممكن لأن الإمكان إنما يثبت بالظن إلى القابل أو المعامل وما حاصلان ، أما بالنظر إلى القابل فلأن قبول الجسم الأمراض الفاعلية أمر ثبت له لداته وما بالذات كان حاصلًا أبداً فذلك القبول حاصل أبداً ، وأما بالنظر إلى الفاعل فلاه تعالى بدأ بأعيان جزء كل شخص لكونه عالماً بالجزئيات وقادراً على جمعها وخلق الحياة فيها لكونه قادراً على كل الممكنات ، وإذا كان كذلك كانت الإعادة ممكنة .

وإنما قلنا : إن الصادق أخبر عنه ، لأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أجمعوا على القول به ، وإذا ثبت المقدمتان ظهر المطلوب ، فإن قيل أما الكلام في الإمكان فبني على أصول تقدم القول فيها وعليها فلا نعيدها .
سئلنا لكن لا نسلم أن الصادق أخبر عنه .

قوله : الأنبياء أجمعوا عليه فلأننا لا نسلم ، فإن سائر الأنبياء لم يقولوا إلا بالمعاد الروحاني ، فأما محمد عليه الصلاة والسلام فقد جاء في شرعه ما يدل على المعاد الجسماني ، ولكك قد علمت أن دلالة الألفاظ ليست قطعية بل ظنية ، وأيضاً فكما جاء بالمعاد البدني فقد جاء القول بالتشبيه في القرآن والتوراة ، وإذا جاز

(١) أقول : تلخيص الحجة الأولى أن الشيء بعد عدمه نفي محض وإعادته تكون بوجود عينه الذي هو المبتدأ بعينه في الحقيقة ، وتخلل النفي بين الشيء للواحد غير موقوف .

وقوله : القول بأنه لا يصح الحكم عليه تناقض قد مر فساده .

وتلخيص الحجة الثانية أن المعاد مثل المبتدأ واحد في الخارج سواء علمناهما واحداً أو لم نعم ولا فرق بينهما غير ما يتوهم منهما بما لا حقيقة له في الخارج .

وتلخيص الحجة الثالثة : أن الشيء الواحد لا يمكن أن يتغير إلا بتغير عارض له لأن الثابت غير الزائل فلو كان المعاد هو المبتدأ بعينه وجب أن تكون نسبه إلى زمانه تلك النسبة الأولى نفسها وهذا ضعيف ، لأن الثاني بتغير نسبه إلى أزمنة بقرته ولا يصير هو غيره بتغير تلك النسبة .

وقياس بعض نفاة المتكلمين من المحدثين إعادة المدموم على التذكر بأن قال التصور بعد زواله وعوده في الذكر يكون واحداً وذلك باطل لأن التذكر لا يتصور إلا مع بقاء التذكر في الذهن وتخلل الدم بين الالتفات الأول إليه ، والالفات الثاني ، وهما لم يمكن أن يكون شيء باقياً أصلاً .

المصير إلى تأويل الجسماني بالروحاني في باب التشبيه فلم لا يجوز مثله في هذا الباب (١) .
 سلنا أن دليلك يدل على قولك لكنه معارض بأمر .
 أحدها : أن العالم أبدى فالقول بالحشر محال .

وثانيها : أن الجنة والنار إما أن تكونا في هذا العالم أو في عالم آخر أما في هذا العالم فيما أن تكون في عالم
 الأفلاك أو في عالم العناصر ، والأول محال ، لأن الأجرام الفلكية لا تقبل الحرق ولا يخبز لخبزها شيء من الفاسدات .
 والثاني : وهو محض للتناسخ ، أما في عالم آخر فمحال ، لأن الفلك بسيط على ماله فشكله السكره فلو فرض
 عالم آخر لكان كريبا يفرض بين العالمين خلاه وهو محال .
 وثالثها : وهو أن إنسانا إذا أكله إنسان آخر حتى صار جزءه جزءا من الآخر فليس بأن يعاد

(١) أقول : قد أجمع المسلمون على المعاد البدني بعد اختلافهم في معنى المعاد ، فقال القائلون بإمكان
 إعادة المعدوم أن الله تعالى يمدد المكلفين ثم يعيدهم .

وقال القائلون بامتناعه : أن الله تعالى يفرق أجزاء أبدانهم الأصلية ثم يولف بينها ويخلق فيها الحياة .

وأما الأنبياء المتقدمون على محمد ﷺ فإظهارهم من كلام أمتهم أن موسى عليه السلام لم يذكر المعاد البدني
 ولا نزل عليه في التوراة ، ولكن جاء ذلك في كتب الأنبياء الذين جاءوا بعده كحزقييل وأشعيا عليهما السلام ،
 ولذلك أقر اليهودية .

وأما في الإنجيل فقد ذكر أن الإختيار يكونون كالملائكة وتكون لهم الحياة الأبدية والسعادة العظيمة ،
 ولا ظهر أن المذكور فيه المعاد الروحاني .

وأما القرآن فقد جاء فيه كلاهما أما الروحاني ففي مثل قوله عز من قائل : فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من
 قرة أعين ، ولذين أحسنوا الحسنى وزيادة ، وورضوان من الله أكبر ، وأما الجسماني فقد جاء أكثر من أن
 يعدوا أكثره مما لا يقبل التأويل مثل قوله عز من قائل : قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها
 أول مرة ، فإنا هم من الأجزاء إلى ربهم ينزلون ، فسيقولون من يمدنا قل الذي فطركم أول مرة ،
 وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما ، ويحسب الإنسان أن لن نجتمع عظامه بلى قادرين على أن
 نسوي بنانه ، وإذا كنا عظاما نخرة ، وقالوا جلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء ،
 وكذا مضجت جلودهم بدانهم جلودا غيرها ، يوم تشقق الأرض عنهم سراعا ذلك حشر علينا يسير ،
 وأفلا يعلم إذا بعثر ما في القبور ، إلى غير ذلك مما لا يمكن أن يحصى .

أما القياس على التشبيه فغير صحيح لأن التشبيه مخالف للدليل العقلي الدال على امتناعه فوجب فيه الرجوع
 إلى التأويل .

وأما المعاد البدني فلم يتم دليل من عقل يدل على امتناعه فوجب لإجراء النصوص الواردة فيه على
 مقتضى ظواهرها .

جزأ في أحدهما أولى من أن يعاد جزأ لبدن آخر وجهه جزأ لبدنهما محال ، فلم يبق إلا أن يعاد واحد منها .
ورابها : أن المقصود من البهثة إما الإبلام أو دفع الألم أو الإلذاد ، والأول لا يصح أن يكون مقصوده الحكمي ، والثاني باطل أيضا ، فإنه يكفي فيه البقاء على المدوم فيبقى الثالث ، لكن ما يتخيله لذة في هذا العالم فهو في الحقيقة ليس بلذة بل كل ذلك خلاص عن الألم أو انتقال مز ألم إلى ألم آخر ، إنما اللذة بالحقيقة هي اللذة الروحانية ، وإذا كان كذلك كان رد النفس إلى البدن عبثا .

والجواب : أنه ثبت بالتواتر أنه عليه الصلاة والسلام كان يثبت المعاد البدني وذلك لا يقبل التأويل .
أما المعارضة الأولى فالجواب عنها تقدم .

وعن الثانية: أن الحلاء جائز .

وعن الثالثة: أن الجزء الأصلي لأحدهما فاضل الآخر فرده إلى الأول أولى .

وعن الرابعة : ما تقدم في باب الاعراض من إثبات اللذة الحسية (١) .

(تنبيه : المعاد بمعنى جمع الأجزاء لا يتم إلا مع القول بإعادة المدوم)

لما مر أن هوية الشخص ليس بمجرد الجسم بل لابد فيها من الأعراض وهي قد عدت عند التفرق فلو لم يمكن إعادة المدوم لامتنت إعادة من حيث إنه هو (٢) .

(مسألة : لم يثبت بدليل قاطع أن الله تعالى يعدم الأجزاء ثم يعيدها)

واحتج القاطعون عليه بآيات .

أحدها : قوله تعالى هو الأول والآخرة، وإنما كان أولا لأنه كان موجودا قبل وجودها فكذا إنما يكون آخر لو كان موجودا بعد وجودها .

(١) أقول : القول بأن العالم أبدى لا يناقض القول بحشر الأجساد ، لأن العالم ما سوى الله تعالى وليس يعدم ما سوى الله شرطا في القول بالحشر .

قوله : الجنة والنار يكون في هذا العالم أو في عالم آخر يقال له ليس أحد وانفا على جميع أجزاء هذا العالم حتى إذا لم يجد فيه النار والجنة - حكم أنه في موضع آخر ، والحق أنا لا نعلم مكانها ، ويمكن أن يستدل على موضع الجنة بقوله تعالى ، عندها جنة المأوى ، يعني عند سدرة المنتهى ، وأما المنصود من البعث فعند أهل السنة ليس أفعال الله تعالى بفرض ، وعند المعتزلة البعث واجب على الله تعالى ليجزي المكلفين ، وليس التحليل بالألم واللذة صحيحا عند أحد .

(٢) أقول : عندهم هوية الشخص ليس إلا الأجزاء التي لا تنعدم ولا تصير أجزاء لغير تلك البنية أما الأعراض فليست بمعتبرة في الهوية ، لأنها عند الأشاعرة لا تبقى زمانين وهوية الشخص باقية وعند المعتزلة فغير معتبرة .

وثانيها : قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه ، والهالك هو الفناء .
وثالثها : قوله تعالى وكما بدأنا أول خلق نعيده ، بين أن الإعادة كالاتداء ، وكان الابتداء عن العدم فوجب أن تكون الإعادة أيضا عن العدم .

والجواب عن الأول : لم لا يجوز أن يقال هو الأول والآخر بحسب الاستحقاق لا بحسب الزمان .
وهو الثاني : لانسل أن الهالك هو الممدوم بل هو الذي خرج عن حد الانتفاع ، والأجسام بعد تفرقتها تصير كذلك .

سئلنا أنه الممدوم لكن الآية على هذا التقدير لا يمكن إجراؤها على ظاهرها ، لأن وصفها بكونها هالكة يقتضى أن تكون معدومة في الحال وهو بالاتفاق باطل فوجب تأويلها ، فإنهم حملوها على أن ما لها إلى الهلاك ونحن حملناها على أنها قابلة للهلاك فلم يمكن تأويلكم أولى من تأويلنا .

وهو الثالث أن تشبيه الشيء بغيره لا يقتضى مشابهتهما في كل الأمور (١) .

(مسألة : سائر السمعيات من عذاب القبر والصراط والميزان وإنطاق الجوارح وتطير الكتب وأحوال أهل الجنة والنار فهي في أنفسها ممكنة)

واقفه تعالى عالم بالكل وكان خبير بالمصادق عنها مفيدا للعلم بوجودها وصحتها (٢) .

(مسألة : وعيد الكبائر منقطع عندنا خلافا للمعتزلة)

لنا قوله تعالى ولن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ، ولا بد للجمع بين العمومين ، فإذا أن يقال صاحب الكبيرة يدخل الجنة بإيمانه ثم يدخل النار وهو باطل بالافتق ، أولا يدخل أحدهما وهو باطل أيضا ، أو يدخل النار بكبيرته ثم يدخل الجنة بإيمانه وهو الحق ، وأيضا قوله من يعمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ، دليل ثان أن الخصم معترف بأن المؤمن استحق الثواب بإيمانه فإذا فعل الكبيرة فالاستحقاق الأول إما أن يبقى أولا يبقى ، فإن بقي اتصال الثواب ولا طريق إليه إلا بنقله من النار إلى الجنة ، وإن لم يبق فهو محال لوجوده .

أحدهما : أنه ليس انتفاء الباقي لطريان الحادث أولى من اندفاع الحادث لوجود الباقي .

(١) أقول : الوصف بكون الشيء هالكا يقتضى أن يكون معدوما في الحال ليس بصحيح ، لأن الحال والاستقبال يشتركان في اسم الفاعل كما في الفعل المضارع فحمله على الاستقبال لا يحتاج إلى تأويل ، وأما الأول والآخر إن كان بحسب الزمان فلا يصح في الآخر ، لأن على تقدير الإفتناء إذا إعادة الخلق أسكنهم الجنة والنار لا يفنيهم بعد ذلك فلا يكون آخرها مطلقا كما كان أولا ، فإذا لا بد فيه من تأويل إلا إذا حمل الأول على كونه مبدءا لكل شيء والآخر على كونه غاية كل شيء .

(٢) أقول : ليس في هذه المسألة موضع بحث .

والثاني: وهو أنهما لو كانا ضددين كان طريان الاستحقاق الطارىء مشروطا بزوال الاستحقاق السابق ، فلو كان زواله لاجل طريان هذا الحادث لزم الدور (١) .

الثالث : وهو أنه إذا استحق عشرة أجزاء من الثواب وفعل معصية استحق بها خمسة أجزاء من العقاب فليس انتفاء استحقاق إحدى الخمسين أولى من انتفاء استحقاق الخمسة الأخرى ، لأن أجزاء الثواب لما كانت متساوية كانت استحقاقاتها متساوية ، أيضا فيما أن يتنى بمجرع العشرة فهو ظلم أولاي يتنى شيئا منها وهو المطلوب (٢) .

الرابع: إذا استحق عشرة أجزاء من الثواب ثم فعل ما به يستحق عشرة أجزاء من العقاب ، فالطارىء إيمان يحبطه الأول ولا ينحبط كما هو قول أبي هلى ، أو يحبط وينحبط كما هو قول أبي هاشم فى الموازنة ، والأول باطل لأنه يصير فعل الطاعة السالفة لغوا محضا لا يظهر له أثر فى جلب نفع ولا دفع ضرر ، وهو باطل لقوله تعالى : « فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره » ، والثانى باطل لأن سبب زوال الاستحقاق الأول حدوث الاستحقاق الثانى ، فإذا ما لا يوجد الاستحقاق الثانى لا يزول الأول ، وإذا وجد الاستحقاق الثانى وزال به الأول استحال أن يزول هذا الاستحقاق الثانى ، لأنه ليس له مزيل فيصير هو القسم الأول الذى كان مذهبا لآبى على وقد أبطلناه .

يبقى أن يقال : كل واحد من الاستحقاقين يزول بالآخر دفعة ولكن هذا محال ، لأن علة عدم كل واحد منهما وجود الآخر فلو عدم ما دفعة لوجد ما دفعة ، لكن العلة موجودة حال حدوث المملول فيما موجودان حال كونها معدومين هذا خلف ، فهذه وجوه دالة فى فساده قولهم فى المحابطة ، ومتى ثبت ذلك امت انقطاع العقاب (٣) .

دليل ثالث : قوله تعالى « إن الله لا ينفق أن يشرك به ويفقر ما دون ذلك لمن يشاء » ، وكذا قوله تعالى « وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم » ، وكلمة على للحال ، يقال رأيت الأمير على أكله أى حال أكله ، فالآية تقتضى ' حصول المغفرة حال اشتغال العبد بالظلم ، وهو يدل على حصول المغفرة قبل التوبة .

(١) أقول : هذا إشكال على توارده جميع الاضواء وما هو الجواب هناك فهو الجواب ههنا ، والنهيق أن الاستحقاق ليس بموهر فهو عرض ولا يبقى زمانين عند أهل السنة وأيضا هتدم ليس الثواب والعقاب بالاستحقاق ، وأما عند المعتزلة فالطارىء أولى بالبقاء لأنه أقوى إذ هو مقارن لمؤثره الذى يوجد ، والسابق وإن كان موجودا لكن لم يبق معه مؤثره ، فإذا الطارىء يفتى السابق ويبقى ، وهذا على تقدير الفل بالاجباط إذ يفتى منه ما هو مقابل له ثم يفتى ، وهذا على تقدير القول بالموازنة .

(٢) أقول : الاستحقاق غير ثابت حتى يتمين إحدى الخمسين من الأخرى وهذا مثل ما يكون لأحد على غريم عشرة دنائير فأدى الغريم خمسة فليس له أن يقول أى الخمسين أدبت ، لأن الخمسين ليستا بمتمايزتين ، بخلاف أنه إذا كان لواحد عند آخر خمستان وجوديتان فطاب إحداهما فله أن يقول أيهما تريد أن أسلمها لايك وذلك لكون عينهما موجودة .

(٣) أقول : لآبى على أن يقول الحكم فى الثواب والعقاب الأخير فإن الكافر المعاصى إن أسلم ومات فالإسلام يجب ما قبله ، وإن كان مؤمنا وأطاع ثم ارتد ومات انحطت خيراته وصارت لغوا بالاتفاق . وأما فى الموازنة فلآبى هاشم أن يقول : الطاعات والمعاصى مثبتة فى جرائم الكرام السكابين ، وإذا كان كذلك فطاعات تبطل استحقاق المعاصى والمعاصى تبطل استحقاق الطاعات ولا يلزم الدور .

دليل رابع : أجمع المسلمون على كونه تعالى عفواً والعمو لا يتحقق إلا عند إسقاط العذاب المستحق ، عند الخصم ترك العقاب على الصغيرة قبل التوبة وعلى الكبيرة بعدها واجبة ، لا يبق للعمو معنى إلا إسقاط للعقاب على الكبيرة قبل التوبة .

احتج الخصم بقوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعمداً جزاؤه جهنم خالداً فيها ، وبقوله وإن الفجار لى جحيم . والجواب سنين في كتاب أصول الفقه أن صنف العموم ليست قاطنة في الاستفراق بل ظاهرة محتملة للخصم ، وإذا كان كذلك لم يمكن التمسك بها والقطع على الوعيد ، وأيضاً فهو معارض بآيات الوعد ولا طريق إلى التوفيق إلا ما ذكرنا (١) .

(مسألة : أجمعوا على أن وعيد الكافر المماند دائم)

أما الكافر الذي بانغ في الاجتهاد ولم يصل إلى المطلوب فقد زعم الجاحظ والسنترى أنه معذور لقوله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج ، والباقون أبوه وادعوا فيه من الإجماع وبالله التوفيق (٢) .

القسم الثالث في الأسماء والأحكام

(مسألة : لا نزاع في أن الإيمان في أصل اللغة عبارة عن التصديق وفي الشرع عبارة عن تصديق

الرسول بكل ما علم بالضرورة مجيئه به خلافاً للمعتزلة)

فإنهم جعلوه اسماً للطاعات والسمادات فإنهم قالوا إنه اسم للتصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالأركان (٣) .

(١) أقول : لفظه « على » ، تفيد معنى « مع » ، كما في قول الشاعر :

على أنني راض بأن أحمل الهوى وأخلص منه لا على ولا ليا

« وإن ربك لأذو مظنة للناس على ظلمهم ، يعني مع ظلمهم ، وإسقاط العقاب عن صاحب الصفة قبل التوبة وعن صاحب الكبيرة بعد التوبة ليس بواجب في نفس الأمر ، إما صار واجبا لأن الله تعالى وعد بذلك ووعد بذلك ووفاه بما وعد هو المخففة وهو العفو ، ونفس قبول التوبة هو العفو بعينه والتوفيق بين بعض الآيات ممكن أما بين الحكم بجلود القتال في النار ، وبين الحكم بجلود المؤمن في الجنة إذا كان القتال مؤمناً مشكلاً ولا خلاص منه إلا بالتأويل ، وهو إما يجعل القتال بمن لا يؤمن أو بإخراج المؤمن عن كونه مؤمناً بسبب القتل أو حمل الجلود على الزمان الطويل .

(٢) أقول المبالغ في الاجتهاد إما أن يصير واصلاً أو يبقى ناظراً وكلاهما ناجيان ، ومحال أن يؤدي الاجتهاد إلى الكفر فالكافر إما مفلس للكفر وإما جاهل جهلاً مركباً وكلاهما مقصران في الاجتهاد ، ولذلك حكموا بوقوعهم في العذاب ، وقوله تعالى « ما جعل عليكم و الدين من حرج » ، خطاب إلى أهل الدين لا إلى الخارجين منه والذين لم يدخلوا فيه .

(٣) أقول : ينبغي أن يراد في قوله بكل ما علم مجيئه بالضرورة ، لأن المبالغة المختلف فيها إذا علم عالم

لنا أن هذه الطاعات لو كانت جزءاً من مسمى الإيمان شرعاً لكان تقييد الإيمان بالطاعة مسكراً وبالمامضية نقصاً لكنه باطل بقوله تعالى «الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم»، وقوله تعالى «الذين آمنوا وعملوا الصالحات». واحتج الخصم بأورد.

أحدهما: أن فعل الواجبات هو الدين بقوله تعالى «وما أمروا إلا ليعبدوا الله»، إلى قوله «فذلك دين القيمة»، فقوله تعالى «وذلك»، يرجع إلى كل ما تقدم، فسكان كل ما تقدم هو الدين والدين هو الإسلام لقوله تعالى «إن الدين عند الله الإسلام»، والإسلام هو الإيمان، إذ لو كان غيره لما كان مقبولاً من اتقاه لقوله تعالى «ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه»، ولما كان الإيمان مقبولاً علينا أنه الإسلام، وإذا ثبت ذلك لزم أن فعل الواجبات هو الإيمان.

وثانيها: أن قاطع الطريق يخزي يوم القيامة، والمؤمن لا يخزي يوم القيامة، فالقاطع غير مؤمن، أما أن قاطع الطريق يخزي فلأن الله تعالى يدخله النار يوم القيامة لقوله تعالى في صفتهم «ولهم عذاب النار» وكل من أدخل النار فقد أخزي لقوله تعالى «ربنا لا تك من تدخل النار فقد أخزيت»، وإنما قلنا بأن المؤمن لا يخزي لقوله تعالى «يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه».

وثالثها: لو كان الإيمان في عرف الشرع عبارة عن التصديق لسكان كل من صدق الله تعالى أو الجبش والطاغوت مؤمناً.

ورابعها: قوله تعالى «وما كان الله ليضيع إيمانكم أي صلاتكم».

والجواب عن الأولين: أننا نحمل ذلك على كمال الإيمان ضرورة التوفيق بين الأدلة.

وعن الثالث: بأننا نخصه ببعض التصديقات والتخصيص أهون من التفسير.

وعن الرابع: أننا نحمله على الإيمان بتلك الصلاة لأعلى نفس الصلاة^(١).

بالنظر الدقيق والاحتجاج البالغ في الرسول بأحد طرفيه ليس له أن يكفر مخالفه من مجتهد أهل القبلة على مخالفه في ذلك، ولعل هذه اللفظة وقمت من هذه النسخة فإنه أوردتها فيما بعد، والمعتزلة لم يجعلوا الإيمان اسماً للطاعات وحده بل جعلوه اسماً للتصديق بالله ورسوله وبالكف عن المماص، فإن من صدق بالله ورسوله ومات قبل أن يشتغل بطاعة مات بالإجماع مؤمناً، وسيجيء قولهم في كتاب أصول الدين.

(١) أقول: الإيمان يقع على معان، وأنه تارة يدل على الإسلام بالدليل الذي ذكره وجملة يدل على غيره بدليل قوله تعالى «قالت الأعراب آمننا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم»، وكذا الإسلام فإنه تعالى يقول هذا وتارة يقول «إن الدين عند الله الإسلام»، والإيمان تارة يزيد وينقص كما في قوله تعالى «وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً»، وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً، وأيضاً «يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله»، وإنما قيد الحصر فإذا التوفيق بين القولين ممكن من غير احتياج إلى تحمل.

وقولهم: قاطع الطريق ليس بمؤمن وإنما قالوه لقولهم بمنزلة بين المنزلتين وسيأتى ذكره، وفي قوله «وما كان» ←

(تبيينه : صاحب الكبيرة عندنا مؤمن مطيع بإيمانه عاص بفسقه)

وعند المعتزلة لا يسمى مؤمنا ولا كافرا .

وجهور الخوارج كافر لقوله تعالى : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأوئك هم الكافرون .

وعند الأزارقة مشرك .

وعند الزيدية كافر لعدمه .

وعند الحسن البصري منافق لقوله عليه الصلاة والسلام : آية المنافق ثلاث ، (١) .

(مسألة : الإيمان عندنا لا يزيد ولا ينقص)

لأنه لما كان اسما لتصديق الرسول في كل ما علم بالضرورة مجيئه به ، وهذا لا يقبل التفات ، فكان مسمى الإيمان غير قابل للزيادة والنقصان .

وعند المعتزلة لما كان اسما لاداء العبادات كل قابلا لهما .

وعند السلف لما كان اسما للإقرار والاعتقاد والعمل فكذلك ، والبحث لغوي ولكل واحد من الفرق

نصوص .

والنوفيق أن يقال : الأعمال من ثمرات التصديق ، فكل ما دل على أن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان

كان مصروفا إلى أصل الإيمان ، وما دل على أنه قابل لهما فهو مصروف إلى الإيمان الكامل (٢) .

← الله ليضيع إيمانكم ، يمكن أن يحمل الإيمان على الصلاة ولا يلزم منه بطلان القول بأنه التصديق إذ كان الاسم مشتركا .

(١) أقول : هذا الخلاف وقع بعد رسول الله ﷺ ، والخوارج لما قالوا بتكفير الفاسق ورأوا عليا كرم الله وجهه يقتل جمعا من أهل القبلة ويصلي عليهم قالوا هذه منافضة فهو فاسق بسبب واحد من هذين الفعلين قطعا وتبرءوا عنه ، وفي زمن الحسن البصري وقع هذا البحث بين أهل عصره فتمسك جماعة بأن الإيمان هو التصديق والمكلف لا يخلو من أن يكون مصدقا بالله ورسوله أو لا يكون ، والثاني بالانفاق كافر ، والأول مؤمن ، والمصدق الفاسق يدخل تحت الأول فهو مؤمن وذنبه إما يغفر له أو يشفع فيه النبي ﷺ أو يعذب فذابا منقطعا وهؤلاء هم المرجئة والفضيلية ، وذهب واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد إلى أن صاحب الكبيرة يخلد في النار الكيات الداله على تخليد عقوبة أهل الكبائر ، والمؤمن لا يخلد في النار فهو ليس بمؤمن ولا كافر ، وهذا هو القول بالمنزلة بين المنزلتين ، واعتزلوا عن حلقة الحسن ولذلك سموا بالمعتزلة وهم الوعيدية ، أما القائل بأنه مشرك فيقول ذلك لأنه يعمل عملا لله وعملا لغيره فصاروا مشركين بتخلفهم لقوله تعالى : ولا يشرك بعبادة ربه أحدا ، والحسن حكم بنفاهم للخبر المذكور .

(٢) أقول : المعتزلة قالوا إن أصول الدين خمسة للقول بالتوحيد وبالعدل وبالنبوة والأمر بالمعروف ←

(مسألة: أكثر أصحابنا قالوا أنا مؤمن إن شاء الله)

لا لقيام الشك ، إما للتبرك أو للصرف إلى العاقبة (١) .

(مسألة الكفر هجاء عن إنكار ما علم بالضرورة مجرى الرسول به)

فعل هذا لا تكفر أحدا من أهل القبلة ، لأن كونهم منكرين لما جاء به الرسول غير معلوم ضرورة بل نظرا وبالله التوفيق ، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله أجمعين (٢)

(القسم الرابع في الإمامة)

فصل : منهم من قال بوجوبها ومنهم من لم يقل .

أما القائلون بوجوبها، منهم من أوجبها عقلا ومنهم من أوجبها سمعا ، أما المرجعون عقلا فمنهم من أوجبها على الله تعالى ومنهم من أوجبها على الخلق .

والذين أوجبوها على الله تعالى هم الإمامية ثم ذكروا في وجوبها وجوها .

أحدها : أن يكون لطفا في الزجر عن المقبحات العقلية وهو قول الاثنى عشرية .

والثاني : أن يكون معلما بمعرفة الله تعالى وهو قول السبعية .

وثالثها : أن يملأنا اللغات وأن يرشدنا إلى الاغذية ويميزها عن السموم .

وأما الذين أوجبوها على غير الله تعالى فهو قول الجاحظ والكوفي وأبي الحسين البصري .

وأما الذين أوجبوها سمعا فقط وهم جمهور أصحابنا وأكثر المعتزلة .

وأما الذين لم يقولوا بوجوبها فهم الخوارج والاصم .

لنا أن صب الإمام يتضمن دفع الضرر عن النفس فيكون واجبا أما الاول فلانا نعم إذا كان الخلق لهم

والنهي عن المنكر وبالوعد والوعيد ومن لم يقربهم هذه لم يكن مسلما ، ومن أقر بذلك وأتى بكبيرة لم يكن مؤمنا ، والجمهور من سائر المرق يعتبرون الإيمان بالله وبصفاته وبالنبي عليه الصلاة والسلام وبما ورد مما انفقت الامة عليه وباليوم الآخر ، والشيعية يقولون الإيمان بالله وبوحيده وعدله وبالنبوة وبالإمامة ، وبسبب هذا الاختلاف مختلف أقوالهم على ما يفرع على ذلك .

(١) أقول : المعتزلة ومن تبعهم يقولون اليقين لا يحتمل الشك والزوال ، فقول القائل أنا مؤمن لإنشاء الله لا يصح إلا عند الشك أو خوف الزوال ، وما يوم أحدهما لا يجوز أن يقال للتبرك .

(٢) أقول : هذا مبنى على ماضى من حد الإيمان ، وهو أقرب إلى الاحتياط من قول الباقيين فإن في تكفير المسلمين خطرا .

رئيس قاهر يخافون بطشه ويرجون ثوابه كان احترازم من المفساد أتم بما إذا لم يكن لهم هذا الرئيس ، وأما إن دفع الضرر عن النفس واجب فبالإجماع عند من يقول بالوجوب العقلي وبضرورة العقل عند من يقول به (١) .

(مسألة: الشيعة جنس تحته أربعة أنواع الإمامية والكيسانية والويدية والغلاة الإمامية)

فالذين استقر رأيهم على أن الإمام بعد الرسول عليه الصلاة والسلام على بن أبي طالب ثم ولده الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه على ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على الرضا ثم ابنه محمد المتقي ثم ابنه على التقي ثم ابنه الحسن الزكي ثم ابنه محمد وهو القائم المنتظر رضوان الله عليهم أجمعين . وقد كان لهم في هذه المراتب اختلافات فقول القائلون بالنص الجلي على بن أبي طالب رضى الله عنه اتفقوا على أنه متعين للإمامة .

وعن فرقة الإمامية أنهم قالوا الأمر بعد النبي عليه الصلاة والسلام إلى علي بن أبي طالب يفعل في الإمامة ما أحب ، إن شاء جعلها لنفسه وإن شاء ولاها غيره .

(١) أقول الإمامية يقولون نصب الإمام لطف ، لأنه مقرب من الطاعة ومبعد عن المصيبة والالطف واجب على الله تعالى ، أما السبعية فلا يقولون بوجوب شيء على الله تعالى ولا بالحسن والقبح العقليين ولا يمدون في الإمامية إنعامهم يقولون بأن التعليم واجب ومعرفة الله لا تحصل إلا بجمع النظر والتعليم ، ثم الشخص المتمين للإمامة تكون معرفة الله تعالى موقوفة على معرفته وكل ما يأمر به هو فبر واجب ، وطاعة وكل ما ينهى عنه معصية وقبح أو محرم ، وسموهم بالسبعية لأن متقدمهم قالوا الأئمة سبعة ، وعند السابع وهو محمد بن إسماعيل توقف بعضهم عليه ، وجارزه بعضهم وقالوا الأئمة يزيدون على سبعة ، سبعة كأيام الأسبوع ، والذين قالوا الإمام يملأنا اللذات والأغذية فهم من الغلاة وليس هذان الصنفان من الإمامية .

والدليل الذي جاء به المصنف على وجوب الإمامية سمعا فصغراه عقلي من باب الحسن والقبح وهو ليس من مذهبه ، وكبراه التي أحاطها إلى الإجماع أوضح عقلا من الصغرى ، والأولى أن يعتمد على قوله تعالى : «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم» ، وعلى قوله عليه الصلاة والسلام «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» ، وعلى أمثال ذلك ، ومن الظاهر أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وآله بعد وفاته أجمعوا على طاعة إمام بعده فذهب بعضهم إلى أنه نص صلى الله عليه وسلم على علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وبعضهم قالوا إنا ننصب إماما ونصبوا أبا بكر رضي الله عنه وبايعوه جميعا وبايعه علي رضي الله عنه أيضا ، ولو لم يكن نصب إمام واجبا لخالفهم من الأمة أحد في ذلك ، ثم اجتمعوا على عمر رضي الله عنه بنص أبي بكر رضي الله عنه عليه ، ثم على عثمان رضي الله عنه بسبب الشورى ، ثم على علي رضي الله عنه لإجماع أكثر أهل الحل والعقد عليه ، وعرف من ذلك أن الإمام ينصب إما بنص من الذي قبله وإما باختيار أهل الحل والعقد إياه وهذا هو العمدة عند أهل السنة ، ولم يذكره المصنف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب .

(*) انظر في تفصيل ذلك واعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، بتحقيقنا .

وزعم الكرامية وهم أصحاب أبي كامل معاذ بن الحصين التيماني أن الصحابة كفرت بمخائلتهم النضر الجلي، وأن دلياً كفر أترك القتال معهم .

أما الأكثر اتفقوا على أنه كان متعينا في الإمامة وإن كان محمداً في ترك القتال للثقية، ثم اختلفوا بموته . وزعمت السبائية أصحاب ابن سبأ أنه لم يموت وأنه في السموات وأن الرعد صوته والبرق سوطه وأنه ينزل إلى الأرض بعد حين فيقتل أعداءه فإذا سمع هؤلاء صوت الرعد يقولون عليك السلام يا أمير المؤمنين . وأما الباقر فموتوا بموته .

ثم اختلفوا، منهم من قال الإمام بعده محمد بن الحنفية فهو قول الكيسانية على ما سيأتي قولهم في فصل مفرد والأكثر قالوا بعده الحسن .

ثم اختلفوا بعد موت الحسن فمنهم من ساق الإمامة إلى ولد الحسن وهو الملقب بالرضا من آل محمد، ومنه إلى ولده عبدالله ثم إلى ولده محمد وهو النفس الزكية، ثم إلى أخيه إبراهيم، والأكثر ساقوها من الحسن إلى الحسين ثم اختلفوا بعد قتله، فمنهم من ساقها إلى أخيه محمد بن الحنفية وهو قول أكثر الكيسانية والأكثر ساقوها إلى ولده علي زين العابدين .

ثم اختلفوا بعد موته فليزيدية ساقوها إلى ولده زيد بن علي كما سيأتي شرح أحوال الزيدية في فصل مفرد، والإمامية ساقوها إلى محمد الباقر .

واختلفوا بعد موته، فمنهم من قال إنه لم يموت ينتظروه، ومنهم من قطع بموته وهم الأكثر . ثم اختلفوا فمنهم من ساقها إلى غير ولده هم فريقان .

أحدهما الذين ساقوها إلى محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين وهو قول أصحاب المفيرة بن سعيد المجلي . وثانيهما الذين ساقوها إلى أبي منصور البلخي على ما سيأتي شرح هاتين الفرقتين في فصل الغلاة . أما الذين ساقوها إلى ولده جعفر الصادق فقد اختلفوا بعد موته على قولين .

أحدهما الذين قطعوا بأنه لم يموت ولن يموت حتى يظهر أمره وهو القائم المهدي، ورووا عنه أنه قال لو رأيتم رأسي مدهداً عليكم من الجبل فلا تصدقوا وإني صاحب السيف .

ثم اختلفوا فقالت الناوسية خبيثة وقال آخرون إنه لم يموت وإن أولياءه يرونه في بعض الأوقات وإنه يمدح ويتبهم ولكنه ما عين له وقتاً للخروج .

وثانيها: الذين آمنوا أن جعفر مات ولا إمام بعده وسيرجع إلى الدنيا فيملا الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً وهم الناوسية .

وثالثها: الذين ساقوا الإمامة إلى ولده، والذين ساقوا الإمامة إلى غير ولده .

ورابعها: التيمية أصحاب عبدالله بن سعيد التيمي .

وخامسها: الجمدية أصحاب أبي جمدة من الكوفة .

وأما الذين تروّفوا في سوق الإمامة من جعفر إلى ولده وغير ولده وهم اليمانية أصحاب أبي بصير فإنهم جوزوا كلا الأمرين .

ثم اختلف القائلون بإمامة موسى بن جعفر بعد موته .

فمنهم من تروّف في موته وقال لا أدري مات أو لم يميت ويقال لهم المبطورية ، لأن يونس بن عبد الرحمن وهو من علماء السبعية قال لهم ما أنتم إلا كلاب مطورة .

ومنهم من قطع أنه لم يميت ، وأنه حي .

ثم اختلفوا فزعمت البشرية أصحاب محمد بن بشر بن موسى حي لم يميت ولا يموت إلى الوقت المعلوم ، وأنه أوصى بالإمامة إليه .

وزعمت القرامطة أن موسى أوصى بها إليه .

وأما القاطعون بموته فمنهم من ساقها إلى ولده أحمد بن موسى والاكثرون ساقوها إلى ولده علي الرضا .

ثم القائلون بإمامة علي اختلفوا بعد موته فمنهم من لم يقل بإمامة ولده محمد التقي لسفره وعدم علمه في ذلك الوقت ، فإنه لما مات الرضا كان سن التقي أربعة ومنهم من قال ثمانية ، فأما الاكثرون قالوا بإمامة التقي .

ثم اختلفوا فقال قوم لا يبعد أن يخلق الله تعالى فيه العلوم لكل الدين أصوله وفروعه ، وإن كان صغيرا كما في حق عيسى عليه السلام ، وقال آخرون إنه كان إماما على معنى أن الأمر له دون سائر الناس ، ولكن لا يجوز أن يكون إماما في الصلوات ومفتيا في الحوادث ، وأما المقتن كان بعض أصحابه إلى أن صار بالغا .

ثم القائلون بإمامة التقي اختلفوا بعد موته ، فمنهم من ساقها إلى ولده موسى والاكثرون ساقوها إلى علي التقي .

ثم اختلفوا بعد موته فزعم بعضهم أنه هو المنتظر ، ومنهم من ساقها إلى ولده جعفر ، والاكثرون ساقوها إلى ولده الحسن بن علي .

ثم اختلفوا بعد موت الحسن على اثني عشر قولاً .

الأول : أنه لم يميت لأنه لو مات وليس له ولد ظاهر خلا الزمان عن الإمام المعصوم وأنه غير جائز .

الثاني : أنه مات لكن سيجيء وهو المعنى بكونه قائما أي بقوم بعده .

الثالث : أنه مات ولا يجيء . ولكنه أوصى بالإمامة إلى أخيه جعفر .

الرابع : بل أوصى بها إلى أخيه محمد .

الخامس : أنه لما مات من غير عقب علمنا أنه ما كان إماما وأن الإمام جعفر .

السادس : بل ظهر أن الإمام كان محمداً لأن جعفراً كان مجاهراً بالفسق والحسن كان فاسقاً في الخفية فتمين

محمد للإمامة .

السابع : أن الحسن خلف ابنا ولد قبل موته بسنين اسمه محمد استتر خوفا من عمه جعفر وغيره من الأعداء وهو المنتظر .

الثامن : أن له ابنا ولد بعد موته بثمانية أشهر .

التاسع : لما مات الإمام ولا ولد له فلا يجوز انتقال الإمامة منه إلى غيره فبقى الزمان خاليا من الإمام وإرتفعت التكاليف .

العاشر : يجوز أن يكون الإمام لامن ذلك النسل بل من نسل آخر من العلوية .

الحادى عشر : لما لم يجز انتقال الإمامة من ذلك النسل إلى نسل آخر ، ولا يجوز خلو الزمان عن الإمام علمنا أنه بقى من نسله ابن وإن كنا لا نعرفه فنحن على ولايته إلى أن يظهر .

الثاني عشر : أمر الإمامة معلوم إلى على الرضا وبعده مختلف فيتوقف .

واعلم أن هذا الاختلاف العظيم من أدل الدلائل على عدم النص الجلى المتواتر على هؤلاء الاثنى عشر (١) .

(فصل : في شرح فرق السكيسانية)

هم أصحاب كيسان مولى أمير المؤمنين على رضى الله عنه اعتقدوا فيه الاعتقاد العظيم وأنه أخذ علم التأويل والباطن والآفاق والأنفس عن ابن الحنفية رحمة الله عليه وانتهى الأمر بهم إلى رفض الشرائع وإنكار القيامة والقول بالحلول والتناسخ وكان المختارين أني هيبند الله التقى الكوفى القائم بأمر الحسين رضى الله عنه خارجيا أولا وزبيريا ثانيا وشيعيا ثالثا وسنيا رابعا ، ويقال إن عليا رضى الله عنه كان يسمى المختار بكيسان فهذه الفرقة يقال لها السكيسانية وهم المفتون على إمامة محمد بن الحنفية .

ثم اختلفوا فذهب الحياينة أصحاب حيان بن زيد السراج إلى أنه كان إماما بعد على بن أبي طالب ، واحتجوا عليه بأن عليا دفع إليه الراية يوم الجمل وقال :

(١) أقول : هذه اختلافات رويت عن الشيعة القائلين بإمامة على كرم الله وجهه وأكثرها مما لم يوجد له أثر غير المكتوب في كذب غير معتمد عليها والنص الجلى لا يقولون به فى غير على رضى الله عنه ، فإن النص من رسول الله صلى الله عليه وسلم على على رضى الله عنه كان جليا فى مثل قوله « من كنت مولاه فعلى مولاه » وعند الزيدية كان خفيا لأنه محتاج إلى ضم بقدمات إليه يدل الجميع على إمامته ، والنصوص من كل إمام من الاثنى عشر على من بعده عندهم معلوم ولا يعتبر الجلاء ولا الخفاء فيها ولا كلام على ما فى هذا النقل ، لأنه نقل مجرد نقله من الكتب ، وقد رأيت رسالة لبعض الزنجيين من قدماء الشيعة أنه ذكر فيه أن المشهور أن الأمة تفرقت سبعا ومبشرين فرقة والشيعة قد افرقتوا هذا القدر فضلا عن غيرهم ، فذكر من الزيدية عشر فرق ، ومن السكيسانية اثنتى عشرة فرقة ومن الإمامية أربعا وثلاثين فرقة ومن الغلاة ثمانى فرق ومن الباطنية ثمان أو تسع فرق لكن بعض هذه الفرق عارجون عن الاسلام كالغلاة وبعض الباطنية - والله أعلم بحقيقة الحال .

اطمن بها طمن أريك محمد لاخير في الحرب إذالم توقد

وهذا يدل على أن عليا أقامه مقام نفسه فهو موجب للإمامة .

والأكثر من منهم أثبتوا إمامته بعد قتل الحسين رضى الله عنه واحتجوا عليها بوجهين .

الأول : أن الحسين لما عزم على الكوفة أوصى بالإمامة إليه .

الثاني : أن الذى بقى من ولد الحسين وهو زيد بن زين العابدين كان صبيا ولم يكن أهلا للإمامة فتعين محمد لما ثم إن المختار دعى الناس إلى ابن الحنفية ، وزعم أنه من دعائه ثم تبناه ، فلما عرف محمد ذلك تبرأ منه ، ثم إن مصعب بن الزبير لما قتل المختار استوت خراسان والحجاز والعراق واليمن لعبد الله بن الزبير فدعا ابن الحنفية إلى طاعته فهرب منه إلى عبد الملك بن مروان فسكره عبد الملك كونه بالشام وأمره بالرجوع إلى اليمن فخرج إلى اليمن فمات في طريقه ، ثم اختلفت الكيسانية فمنهم من قال إنه حى في جبل رضوى وأنه بين أسد ونمر يحفظانه وهنדה عينان نضاختان تجريان بماء وعسل ويمود بعد الفية فيملا الأرض هدلا كما ملئت جورا وظلما وهو المهدي المنتظر .

ولانما هو قب بالحبس اخروجه إلى عبد الملك بن مروان وقبله إلى يزيد بن معاوية وهذا قول الكراية أتباع أبي كرب الضرير وكان السيد الحميرى على هذا المذهب وهو يقول :

أقل الوصى فدتك نفسى أطلت بذلك الجبل المقاما

في أبيات فمنهم من أقر بموته واختافرا على القولين .

الأول : الذين ساقوا الإمامة بعده إلى زين العابدين .

الثاني : الذين ساقوها إلى أبى هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية وهم الأكثر من الكيسانية ، وزعموا أن عمدا أفضى إليه بالأسرار من علم السؤول والباطن .

واختلفوا بعد موت أبى هاشم إلى سبعة أوجه .

الأول : الإمام بعده زين العابدين .

الثاني : أن أبى هاشم مات منصرفا إلى الشام بأرض الصراة وأوصى بالإمامة إلى على بن عبد الله بن عباس ثم أوصى على إلى ابنه محمد ، وأوصى محمد إلى ابنه إبراهيم المقتول بخران ، ثم إن القائلين بهذه المقالة ظهروا بخراسان ودعوا الناس إليها فقبل أبو مسلم صاحب الدولة ودعا الناس إلى إبراهيم ، ولما عرف مروان ابن محمد أن الدعوة إليه أخذه وحبسه فتحيرت الشيعة فقل لهم بقطين بن موسى وهو أحد قدماء الدعوة إلى إبراهيم الإمام في حبس مروان فقلت له إلى من تكلمنى فقال إلى ابن الحارثية ، وأراد أخاه أبى العباس السفاح ويقال إن أبى مسلم حين كان كيسانيا واقنيس من عاذتهم وطلوهم على أن تلك العلوم مستودعة في أهل البيت فكان يطلب المستقر فيه فبعث إلى الصادق أنى قد دعوت الناس عن موالاته بنى أمية إلى موالاته أهل البيت ، فإن رغبت فيها فلا مزيد عليك ، فكتب إليه الصادق ما أممت من رجالى ولا الزمان زمانى قال إلى أبى العباس .

الثالث : أن أبى هاشم أوصى بالإمامة إلى ابن أخيه الحسن بن على بن محمد بن الحنفية ، فلما هلك الحسن أوصى

إلى ابنه علي بن الحسن فهلك ولم يخلف ، فرجع عنده إلى الوقوف على ابن الحنفية ، وهم أصحاب عبد الكريم ابن عمر البزاز .

الرابع : لابل أوصى بها إلى بنان بن سمعان الفهدي الغالي .

الخامس : لابل أوصى بها إلى عبد الله بن عمرو بن حارث الكندي .

السادس : لابل أوصى إلى عبد الله بن موهنة بن جعفر بن أبي طالب ، فهذه الاختلافات الكثيرة تحكما لا طائل لها وبالله التوفيق والحمد (١) .

(فصل : في شرح فرق الزيدية)

فالذي مجمعه أن الإمام بعد الرسول عليه الصلاة والسلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنص الحنفى ، ثم الحسين ، ثم كل فاطمي مستحق لشرائط الإمامية دعى الخلق إلى نفسه شاهر لسيفه على الظلمة .

واختلفوا فقال بعضهم الرسول عليه الصلاة والسلام نص على علي والحسن والحسين ، وقال آخرون الرسول نص على علي وهو نص على الحسن والحسين ، وفرقهم ثلاثة .

() أقول في هذه الروايات تفاوت كثير يعلم ذلك بما رواه أصحاب الثوار يخ مالا خلاف بينهم أما ما قالوا إن زين العابدين بعد الحسين كان صديقا فليس كذلك ، لأنه كما ابن ثلاث وعشرين سنة ، وإنما لم يحارب يوم الطف لأنه كان مريضا . كان للحسير ابن آخر اسمه علي أيضا وكان عمره سبع سنين قتل ذلك اليوم وموت ابن الحنفية في طريق العم أيضا فيه نظر ، لأنه كان عند وفاته بالمدينة وقال أصحابه إنه غاب بجبل رضوى وقال السيد الحيرى في حقه هذه الآيات :

الآن الأئمة من قريش لدى التحقيق أربعة سواء
علي والثلاثة من بنيهِ هم الأسباب ليس بهم خفاء
فسيب سبط إيمان وبر وسيب غيبته كرسلا
وسبط ثلاث الأرضين عدلا إمام الجيش يقدمه اللواء
توارى لا يرى فيهم زمانا برضوى عنده غسل وماء

ثم إن السيد الحيرى رجع عن تلك المقالة وصار من الشيعة وقال :

تعمفت باسم الله والله أكبر وأيقنت أن الله يعفو ويغفر

في آيات ، وقوله ظهر أصحاب الدعوة العباسية بخراسان وقتلها أبو مسلم منهم إلى قوله بعث إلى الصادق كلها بخلاف ما رووه وهو أن أما مسلم كان على دعوة العباسية وكان غانمهم وأمينهم وأصله كان من أصفهان ولما ظهرت دعوتهم عمرو والتمسوا أميراً بعثه بنو العباس إلى خراسان وجعلوه كبير أهل الدعوة وخرج وجرى ماجرى وبعث أبو سلمة فاضيا إلى العراق وهو كان يميل إلى التشيع ، فبعث إلى الصادق ، وقال له الصادق ما أنت من رجالى ولا أزم من رمانى وقتله أبو مسلم لذلك ، وبالجملة انقطعت الكيسانية ولم يبق منها أحد .

الجارودية أصحاب أبي جارود بن ياد بن منعد العبدي، زعم أن الرسول عليه الصلاة والسلام نصر على علي بالوصف دون القسمية والناس قد قصروا حيث لم يترفوا الوصف وإنما نصبوا أبا بكر رضي الله عنه باختيارهم ففسقوا به .

والسليمانية أصحاب سليمان بن جرير زعموا أن البيعة طريق الإمامية وأثبتوا إمامة الشيخين بالبيعة أمرا اجتهدا، ثم تارة يصوبون ذلك الاجتهاد وتارة يخطئونه لسكهم يقولون الخطأ فيه لا يبيح الفسق، وطعنوا في عثمان وكفروه وكفروا عائشة وطلحة والزبير ومعاوية لقتلهم عليا .

والصالحية أصحاب الحسن بن علي بن حمى الفقيه كان يثبت لإمامه أبي بكر وعمر ويفضل علي بن أبي طالب على سائر الصحابة إلا أنه توقف في عثمان وقال إذا سمعنا ما ورد في حقه من الفضائل اعتمدنا لإيمانه ، وإذا رأينا أهدائه التي نعمت عليه وجب الحكم بنفسه فتحيرنا في أمره وفوضناه إلى الله تعالى ، وقول هؤلاء في الأصول قريب عن مذهب المعتزلة^(١) .

(فصل : في الإشارة إلى عمدة مذهب الإمامية)

مدار مقالاتهم في الاستدلال على قاعدة والجواب عن كلمات خصومهم على قاعدة أخرى .

أما الأول : أن الإمام لطف لأننا نعلم بالضرورة بعد استقراء الدرف أن الخلق إذا كان لهم رئيس قاهر عنهم عن القبائح فإن امتناعهم عنها أكثر من المكس ، واللطف يجري مجرى التمكيد وإزالة الفسدة ، ولما كانا واجبين على المكلف الحكيم كانف الإمامة أيضا واجبة .

ونوا على هذا عصمة الأنبياء قالوا لا يمكن صدور القبيح عن الخلق محوج لهم إلى الإمام فلو تحقق هذا في حق الإمام لافترقه إلى إمام آخر ولزم النسلسل .

وبنوا كون الإجماع حجة على هذا لأنه لما ثبت امتناع - لو الزمان من المعصوم لا يقول إلا بالحق كان الإجماع كاشفا عن قول المعصوم هو حق ، فكان الإجماع حجة ، فظهر بهذا أن العلم بكون الإجماع دليلا لا يتوقف على العلم بصدق الرسول .

وبنوا إمامة علي بن أبي طالب على وجوب عصمة الإمام ووجوب حقيقة الإسلام .

(١) أقول : شرائط الإمامة عند الزيدية خمسة ، أحدها أن يكون من أحد السبطين أعنى من بنو الحسن أو بنو الحسين ، وثانيها أن يكون شجاعا لئلا يهرب من الحرب ، وثالثها أن يكون عالما بعبير الناس في الشرع ورابعها أن يكون ورعا لئلا يناف بيت مال المسلمين ، وخامسها أن يخرج على الظلمة شاهرا سيفه ويدعو إلى الحق ، وكان الإمام عليا بالنص الخفي ، ثم الحسن ، ثم الحسين لقوله عليه الصلاة والسلام : الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا إن خرجا أولم يخرجوا ، ولم يكن زين العابدين إماما لأنه ماخرج ، وكان ابنه زيد إماما وهم ينسبون إليه ، وسموا الإمامية بعده الروافض لأنهم رفضوا زيدا حتى قتل ، وهم في الأصول معتزليون وفي الفروع حنفيون إلا في مسائل معدودة .

بيانه أن العقل لما دل على أن الإمام واجب العصمة وكل من قال بذلك قال إنه على بن أبي طالب وذلك معلوم بالضرورة وبعد الاستقراء من دين محمد عليه الصلاة والسلام ، فلو قلنا إن الإمام غير على كان ذلك خرق للإجماع ، وبهذا أثبتوا إمامة سائر أئمتهم .

وأثبتوا وجود إمامة محمد بن الحسن المسكري وغيبته وإمامته قالوا إن وجود هذا الشخص وبقاءه في هذه المدة الطويلة ممكن والله قادر على الممكن وثبت امتناع خلو الزمان عن الإمام المعصوم ، وكل من قال بذلك قال إنه هذا لو كان غيره امدح ذلك في الإجماع .

لا يقال أليس قد تقدم بيان الاختلاف العظيم بين الشيعة في بعض الأئمة فكيف ادعيتهم لإجماع الكل على هذا الترتيب ، ولأن الإسماعيلية فرقة عظيمة في زماننا وهم يتنازعون في هذا الترتيب .

لأننا نجيب عن الأول بأن القائلين بغير هذا الترتيب انقرضوا فلو كان قولهم حقا كان أهل هذا الزمان مع لإجماعهم على ترك ذلك القول مجممين على الخطأ ، وأنه غير جائز ، وأما مع خلاف الإسماعيلية فغير قادح لما بينا أن الإمام يجب أن يكون معصوماً وهم فساق بل كفره لقدحهم في الشرع ، وقولهم يقدم العالم فهذا غاية تقرير مذهبهم .

ثم إن على هذا المذهب اعتراضاً وهو أن علياً وأولاده لو كانوا أئمة فم لم يشتغلوا بالإمامة وحاربوا الظلة لأجلها ، فمئذ هذا قررت الشيعة قاعدة أخرى وهو القول بجهواز النقية قياساً على جوار اختفاء النبي عليه الصلاة والسلام في الغار ، فظهر أن ائمتهم في مذهبهم أما في الاستدلال فعلى رجوب الإمامة عقلاً ، وأما في دفع الاعتراضات فعلى القول بالنقية ، فإن صح كلامهم في هاتين المقدمتين فلدست لهم ، وإلا فلا .

وأما تمسكهم بالنصوص من القرآن والأخبار فذلك بما يشاركونهم الزيدية فيه .
وأما رواية النص الجلي فالأذكىاء منهم معترفون بأنه لا يجوز ادعاء النواتر فيها حتى أن الشريف المرتضى وهو أجل الإمامية قدراً وأكثرهم علماً وأعوصهم فكراً ونظراً روى في كتاب الشافي عن أبي جعفر بن قبة أن السامعين لهذا النص كانوا قائلين .

والاعتراض لانسلم وجوب الإمامة ولا نسلم كونها لطفاً .

وقوله : الخلق إذا كان لهم رئيس معصوم كان اللطف أتم .

فيلزمكم وجوب ذلك فلما لم يجب ذلك بالاتفاق علمنا أن ذلك إما لأن نصب الامراء والقضاة المعصومين في كل محل وإن حصلت النفقة المذكورة إلا أن هناك مفسدة خفية استأثر الله تعالى علمها ، أو لأن ذلك وإن كان لطفاً محضاً خالياً عن شوائب المفاسد لكن اللطف غير واجب وعلى التقديرين فالقول في الإمام الأعظم مثله وهذه النسكته ههنا كافية ، والاستقصاء مذكور في كتبنا المطرلة .

سلمنا وجوب الإمامة فلا نسلم أن الأجماع حجة .

قوله الإجماع يكشف عن قول المعصوم .

قلنا نعم بالإجماع الإجماع الذي لا يعرف له مخافاً أو الذي يعرف أنه لا يخالف له ، والأول ممنوع لأن عدم هلمنا

بالمخالف لا يدل على عدمه ، والثاني مسلم لكن لا نسلم أنه يمكننا العلم بالإجماع على هذا الوجه ، فن الذي يمكنه القطع أنه ليس في أقصى الشرق والغرب أحد يخالف هذه المسألة .

لا يقال : إنه يمكننا أن نعلم أنه لا يخالف لأن العبرة بالعلماء لا بالعوام والعلماء من أهل كل عصر معروفون مشهورون فيمكننا أن نتعرف أقوالهم ، ولأن ما ذكره يفضي إلى سد باب الإجماع ، وأنتم لا تقولون به .
لأننا نجيب عن الأول بأننا لا نسلم أن العلماء من أهل العصر معروفون في العالم لأن أهل المغرب لا خبر عندهم من علماء المشرق وبالعكس ، ولأن الإمام المصوم أجل الأئمة وأفضلهم مع أنه غير معروف في العالم ، فإن العلماء الذين نعرفهم في العالم نعلم في كل واحد منهم أنه عاش ثمانمائة سنة أو أكثر ، وأنه ليس ولد الحسن العسكري بل نعلم أباه وجدته وحينئذ فقوله لو صح ما دعوتوه لكان ذلك من أقوى الدلائل على نفي إمامتكم .

لأننا نقول لو كان لكان مشهورا فيما بين الناس وإذ ليس به مشهور فهو غير موجود .

لا يقال : لو جاز خفاء ذلك لجاز أيضا خفاء قوله ومذهبه إذ ليس تجوز أحدهما بأبعد من تجوز الآخر .
وعن الثاني إنما نعرف بإمكان الإجماع حيث يكون العلماء قليلين تحويهم بلدة ، وأما الآن فلاندرى ، وأهل العالم من يزعم أن أبابكر وأجب العصمة أو يدعى ذلك في إنسان آخر ، فإذا ظهر هذا الاحتمال انقطع القطع .
سلمنا أن الإجماع يكشف عن قول المصوم ، لكن قول المصوم متى كان حجة مطلقا أم عند عدم التيقن ، الأول ممنوع بيننا وبينكم بالاتفاق ، والثاني مسلم لكنه لا يدل على أن القرآن المجمع عليه حجة .
لا يقال إن الإمام واقف على ذلك تيقن وخوفا وعلى هذا التقدير يسقط التمسك بالإجماع .

سلمنا صحة دليلكم لكنه معارض بأنه لو كان إماما لأظهر الطلب كما أظهره على رضى الله عنه مع معاوية ، وكما أظهر الحسين مع يزيد ، حتى آل الأمر إلى قلة المبالاة بالقتل ، ولأن عبد الرحمن بن عوف لما بايع يوم الشورى عليا على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيعين فترك الأمر كذلك مع أنه كان يمكنه ذكر ذلك اللفظ وأنه كان ينوي به غير ظاهره ، فإن في المماريض لمندوحة عن الكذب ، فن لم يرض بهذا القدر كيف يقال إنه رضى بالكفر للتقية وتمام الكلام مذكور في النهاية .

ولنختم هذا الكلام بما يحكى عن سليمان بن جرير الزيدى أنه قال إن أئمة الرافضة وضموا مقاليتين لشيعتهم لا يظفر منهما أحد عليهم .

الأول : القول بالبداة فإذا قالوا إنه سيكون لهم قوة وشوكة ثم لا يكون الأمر على ما أخبروه قالوا بدها الله تعالى فيه قال زاده ابن أعين من قدام الشيعية وهو يخبر عن هلامات ظهور الإمام رضى الله عنه هذه الآيات :

فتلك أمارت تهى بوقتها	ومالك عما قدر الله مذهب
ولولا البدا سميته غير فائت	ونمت البدانعت لمن يتقلب
ولولا البدا ما كان ثم تصرف	وكان كنار دهرها تلهب
وكان كضوء مفرق بطبيعة	ولله عن ذكر الطبايع مرغب

والثاني التقية : فكما أرادوا أشياء يتكلمون به فإذا قيل لهم هذا خطأ وظهر بطلانه قالوا إننا قلناه تقية (١).

تم بعون الله كتاب المحصل للرازي



الحمد لله بنعمته تم الصالحات : وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة تثقل بها ربنا ميزان الحسنات وأصلح وأسلم
على علم الأعلام وهادي الأنام إلى دين الملك العلام محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والمبايعين
لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد - :

فقد تم بعون الله وحسن توفيقه هذا السفر العظيم والمؤلف الكبير الخطير ، محصل أفكار المتقدمين
والمؤخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين ، الشيخ الإسلام الإمام الهمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي
وبذيله تلخيص المحصل للإمام نصير الدين الطوسي .

واقه أسأل أن ينفعنا بعلم هذين الإمامين العظيمين ويهملنا من الذين يسمعون القول فيتبعون أحسنه .
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه .

(١) أقول : لأنهم لا يقولون بالبداة ، وإنما القول بالبداة ما كان إلا في رواية روهها عن جعفر الصادق
أنه جعل إسماعيل القائم مقامه فظهر من إسماعيل ما لم يرتضه منه ، فجعل القائم موسى فمثل عن ذلك فقال
بدا لله في أمر إسماعيل ، وهذه رواية ، وعندهم أن الخبر الواحد لا يوجب علماً ولا عملاً وأما التقية فإنهم لا يجوزونها
إلا لمن يخاف على نفسه أو على أصحابه فيظهر ما لا يرجع بفساد في أمر عظيم ديني أما إذا كان بغير هذا
الشرط فلا يجوزونها ، والمصنف اقتصر في باب الإمامة على إيراد أقوال بعض الشيعة ولم يورد أقوال الغلاة
والباطنية ، ولم يورد أقوال المعتزلة ، ولا أقوال أهل السنة والجماعة .

ولما ألزمنا تلخيص كلامه في هذا الكتاب ، فلنقطع الكلام حامدين لله تعالى ومصليين على نبيه وآله
عليهم السلام ومستغفرين عما جرى على قلمنا مما لا يرضى الله سبحانه به .

تم بعون الله تلخيص المحصل للطوسي

فهرست كتاب

محصل افكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكام والمتكلمين للرازي
وكتاب تلخيص المحصل لتصير الدين الطوسي

٣

مقدمة

٥

ترجمة مؤلف الكتاب - مولده - نسبه ولقبه - آراء العلماء فيه

٦

أساتذته

٧

فنته مع الكرامية

٨

وصيته - وفاته

٩

مصنفاته

١١

ترجمة نصير الدين الطوسي - اسمه وصفته ومولده - علمه - النصير وهو لا كبر

١٢

دهاؤه - حله وسه صدره - مصنفاته

١٥

خطبة الكتاب

١٦

أركان علم الكلام - الركن الأول في المقدمات - المقدمة الأولى في العلوم الأولية - القول في التصورات

١٩

القائلون بالتصور

٢٠

القول في التصديقات - افتراق العلم فرقا أربعة - الفقرة الأولى - الفقرة الثانية

٢٨

الفرقة الثالثة

٣٩

الفرقة الرابعة

٤٠

المقدمة الثانية في أحكام النظر - تعريف النظر

٤١

الفكر المفيد للعلم

٤٣

لا حاجة في معرفة الله تعالى وتقدس إلى المعلم

٤٤

الناظر يجب ألا يكون عالما بالمطلوب - المشهور في بيان وجوب النظر أن معرفة الله تعالى واجبة

٤٦

وجوب النظر سمعي

٤٧

أول الواجبات - حصول العلم عقيب النظر الصحيح بأي شيء هو ؟

النظر الفاسد لا يولد الجهل ولا يستلزمه - الفكر هو ترتيب تصديقات يتوسل بها إلى تصديقات آخر

٤٩

- حضور المقدمتين في الذهن لا يكفي لحصول النتيجة على رأي ابن سينا

العلم بوجه دلالة الدليل على المدلول هل هو عين العلم بالمدلول - الدليل وأقسامه - تعريف الدليل

٥٠

والإمارة وبيان أقسامها

- ٥١ الدليل اللفظي لا يفيد اليقين إلا عند تيقن أمور - النقليات بأثرها مستندة إلى صدق الرسول
- ٥٢ الدليل والمدلول إما أن يكون أحدهما أخص من الثاني أولا - تقسيم المعلومات - أحكام الموجودات
- ٥٥ المعدوم
- ٥٩ تفصيل قول الفلاسفة والمنزله في المعدومات
- ٦٠ لا واسطة بين الموجود والمعدوم
- ٦٤ التفرع على القول بالحال
- ٦٥ تقسيم الموجودات
- ٦٦ خواص الواجب لذاته - الواجب لذاته لا يتركب عن غيره - الواجب لذاته لا يتركب عنه غيره
- ٦٧ الواجب لذاته لا يكون وجوده زائدا على ماهيته - الواجب لذاته لا يجوز أن يكون وجوده زائدا عليه
- ٦٨ الوجوب بالذات لا يكون مشتركا بين اثنين
- ٦٩ وقوع لفظ الواجب على الواجب بالذات والواجب بالغير بالاشتراك اللفظي
- ٧٠ الواجب لذاته واجب من جميع جهاته - الواجب لذاته لا يصح عليه العدم - الواجب لذاته يجوز أن تعرض له صفات تستلزمها ذاته
- ٧١ خواص الممكن لذاته وتعريفه - الممكن لذاته هو الذي لا يلزم من فرض وجوده ولا من فرض عدمه من حيث هو محال
- ٧٥ الممكن لا يوجد ولا يعدم إلا بسبب منفصل
- الممكن لذاته متساوي الطرفين - رجحان الممكن لذاته مسبق بوجوب وماحق بوجوب - علة الحاجة إلى المؤثر الإمكان لا الحدوث
- ٨٠ الممكن حال بقائه لا يستغنى عن المؤثر
- ٨١ تقسيم الموجودات على رأى المتكلمين
- ٨٢ خواص القديم والمحدث - استحصال إسناد القديم إلى الفاعل ورأى الفلاسفة في ذلك - إثبات القدماء وهى ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته
- ٨٣ القديم والحدوث ليستا صفتين - زعم الفلاسفة أن كل محدث فهو مسبوق بمادة ومدة
- ٨٤ العدم لا يصح على القديم - تقسيم الممكنات على رأى الحكماء
- ٩٢ تقسيم المحدثات على رأى المتكلمين
- الزعم بأن البرودة عدم الحرارة - هل الرطوبة عدمية أو وجودية - الثقل أمر زائد على الحركة - اللين معناه عدم ممانعة الغامز - معنى الملازمة والخشونة
- ٩٤ الزعم بأن المحسوسات قد تبقى بعد مفارقة محالها قائمة بأنفسها - الاختلاف في حصول الجوهر بالحيز
- ٩٥ الحركة عبارة عن حصول الجوهر في حيز بعد أن كان في حيز آخر
- ٩٦ الزعم أن الاجتماع والافتراق أمران مغايران للكون المخصص للجوهر بالحيز - هل المحوى حال استقراره في الحاوى المتحرك هل يكون متحركا - الأكوان بأسرها متضادة
- ٩٧

- ٩٨ بيان ماهية الحياة
- ٩٩ القائلون بالحياة منهم من أمده أن الموت صفة وجودية - البنية ليست شرطا لوجود الحياة
- ١٠٠ الاختلاف في حد العلم - العلم ليس سلبيا
- ١٠١ هل يكون العلم الواحد علما بمعلومات
- ١٠٢ المعلوم على سبيل الجملة معلوم من وجه مجهول من وجه - العلوم المتعلقة بالمعلومات المنفردة مختلفة العلوم كلها ضرورية - لا يجوز أن يكون العلم بالأصل كيمييا وبالفرع ضروريا - الاختلافات في أن اعتقاد الضدين يتمنع اجتماعهما لنفسهما أو لآخر يرجع إلى التصاريف - قول البعض أن المعلوم غير المعلوم
- ١٠٣ بيان العقل الذي هو مناط التنكيف
- ١٠٤ القدرة مع الفهم
- ١٠٥ |
- ١٠٧ القدرة لانتفاع للضدين - الزعم أن العجز صفة وجودية
- الزعم بأن إرادة الشيء كراهة ضده - العزم هو الإرادة الجازمة - هل المناقاة بين إرادتي الضدين ذاتية أو للتصاريف - الإرادات تنتهي إلى إرادة ضرورية
- ١٠٨ الاختلاف في الإبصار
- ١١١ الإدراك عند سلامة الحاسة وحصول المبصر وسائر الشرائط المشهورة غير واجب عندنا
- الاختلاف في أنه هل يعتبر في السمع وصول الهواء الحامل للصوت إلى الصماخ إدراك الشم - الاتفاق على انتقال الأعراض
- ١١٢ امتناع قيام المرض بالمرض خلافا للفلاسفة
- ١١٣ اتفاق الأشاعرة على امتناع بقاء المرض
- ١١٤ المرض الواحد لا يحل في محلين خلافا لآبي هاشم - تركيب الأجسام المركبة عن الأجزاء - والبسيط المحسوس قابل للانقسام
- ١١٥ زعم ابن سينا أن الجسم مركب من الهوى والصورة
- ١١٨ زعم ضرار والنجار أن ماهية الجسم مركبة من لون وطعم ورائحة وحرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة النظر الثاني في العوارض - اختلاف أهل العلم في حدوث الأجسام
- ١١٩ الأجسام بأثرها متماثلة خلافا للنظام
- ١٣١ الأجسام بأفئدة خلافا للنظام - التداخل محال في الأجسام خلافا للنظام
- ١٣٢ الأجسام يجوز خلوها عن الألوان والطعوم والروائح خلافا لأصحابنا - الأجسام مرتبة خلافا للفلاسفة
- ١٣٣ الخلاء جائز عندنا خلافا لبعضهم
- ١٣٤ الأجسام متناهية خلافا للمند
- ١٣٥ العالم لا يجب أن يكون أبديا خلافا للفلاسفة والسكرامية
- ١٣٦

- ١٤٠ تقسيم الاجسام - الجسم الفلكي
- ١٤١ الاجسام المنصرية
- ١٤٢ الجواهر الروحانية - القول في الملائكة والجن والغياطين
- ١٤٣ غائبة في أحكام الموجودات - كل موجودين لابد أن يكونا متباينين بنفسيهما - الغيران إما أن يكونا مثلين أو مختلفين
- ١٤٤ يستحيل الجمع بين المثاليين عندنا خلافا لبعضهم - الزعم أن الغيرين متغايران بمعنى وكذا المثالن والضدان والمختلفان
- ١٤٥ النظر الثاني في العلة والمعلول - كون الشيء مؤثرا في غيره متصور تصورا بديهيا - الدم لا يعطل ولا يعطل به - المملول الواحد بالشخص يستحيل أن يجتمع عليه علتان مستقلتان
- ١٤٦ المملولان المتماثلان يجوز تعليلهما بعلمتين مختلفتين خلافا لبعضهم - العلة الواحدة يجوز أن يصدر عنها أكثر من معلول واحد خلافا لبعضهم
- ١٤٧ العلة العقلية يجوز أن يتوقف لإيجابها لآخرها على شرط منفصل خلافا لبعضهم - العلة العقلية يجوز أن تكون مركبة خلافا لبعضهم - الركن الثالث في الإلهيات والنظر في الذات والصفات والأفعال والاسماء القسم الأول في الذات
- ١٤٨ مدبر العالم واجب الوجود
- ١٤٩ صانع العالم موجود
- ١٥٠ القسم الثاني في الصفات - ماهية الله تعالى مخالفة لسائر الماهيات امينها خلافا لأبي هاشم
- ١٥١ ماهية الله تعالى غير مركبة - الله تعالى ليس بمتحيز خلافا للجمعية
- ١٥٢ الله تعالى لا يتحد بغيره - الله تعالى لا يحمل في شيء
- ١٥٣ الله تعالى ليس في شيء من الجهات خلافا للكرامية
- ١٥٤ لا يجوز قيام الحوادث بذات الله تعالى خلافا للكرامية
- ١٥٥ الاتفاق على استحالة الالم عليه تعالى والاختلاف في اللذات العقلية - الاتفاق على أنه تعالى ليس موصوفا بالألوان والطعوم والروائح
- ١٥٦ القول في الصفات الثبوتية - اتفاق العقلاء على أنه تعالى قادر
- ١٥٧ اتفاق العقلاء على أنه تعالى عالم
- ١٥٨ اتفاق العقلاء على أن الله تعالى حي
- ١٥٩ الاتفاق على أنه تعالى مرید والاختلاف في معناه
- ١٦٠ اتفق المسلمون على أنه سميع بصير لكنهم اختلفوا في معناه
- ١٦١ اتفاق المسلمين على إطلاق لفظ المتكلم على الله تعالى ولكنهم اختلفوا في معناه
- ١٦٢ أبو الحسن الأشعري وأتباعه ذهبوا إلى أن الله تعالى باق ببقاء يقوم به وذهب القاضي وإمام الحرمين إلى نفيه
- ١٦٣ مذهب أكثر المتكلمين أنه تعالى عالم بكل المعلومات خلافا لبعضهم
- ١٦٤
- ١٧٥

- ١٧٨ مذهب أهل السنة أن الله تعالى قادر على كل المفردات
- ١٨٠ اتفق أهل السنة على أنه تعالى عالم بالعلم قادر بالقدرة حى بالحياة خلافا للفلاسفة والمعتزلة
- ١٨٣ البارى تعالى ليس مريدا لذاته وهو قول أبى على وأبى هاشم والخلاف فيه مع النجار - لا يجوز أن يكون الله تعالى مريدا بإرادة حادثة خلافا للمعتزلة والكرامية
- ١٨٤ كلام الله تعالى قديم خلافا للمعتزلة والكرامية
- ١٨٥ الصفة القديمة المسماة بالكلام عندنا واحدة خلافا لبعضهم - خبر الله تعالى صدق
- ١٨٦ الكلام القديم مسموح الآن - بعض فقهاء الحنفية يزعمون أن التكرين صفة أزلية لله تعالى وأن المكون محدث
- ١٨٧ الظاهريون من المتكلمين زعموا أنه لا صفة لله وراء السبع أو الثمانى
- ١٨٨ الزعم بأن حقيقة ذات الله تعالى لا تعرف
- ١٨٩ الاخلاف فى رؤية الله تعالى
- ١٩٣ الإله تعالى واحد
- ١٩٤ القسم الثالث فى الأفعال - زعم الأشعرى أنه لا تأثير لقدرة العبد فى مقدوره
- ١٩٩ الله تعالى مريد لجميع الكائنات
- ٢٠١ قالت الفلاسفة ثبت أنه تعالى واحد محض لا يصدر عنه إلا الواحد
- المراد بالحسن والقبح
- ٢٠٢
- ٢٠٤ لا يجب على الله شىء خلافا للمعتزلة
- ٢٠٥ لا يجوز أن يفعل الله شىئا لغرض خلافا للمعتزلة وأكثر الفقهاء
- ٢٠٦ قالت المعتزلة علة حسن التكليف التمييز لاستحقاق التعظيم
- ٢٠٧ القسم الرابع : الكلام فى الأسماء - الركن الرابع : فى السمعيات - تعريف المعجز
- ٢١٦ عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
- ٢٢١ الكرامات جائزة خلافا لبعضهم - الأنبياء أفضل من الملائكة خلافا لبعضهم
- ٢٢٣ القسم الثانى فى المعاد - اختلاف أهل العلم فى المعاد - والمقصود عندما يشير الإنسان إلى نفسه بقوله أنا
- ٢٢٦ النفوس البشرية متحدة بالنوع على مذهب أرسطاطاليس - النفوس حادثة على رأى أرسطاطاليس
- ٢٢٧ القائلون بحدوث النفس اتفقوا فى فساد التماسخ
- ٢٢٨ اتفاق الفلاسفة على امتناع هدم الأرواح
- ٢٢٩ النفس الناطقة مدركة للجزيئات خلافا لبعضهم
- ٢٣٠ معادة النفوس للعالمة النقية - شقاوة النفوس الجاهلة
- ٢٣١ إهادة المهدوم
- ٢٣٢ المعاد ومعناه

المعاد بمعنى - مع الاجزاء لا يتم إلا مع القول بإعادة المدوم - لم يثبت بدليل قاطع أن الله تعالى

٢٣٤

يعدم الاجزاء ثم يعيدها

٢٣٥

سائر السمعيات ممكنة في أنفسها - وعيد الكبائر منقطع خلافا لبعضهم

٢٣٧

وعيد الكافر المعاند دائم - القسم الثالث في الاسماء والاحكام - تعريف الإيمان في اللغة والشرع

٢٣٩

القول في صاحب الكبيرة - الإيمان لا يزيد ولا ينقص خلافا لبعضهم

٢٤٠

أ، مؤمن إن شاء الله - معنى الكفر - القسم الرابع في الإمامة

٢٤١

أجناس الشيعة

٢٤٤

شرح فرق النكيسانية

٢٤٦

شرح فرق الزيدية

٢٤٧

الإشارة إلى عمدة مذهب الإمامية